مركز الملك

نشرف به السدة العظماء الصدق المحمدي مولداً
ه بمراسانيذ المكتبة الحربية السلطانية لسنة اثنتين وستين
ومائتين بعد الالف قيمته
١١٠

هذه فهرست مجموعة مشتملا على اثنتين

رسالة في اعراب لا اله الا الله	رسالة شمس العوارض في ذم الروافض ١٠
رسالة في الاستدلال بالمخالف وما يتعلق به	رسالة في اقامة الحج عن الغير اذا تجاوز الميقات
رسالة زيل تزيين العبادة مشتملة على تحقيق الاشارة بالمسبحة في الصلاة مرم	رسالة المسئلة في البسملة ٥٥
رسالة في بيان التمتع في اشهر الحج للمقيم بمكة	رسالة في الطواف بالبيت ولو بعد الهدم

رسالة في حق الشهادة
ورفع الريبة في الشهادة

رسالة ٦٤
في حق ان العصا من سنن الانبيا .

رسالة ٦٤
في وضع اليد على الصدر في الطواف
ص م

رسالة ٦٧
التصريح في شرح التشريح .

رسالة ٧٤
في الاشهر الحرم .
ص

رسالة ٨٠
الحظ الاوفر في الحج الاكبر .

رسالة ٨٩
في العمامة والعذبة .
ص م

رسالة ١٠٠
في الكرامة لبعض الاولياء .

رسالة ١٠٦
في الكلام مع البيضاوي على رفع العذاب من اهل القبور

رسالة ١١٢
في الفضول المهمة في حصول المتمة

رسالة ١٢٦
النسبة المرتبة في المعرفة والمحبة

رسالة ١٣٢ تسلية الاعمي عن بلية العمي .	رسالة ١٤٠ الاصطناع في الاضطباع ..
رسالة ١٤٣ الذخيرة الكبيرة في رجا مغفرة الكبيرة .	رسالة ١٥٠ بيان فعل الخير اذا دخل مكة .. مرجح عن الغير
رسالة ١٥٤ الفضل المعقول في الصف الاول .	رسالة ١٥٩ على الحديث المشهور على السنة الاعيان حب الهرة من الايمان
رسالة ١٦٣ الحذر في امر الحضر .	رسالة ١٨١ الدرة المضية في الزيارة المصطفوية ..
رسالة ٢١٥ كتاب لب لباب المناسك وحب عباب المسالك	٢٣٥ المعدن العدني في فضل اويس القرني

رسالة ٢٤٥م
رفع الجناح وخفض الجناح

رسالة ٢٤٩م
فتح الاسماع في شرح السماع
ص

رسالة ٢٦٥م
في افراد الصلاة عن السلام
هل تكره ام لا ص

رسالة ٢٧٧م
تحسين الطويه في تحسين
النيه ص

[redacted]

شرح قصيدة بانت سعاده
للعلامة علي القاري
٢٩٠

جامع احاديث قدسيه شريفه
لعلي القاري هـ
٣١٨

ربعيه
ديكر حديث اربعيه لعلي القاري
٣٢١

رفعه رساله اشهر الحرم
لعلي القاري
٣٢٢

عدد رسائل جمعاً
٤٥

عدد اوراق هذه المجموعة
٣٢٤
الاوراق الخالية
٠٠٦
٣١٨

في المنزلة الوجودية وحدة وجوده تتعلق

رسالة في تشهودية كمل العارف

تدارك الله

رسالة في اعراب لا اله الا الله

تأليف الشيخ الامام العالم العلامة
علي بن سلطان محمد القاري
رحمه الله تعالى رحمة واسعة
وأعاد علينا من
من بركاته في
الدنيا
والآ
خرة
لمر

بسم الله الرحمن الرحيم وبه الاعانة

الحمد لله العلي الاعلى • الذي اعلا كلمة العلم
وجعل كلمة الذين كفروا السفلى • والصلاة والسلام على
من ارسله الله لينفي السوى • وبثبت انه لا يعبد
الا المولى • وعلى اله واتباعه المهتدين بطريق الهدى
اما بعد فيقول الملتجي الى كرم ربه الباري
علي بن سلطان محمد القاري • ان الكلمة الطيبة من كمال
الجلالة لم ار من ظهر عليه امرها وجلالة مع انها واسطة
العقايد الايمانية • ورابطة العلايد الانقانية • اجمالا
وتفصيلا • وقطب دايرة التوحيد ومركز ميدان التفريد
كما لا وتكميلا • على ازما في ظاهرها وباطنها من المجالس
الانسية • والمحاسن القدسية مما لا يحصى ولا يستقصى
بيانا وتذليلا • فيتعين على كل مومن موفق ان يعتني
بشانها مبنى ومعنى لينتقل من افادة مبناها الى اعادة
معناها المترتب على مبناها فانها مفتاح الجنة وعن النار
بمنزلة الجنة للناس والجنة وقد نص الايمة من سادات
الامة انه لا بد من فهم معناها المترتب على مبناها ليخرج
عن ربقة التقليد • ويدخل في رتبة التحقيق والتاييد
وقد قال الله تعالى فاعلم انه لا اله الا الله واقد

سورة محمد

فاذ

قال صلى الله عليه وسلم افضل الذكر لا اله الا الله وقال من قال لا اله الا الله دخل الجنة وقال من كان
اخر كلمته لا اله الا الله دخل الجنة فالانصاف بمضمون هذه
الكلمة في الواجبات العمرية حيث يجب ان يكون موجودة
حقيقة او حكما في كل لحظة ولمحة من اول العمر الى انتهائه
على الجهة الدوامية كما هو معلوم من مذاهب العلماء الرسمية
ومن مارب الوفا الوسمية فللتعيين ببيان معناها لبيين
لك تبيان معناها فاعلم ان لا فيه نافيه بلا خلاف
فيها والاله مبني معها لتضمنه معنى من اذ التقدير
لا من اله وله هذا كانت نصا في العموم كانه نفى
كل اله غير الله عز وجل من سبدا ما يقدر الى ما لا نهاية له
مما يقدر فتدبر فانه امر محرر وقيل بني الاسم معها
للتركيب المستفاد من الترتيب وذهب الزجاج الى ان
اسمها معرب منصوب بها فاذا فرغ على القول المشهور
من البنا فموضع الاسم نصب بلا العاملة عمل ان بني
تاكيد المعنى والمجموع من لا اله في موضع رفع بالابتدا
والخبر المقدر هو لهذا الابتدا ولم نعمل فيه لا عند سيبويه
وقال الاخفش لاي العاملة فيه وفي العباب شرح اللباب
ان خبر لا يحذف كثيرا ومنه كلمة الشهادة لا اله الا الله اي لا اله
كائن في الوجود او موجود في عالم الوجود الا الله وقال
ملا حنفي لا الله اسم للذات الواجب المستحق لجميع المحامد

ن الكرم والجود وليس وصفا بمعنى الواجب الوجود والا يفيد
لا اله الا الله التوحيد وفيه ان المراد بالواجب الوجود هو
الذات الواجب المستحق لجميع المحامد المشهور في كل المشاهد
فهو كما قال ارباب الحال
عبارات تناشتي وحسنك واحد • فكل الى ذلك الجمال يشير •
ثم قيل لا يجوز ان يكون الا الله خبرا لانه مستثنى وهو
لا يصح ان يكون خبرا عن المستثنى منه لانه لم يذكر الا ليبين
به ما قصد بالمستثنى منه وقال صاحب الكشاف يجوز
ان يكون لا اله الا الله بجملة تامة من غير تقدير حذف الخبر
يعني لا اله مبتدا والا الله خبره فقيل يلزم ان يكون المبتدا
نكرة والخبر معرفة قال ليس الامر كما قيل لان اصل الكلام في
التقدير الله اله فقدم الخبر رفعا لانكار المنكر فصار اله الله
ثم اريد به نفي الالهية واثبات قطعا فدخل في صدر الكلام
من الجملة حرف لا وفي وسطها الا ليحصل غرضهم فصار
لا اله الا الله ويقويه ما قال بعض المحققين من ان النكرة
اذا اعمدت على النفي كانت بمنزلة المعرفة فيصح ان يكون مبتدا
والا الله خبره لانه بمعنى غير الله وفي شرح دعاء ابي حرية اليمني
ان الاسم الكريم مرفوع على البدل من موضع لا اله لان
موضع لا مع اسمها رفع بالابتدا ولا يجوز نصبه حملا على ابدا له
من اسم لا المنصوب لان لا لا تعمل في نكرة منفية والله سبحانه
معرفة بقينية وقال الزنادي في شرح المنار لا اله

الا الله كلمة توحيد اجماعا ولا يستقيم ذلك ما لم يكن صدر الكلام
نفيا لكل معبود بحق والله اسم للمعبود بالحق ومثله يكون ناقضا
في القول وهو محال في كلمة التوحيد للاجماع على صحتها قلت
المنفي بصدر الكلام مفهوم كلي كالاله والماخوذ في مدلول الجلالة
فرد خاص من مفهوم الاله بمعنى ان لفظة الله علم للمعبود
بالحق الموجود بالخالق العالم لا انه اسم لذلك المفهوم الكلي
كالاله ثم لا يخفى ان المستثنى هنا بدل من اسم لا على المحل والخبر
محذوف اي لا اله موجود الا الله فان قلت هلا قدرت
نفي الامكان اذ نفي الامكان يستلزم نفي الوجود من غير عكس
فيكون ابلغ في الرد فالجواب ان هذا الرد لخطاب المشركين
في اعتقاد تعدد الهة في الوجود ولان القرينة هي نفس الجنس
انما تدل على الوجود دون الامكان ولان التوحيد هو اتيان
وجوده ونفي الهة غيره لا بيان امكانه ولا يجوز ان يكون الاستثنا
مفرغا من موضع الخبر لان المعنى على نفي الوجود عن الهة سوى
الله تعالى لا على نفي مغايرة الله لكل اله وبيانه على سبيل التوضيح
ما قاله ابن كمال باشا في حاشيته على التلويح ان الاستثنا
في كلمة التوحيد لا يجوز ان يكون مفرغا بان يكون الخبر المحذوف
عاما كموجود او في الوجود ويكون الا الله واقعا موقعه
كما وقع الا زيدا موقع الفاعل في نحو ما جاءني الا زيد لان المعنى
على نفي الوجود على الهة سوى الله تعالى وهو انما يحصل اذا جعل
الاستثنا بدلا من اسم لا على المحل فحينئذ يقع الاستثنا

موقع اسم فيكون خبر لا خبرا له فينتفي الوجود عن غير الله سبحانه
كما هو المطلوب لا على نفي مغايرة الله عز كل اله وهو الذي يفيده
الاستثنا الموضوع لانه لما قام مقام الخبر كان القصد الى
نفيه كالخبر فيفيد نفي مغايرته سبحانه وتعالى عز كل اله
ولا يحصل به التوحيد كما لا يخفى على ذوي النهي وقال
شيخ مشايخنا جلال الدين السيوطي في الاتقان الجامع لانعام
علوم القران قد توجب الصناعة النحوية التقدير وان كان
المعنى غير متوقف عليه في التقدير كقولهم في لا اله الا الله
ان الخبر محذوف اي موجود وقد انكره الامام فخر الدين الرازي
وقال هذا الكلام لا يحتاج الى تقدير وتقدير النحاه فاسد
لان نفي الحقيقة مطلقة ثم من نفيها مفيدة فانها اذا انتفت
مطلقة كان ذلك دليلا على سلب الماهية مع القيد واذا انتفت
مقيدة بقيد مخصوص لم يلزم نفيها مع قيد اخر وربان ...
تقديرهم موجود يستلزم نفي كل اله غير الله قطعا فان العدم
لا كلام فيه وهو في الحقيقة نفي للحقيقة مطلقة لا مفيدة
ثم لا بد من تقدير خبر لاستحالة مبتدا بلا خبر ظاهرا ومقدرا وانما
يقدر النحوي ليعطي القواعد حقها وان كان المعنى مفهوما انتهى
وفيه بحث ان الاول ان كلام الامام تحقيق وتدقيق في المرام
وردّه مصادرة بل مكابرة في المقام بلا انتظام والثاني ان كلامه
لا يدل على نفي القواعد النحوية حتى يجزم بالكلية بل ذهب الى
مسلك الكشاف في عدم الحاجة الى تقدير كلمة تكون مرفوعة

بالجزئية وعلى تقدير التقدير ينبغي ان يقدر لنا دليلا يرد شئ من
عدم التحقيق علينا مراعاة للجانبين ومحافظة للمذهبين
وكان الجمهور نظروا الى المعدوم رلظهور حدوثه لا يصلح
للالوهية حتى يحتاج الى نفيه او نفيه يفهم بالبرهان الاول
او اراد وبموجود اعم من ان يكون موجودا في الحال او من سيوجد
في الاستقبال والله سبحانه وتعالى اعلم بالاحوال والمآل
وذكر السنوسي في عقايده انه قال الدماميني في تعليقه
على المغني قد تكلم القاضي محب الدين ناظر الجيش في شرح
التسهيل على اعراب هذه الكلمة الشريفة اورده بجملته وان كان
فيه طول لاحتوايه على الفوايد المنفية قال اهل العلم ان الاسم
المعظم في هذا التركيب المكرم يرفع وهذا الكثير ولم يات في
القران غيره لكن جوز نصبه على ما سيأتي اعرابه فالاقوال للناس
في الرفع على اختلاف اعرابهم خمسة منها قولان معتبران وثلاثة
لا معول على شئ منها فالقولان المعتبران يكون رفعه على البدلية
وان يكون رفعه على الخبرية اما القول بالبدلية فهو المشهور
الجاري على السنة المعربين وهو راي ابن مالك فانه لما تكلم على حذف خبر
لا العاملة عمل ان قال واكثر ما يحذف الحجازيون مع الاخوة
لا اله الا الله وهذا الكلام منه يدل على ان رفع الاسم المعظم ليس
على الخبرية وحينيذ ينبغي ان يكون على البدلية ثم الاقرب ان
يكون البدل من الضمير المستتر في الخبر المقدر وقد قيل انه
بدل من اسم لا باعتبار عمل المبتدا يعني باعتبار محل الاسم قبل

دخوله وانما كان القول بالبدل في الضمير المستتر اولى لان
الابدال من الاقرب اقوى من الابعد كما لا يخفى ولانه داعية الى
الاتباع باعتبار المحل مع امكان الاتباع باعتبار اللفظ ثم البدل
ان كان من الضمير المستكن في الخبر كان البدل فيه نظير ما قام
احد الا زيد لان البدل في المسئلتين باعتبار اللفظ وان كان
منه الاسم كان البدل فيه نظير البدل في نحو لا احد فيها
الا زيد لان البدل في المسئلتين باعتبار المحل وقد استشكل
الناس البدل فيما ذكرنا اما في نحو ما قام احد الا زيد فمنه وجهين
احدهما انه بدل بعض وليس ثم ضمير يعود على المبدل
منه الثانية ان بينهما مخالفة فان البدل موجب والمبدل
منه نفي وقد اجيب عن الاول بان الا وما بعدها من تمام الكلام
الاول والاقربية مفهمة ان الثاني قد كان بينا وله الاول
فمعلوم انه بعضه فلا يحتاج فيه الى رابط بخلاف فتبضنت
المال بعضه وعن الثاني بانه بدل من الاول في عمل العامل
وتخالفهما بالنفي والايجاب لا يمنع البدلية لان مذهب المبرد
يجعل الاول كانه لم يكن والثاني في موضعه وقد قال
ابن الصايغ اذا قلت ما قام احد الا زيد فالا زيد هو البدل
وهو الذي يقع في موضع احد فليس زيد وحده بدلا من احد
قال وانما الا زيد هو الاحد الذي نفيت عنه القيام فالا زيد
بيان لاحد الذي عنيت ثم قال بعد ذلك فعلى هذا البدل
في الاستثنا اشبه ببدل الشي من الشي من بدل البعض من

الكل وقال في موضع اخر فلو قيل ان البدل في الاستثنا لكان وجها وهو
الحق انتهى واما في نحو لا احد فيها الا زيد فوجه الاشكال فيه ان زيدا
..... بدل من احد وانت لا يمكنك ان تحله محله وقد اجاب
السلويين عن ذلك بان هذا الكلام انما هو على قولهم ما فيها احد
الا زيد اذ المعنى واحد وهذا يمكن فيه الحلول بان يقول ما فيه الا
زيد انتهى وهو كلام حسن قال الدماميني وعلى قول
السلويين فتكون كلمة الحق على معنى لا يستحق العبادة احد الا
الله تعالى انتهى قال ناظر الجيش واما القول بالخبرية
في الاسم المعظم فقد قال به جماعة ويظهر لي انه ارجح من القول
بالبدلية وقد ضعف القول بالخبرية ثلاثة امور وهو انه يلزم
من القول بذلك كون خبر لا معرفة ولا لا تعمل الا في المعارف وان
الاسم الاعظم مستثنى والمستثنى لا يصح ان يكون غير المستثنى
منه لانه لم يذكر الا ليبين به ما قصد بالمستثنى منه وان اسم لا
عام والاسم الاعظم خاص والخاص لا يكون خبرا عن العام فانه
لا يقال الحيوان انسان والجواب عن هذه الامور اما الاول فهو انك
قد عرفت ان مذهب سيبويه ان حال تركيب الاسم مع لا عمل
لها في الخبر وانه مرفوع بما كان مرفوعا به قبل دخول لا وقد
علل ذلك بان شبهها بان ضعيف حين ركبت وصارت جزو كلمة
وخبر الكلمة لا يعمل ومقتضى هذا ان يبطل عملها في الاسم
ايضا لكن ابقوا عملها في اقرب المعمولين وجعلت هي مع معمولها
..... بمنزلة مبتدا والخبر بعد مما على ما كان عليه من الجواز واذا كان

كذلك لا يثبت عمل لا في المعرفة واما الثاني فلا نسلم ان
اسم لا هو المستثنى منه وذلك ان الاسم الاعظم اذا كان
خبر كان الاستثنا مفرغا والمفرغ هو الذي لا يكون
المستثنى منه فيه مذكورا نعم الاستثنا فيه انما هو من
شيء مقدر لصحة المعنى ولا اعتداد بذلك المقدر لفظا ولا
خلاف يعلم في نحو ما زيد الا قائم انه قائم خبر عن زيد ولا
شك ان زيدا فاعل في قوله ما قام الا زيد وانه مستثنى من
مقدر في المعنى التقدير ما قام احد الا زيد فعلى هذا الاضافات
بين كون الاسم الاعظم خبرا عن اسم قبله وبين كونه
مستثنى منظور فيه الى جانب المعنى واما الثالث فهو ان
يقال قولك ان الخاص لا يكون خبرا عن العام مسلم لكن في
لا اله الا الله لم يخبر بخاص عن عام لان العموم منفي والكلام
انما سبق لنفي العموم وتخصيص الخبر المذكور بواحد من افراد
ما دل عليه اللفظ العام واما الاقوال الثلاثة الاخيرة
التي لا عمل عليها فاحدها ان الا ليست اداة استثنا وانما هي
بمعنى غير وهي مع الاسم المعظم صفة لا اسم لا باعتبار
المحل ذكر ذلك الشيخ عبد القاهر الجرجاني عن بعضهم والتقدير
لا اله غير الله في الوجود ولا شك ان القول بان الا في هذا
التركيب بمعنى غير فلا يبعد لا مانع يمنعه من جهة الصناعة
النحوية وانما يمتنع من جهة المعنى وذلك ان المقصود من هذا
الكلام امران نفي الالهية عن غير الله واثبات الالهية لله تعالى

قوله ح

ولا يفيد التركيب حينئذ فان قيل يستفاد ذلك بالمفهوم
ان كان مفهوم قلنا ان دلالة مفهوم من دلالة المنطوق ثم
هذا المفهوم ان كان مفهوم لقب فلا عبرة به اذ لم يقل به الا
الله **فان قلت** وقاك به بعض الحنابلة ايضا قلت ان
كان مفهوم صفة فقد عرفت في اصول الفقه انه غير مجمع
على ثبوته **قلت** بل المحققون يثبتون نفيه فقد
تبين ضعف هذا القول لمحالة القول الثاني ويبسب الى
الزمخشري ان لا اله في موضع الخبر والا الله في موضع المبتدا
وقد قررذلك بتقرر للنظر فيه مجال ولا يخفى ضعف هذا
القول وانه يلزم منه ان الخبر مبني مع لا وهو لا يبنى معها
الا المبتدا ثم لو كان الامر كذلك لم يجز نصب الاسم المعظم
في هذا التركيب وقد جوزوه كما سيأتي **قلت** تجويز
البعض ليس بحجة عليه وليس هو ممن يبسب النصب اليه
والقول الثالث ان الاسم المعظم مرفوع بالله كما يرتفع
بالصفة كما في قولنا اقائم الزيدان فيكون المرفوع قد
اغني عنه الخبر وقد قرر ذلك بان الها بمعنى ما لوه من الداي
عبد فيكون الاسم المعظم مرفوعا على انه مفعول اقيم
مقام الفاعل واستغنى به عن الخبر كما في قولنا ما مضروب
العمران وضعف هذا القول غير خفي لان الها ليس بوصف
فلا يستحق عملا ثم لو كان له عامل الرفع فيما يليه يوجب اعرابه
وتنوينه لانه مطول اذ ذاك **وقد اجاب** بعض الفضلا

عن هذا بان بعض النحاة يجيز حذف هذا التنوين من مثل ذلك
وعليه يحمل قوله تعالى لا غالب لكم اليوم ولا تثريب عليكم اليوم
وفي هذا الجواب نظر لان الذي يجيز حذف التنوين في لا اله
الا الله مثل ذلك يجيز اثباته ايضا ولا يعلم ان احدا اجاز
التنوين في لا اله الا الله هذا اخر الكلام على توجيه الرفع
واما النصب فقد ذكروا له توجيهين احدهما ان يكون
على الاستثناء من الضمير في الخبر المقدر الثاني ان يكون الا
الله صفة لاسم لا اما كونه صفة فهو لا يكون الا ان كانت
الا بمعنى غير وقد عرفت ان الامر اذا كان كذلك لا يكون الكلام
والا بمنطوقيته على ثبوت الالهية لله تعالى والمقصود الاعظم
هو اثبات الالهية لله تعالى بعد تنقيحها عن غيره وعلى هذا يمتنع
هذا التوجيه الاول فقالوا فيه مرجوح وكان حقه ان يكون
راجحا لان الكلام غير موجب والمقتضى لعدم ارجحية البدل ...
هنا ان الترجيح في نحو ما قام القوم الا زيد انما كان لحصول
المشاركة حتى لو حصلت المشاركة في تركيب استثنيا نحو
ما ضربت احدا الا زيدا فمنه ثم قالوا اذا لم يحصل المشاركة
في الاتباع كان النصب على الاستثنى اولى قالوا وفي هذا
التركيب يترجح النصب في القياس لكن السماع والاكثر الرفع
ونقل عن الامدي انك اذا قلت لا رجل في الدار الا
عمرا وكان نصب عمرا على الاستثنا احسن من رفعه على
البدل هذا ما ذكروه والذي يقتضيه النظر ان النصب لا يجوز

بل ولا البدل وتقرير ذلك ان يقال ان الا في الكلام التام الموجب
نحو قام القوم الا زيدا منحصة الاستثنا فهو تخرج ما بعدها
مما افادة الكلام الذي قبلها وذلك ان الكلام اذا قصد به
الاخبار عن القوم بالقيام ثم ان زيدا منهم ولم يكن شاركهم
فيما اسند اليهم فوجب اخراجه وكذا حكم الا في الكلام التام
غير الموجب ايضا نحو ما قام القوم الا زيد ومن ثم كان نحو
هذا التركيب مفيدا للحصر مع انها للاستثنا ايضا لان
المذكور بعد الا لا يكون مخرجا من شي قبلها فان كان ما قبلها
تاما لم يحتج الى تقدير والا فتعين تقدير شي قبل الا يحصل
الاخراج منه لكن انما احتج الى هذا التقدير لتصحيح المعنى
فيتبين من هذا المعنى الذي قلناه ان المقصود في هذا الكلام
الذي ليس بتام انما هو اثبات الحكم المنفي قبل الا لما بعدها
وان الاستثنا ليس بمقصود ولهذا اتفق النحاة على ان المذكور
بعد الا في نحو ما قام الا زيد محمول للعامل الذي قبلها ولا شك
ان المقصود من هذا التركيب الشريف امران احدهما نفي الالهية
عن كل شي واثباتها بيد كما تقدم واذا كانت الا مسبوقة بمحض
الاستثنا لا يتم هذا المطلوب سوا نصبنا او ابدلنا وذلك
انه لا ينصب ولا يبدل الا اذا كان الكلام الذي قبل الا تاما
بتقدير خبر محذوف وحينئذ ليس الحكم بالنفي على ما بعد
الا في الكلام الموجب والاثبات عليه في غير الموجب بحجة عليه
اذ لا يقول ذلك الا من مذهبه ان الاستثنا من الاثبات نفي

ومن النفي اثبات ومن ليس مذهبه ذلك يقول ان ما بعد الا
مسكوت عنه فكيف يكون قول لا اله الا الله توحيدا قلت
وفيه نظر لانه يكون توحيدا يجب دلالة العرف ولانه لا نزاع
في ثبوت الهية مولانا جل وعز لجميع العقلا وانما كفر من كفر
بزيادة اله اخر فنفي ما عداه تعالى واما ما ذكره المولى جامي
في سلسلة الذهب نقلا عن بعض كبرا العارفين ان معنى
لا اله الا الله ليس شي مما يدعي لها غير الله فهو صحيح بل
كفر صرح وانما هو عن شرب الفرق الوجودية القايلة
بالعينية لا من مذهب ارباب المراتب كما بينت ذلك في
كتبي هذه المسيلة في رسالة مستقلة ثم قال ناظر الجيش
بنا على ما ظهر له من البحث الذي اعترضناه فتعين ان يكون
الا في هذا التركيب مسبوقة لقصد اثبات ما قبلها غير
تام بان لا يقدر قبل الا خبر محذوف واذا لم يقدر خبر الا
قبلها وجب ان يكون ما بعدها هو الخبر وهذا هو الذي
تركن اليه النفس وقد تقدم تقرير صحة كون الاسم
المعظم في هذا التركيب هو الخبر قلت كلام هذا يقتضي
ان الخلاف في كون الاستثنا من النفي اثبات امر لا يدخل
الاستثنا المفرغ فيه فظاهر كلام الزركشي وكثير من
الاصوليين دخول ذلك الخلاف فيه ولهذا اورد وا على
القايل بان الاستثنا من النفي ليس باثبات انه يلزم
على ذلك ان لا يحصل التوحيد بكلمة الشهادة واجيب

بما ذكرناه من النظر قبل في بحث ناظر الجيش فهذا غاية
التحقيق ونهاية التدقيق وبالله سبحانه التوفيق
ثم رأيت في شرح عقيدة الطحاوي ان اثبات التوحيد
بهذه الكلمة باعتبار النفي والاثبات المقتضي للحصر فان
الاثبات المجرد قد يتطرق اليه الاحتمال وهذا والله اعلم
لما قال تعالى والهكم اله واحد قال بعده لا اله الا هو فانه
يخطر ببال احد خاطر شيطاني هب ان الهنا واحد فلعل هنا اله
غيره فقال تعالى لا اله الا هو وقد اعترض صاحب
المنتخب على النحويين في تقدير الخبر حيث قالوا تقديره لا اله
في الوجود الا الله فقال يكون ذلك نفيا لوجود اله ومعلوم
ان نفي الماهية اقوى في التوحيد الصرف من نفي الوجود فكان
اجرا الكلام على ظاهره والاعراض عن هذا الاضمار واجاب
ابو عبد الله محمد بن الفضل الموسي في رأي الضمان فقال
هذا كلام من لا يعرف لسان العرب فان اله في موضع المبتدا
على قول سيبويه وعند غيره اسم لا وعلى التقديرين فلا بد
من خبر للمبتدا او للا فما قاله من الاستغناء عن الاضمار
فاسد واما قوله اذا لم نضمر يكون نفيا للماهية فليس بشي
لان نفي الماهية هو نفي الوجود اذ لا يتصور الماهية الا مع
الوجود فلا فرق بين الماهية والوجود وهذا مذهب
اهل السنة خلافا للمعتزلة فانهم يثبتون ماهية عارية
من الوجود والا لله مرفوع به لان لا اله لا خبر للاول

للمبتدا وهذا كله يجب اعراب المبنى واما الكلام عليه بمقتضى
المعنى فمعنى لا اله الا الله لا مستغنى عن كل ما سواه ولا مفتقر
اليه كل ما عداه الا الله تعالى وهذا معنى جامع مانع في ملاك
التوحيد ومطالعة التفريد في نظر المريد بما ليس فريد
مع افادة الصفات السلبية والنعوت الثبوتية وبيانه
ان استغناؤه عن ما سواه يوجب له الوجود والقدم والبقا
والقيام بالذات والتنزه عن الحوادث والنقايص ويقتضي
ثبوت السمع والبصر والكلام اذ لو لم يجب له لكان محتاجا
الى المحدث او المحل او من يدفع عنه النقايص ويوخذ منه
ايضا تنزهه عن اغراض في افعاله واحكامه والا لزم افتقاره
سبحانه الى ما يحصل غرضه وهو جل وعلا غني عن ما سواه
... واما افتقار كل ما سواه اليه فيوجب له الحياة والقدرة
والارادة والعلم لانه لو انتفى شي من هذه لما امكن ان
يوجد شي من الحوادث كيف وهو الذي يفتقر اليه ما عداه
وكذا يوجب له الوحدانية اذ لو كان معه ثان في الالوهية
لما افتقر اليه شي للزوم عجزهما حينيذ كيف وهو الذي
يفتقر اليه كل ما سواه ويوخذ منه ايضا حدوث العالم
باسره اذ لو كان شي منه قديما لكان ذلك الشي مستغنا
عنه تعالى كيف وهو الذي يجب ان يفتقر اليه كل ما سواه
ويوخذ منه ايضا ان لا تاثير لشي من الكاينات في اثر ما
والا لزم ان يستغني ذلك الاثر عن الله كيف وهو الذي يفتقر

اليه متا عداه ولا يتصور تاثير مما سواه فقد كان ذلك في الجملة
تحقيق الكلمة مبنى ومعنى فعليك بالمحافظة عليها ودوام
التوحيد اليها اللهم احينا عليها وامتنا عليها
واحشرنا عليها ولا تحرمنا من البركات المكنونة
لديها والحمد لله اولا واخرا وظاهرا
وباطنا وصلى الله على
سيدنا محمد النبي الامي
وعلى اله وصحبه
وسلم تسليما
كثيرا
دائما
ابدا

١٥

رسالة شمر العوارض في ذم الروافض

تاليف الشيخ الامام العالم العلامة

علي بن سلطان محمد القاري

رحمه الله تعالى رحمة واسعة

واعاد علينا من بركاته

في الدين والدنيا

والاخرة

امين

لم

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لخالق البرايا • والشكر لواهب العطايا • والمدح
لرافع البلايا • والصلاة والسلام على سيد الانبيا •
وسيد الاصفيا • وعلى اله واصحابه الاتقيا • رغما
للخوارج والروافض من الاعبيا **اما بعد** فيقول
الراجي برتبه الباري • علي بن سلطان محمد القاري • ان
اول ما يجب على العباد • بحسب الاعتقاد • بطريق الاعتماد
لينفعهم حين المعاد • يوم التناد • ومن المعلوم عند ارباب
العلوم • واصحاب المفهوم • ان مبنى العقايد • على الادلة
القطعية • على الحج الظنية • المفيدة في المسايل الفقهية
الفرعية **وذلك** لقوله تعالى في ذم الكفار ان يتبعون
الا الظن وان الظن لا يغني من الحق شيا فاعرض عن من تولى
عن ذكرنا ولم يرد الا الحياة الدنيا ذلك مبلغهم من العلم
ان ربك هو اعلم بمن ضل عن سبيله وهو اعلم بمن اهتدي والايات
في المعنى كثيرة الاحاديث في هذا المعنى شهيرة والاجماع منعقد
عليه عند من يوخذ معرفة لدينه وانما الخلاف في ان ايمان المقلد
هل هو صحيح ام لا فالجمهور على انه يصح الا انه مواخذ بترك
ما يجب عليه والمحققون لا يميلون اليه حتى امامنا الاعظم
وتمامنا الافخم اوجب الايمان بمجرد العقل ولو لم يبعث
الرسل ولو لم يظهر النقل **ويؤيده** قوله تعالى وما

خلقت

خلقت الجن والانس الا ليعبدون اي ليعرفون كما فسره حبر
الامة ومقتدي الائمة **واما** قوله سبحانه وما كنا معذبين
حتى نبعث رسولا فالمراد به عذاب الدنيا دون عذاب
العقبى او يجعل العقل ايضا رسولا لان به الى معرفة الحق
وصولا وبدونه حتى مع وجود الرسول لم يكن حصولا
ثم من الغريب ما وقع في القريب انه صدر عني في بعض مجالس
درسي ومجامع انسي ان سب الصحابة ليس كفرا بالدليل
القطعي بل بالظن وانما يقتل السباب للاصحاب في مذهبنا
سياسة للدواب عزقلة الاداب في هذا الباب فتشوش
خاطر بعض الحاضرين من الرجال ممن يشبه الاعور الدجال
الذي لم يفرق بين الحق من الاقوال وبين الباطل الصادر
عن اهل الضلال واغتر بما قرا بعض المقدمات الرسمية
من العلوم الغريبة الوسمية ولم يميز بين العقايد القطعية
والفوايد الظنية حيث التقط عقيدته من السنة العوام
او من اباية الذين لم يكونوا من العلماء الاعلام **وقد**
قال تعالى في ذم هولاء الذين كالانعام قالوا انا وجدنا
اباءنا على امة وانا على اثارهم مقتدون اي وعلى انوارهم
ممتدون وكل حزب بما لديهم فرحون ومعتمدون فترك
صحبتنا وحضرتنا واختار غيبتنا وعتبنا وكان
الواجب عليه من الادب لديه ان يغمض عينه عن بعض عيوبنا
لو تحقق شيء من ذنوبنا رعاية لحفظ قلوبنا اذ غايته انه

قد وقع خطاءنا ومجتهد قد يخطئ في مذهبنا او انفردنا بهذا
القول عن غيرنا او تبعنا احدا من مشايخنا فنتعين عليه ان
يأتينا بنقل لديه او رواية وصلت اليه او يبحث معنا ليظهر
ما عندنا فيقبله منا او يرده علينا فنقبله منه او نرفعه
عنا كما هو طريقة العلما والطلبة من الفضلا هذا الامام
الاعظم واصحابه في مقام الاحترام كما يبتاحثون في المسايل
ويتناقشون في الدلايل ويتباحثون في الفضايل فاما
ان يرجع الامام في اقوالهم او يرجعوا الى قوله بمخسين
احوالهم وكذا كان حال السلف من الصحابة والتابعين في
مجالسهم الجامعين يتذاكرون في العلم ويتباحثون بالحلم
هنالك بخلاف الخلف حيث كان خلفهم على خلاف ذلك
ولذا لما منع الامام ولده حماد عن البحث في علم الكلام واجاب
عنه يا بني رايتك تبحث في هذا المرام فقال نعم اني كنت في
الجنة مع صاحبي واخاف عليه ان يخطئ في ذلك المقام
وانتم في هذه الايام تتباحثون فكل منكم يريد ان صاحبه
يقع في الكفر والملام بل انتم بهذا تفرحون وتتفاخرون
ومن اراد ان يذل صاحبه ويكفر كفر قبل ان يكفر صاحبه
ثم اعجب من هذا انه انتقل منا الى بعض اخواننا مما
يستفيض من عددنا ويفيض من مددنا حيث لم يلق خيرا
منه من بعدنا فخدم من شيمه وردنا وسابقة وردنا بعد
اختيار بعدنا من اللطايف في مراتب الظرايف ان بعض

طالبين

طلبة العلم الشريف يجتمع شيخه في محفل المسيف وكلما
اتاه الاستاد في دفع ما اوردوه عليه من الايراد نقضه واجاب
عنه بما يناسبه من الاسناد فلما عجز عنه شيخه في الجواب
قال له في مقام العتاب ما احسن دابكم في مراعاة الاداب
انه اذا وقعت زلة من معلمكم في فحل الخطاب تتعلقون
بخلقه ولا تتحملون بعض غلطه وذنبه فما احسن اداب
الصوفية والمريدين حيث يصدقون مشايخهم ولو تكلموا
بما يخالف من امور الدين فقال التلميذ هكذا دابهم وادابهم
وعلى نحو هذا العلما واعصابهم قد علم كل اناس مشربهم
وعرف كل طايفة مذهبهم **ثم اعلم ان من القواعد**
القطعية في العقايد الشرعية ان قتل الانبيا وطعنهم في الاشيا
كفر باجماع العلما فمن قتل نبيا او قتله نبي فهو اشقا
الاشقيا واما قتل العلما والاولياء وسبهم على السنة
الاغبيا فلا يكفر الا اذا كان على وجه الاستحلال او الاستحقا ق
كما هو ظاهر عند ارباب الانصاف دون اهل التعصب
والاسعاف فقاتل عثمان بن عفان وعلي بن ابي طالب رضي
الله عنهما لم يقل بكفره احد من العلما الا الروافض في
الثاني والخوارج في الاول **واما** من قذف عايشة فكافر
بالاجماع لمخالفته نص الايات المعبر قطعا من غير النزاع
وكذا من انكر صحبة ابي بكر الصديق كفر لانكاره ما اثبت الله
باخباره في كتابه حيث قال تعالى اذ يقول لصاحبه

لا تحزن ان الله معنا بخلاف من انكر صحبة عمر او علي لعدم تضمنه
مخالفة الكتاب وان كان صحة صحبتهما بطريق التواتر في
هذا الباب لان انكار كل متواتر لا يكون كفرا في معرض الكتاب
الا ترى ان من انكر جودة ثم بذل وجوده او عد الله بوشير وان
وشهوده لا يصير كافرا في هذا الصورة لان انكاره مثل هذا
ونحوه ليس مما علم من الدين بالضرورة واما من سب احدا
من الصحابة فهو فاسق ومبتدع بالاجماع الا اذا اعتقد
انه مباح كما عليه بعض الشيعة واصحابهم او يترتب عليه
ثواب كما هو دأب كلامهم او اعتقد كفر الصحابة واهل السنة
في فضل خطابهم فانه كافر بالاجماع ولا يلتفت الى خلاف
مخالفهم في مقام النزاع فاذا عرفت ذلك فلا بد من تفصيل
هنالك فاذا سب احدا منهم ننظر هل منعه قرائن
حالية او قالية على ما تقدم من الكفريات امر لا فني الاول
كافر وفي الثاني فاسق وانما يقتل عند علمائنا بالسياسة
لدفع فسادهم وشرعنادهم والا فقد قال عليه الصلاة
والسلام في حديث صحيح طرقه عند الا علام لا يحل دم امرء
مسلم يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله الا باحدى
ثلاث الثيب الزاني والنفس بالنفس والتارك لدينه
المفارق للجماعة رواه البخاري ومسلم وابو داود والترمذي
والنسائي عن ابن مسعود وقد اخرجه الامام احمد في مسنده
ايضا لكن عن ابي امامة بن سهل قال كنا مع عثمان وهو

محصور

محصور في الدار فقال انهم ينتو عدونني بالقتل قلنا يكفيكهم الله
يا امير المومنين قال ولم يقتلوني سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول لا يحل دم امرء مسلم الا باحدي ثلاث رجل كفر
بعد اسلامه او زنا بعد احصانه او قتل نفسا فيقتل بها
فوالله ما احببت بدينى بدلا منذ هداني الله ولا زنيت في
جاهلية ولا اسلام قط ولا قتلت نفسا فبم يقتلونني فقلت
الحديث جا بصيغة الحصر في العبارة دلالة بطريق الاشارة
لا يقتل اهل البدعة من الروافض والخوارج الا اذا صاروا
من اهل البغي وكذا تارك الصلاة خلافا للشافعي ولا رايت
سندا عليه بقول واما قوله عليه السلام من ترك الصلاة
متعمدا فقد كفر فليس على ظاهره عند اهل السنة ممن اعتبر
مؤول بان معناه اقرب الكفر يريد الكفر او جره الى كفره في عاقبته
امره ان لم يتداركه الله بلطفه او شابه الكافر في تركه او محمول
على مستحله فيدخل في حد المرتد ونحوه واما تفسير الشافعي
للحديث بانه استحق عقوبة الكفر فليس ظاهرا في المدعي
لانه يحتمل استحقاق عقوبته في الدنيا والاخري مع انه لا يناول
بكفره في العقبى ولا بقتله بناء على كفره في الدنيا واما ما ذكر
بعضهم من ان المراد بالمرتد في الحديث الاول من بدل كل دينه وبالمفارق
من غير بعض دينه فدخل في الحديث اهل البغي والخوارج والروافض
فيجب المعاملة معهم حتى يرجعوا الى الحق ففيه من المعارضة
والمقابلة ان الكلام في القتل لا في المعاملة اما ترى ان الاجماع

على عدم جواز قتل باغ بانفراده او خارجي او رافضي وحده
من غير ظهور كفر منه غير بدعته وكذا مانعوا الزكاة يقاتلون
بخلاف من تركهما بغير قتال فانه لا يقتل فكذا تارك الصلاة
لا يقتل بل يحبس ويعزر واذا كان اهل قرية تركوها بل تركوا
الاذان الذي هو سنة من شعائرها لقوتلوا كما صرح الامام
محمد من ائمتنا فحصلت الموافقة والمطابقة من هذا الحديث
الشريف وحديث امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله
الا الله وان محمدا رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة
واذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم واموالهم الا بحق الاسلام
وحسابهم على الله رواه اصحاب الكتب الستة عن ابي هريرة
..... ورواه ابن جرير والطبراني في الاوسط عن انس ولفظه امرت ان
اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله فاذا قالوها عصموا
مني دماءهم واموالهم الا بحقها لهم ما للمسلمين وعليهم ما على
المسلمين فلم يرجع الي ما نحن بصدده من اثبات كفر من
سب الصحابة عموما منا او سب الشيخين خصوصا فلا
شك ان اصول الادلة ثلاثة هي الكتاب والسنة واجماع

الأمة فاما الكتاب فهو خال عن هذا الخطاب وكذا الاجماع مفقود
في هذا الباب فبقي الاحاديث ومبنى احاد الاسناد ظني الدلالة
في مقام الاستناد ولهذا لم يذكرها الفقها كفر الرافضي في
كلمات الكفر ولا في باب الارتداد فان كان عند واحد نقل
قابل للاعتماد فعليه بالبيان في معرض ميدان الاعتقاد
واما ما اشتهر على السنة العوام من ان سب الشيخين كفر فلم
ار نقله صريحا ولا روايته ضعيفا ولا حسنا ولا صحيحا
وعلى تقدير ثبوته وتسليم صحته فلا ينبغي ان يحمل على ظاهره
لاحتمال ما تقدم من التاويلات في كفر تارك الصلاة او لو
حمل الاحاديث كلها على الظواهر لاشكل ضبط القواعد وحفظ
النوادر وحيث يدخل منه الاحتمال لا يصلح الاستدلال
لاسيما في قتل المسلم وتكفيره وقد قيل لو كان
تسعة وتسعون دليلا على كفر احد ودليل واحد على اسلامه
ينبغي للمفتي ان يعمل بذلك الدليل الواحد لان خطاوه في
خلاصه خير من خطايه في حده وقصاصه لا يقال كيف تثبت
قول سب الشيخين كفر الى العوام مع انه مذكور في بعض كتاب
الفتاوي لبعض الاعلام فانا نقول لم ار نقله الا من المجهولين
الذين هم في طريق التحقيق غير مقبولين فلا يعتبر في باب
الاعتقاد الذي مداره على ما يصح به الاعتماد والحاصل انه
ليس بمنقول عن احد من ائمتنا المتقدمين كابي حنيفة واصحابه
واما غيرهم فهم رجال ونحن رجال فلا نقلد قولهم من غير

مطلب

دليل عقلي ونقلي يؤتى به من طريق ظني او قطع مع انه مخالف
للادلة القطعية والظنية الماخوذة من الكتاب والسنة
المروية التي تفيد في العقايد الدينية او تعتبر في القواعد
الفقهية فان ما ورد فيهما اما ضعيف في سنده او موول في
مسنده ليلا يعارض القواعد الشرعية وهذه فان القول بالتكفير
معارض لما نص عليه ابو حنيفة في الفقه الاكبر موافقا لما
عليه جمع المتكلمين من ان اهل القبلة لا يكفر وعليه الايمة
الثلاثة من مالك والشافعي واحمد وسايراهل العلم المعتمد في
المعتقد وقد صرح علامة التفتازاني في شرح العقايد
بان سب الصحابة بدعة وفسق وكذا صرح ابو الشكور
السالمي في تمهيده ان سب الصحابة ليس بكفر وقد ورد
عنه صلى الله عليه وسلم انه من سب الانبيا قتل ومن سب
اصحابي جلد رواه الطبراني عن علي كرم الله وجهه ورواه ايضا
عن ابن عباس من سب اصحابي فعليه لعنة الله والملايكة
والناس اجمعين ثم لا وجه لتخصيص الشيخين فيما ذكر فان
حكم الحسنين كذلك بل سايرالصحابة هنا لك كما يستفاد
عن عموم الاحاديث وخصوصها ففد ورد عنه
عليه الصلاة والسلام من سب عليا فقد سبني ومن سبني
فقد سب الله رواه احمد والحاكم عن ام سلمة بل وقد بالغ صلى
الله عليه وسلم وقال من سب العرب فاولئك هم المشركون
رواه البيهقي عن عمر رضي الله عنه الا انه يجب حمله على

انه

انه اذا اراد باللام الاستغراق او الجنس الشامل للنبي عليه السلام
بالاتفاق فهذا تحقيق هذه المسئلة المشكلة على ما ذكر في
المواقف وفي كتب العقايد فمن اعتقد غير هذا فليجدد عقيدته
وليتب عن تعصبه وحماقته ويترك حمية جاهلية والافليمت
غيظا على حقده وحسده وطخيته ويدفن في تربة خباثته
وبجاسية ظلمته الى ان يتبين بطلان مظنته في ساعته
فيمته يوم تبلى السرائر فيظهر ضمايره ويتميز الكفر من الاسلام
والكبائر من الصغائر ثم من ادعى بطلان هذا البيان فعليه
ان يظهر في ميدان البرهان اما بتقرير اللسان هو واما بتحرير
البيان والله المستعان والحق يعلوا ولا يعلى الا لبطلان وقد
ثبت عنه عليه السلام ان الله يبعث لهذه الامة على رأس
كل مايئة سنة من يجدد لها دينها رواه ابو داود والحاكم والبيهقي
في المعرفة عن ابي هريرة فوالله العظيم ورب النبي الكريم اني
لو عرفت احدا اعلم مني بالكتاب والسنة من جهة مبناهما او
من طريق معناهما لقصدت اليه ولو صبوا با لوقوف لديه
وهذا لا اقول فخرا بل تحدثا بنعمة الله وشكرا واستزيد به
من ربي ما يكون لي ذخرا نعم ورد حب ابي بكر وعمر رضي الله
عنهما من الايمان وبغضهما كفر وحب الانصار من الايمان وبغضهم
كفر وحب العرب من الايمان وبغضهم كفر ومن سب اصحابي فعليه
لعنة الله ومن حفظني فيهم فانا احفظ يوم القيامة رواه
ابن عساكر عن جابر والمراد بالكفر كفران النعمة او كفر دون كفر

اوارید به التغلیظ الوعید والتهدید المبالغة في
الزجر والنهي كما هو معروف في الكتاب والسنة وجاء في حديث
كان ان يكون متواترا اسباب المسلم فسوق وقتاله كفر رواه
احمد والبخاري والترمذي والنسائي وابن ماجة عن ابن مسعود
وابن ماجة ايضا عن ابي هريرة وعن سعد والطبراني عن عبد الله
ابن مغفل وعن عمر بن النعمان بن مقرن والدارقطني في
الافراد عن جابر والطبراني ايضا عن ابن مسعود وزاد وحرمة
ماله كحرمة دمه فهذا الحديث دليل في ان سب المسلم
فسق غاية الفسق له المراتب كما ان المسلمين لهم تفاوت
باختلاف المناقب كما روي ابن عساكر عن البراء موقوفا
لا تسبوا اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فوالذي
نفسي بيده لمقام احدهم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
افضل من عمل احدكم عمره فكانه اشار الى قوله تعالى لا يستوي
منكم من انفق من قبل الفتح وقاتل اولئك اعظم درجة من
الذين انفقوا من بعد وقاتلوا وكلا وعد الله الحسنى ثم اعلم
ان التعصب في دين الله تعالى على وجه التشدد والتصلب
ممنوع ومحظور لانه يترتب عليه امور في كل منها ضرر
ومحذور قال الله تعالى يا اهل الكتاب لا تغلوا في دينكم
ولا تقولوا على الله الا الحق ويا اهل الكتاب لا تغلوا في دينكم
غير الحق ولا تتبعوا اهواء قوم قد ضلوا من قبل واضلوا
كثيرا وضلوا عن سواء السبيل وقال عز وجل ولا

جادلوا

..... تجادلوا اهل الكتاب الا بالتي هي احسن الا الذين ظلموا منهم
وقولوا امنا بالذي انزل الينا وانزل اليكم والهنا والهكم
واحد ونحن له مسلمون وقال سبحانه وتعالى ولا تسبوا
الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم
واستدل بهذه الاية شيخنا المبرور المغفور محمد بن ابي الحسن
البكري في منع معرف كان بمكة في مقام الحنفي ويقول بالصوت
الجلي لعن الله الرافضة من الاوباش وطايفة القزلباش
قال وهذا يكون تسبيبا بسبهم طايفة اهل السنة
والجماعة كما عليه اهل العناد في الصناعة ولقد صدق الصد يقي
في مقامه الحقيقي ووافق كلام استاذي المرحوم في علم القرا
مولانا معين الدين بن الحافظ زين الدين من اهل زيارتركاه وهو
اول من استشهد ايام الرفضة في سبيل الله وذلك انه لما
ظهر سلطانهم المسمى بشاه اسماعيل وفتح ملك العراق بعد
القيل والقتال ونشوا القتال والقتيل ارسل الى خراسان
مكتوبا فيه اظهار غلبته في هذا الشان وكتب في اخره سب
بعض الصحابة من الاكابر والاعيان وكان الحافظ المذكور
خطيبا في جامع بلدهراه المشهور فامر بقرائته فوق المنبر
بالاملا عند حضور العلما والمشايخ والامرا ومن جملتهم
شيخ الاسلام الهروي سبط المحقق الرباني مولانا سعد الدين
التفتازاني فلما وصل الخطيب الى محل السب انتقل عنه على
طريق الادب فتغضب كلاب الارفاض من هذا السب وقالوا

وقالوا تركت المقصود الاعظم والمطلوب الافخم فاعد الكلام
لتكون على وجه التمام وتوقف الخطيب في ذلك المقام فاشار
شيخ الاسلام اليه ان يقرا ما هو المسطور لديه لان عند الاكرام
لاجناح عليه فابى عن السب وصمم على اختيار العزيمة على الرخصة
الذميمة فنزلوه وقتلوه وحرقوه ثم لما جا السلطان الى خراسان
وطلب شيخ الاسلام وسايرا كابر الزمان وامر الشيخ بالسب
في ذلك المكان امتنع عنه رضا للرحمة فاعترض عليه بانك
امرت به الخطيب سابقا فكيف تخالف الامر لاحقا فقال
ذاك كان فتوى وهذا كما ترى وايضا ذلك الوقت كان ايام
الفتنة التامة وحجوم الخلايق والعامة ورايت اليوم في
تحت السلطنة التي يجب عليك فيه العدالة وسماع ما يتعلق
بهذه المقالة وتصحيح ما يكون العمل به اولى في هذه الحالة
نسالك عن كيفيته وتحقيق ماهيته وكميته فقال له افعل
احد هذين الشيئين من الامرين الحسنين اولهما اني اثبت مذهب
اهل السنة والجماعة هو الحق وغيره هو الباطل المطلق وذلك
باني اظهر لك تصانيف ابايك واجدادك من المشايخ الذين
سلفوا في بلادك بخطوطهم وتعمل بما في سطورهم وفوق ما في
صدورهم وان كانوا الان في قبورهم وثانيهما انك تنادي علما
مذهبك وفضلا مشربك فتباحث في مجلسك ممن غلب في
في الحجة نقلا وعقلا فبتبيع فرعا واصلا تشاوروزراوه
وامراوه وعلماوه وفقهاوه فقالوا له هذا عالم كبير وفضله

كثيرا لا يغلبه احد منا في الكلام واباوك واجدادك صنفوا في
زمان السنة وكان يجب عليهم التنبيه في هذه القضية فتبعهم
وصار مني اهل الطغيان والكفران كفرعون حيث شاورها مان
نقتله شهيدا وجعله سعيدا والحاصل ان ولد الخطيب الذي هو
استاذي الاديب كان يقول ان زيادة التعصيب والعناد في
هذه الطايفة اللعينة انما وقعت من التعصبات الطبقة الازبكية
حيث اذا راوا شخصا يبتدي في غسل الايدي من مرق او مسح على رجليه او وضع حجرا في مسجد
رجليه او مسح رقبته واذنه قتلوه وكل من صلى مرسلا يديه قتله
قتلوه فعارضوهم بان من صلى واضعا يديه قتلوه الى ان ازداد
التعصب بين الطايفتين فمن سب الصحابة ولو مكرها قتلوه
فزادوا عليهم في القباحة والوقاحة بان امروا اهل السنة
بسب الصحابة فمن امتنع عنه قتلوه واشتد الامر على القبيلتين
حتى كان مدار العقيدة على هذين المسئلتين وكفر كل واحد غيره
من الطايفتين واصل هذا الفساد انما وقع بين العباد وبشانه
ترك السنة وفعل البدعة حيث اختار بعض السلاطين
والامرا ان يذكر اسمه فوق المنبر على السنة الخطبا فقيل لهم
لم يتصور ذلك بان يذكر الخلفا الاربعة اولا هنالك ثم احدث
بنو امية سب علي واتباعه في الخطبة مدة معينة الى ان اظهر
الله سبحانه عمر بن عبد العزيز واعز الله الاسلام به انتهى كما
اعز الله الاسلام بعمر بن الخطاب ابتدا فاظهر غاية العدالة ونهاية
الرعاية في الرغبة والجمالة فاول ما خطب عمر هذا على المنبر حمد الله

وتعالى واثنى وشكر ووعظ ونصح لمن اعتبر ثم لما وصل الى موضع
سب الخطبا الخاتم الخلفا وخاتم الحنفا قرا هذه الاية ان الله يامر بالعدل
والاحسان وايتاء ذي القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغي يعظكم
لعلكم تذكرون اوصيكم عباد الله بتقوى الله ونزل عن المنبر
فصار قراة الاية المقررة المعتبرة وحاصل الكلام وتحقيق
المرام ان سب الصحابة الكرام من اكبر الكباير بل متضمن اكثرها
عند اهل السرايرلانه اجتمع فيه حق الله وحق العبد وحق رسوله
صلى الله عليه وسلم فانه لايهون عليه اهانة من يكون مقربا لديه
ومنسوب اليه وايضا من المقرر اجماعا ان قتل النفس اكبر الكباير.....
بعد الشرك بالله تعالى وقتل المومن متعمدا انما يقع المومن حال كمال
غضبه وذهاب عقله وادبه حتى يكاد ان يكون مجنونا ثم لاشك
ان يكون بعد ذلك نادما ومحزونا ويتوب الى الله تعالى ويتضرع
الى مولاه بخلاف الرفضة حيث يبتون في حال اختيارهم ووقت
اقتدارهم ويصممون على ذلك ولا يرجعون عما صدر عنهم
هنالك اذا لم يعتقدوا فتحه بل يتوهموا رجحه ولذا قيل
ليس توبة لاهل البدعة لان بدعتهم عندهم قربة وطاعة واما
ماذكر لبعض المشايخ انهم لم يسبوا اصحاب رسول الله صلى
الله عليه وسلم وانما سبوا جميعا زعموا فيهم انهم ظلموا عليا
كرم الله وجهه واخذوا حقه مع جعله عليه الصلاة والسلام
وصيته وليس هولا بهذا الوصف موجودين ولا بحسن هذا
النعت مشهورين فلا يفيد ذلك ولا يكون عذرا هنالك كما قال

تعو.

بعض جهلة الصوفية ان عبدة الاصنام انما عبدوا الملك العلام
سواء علموا هذا المعنى او غفلوا عن هذا المبنى فان الشريعة الغرا
تبطل مثل هذه الاشيا فنحن نحكم بالظاهر والله اعلم بالسرائر ولا
يخفى ان طايفة الشيعة وتشعايرطوايف المبتدعة الشنيعة
لما لم يتتبعوا الاحاديث والاخبار وحرموا حقايق الاسرار
ودقايق الانوار التى حملته العلما الابرار ونقلته الفضلا
الكبار عن النبى صلى الله عليه وسلم برواية الاصحاب والتابعين .....
وانباعهم من العلما العاملين والمشايخ الكاملين باسانيد عدول
ضابطين وثقة حافظين وقعوا فيما وقعوا من الخطا والخطل
وافسدوا اما عندهم من العلم والعمل واعتقدوا اما بنوه على
ما طاحوا فيه من الزلل والا فكيف يبغض من كان صاحب النبى
صلى الله عليه وسلم فى الغار ورفيقه فى سايرالاسفار واول من
امن به من الرجال الكبار وقد جعله عليه السلام خليفة فى مدينة
الاسلام بمنصب الامامة لعامة الانام كما اجمع عليه العلما الاعلام
حتى قال على كرم الله وجهه فى هذا المقام قد رضيه صلى
الله عليه وسلم لديننا افلا نرضاه لدنيانا فان لم يكن هذا الامر
منه عليه السلام صريحا فى الوصية فاقل ما يكون جعله اشارة
الى القضية مع ان من المعقول المقرر عند ارباب العقل المعتبر ان
الصحابة الذين فدوا انفسهم واموالهم فى الايمان بالله ومحبة
رسول الله لم يكونوا مجمعين على الضلالة بترك الحق الواضح لعلى
رعاية لابى بكر الصديق رضى الله عنه على ونسب على وكثرة

قومه وقبيلته وشجاعته وشوكته وقلة قوم ابي بكر واهل حميته وايضا
فقد ورد النص القطعي ولو كان مجملا في رضى الله تعالى عنه من
الصحابة كملا بقوله والسابقون الاولون من المهاجرين والانصار
والذين اتبعوهم باحسان رضي الله عنه ورضوا عنه واجمع
المفسرون على ان ابا بكر من السابقين الاولين وكذا على وخديجة
وزيد وبلال رضي الله عنهم اجمعين فباي دليل من الكتاب
او السنة او اجماع الامة يستحق ابي بكر الصديق شيا من الملاكمة
والمذمة وانما الحكمة في ذلك ان لعنة لا عنيه يرجع اليهم ويكون
سببا لغضب الله عليهم وموجبا له في زيادة الدرجات
العالية والمقامات الغالية كما ان مسابقته في الايمان صارت
باعثا لمشاركته في ثواب اسلام اهل الاتقان وبهذا الذي
قررناه وفي هذا المقام حررناه تبين ان خراسان ليس بدار الحرب
كما توهمه بعض الفقها بل دار البدعة كما هو ظاهر عند العلما
وتوضيحه ان اكثر سكانه على مذهب اهل السنة والجماعة وغالبهم
الحنفية وفيهم بعض الشافعية وانما العسكرية جماعة معدودة
وشرذمة قليلة يدعون انهم الشيعة ولا يجاسون عن الشيعة

مطلب وقد صرح علما الكلامية بان الشيعة من الطوايف
الاسلامية نعم فيهم طوايف منهم من يجب ولا يسب
وانما يفضل عليا على البقية ومنهم من لا يحب ولا يسب ولا
يستحل السب وانما يشتم عند الغضب ومنهم من يستحيل
ويبيح ولا يبالي من العتب ومنهم من يعد السب طاعة وقربة

يجعله

... وبجعله وظيفة وصناعة **ولقد سمعت** عن سيدي وسندي
في علم التفسير الشيخ عطية المكي السلمي ان خارجيا ممن يزعم انه من
الفضلا والعلما كان ورده سب علي كرم الله وجهه الفترة بين
صلاة الصبح وصلاة العشا فسبحان من خلق في ملكه ما يشا
وقد ورد لا تسبوا الشيطان ونعوذ وا بالله من شره
وفيه تنبيه نبيه على الترقي من حال التفرقة المعبر عنها
بالاثنية الى مقام التوحيد الصرف والجمعية والحمد لله على
ما اعطاني من التوفيق والقدرة على الهجرة من دار البدعة
الى خير دار السنة التي هي مهبط الوحي وظهور النبوة
واثبتني على الاقامة من غير حول مني ولا قوة ومع هذا
اكره رؤية هذه الطايفة الردية خصوصا عند طوايف
الكعبة الشريفة العلية مع انهم كالمنافقين في مقام التقية
والستر فيما بين الجماعة الشافعية التقية حتى يسموا الشافعية
وبهذا الموجب اشتبه **قال بعض الشافعية** عند السادة
الحنفية لكن الفرق الشافعية يقبضون اصابعهم ويشيرون
المسبحة عند التشهد كما هو المعتمد في مذهبنا بخلاف الشيعة
فانهم تركوا هذه السنة من سنن الشريعة مخالفة لمذاهب اهل
السنة والجماعة البدعة المنيفة **ومن علامتهم** في الطواف
انهم يوسوسون في ابتدايه ويجرمون عن الكعبة حال انشايه
ثم في الشوط السابع قبل انتهايه يقفون متحيرين في المستجار
فنعوذ بالله من حال اهل النار هذا واذا تبين ان خراسان من دار

البدعة لا من دار الحرب ظهر بطلان ما يفعله الاتراك في حقهم من
قتل العام وعدم التمييز بين الانام وسبي نسايهم وذراريهم
في تلك الايام الى ان وقع الناس في كفر ظاهر من استحلال روحهن
واستخدام اولادهن **واعجب من هذا** انهم نقلوا مثل هذا الى
بلاد اهل السنة مثل تاشكند وغيره مقام العلما والسادة
حتى باعوا في سوق بخاري بنت الامير سيفي الذي كان سيدا
ومفتيا وصالحا متقيا بعد حكم سلطانهم بقتل عامة البلد
حتى النسا والاطفال والعلما والمشايخ والسادات وارباب
الاحوال الذنب وقع في بعض العساكر الجهال فانا لله وانا
اليه راجعون كيف يدعون الاسلام ويفعلون هذه الذنوب
العظام **وقد ذكر بن الهمام** ان من فتح قلعة
من بلاد اهل الكفر وكانوا الوفا مجتمعة ويقال ان فيهم
واحدا مسلما من اهل الذمة لا يجوز قتلهم على العموم واعجب
من هذا ان بعض العوام يسمون سلطانهم عادلا وقد صرح علمائنا
من قبل هذا الزمان ان من قال سلطان زماننا عادل فهو كفر نعم
هو عادل عن الحق كما قال تعالى ثم الذين كفروا بربهم يعدلون وقد
ظهر الفساد في البر والبحر بما يعملون لكن قد ورد لا تزال الطايفة
من امتي ظاهرين حتى ياتيهم امر الله وهم ظاهرون رواه الشيخان
عن المغيرة ثم اني لم اقل بكفر الطايفة الاتراكية كما قال بعض
العلما الحنفية فانهم وان فعلوا انما فعلوا لم يعرف من بواطنهم
انهم من المستحلين لذلك او من المستقبحين لما هنالك فالسكوت

عنهم ايضا اسلم والله سبحانه اعلم **فان قلت** هل معك
دليل ظني على كفر الرفضة **قلت** نعم اما الكتاب فقوله
تعالى محمد رسول الله والذين معه اشداء على الكفار الاية فانه
يشير الى كفرهم من وجهين احدهما ان الله سبحانه وتعالى بين ان
النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه واتباعه واحبابه مذكورين
في الكتب السالفة من التوراة والانجيل بما بينه من طريق التمثيل
ثم ذكر وعدهم بانه لهم مغفرة واجرا عظيما في العقبى لما اصابهم
من المحن والبلوى في محبة المولى وطريق المصطفى في الدنيا
فمن ابغضهم يكون شرا من اليهود والنصارى بانهم قابلون
بان افضل الخلق اصحاب موسى وعيسى ولا شك ان الخلفا
الاربعة منهم السابقون الاولون من المهاجرين **وقد قال**
الله تعالى في حقهم رضي الله عنهم ورضوا عنه ثم
قوله سبحانه وتعالى في الاية السابقة وعد الله الذين
امنوا وعملوا الصالحات منهم بلفظ لبيان لا اخراج لبعضهم كما
زعم الرفضة فاذن من للبيان لا للتبعيض المنافي لمقام
السنة وثانيهما انه فسر قوله تعالى والذين امنوا معه
بابي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه الذي رزق التوفيق بكونه
معه في الدار والغار وفي سائر الاسفار الى انه دفن معه
في برزخ دار القرار **وقد قال سيد الابرار** انه يحشر
ابو بكر في اليمين وعمر في اليسار رضي الله تعالى عنهما
وهكذا يدخل معهما في الجنة باذن الملك الغفار وفسر

اشدا على الكفار بعمر بن الخطاب الفاروق المبالغ في الفرق بين الخطا
والثواب المبين لفقده في الكتاب حيث قتل المنافق الذي مارضى
لحكم النبي صلى الله عليه وسلم عليه اليهودي في فصل الخطاب
وفسر اجماع بينهم بعثمان بن عفان الذي استحى منه ملايكة
الرحمن والذي رزق الحظ بالسرور بن في تلفيفه بذي النورين
حتى من كمال رحمة على رحمة جري له ما جري من انواع البلوى
وفسر تراهم ركعا سجدا بعلي المرتضى وبن عم المصطفى وزوج
البتولي الزهرا الكثرة ركوعه وخشوعه ولاطالة سجوده
مع كمال كرمه وجوده حتى جاد في حال ركوعه وفي مقام
شهوده كما يشير اليه قوله تعالى انما وليكم الله ورسوله
والذين امنوا الذين يقيمون الصلاة ويوتون الزكاة وهم راكعون
والتعبير بصيغة الجمع اما تعظيما لشانه وحالة او تنبيها
على ان المراد هو مع امثاله في تحسين اقواله وتزيين افعاله
واحواله والمقصود ان في قوله سبحانه اشداء على الكفار
اشعارا بانه كان شديدا على الكفار الاولين فكذا على الكفار
الاخرين فان شدة الرفضة في حقه من الامر الظاهر الذي
لا ينكره الا المعاند المكابر حتى يقول احدهم ما احب عمري
لتجنيسه بعمري ويقوي هذا المعنى ما رتبه سبحانه
على جهة التمثيل من تعليل المبني بقوله ليغيظ بهم الكفار
ففيه ايما الى انه لا يغيظ بهم الا الكفار ومن في معناهم
من الفجار ويوكد هذا التحقيق ما ورد في حق الصديق

ابي الله والمسلمون الا ابا بكر وذلك عند منصب الامامة المشير
الى صحة الخلافة ثم ان اباه بعد ان النبي صلى الله عليه وسلم
اجتباه لا يكون داخلا في اهل الاسلام ويكون خارجا عن مقام
الاكرام وهذا كان سبب اجماع الصحابة على خلافته وعدم
الالتفات الى من توقف في طاعته حيث قالوا رضيه
عليه الصلاة والسلام لديننا افلا نرضاه لدنيانا وقد صح
ايضا عن هذه المقالة في تلك الحالة ومنه قوله تعالى
للفقراء المهاجرين الذين اخرجوا من ديارهم الى قوله والذين تبوؤا
الدار والايمان الى ان قال والذين يقولون ربنا اغفر لنا الاية
فان الله تعالى قسم الفيء الماخوذ من الكفار بين ثلاث طوائف
من المؤمنين الابرار وبدا بالمهاجرين والانصار ثم ختم بمن
بعدهم من التابعين ومن بعدهم من سائر المؤمنين اجمعين الى يوم
الدين بوصف انهم يقولون ربنا اغفر لنا ولاخواننا الذين سبقونا
بالايمان ولا تجعل في قلوبنا غلا للذين امنوا فخرج هؤلاء
الطايفة من بين المؤمنين لانهم لم يستغفروا للسابقين
الموقنين بل جعلوا غلهم في قلوبهم حتى يمسكوا القضية
وبدلوا طلب المغفرة والرحمة بالسب والمذمة بل بنوا مدار
مذمتهم على اللعنة ومما احسن قول بعض اهل الفطنة لعن
الله على مذهب مداره على اللعنة والطعنة مع ان لعنهم يرجع
اليهم في العاقبة ويكون سبب زيادة الرحمة للصحابة كما رواه
ابن عساكر عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهم قال قيل لعايشة

ان ناسا بينا ولون اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى انهم
بينا ولون ابا بكر وعمر فقالت العجبون من هذا انما قطع عنهم العمل
فاحب الله ان لا ينقطع عنهم الاجر واما الدليل من طريق السنة
على كفرهم في مقام العناد فقد ورد في اخبار الاحاد ما يصلح
في الجملة للاستشهاد بها لا للاعتماد ولو كان بغالب الظن في غالب
الاعتقاد لان اصل تفضيل اصل هذه المسئلة من تفضيل
الصحابة بل تفضيل الانبيا بعضهم على بعض وتفضيل
الملايكة على البشر ونحوه من بحث الامامة والخلافة كلها
من الظنيات الفرعيات المناسب ذكرها في المسايل الفقهيات
لان مدار الاعتقاد على الدلالات القطعيات اذ من المعلوم
انه لو وجد شخص ولم يعلم تفضيل هذه الحالات لم يحكم بكفره
ولا ببفسقه في مقام الديانات ولقد اخطا خطا فاحشا
من عد مثل هذه الامور المذكورة مما علم من الدين بالضرورة
فمنها ما ورد عن علي كرم الله وجهه قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم سيأتي قوم لهم نبز اي لقب يقال لهم الرافضة ان
لقيتموهم فاقتلوهم فانهم مشركون قلت يا رسول الله ما العلامة
قال يقرطونك بما ليس فيك ويطعنون على اصحابي ويشتمونهم
رواه ابن عاصم في السنة وابن شاهين فهذا الحديث يدل
على ان ابا بغض علي وساير الصحابة كلهم رفضة وان اختص
ابا بغض علي بالخوارج لخروجهم على علي وقت الفتنة وذلك
لان الرفض بمعنى الترك لغة ثم نقل الى ترك محبة الصحابة

يا نبي

فر-

فلا وجه لسب الشيخين لكفر الا لكونهما زيادة في الفضيلة بنا
على قول جمهور اهل السنة ابا بكر افضل وقيل عمر وهو السمي بالفار
وقيل عباسيهم طايفة من العباسية يقال لهم الراوندية
وقيل علويهم الامامية وقال بعض المتكلمين بالسوية وقال
بعضهم الي التوقف في الفضيلة الفضيلة ان كانت بمعنى
الكثرية المثوبة فهي غير معلومة لنا وان كانت بمعنى اكثرية العلم
والحلم فالادلة فيه متعارضة عندنا واختلف هل عثمان
افضل ام علي وقال الاكثر الي الاول وجمع الي الثاني والقولان
مرويان عن امامنا الاعظم والله سبحانه وتعالى اعلم
وهذا وقد ذكر الكردي في مناقب ابي حنيفة
قال ان من اعترف بالخليفة والفضيلة للخلفا وقال احب
عليا اكثر لا يؤاخذ ان شا الله تعالى لقوله عليه افضل الصلاة
والسلام اللهم هذا قسمي فيما املك فلا تواخذني فيما لا املك
واغرب من هذا قول كلمة قول طايفة منهم بن عبد
البر المالكي ان من توفي من الصحابة حال حياته افضل ممن يبقى
بعد مماته ولعله محمول على ما عدا العشرة المبشرة وممن
كمل في صفاته وامن من الفتنة في وقت وفاته وقال
بعض المشايخ ان عليا في اخر امره وانتهاء عمره صار افضل من
ابي بكر الصديق وغيره لزيادة المكاسب العلمية والمراتب العملية
فهذا الاختلاف بين هذه الطوايف الاسلامية دليل صريح
على ان مسيلة التفضيل ليست من الامور القطعية لان

فتنبه

الاحاد المروية مع كونها ظنية متعرضة مانعة من كونها من
الامور اليقينية على انه ليس فيها تصريح بان الافضلية من
الحيثية ليعلم انه بمعنى الاكثر ثوابا عند الله في العقبى او بمعنى
الاعلمية بابا عند الخلق في الدنيا فترك الفتور في هذا المبحث
هو الاولى لان المدار على طاعة المولى ولقوله تعالى تلك امة
قد خلت لها ما كسبت ولكم ما كسبتم ولا تسئلون عما كانوا
يعملون اي بل تسئلون عن تحسين اعمالكم وتزيين احوالكم
ولقوله عليه الصلاة والسلام ان من حسن اسلام المرء
تركه ما لا يعنيه فقد حكى ان بعض الصوفية لما سمع
الحديث قال كفاني وهو نظير صحابي قراي عليه صلى الله
عليه وسلم قوله تعالى فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل
مثقال ذرة شرا يره وقد ورد عنه عليه الصلاة
والسلام انه قال اني اعلم اية لو عمل بها كل الخلق
لكفتهم ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث
لا يحتسب ومن يتوكل على الله فهو حسبه وذلك لان
من اتقى الله علمه الله ما يامره وينهاه كما يشير اليه قوله
تعالى واتقوا الله ويعلمكم الله وقد ورد من عمل
بما علم ورثه الله علم ما لم يعلم وروي ما اتخذ الله وليا
جاهلا ولو اتخذه لعلمه اي بالعلم الكسبي او العلم اللدني
الوهبي كما يشير اليه قوله سبحانه وتعالى والذين اهتدوا زادهم
هدى واتاهم تقواهم وعن زفر ان الامام سئل عن علي

ومعاوية وقتلى صفين فقال اذا اقدمت على الله يسألني عما
كلفني ولا يسألني عن امورهم وروي انه قال تلك دماء طهر
الله منها سيوفنا افلا نطهر منها لساننا وفي رواية قرأ تلك
الاية وانما يثبت هذه المسئلة المفضلة لما فيها من العوارض
المشكلة المحتاجة الى الاقوال المفصلة ومما يدل على عدم
قطع الافضلية ما صدر عن عمر في الشوري حيث جعل الامر
لاحد من الستة فانه لو كان افضلية عثمان او علي قطعيا
لكان تعيين للخلافة بالاولوية مع انه يجوز صحة الخلافة
بشرايطها الشرعية في المفضول اجماعا خلافا لطايفة الشيعة
في اكاذيبهم الشنيعة ومنها ما روي عن علي ايضا قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا علي الا ادلك على عمل
اذا فعلته كنت من اهل الجنة وانك من اهل الجنة انه سيكون
بعدي اقوام يقال لهم الرافضة فان ادركتهم فاقتلهم فانهم
مشركون وقال علي سيكون بعدنا اقوام ينتحلون مودتنا
تكونون علينا بارقة وايه ذلك انهم يسبون ابا بكر وعمر
رضي الله عنهما رواه خيثمة بن سليمان الطرابلسي في فضايل
الصحابة والالكائي في السنة وفي رواية له عنه
ايضا يكون في اخر الزمان قوم لهم نبز يسمون الرافضة
يرفضون الاسلام فاقتلوهم فانهم مشركون اي كالمشركين
في الخروج عن كمالات المسلمين او اطلق ويراد به التاكيد للزجر
والمبالغة في التهديد والوعيد كذا وقوله يرفضون

الاسلام اي بعض ما يجب عليهم من الاحكام ومنها عن علي كرم
الله وجهه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له ان سرك ان
تكون من اهل الجنة فان قوما يتخلون حبك يقرون القرآن
لا يجاوز تراقيهم لهم نبز يقال لهم الرافضة فان ادركتهم فيا
هدهم فانهم مشركون رواه بن بشران والحاكم في الكنى
لهذه الاحاديث وان كانت اسانيدها ضعيفة لكن لعلها
يقوي بعضها ببعض فترتقي الى درجة الحسن الذي يصح
الاستدلال به في الامور الظنية الفقهية فيقتل السباب
للصحابة من الطايفة الخارجة والرافضة واغا قلنا
بطريق السياسة العرفية لا بطريق الاصالة من الامور الشرعية
ليلا يخالف القواعد الكلية من الكتاب والسنة النبوية
انه لا يقتل امرء مسلم الا باحدي ثلاث قتل النفس بالنفس
وزني باحصان وارتداد والسياسة واردة في الاخبار
ومشاهير الاثار ومن جملتها تقريب العام للرامي وقطع
يد النباش وامثالهما ومنها قتل تارك الصلاة في مذهب
الشافعية فاندفع اعتراضهم على الحنفية في قتل الرافضة
حيث وهموا انهم ليس لهم دليل في ذلك ولم يحققوا ما قدمناه
هنالك ويوخذ من هذه الاحاديث ايضا جواز مقاتلة
الارفاض ويويده مقاتلة علي للخوارج في حال الاعراض
الا ان يعامل معهم مثل معاملة علي مع امثالهم من عدم
سبي نسايهم وذراريهم وعدم التعرض لافرادهم بعد

فراغ قتالهم ودخولهم في الطاعة كما خفق هذه الامور جميعا
في محالها المفصلة في بيان احوالهم ومنها عن علي رضي الله
تعالى عنه قال قال لي النبي صلى الله عليه وسلم انت وشيعتك
في الجنة وسيأتي قوم لهم نبز يقال لهم الرافضة فاذا لقيتموهم
فاقتلوهم فانهم مشركون رواه ابو نعيم في الحلية والخطيب وابن
الجوزي في الواهيات وفيه محمد بن حجر ثقه غال في التشيع
روي له الشيخان ولا شبهة ان شيعته كل من شايعه في سنة
وتابعه في طريقته وسيرته المطابقة لما مضى عليه النبي واصحابه
في ظاهره وسريرته ويقويه قوله تعالى ان الذين فرقوا دينهم
وكانوا شيعا لست منهم في شيء انما امرهم الى الله ثم ينبئهم
بما كانوا يفعلون ويؤيده ما رواه الديلمي عن المدائني
قال نظر علي بن ابي طالب الى قوم ببابه فقال لقنبر يا قنبر
من هؤلاء قال هؤلاء شيعتك قال ومالي لا اري فيهم سيما الشيعة
قال وما سيما الشيعة قال خمص البطون من الطوي يبس
الشفاه من الضمأ غئر العيون من البكاء وكانه رضي الله عنه
وكرم وجهه اشار الى تفسير قوله تعالى سيماهم في وجوههم
من اثر السجود وقوله سبحانه وتعالى في حق اهل الصفة
تعرفهم بسيماهم لا يسئلون الناس الحافا وقوله سبحانه
وتعالى مما في حق المنافقين ولو نشاء لاريناكهم فلعرفتهم
بسيماهم ولتعرفنهم في لحن القول ومن اللطايف
ما وقع من ارباب الظرايف وهو كان شابا في غاية من حسن

الصورة ونور البصيرة لكنه مولع بالفسق من شرب الخمر وغيرها
من الامور الخطيرة ومنو من ندما الشيعي من الامرا فذكر في
مجلسه بيان امارات الاتقيا وعلامات الاشقيا فقال السني
انا من فساق اهل السنة وانظروا في وجهي من سيما نور اهل الجنة
وابصروا في طلعة الحسامي وغلظ الشيعة وانقيائهم على مظنتهم
الشيعة نزوا عليه من غبرة الظلمة المشاهدة على انه من جملة الظلمة
ولعله اخذ هذا المعنى اللطيف والمبنى الظريف من قوله تعالى
وجوه يومئذ مسفرة ضاحكة مستبشرة ووجوه يومئذ
عليها غبرة ترهقها قترة اولئك هم الكفرة الفجرة وقد ورد
كما تبعثون تموتون وكما تموتون تحشرون وقد صح ان الظاهر
عنوان الباطن وهذا اصل في باب الفراسة وكتاب الكياسة
وقد قال تعالى ان في ذلك لايات للمتوسمين اي المتفرسين
وفي الحديث اتقوا فراسة المومن فانه ينظر بنور الله وهذا قد
يكون بامارات الظاهرية وقد يكون بعلامات باطنية تتجلى
عند اصحاب تنكشف لارباب الابصار والبصيرة والاسرار
ومنها ما روي عن ابي حجيفة سمعت عليا على المنبر يقول اهلك
في رجلان محب غال ومبغض غال رواه العشاري في فضائل
الصديق وابن ابي عاصم والاسكافي في السنة وفي رواية
لابن ابي عاصم عن علي قال هلك فينا اهل البيت فريقان محب
مطر او باهت مفتر والاطر هو المجاوز عن الحد في الثنا والباهت
هو الذي ياتي بالبهتان على طريق الافترا وفي رواية اخرى

قال يحبني قوم حتى يدخلوا حبي النار ويبغضني قوم حتى يدخلوا بغضي النار وفي رواية اخرى لا عنه هم

له عنه وروايته الاصبهاني في الحجة عنه ايضا بلفظ تهلك في رجلان
محب مفرط ومبغض مفرط ولاشك ان المحب الغالي هو الرافضي والمبغض
الغالي هو الخارجي واما السني فمحب لعلي في المقام المعالي لانه في القسط
الوسط الذي هو القسط الذي اشار اليه قوله تعالى وكذلك
جعلناكم امة وسطا لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول
عليكم شهيدا وتحقيقه ان خير الامور اوسطها وهذا يجري في
الاعتقاد وفي الافعال والاخلاق وسائر الاحوال كما لا يخفى
على ارباب الكمال فان مدار التوحيد على التوسط بين التشبيه
والتنزيه كما في الايات والاحاديث المتشابهات وكقولهم لا غير
ولا غير في تحقيق صفات الذات كذا مذهبهم وعين المعطلة
والمجسمة وبين القدرية والجبرية وبين الرفض والخروج وكذا
يعتبر التوسط في استحسان الاخلاق كالشجاعة فانه حالة بين
التهور والجبن والسخاوة بين التبذير والبخل والتواضع بين
الكبر والمهانة ونحوها عند من يعرف علم الاخلاق ويفرق بين الحسنة
والذميمة وقد قال تعالى في علم المعاش والذين اذا انفقوا
لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواما وفي الحديث الاقتصار
نصف المعيشة وفي رواية ما عال من اقتصر وقال تعالى ولا تجهر
بصلاتك ولا تخافت بها وابتغ بين ذلك سبيلا وقال تعالى
حكاية عن وصاية لقمان واقصد في مشيك واغضض من صوتك
واذا عرفت ذلك علمت ان شيعة علي ليس الا اهل السنة هنالك
فان غيرهم اما مبغض مفرط كالخوارج حيث سبوه وامنوه

وكفروه وحاربوه واما محب مفرط كالروافض فانهم فضلوه على غير
النبي صلى الله عليه وسلم من سائر الانبيا والرسل الاصفيا
كما ينادي مناديهم ما بين الارض والسما محمد وعلي خير البشر وهذا
مع كونه بدعة قبيحة في ادخاله بين كلمات الاذان كلمة كفر
بينها فضيحة عند الاعيان بخلاف بدعتهم في اقوالهم حي على
خير العمل فانه امر سهل حيث يصلح في المعنى وان لم يرد في الاذان
هذا المبنى مع انه مستدرك مستغنى عنه بعد قوله حي على
الصلاة حي على الفلاح ثم بالغ طايفة منهم فكفرت ابا بكر
لاخذه حق علي ومخالفته وكفرت عليا لسكوته عنه ورضايه
بموافقته وبقوا جواز التقية فانها لو كانت جايزة لكان
اولى ان يقال مع معاوية بهذه القضية فانه كان اكثر جمودا
من الصديق واكبر قبيلة منه عند التحقيق ثم بالغ طايفة
منهم في محبته حتى فضلته على النبي وسايرامته كما اشتهر
عن بعض شعرايهم المعتبر عند كبرايهم انه قال لم يكن غرض من
كسر الاصنام الا انه يوصل المصطفى كتفه الى قدم المرتضى
ويتشرف في ذلك المقام الاعلى ومضمون هذا البيت مشهور
الان في المكان ويقرونه وينقلونه ويستحسنونه ولم
يعرفوا من كمال حماقتهم في مرتبة العقل وجهلهم في مقام
النقل ان كسر الاصنام فرض في دين الاسلام وانه قط لم
يفضل ولي على نبي في شي من الاحكام ثم بالغ طايفة منهم
في سوا الاعتقاد من جعل النبي وعلي في الايجاد بوصف الاتحاد

محمد وعلي

في المعنى ولو تغاير في المبنى ثم بالغ طايفة منهم فقالوا اخطا
جبريل في ايصال التنزيل حيث انزله على النبي صلى الله عليه وسلم
وغفل عن علي وليسموا هذه الطايفة بالغرابية حيث توهموا
ان النبي صلى الله عليه وسلم يشابه عليا في كمال الصورة
بحيث يتوهم الاتحاد حال الضرورة ومن عرف شمايله عليه
السلام في الخلق والخلق عرف انه لا مناسبة بينه وبين علي
في الصورة ولا في السيرة مع انه تخطية جبريل مستلزم
لتخطية الرب الجليل حيث انه سبحانه ما نبه جبريل عليه
السلام ولا اشار اليه في مدة ثلاث وعشرين سنة بجوم
مفرقة مع قوله تعالى نزل به الروح الامين على قلبك
لتكون من المنذرين بلسان عربي مبين وهذا كما ترى كفر صريح
والحاد قبيح ثم بالغ طايفة منهم يسمى النصيرية يقولون
لعلي بالالوهية ونحو ذلك مما بيناه في مواضع مما الفناه
والحاصل ان عليا له مشابهة بعيسى بن مريم في هذه القضية
حيث كفر اليهود بسبب افراطهم في بغضه ونسبته الى
ما لا يليق به مما يصان عنه اللسان وكفر النصارى في
افراطهم في حبه ونسبته الى التثليث والاتحاد والعينية
المشارك لهم في هذه بخصوصها الطايفة الوجودية وبطلا ن
اقوال هذه الطوايف ظاهر لاهل الاسلام من الخواص والعوام
وقد اوضحنا الادلة العقلية والحجج النقلية في كتبنا
المتعلقة بالتفسير والاحاديث واقوال الصوفية ثم من

اللطايف مما ذكره المرغيناني ان الشيطان الطاق ومؤوشيخ
الرافضة على الاطلاق كان يتعرض للامام الاعظم كثيرا
من الايام فدخل الشيطان يوما في الحمام وكان فيه الامام
وكان قريب العهد بموت الاستاد حماد فقال الشيطان
مات استاذكم فاسترضا منه فقال الامام استاذنا
مات واستاذكم من المنتظرين الى يوم الوقت المعلوم فتحير
الرافضي وكشف عورته فتمعض الامام ناظره فقال
الشيطان يا نعمان مذكم اعمى الله بصرك فقال لمذهبك
الله سترك فبادر الامام الى الخروج من الحمام وانشاء
هذا الكلام • • •

قولي اقول وفي قوله بلاغ وحكمة • وما قلت قولا جيت فيه بمنكر
الا يا عباد الله خافوا الهكم • ولا تدخلوا الحمام الا بمئزر
ومنها ما قال ابو الفضل الكرماني انه لا يدخل الخوارج الكوفة
ورايهم تكفير كل من اذنب وتكفر كل من تكفره فقيل لهم هذا شيخ
هولا فاخذوا الامام وقالوا تب من الكفر فقال انا تائب
من كل كفر فقيل لهم انه قال انا تائب من كفركم فاخذوه
فقال لهم ابعلم قلتم ام بظن قالوا بظن قال ان بعض
الظن اثم والاثم ذنب فتوبوا من الكفر قالوا تب ايضا
من الكفر فقال انا تائب من كل كفر فهذا الذي قاله الخصوم
ان الامام استتيب من الكفر مرتين وليبسوا على الناس
انتهى ووقع لي نظير هذا الحال مع بعض الجهال من قضاة

الهدوام

الاروام فانه لما سمع بي ابي طعنت في كلام بن عربي وهو معتقد
قال لي تب الى الله فقلت اتوب الى الله من جميع ما ذكره الله
ومنها ما ذكره الغزنوي قال كنا عند الاعمش في مرضه
الذي توفي فيه فدخل عليه ابو حنيفة رحمه الله وبن ابي ليلى
وابن شبرمة وكان الامام اكبرهم فبدا بالكلام وقال اتق
الله فانك في اول يوم من ايام الاخرة وقد كنت تحدث عن
علي رضي الله باحاديث لو امسكتها لكان خيرا لك فقال
الاعمش اسند لي المثلي يقال هذا حدثني ابو المتوكل الناجي
عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذا كان يوم القيامة قال الله تعالى لي ولعلي بن
ابي طالب ادخلا الجنة من احبكما وادخلا النار من ابغضكما
وذلك قوله تعالى القيا في جهنم كل كفار عنيد فقال الامام
قوموا حتى لا يجيء باكثر من هذا قال فوالله ما اخبرنا الباب
حتى مات **ومنها** ما ذكره الكروري ان للرافضة احاديث موضو عات
وتاويلات باطلة وفي الايات وزيادات وتصحيفات
كزيادة العصر ونوايب الدهر **وكقوله تعالى** ان علينا
للهدى وان لنا للاخرة والاولى صحفوه بحذف النون فقروا
ان علينا للهدى وهم قوم بهت يزعمون ان عثمان اسقط
خمسمائة كلمة من القران **منها** قوله تعالى ولقد نصركم
الله ببدر وزادوا فيه بسيف علي قال وهذا وامثاله
كفر **قال** تعالى انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون

ممن انكر حرفا مما في مصحف عثمان او زاد فيه او نقص فقد كفر انتهى
وقد صحف النصارى قوله سبحانه وتعالى في الانجيل
ولت عيسى بتشديد اللام فخففوها وخرجوا عن الاسلام
باعتقاد هذا الكلام ومنها انه كان في الكوفة رجل يقال
حنيفة رافضي له بغلتان سمى احديهما ابا بكر والاخرى
عمر وكان يضربهما في الخدمة ويعذبهما فانتشر ان الخبران
احديهما رفضت حتى قتلتها فقال الامام انظروا فان البغلة
التي سميت بعمر هي التي قتلته فتحصوا عن القضية فراوا
ان الامر كما ذكر اقول وماذاك الا لكون عمر من مظاهر
الجلال كما ان الصديق من مظاهر الجمال ولذا كان اشد على
الكفار والرفضة الفجار وقد قال عليه السلام حين
شاور الصحابة الكرام في اساري بدر فاشار ابو بكر باخذ الفدا
منهم بلا هلاك وعمر بالاهلاك فيهم ان مثلك يا ابا بكر كمثل
ابراهيم حيث قال ومن عصاني فانك غفور رحيم
وكعيسى في قوله ان تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر لهم
فانك انت العزيز الحكيم ومثلك يا عمر كمثل نوح في قوله تعالى
رب لا تذر على الارض من الكافرين ديارا وكموسى في قوله ربنا
اطمس على اموالهم واشدد على قلوبهم الاية وبهذا ظهر
صحة معنى ما اشتهر عنه عليه الصلاة والسلام علما امتي
كانبياء بني اسرائيل وان كان مبناه مما لا اصل له عند المحدثين
غفل عن هذا السيد جمال الدين حيث ذكره بعنوان الحديث

في صدور روضة الاحباب والله اعلم بالصواب ومنها ما اخرجه
ابن ابي الدنيا عن ابي اسحاق قال دعيت الى ميت لاغسله فلما
كشفت الثوب عن وجهه فاذا انا بجيفة قد تطوقت على حلقه
فذكروا انه كان يسب الصحابة رضي الله عنهم واخرج ايضا
عن ابي اسحاق القراري انه اتاه رجل فقال له كنت انبش القبور
وكنت اجد قوما وجوههم لغير القبلة فكتب الي الاوزاعي
يساله فقال اولئك قوم مرتدوا على غير السنة وقد سئل
الاوزاعي انه يموت اليهودي والنصراني وسائر الكفار ولا
نرى مثل هذا فقال نعم اولئك لا شك انهم في النار وبريكم
الله في اهل التوحيد لتعتبر ذكره السيوطي في شرح الصدور
في احوال القبور ثم يتعلق بهذا المبحث مسايل مهمة
ودلايل منمقة تركناها مخافة ملامة ارباب الجهالة وضلالة
العامة وان الله سبحانه اختار لنا الطريقة الملامية طايفة
الازبكية وجملة ما وراء النهرية ينسبون اهل خراسان
الى الروافض ومم بريون منهم وجماعة القيزلباشية والعرا قية
الاوباشية ينسبونهم الى الخوارج ومم منتزهون عنهم
وقد قيل من كمل من العلما ابتلي باربعة من الاشيا شماتة
الاعدا وملامة الاصدقا وطعن الجهلا وحسد العلما لكنني
اقول كما قال وكيع من قول بديع شعر
ان يحسدوني فاني غير لائمهم ٭ قبلي من الناس اهل الفضل قد حسدوا
فدام لي ولهم ما بي وما بهم ٭ ومات اكثرنا غيظا لما وجدوا

قال الله تعالى قل موتوا بغيظكم وقال تعالى عز وجل
من كان يظن ان لن ينصره الله في الدنيا والاخرة فليمدد بسبب الى
السماء ثم ليقطع فلينظر هل يذهبن كيده ما يغيظ ولقد احسن
محمد ابن الحسن في قول الحسن شعر
ثم يحسد وبئي شر الناس منزلة • من عاش في الناس يوما غير محسود
قال الله تعالى ام يحسدون الناس على ما اتاهم الله من
فضله ولله در قايله ما ينظر البحر امسى زاخرا ان رمى فيه غلام
بحجر وقد عرفنا نصفان من نصف فقد استهدف فاي كلام افصح
من كلام رب العالمين وقد قالوا اساطير الاولين وقد قال
زين العابدين رضي الله عنه وعن ابائه اجمعين وعن المسلمين
يا رب العالمين •
يا رب جوهر علم لو ابوح به • لقيل لي انت ممن يعبد الوثنا •
ولاستحل رجال مسلمون دمي • يرون افضح ما يأتونه حسنا •
ثم ما يجب علينا التنبيه مما ثبت لدينا ومنوانه قد علم من ....
قدمنا انه لم يثبت الكفر الا بالادلة القطعية واذا جوز
علماؤنا الحنفية قتل الرافضي بالشروط الشرعية على طريق
السياسة العرفية فلا يجوز احراقه بالنار ونحوه من انواع القتل
الشنيعة بل يقتل بالسيف ونحوه من الات الموت الشرعية
لقول صاحب الشريعة اذا قتلتم فاحسنوا القتلة ولقوله
عليه الصلاة والسلام لا تعذبوا عذاب الله ثم الرجم مختص بالزاني
المحصن لا سواه وقد ورد من بدل دينه فاقتلوه ولم يقل

فارجموه

فارجموه بل اللايق به انه ينبغتاب وان ظهر شبهه يوتى له بالجواب
ليظهر له وجه الصواب نعن الخلاصة الجاهل اذا تكلم بكلمة الكفر ولم
يدر انها كفر قال بعضهم لا يكون كفرا ويعذر بالجهل وقال بعضهم
يصير كافرا **ثم قال** واذا كان في المسئلة وجوه يوجب التكفير
ووجه واحد يمنع فعلى المفتي ان يميل الى ذلك الوجه انتهى فيجب ان
يتفحص عنه هل سبب جاهلا او خاطيا او مكرها او مستحلا ففي
الخلاصة ان من اعتقد الحرام حلالا انما يكفر اذا كانت الحرمة ثابتة
بدليل مقطوع به امّا اذا كانت باخبار الاحاد لا يكفر ثم بعد
قتله يجب على المسلمين تكفينه وتدفينه والصلاة على جنازته
لان الشارع جعل هذه الكلمة من فروض الكفاية الواجب على
بعض اهل الاسلام القيام بالرعاية **لقوله عليه السلام** صلوا
على كل بر وفاجر هذا وقد ورد اذا اراد الله بقوم خيرا اكثر فقهاءهم
واقلجهالهم فاذا تكلم الفقيه وجد اعوانا فاذا تكلم الفقيه قهر
رواه الديلمي عن ابن عمر وقال عز وجل يا ايها الذين امنوا عليكم
انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم **وفي الخبر** الصحيح اذا
رايت شيحا مطاعا وهوى متبعا ودنيا مؤثرة واعجاب كل ذي راى
برايه ورايت الامر لا بد لك منه فعليك نفسك ودع امر العوام
فان وراءكم ايام الصبر فمن صبر فيهن قبض على الجمر للعامل فيهن مثل اجر
خمسين رجلا يعملون عمله **قال ابن المبارك** وزاد في رواية قيل يا رسول
اجر خمسين منهم قال اجر خمسين منكم **والى هذا** اشار ولي الله
الشاطبي في قصيدته

وهكذا زمان الصبر مر لك بالتي ٭ كقبض على جمر فتنجو من البلا ٭
وزمانه كان في قرن حمسماية واما اليوم فقد تجاوز الالف
بصعه عشر فتدبر فيما زاد من الكدر **ولقد اجمع** السلف الصالح
على التحذير من اهل زمانهم ومن قرب مكانهم واثروا العزلة والخلوة
واجتنبوا الخلطة والجلوة وامروا بذلك وتواصوا به هنالك
ولاشك انهم كانوا الصح وبامر الدين ابصر وان الزمان ليس
بعدهم خيرا مما كان بل شر امنه وامر وفي معناه ما ورد في الخبر
المعتبر لياتي على امتي زمان الا الذي بعده شر منه رواه البخاري
وفي الكبير للطبراني عن ابي الدرداء مرفوعا ما من عام الا
ينقص الخير فيه ويزيد الشر وذلك لان كل من ابعد عن نور المشكل
المحمدي وقع في نوع من ظلمة الجهل الردي **ويؤيده** ما اخرجه
الطبراني عن ابن عباس ما من عام الا ويحدث الناس بدعة ويميتون
سنة حتى تمات السنن وتحيي البدع **واخرج** الترمذي عن
انس ما من عام الا والذي بعده شر منه حتى تلقوا ربكم **وروى**
احمد والبخاري والنسائي عن انس لا ياتي عليكم عام ولا يوم الا
والذي بعده شر منه حتى تلقوا ربكم **وعن الثوري** والذي
لا اله الا هو لقد حلت العزلة في هذا الزمان والذي بعده شر منه
قال الغزالي ولين حلت في زمانه ففي زماننا هذا وجب وكتب
رجل على داره ليقع نظر اعتبار على اثاره جزا الله من لا يعرفنا
خيرا كافة ولاجزا بذلك اصدقانا خاصة فما اذينا قط الا
منهم وما صدر لي صدرنا من الهم الا عنهم فالبعد عنهم هو

التشفي

السعد ولله ذر القايل سعر

جزا الله عنا الخير من ليس بيننا ٠ وبينه ود ولا نتعارف ٠

فما صابنا منهم ولا نالنا الاذي ٠ من الناس الا من نود ونعرف ٠

وقال الفضيل هذا زمان احفظ فيه لسانك واخف مكانك

وعالج بحقائك وخذ ما تعرف ودع ما تنكر لتصلح شانك وقال

الثوري هذا زمان السكوت ولزوم البيوت والرضا بالقوت الي ان

تموت قلت وكذا صح من صمت نجا لكن ورد في صحيح الاخبار من علم

بعلمه من كتم علما الجمه الله بلجام من نار ولعله مقتبس من

قوله تعالى واذ اخذ الله ميثاق الذين اوتوا الكتاب ليبيننه

للناس ولا يكتمونه فقد ظهر قوم غلب عليهم الجهل ولجمهم واعمالهم

حب الرياسة واصمهم وتحرك عرق الحسد فيهم وعميهم قد اكبوا

عن علم الشريعة من الكتاب والسنة ونسوه واكبوا على علم

الفلاسفة ودرسوه يريد الانسان منهم ان يتقدم ويابى

الله الا ان يريده تاخير ويبتغي احدهم العزة ولا علم عنده

فلا يجد له وليا ولا نصيرا ومع ذلك فلا تري هنالك الا

انوفا مشمرة وقلوبا عن الخلق مستكبرة واقوالا تصدر عنهم

مفتراة مزورة كلما هديتهم الي الحق كان اصم واعمى لهم كان الله

لم يوكل بهم حافظين يطلبون افواههم واعمالهم فالعالم بينهم

محزون يتلاعب به الجهال والصبيان والعاقل عندهم مجنون

داخل في ميدان النقصان والله المستعان واليه المشتكى

وعليه التكلان ثم اريد ان ازيد التوضيح والبيان بايراد

مَا بَلَغَنِي مِنَ الرِّوَايَاتِ فِي هَذَا الشَّانِ فَفِي مُتُونِ الْمَذْهَبِ مِنَ
الْكُتُبِ الْمَهْذَبِ أَنَّهُ لَا يُقْبَلُ شَهَادَةُ مَنْ مَظْهَرُ سَبِّ الصَّالِحِ قَالَ
الْحَدَّادِي شَارِحُ الْقُدُورِي لِلظُّهُورِ فِسْقُهُ وَالْمُرَادُ بِالسَّلَفِ
الصَّحَابَةُ وَالتَّابِعُونَ انْتَهَى وَهَذَا تَصْرِيحٌ بِعَدَمِ تَكْفِيرِهِ كَمَا لَا
يَخْفَى أَفَادَهُ فِي فَصْلِ مَنْ لَا تُقْبَلُ شَهَادَتُهُ لِفِسْقِهِ وَتَكَلَّمُوا فِي
الْفِسْقِ الَّذِي يَمْنَعُ الشَّهَادَةَ وَاتَّفَقُوا عَلَى أَنَّ الْإِعْلَانَ بِكَبِيرَةٍ
تَمْنَعُ الشَّهَادَةَ ثُمَّ قَالَ وَمَنْ كَانَ يَشْتِمُ أَوْلَادَهُ وَجِيرَانَهُ
ذُكِرَ فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ أَنَّهُ لَا تُقْبَلُ شَهَادَتُهُ وَقِيلَ إِنِ اعْتَادَ
بَطَلَتْ عَدَالَتُهُ وَإِنْ فَعَلَ ذَلِكَ أَحْيَانًا لَمْ تَبْطُلْ وَقَالَ
أَبُو اللَّيْثِ إِنْ لَمْ يَكُنْ قَذْفًا لَا تَبْطُلُ عَدَالَتُهُ ثُمَّ قَالَ قَاضِي
خَانْ لَا تُقْبَلُ شَهَادَةُ مَنْ يُظْهِرُ شَتْمَ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَنْ أَبِي يُوسُفَ إِنْ كَانَ تَبَرِّيًا مِنْهُمْ لَا تَبْطُلُ
عَدَالَتُهُ وَإِنْ شَتَمَهُمْ بَطَلَتْ عَدَالَتُهُ فَهَذِهِ الرِّوَايَةُ عَنْ أَبِي
يُوسُفَ صَرِيحَةٌ فِي بُطْلَانِ عَدَالَتِهِ دُونَ كُفْرِهِ وَضَلَالَتِهِ
ثُمَّ قَالَ قَاضِي خَانْ وَشَهَادَةُ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ جَائِزَةٌ إِلَّا الْخَطَّابِيَّةَ
يُرْوَى ذَلِكَ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ وَأَبِي يُوسُفَ فَهَذِهِ الرِّوَايَةُ عَنِ
الْإِمَامَيْنِ صَرِيحَةٌ فِي قَبُولِ شَهَادَةِ الرَّافِضِيِّ وَهُوَ لَا يُنَافِي
مَا سَبَقَ مِنْ أَنَّ مَنْ أَظْهَرَ سَبَّ الصَّحَابَةِ لَا تُقْبَلُ شَهَادَتُهُ لِأَنَّهُ
مُفِيدٌ بِالْإِظْهَارِ وَالْإِعْلَانِ وَهُوَ قَيْدٌ مُعْتَبَرٌ فِي هَذَا الشَّانِ
فَإِنَّهُمْ قَالُوا لَا تُقْبَلُ شَهَادَةُ مُدْمِنِ الْخَمْرِ وَلَا بُدَّ مِنَ السُّكْرِ قَالَ
قَاضِي خَانْ وَإِنَّمَا شَرَطَ الْإِدْمَانَ لِيَظْهَرَ ذَلِكَ عِنْدَ النَّاسِ فَإِنَّ

من اتهم بشرب الخمر تبطل العدالة وقال محمد ما لم يظهر ذلك
يكون مستور الحال وفي خزانة المفتيين ولا تقبل شهادة من
يظهر السب للسلف بخلاف من يكتمه وفي الاصلاح والايضاح
تقبل شهادة اهل الاهوا وقال الشافعي لا تقبل لانه اغلظ
وجوه الفسق ولنا انه فسق من حيث الاعتقاد ثم قال الا
الخطابية وهم قوم من علامات الروافض يعتقدون الشهادة
لكل من حلف ويقولون المسلم لا يحلف كاذبا سواء كان صادقا
او كاذبا وقيل يجوزون الشهادة لشيعتهم وافيه ثم قال
او يتولا ويا كل فيه او يظهر سب السلف يعني الصالحين منهم وهم
الصحابة والتابعون والعلما المجتهدون كابي حنيفة واصحابه
انتهى ولا يخفى انه جعل سب الصحابة والتابعين وابي حنيفة
واصحابه رضي الله عنهم اجمعين في حكم واحد من عدم قبول
شهادتهم ولو كان سب الصحابة كفرا لما ادخل غيرهم معهم وفي
حاشية شيخ الاسلام المهروي على شرح الوقاية ان الرافضة
الجماعة الطاعنة في الصحابة من الرفض بمعنى الترك وسموا بذلك
لتركهم زيد بن علي حين نهاهم عن الطعن في الصحابة والخوارج على
اختلاف فرقها يجمعها القول بتكفير عثمان وعلي وطلحة والزبير
وعايشة ومعاوية انتهى ولا يخفى انهم مع هذا عدوا من الطوايف
الاسلامية كما هو في الكتب الكلامية واذا كان يكفر هؤلا الاكابر
من الصحابة لا يكون كفرا كيف يكون سب الشيخين كفرا ايضا ولو كان
سب الصحابة كفرا لم يذكر في فصل من لا يقبل شهادته لانه موضوع

في حق طوائف المسلمين وقال في الذخيرة وشهادة اهل الاهوا
مقبولة عندنا اذا كان هوي لا يكفر به صاحبه ولا يكون باخبار
يكون عدلا في تعاطيه وهو الصحيح قال لانهم انما وقعوا في
الهوي بالتاويل والتعمق في الدين الا تري ان منهم من يعظم
الذنب حتى يجعله كفرا وفسقهم من حيث الاعتقاد لا يدل على
كذبهم عمدا انتهى ولعله اراد بهوى يكفر صاحبه نحو المجسمة
والمشبهة والحلولية والاتحادية والوجودية وقول بعض
علاة الرفضة من ان عليا هو الاله الاكبر وجعفر الصادق هو
الاله الاصغر ثم قال وما ذكر في الاصل من ان شهادتهم
جايزة عند ابي حنيفة محمول على هذا ونقل في النهاية هذه
الرواية بلا ذكر خلاف وفي شرح المجمع لابن فرشته وترد
شهادت من يظهر السلف لانه يكون ظاهر الفسق وتقبل من اهل
الاهوا الجبر والقدر والرفض والخوارج والتشبيه والتفضيل
ثم يصير كل واحد منهم اثني عشر فرقة فتبلغ الي اثنين وسبعين
فرقة وفي شرح المجمع للعيني لا تقبل شهادة من يظهر سب
السلف بالاجماع لانه اذا ظهر ذلك فقد ظهر فسقه بخلاف
من يكتمه لانه فاسق مستور الحال وفي شرح الكنز للزيلعي
قوله او يقول او ياكل على الطريق او يظهر سب السلف يعني
الصالحين منهم وهم الصحابة والتابعون لان هذه الاشياء
تدل على قصور عقله وقلة مروته ومن لم يمتنع عن مثلها لا يمتنع

عن الكذب عادة بخلاف ما كان يخفى السبب ثم قال ولا يقبل من
يكثر شتم ابله ولا في شتم الفاسق ثم قال واهل الاهوا
الا الخطابية وقال الشافعي لا تقبل شهادة اهل الاهوا لانهم
فسقة اذ الفسق من حيث الاعتقاد اغلظ في الفسق من حيث
التعاطي ولا شهادة للفاسق والحق ان الفاسق انما ترد
شهادته لتهمة الكذب والفسق من حيث الاعتقاد لا يدل على
ذلك بل ربما اوقعه فيه الاتقاء الا ترى ان فيهم من يكفر
بالذنب ومنهم من يجعل منزلته بين الايمان والكفر فيكون هو
اقوى اجتنابا عن الكذب حذرا عن الخروج من الدين ولانه مسلم
عدل لا يتعاطى الكذب فوجب قبول شهادته قياسا على غير
صاحب الهوى وهواه عن تاويل وتدين فلا تبطل عدالته به كمن
يبيح المثلث ومتروك التسمية واستدل محمد رحمه الله
على قبول شهادته فقال رايت ان اصحاب رسول الله صلى الله
عليه وسلم ساعدوا معاوية على مخالفته علي ولو شهدوا بين يدي
علي اكان يرد شهادتهم ومخالفته علي بعد عثمان بدعة وهوى
فكيف الخروج عليه بالسيف ولكن لما كان عنده تاويل وتدين لم
يمنع قبول شهادته ان يكون هوى لا يكفر به صاحبه واما ما ذكره
الفهستاني من انه لا يقال ان اهل الاهوا فاسقون بهذه الاعتقادات
فكيف تقبل شهادتهم مطلقا الا اذا قيل لا ثم انهم فاسقون فان
الفسق لا يطلق على فعل القلب كما في الكرماني محطا فاحش
من قائله وناقله لما تقدم من ان الفسق من حيث الاعتقاد اغلظ

الى الفسق من حيث التعاطي وَلان بعض الصحابة فسق بالاجماع
ومحله القلب ولان من في قلبه من الاخلاق الذميمة كالكبر
والحسد وحب الدنيا من الفسقه كما في الاحيا وغيره من كتب
الاطلاق وَيدل عليه قوله تعالى ومن يكتمها فانه اثم
قلبه وقوله ولا يضار كاتب وَلا شهيد وَان تفعلوا فانه
فسوق بكم وَلان الفسق لغة وشرعا هو الخروج عن الطاعة
وعرفا مختص بالكبائر دون الكفر والصغائر وَالله اعلم
بالسرائر ومن هنا قال بعض الاكابر من لم يتبحر في
في علوم الصوفية مات مصرا على الكبائر ولا يعلم والله الهادي
الى سوا السبيل في شرح البرجندي وتقبل الشهادة من
اهل الاهوا وهو من زاغ عن طريقة اهل السنة والجماعة وكان من
اهل القبلة كذا في المغرب قال وكبار فرقهم سبع على ما في
المواقف وَالمعتزلة وهم عشرون صنفا والشيعة وَهم
اثنان وعشرون صنفا والمرجئة وَهم خمسة اصناف والنجارية
ثلاثة اصناف والجبرية والمشبهة وَهم صنفان والمرجئة وهم
خمسة اصناف والنجارية ثلاثة اصناف وَهم صنفان فقرق
اهل الاهوا اثنتان وسبعون وشهادة الكل تقبل لان وقوعه
في الاعتقاد الباطل انما هو الديانة والكذب حرام عند الجميع
قال ومن مشايخنا من فرق بين الهوي الذي هو كفر
وبين الهوي الذي ليس بكفر فمن الذي هو كفر اعتقاد بعض الروافض
كان الايمة الهية واحكامهم احكام المرتدين ثم قال وقد

معلل

وهم عشرون صنفا

ستثنى اهل الاهوا من يظهر سب السلف وانما لم يذكره هنا لانه
سيذكر فيما بعد اولان رد شهادتهم احتمل ان يكون لاجل السب
ولوسب واحدا من الناس لا يجوز شهادته فهنا اولى البته اشار
في الذخيرة ثم قال ومن انكر امامة ابي بكر الصديق فقال
بعضهم انه مبتدع وليس بكافر والصحيح انه كافر وكذا من
انكر خلافة عمر على اصح الاقوال كذا في الظهيرية ثم قال
ولا تقبل شهادة من يظهر سب السلف لظهور فسقه بخلاف من
يكتمه قال وذكر في الخلاصة اذا كان يسب الشيخين
ويلعنهما فهو كافر انتهى وانت ترى ان هذا مخالف لما سبق
على الجمهور كما لا يخفى على ذوي النهى فيه تعليل منقول للتخصيص
الشيخين وحده منقول ثم اعلم انه لا بد للمفتي المقلد ان
يعلم حال من يفتي بقوله ومعرفة مرتبته في الرواية ودرجته في
الدراية ليكون على البصيرة وافيه في التمييز بين الفاضلين
المتخالفين وقدره كافيه في الترجيح بين القولين المتعارضين
فقد قال كمال باشا زاده ان الفقها سبع طباق الاولى
طبقة المجتهدين في الشرع كالايمة الاربعة ومن سلك مسلكهم
في تاسيس قواعد الاصول واستنباط احكام الفروع عن الادلة
الاربعة الكتاب والسنة والاجماع والقياس على حسب تلك
القواعد من غير تقليد لاحد لا في الفروع ولا في الاصول والثانية
طبقة المجتهدين في المذهب كابي يوسف ومحمد وساير اصحاب
ابي حنيفة القادرين على استخراج الاحكام من الادلة المذكورة

على القواعد التي قررها استادهم ابو حنيفة وان خالفوه في بعض
الفروع لكن يقلدونه في قواعد الاصول وبه يمتازون عن المعارضين
في المذهب كالشافعي ونظايره المخالفين كابي حنيفة في الاحكام
غير مقلدين له في الاصول والثالثة طبقة المجتهد في المسايل
التي لا رواية فيها وعن صاحب المذهب كالخصاف وابي جعفر الطحاوي
وابي الحسن الكرخي وشمس الايمة الحلواني وشمس الايمة السرخسي
وفخر الاسلام البزدوي وفخر الدين قاضي خان واستالهم فانهم
لا يقدرون على المخالفة لشيخ لا في الاصول ولا في الفروع م
لكنهم يبسطون الاحكام في المسايل التي لا نص عليه فيها
على حسب اصول قررها ومقتضى قواعد بسطها وحررها
الرابعة طبقة اصحاب التخريج من المقلدين كالفخر الرازي واضرابه
فانهم على تفضيل قول محمد ذي وجهين وحكم مبهم محتمل لامرين
منقول عن صاحب المذهب او عن احد من اصحاب المجتهدين
برايهم ونظرهم في الاصول والمقايسة على امثاله ونظايره
من الفروع وما وقع في بعض المواضع من الهداية في قوله كذا
في تخريج الكرخي وتخريج الرازي من هذا القبيل الخامسة
طبقة اصحاب الترجيح من المقلدين كابي الحسن القدوري
وصاحب الهداية وامثالهما وشانهم تفضيل بعض الروايات
على بعض اخر بقولهم هذا اولى وهذا اصح رواية وهذا ارفق
للناس السادسة طبقة المقلدين القادرين على التمييز بين
الاقوي والقوي والضعيف وظاهر المذهب وظاهر الرواية

والرواية

والرواية النادرة كاصحاب المتون المعتبرة من التاخير مثل صاحب
الكنز وصاحب المختار وصاحب الوقاية وصاحب المجمع وشانهم
ان لا ينقلوا في كتبهم الا قوال المردودة والروايات الضعيفة
السابعة طبقة المقلدين الذين لا يقدرون على ما ذكروه لا يفرقون
بين الغث والسمين ولا يميزون الشمال عن اليمين بل يحفون
ما يجدون كحاطب الليل لهم قالوا بل لهم ولمن قلدهم كل الويل
انتهى وفي اصول البزدوي اجمع العلماء والفقهاء ان المفتي
يجب ان يكون من اهل الاجتهاد ولا يحل له ان يفتي الا بطريق
..... الحكاية فيحكي ما يحفظ من اقوال الفقهاء ولا يحل له لاحد ان يفتي
فيما لا يحفظ فيه قولا من اقوال المتقدمين وفي الظهيرية
روي عن ابي حنيفة انه قال لا يحل لاحد ان يفتي بقولنا ما لم يعلم
من اين قلنا انتهى فاذا كان لا يجوز تقليد المقلدين الذين ما وصلوا
الى مقام المجتهدين لعدم يجوز للعامي ان يقلد العالم ولو مقلدا
لضرورة امر الدين والمراد بالعالم هو العالم باقوال الفقهاء لا النحوي
والصوفي والمنطقي وغيرهم ممن زعم انه من الفضلاء ثم العامي
اذا استفتى في الحادثة ووقع الاختلاف فيها بين الفقهاء
يا خذ بقول من هو افقه واورع من العلماء على ما في المحيط
وفي شرح المجمع المختار ان الفاسق لا يصلح ان يكون مفتيا
يعني ولو كان عالما لانه ربما يكذب في مقاله وربما يراعي صاحبه
في حاله وربما ينقل رواية في مقام انتقاله ومن المعلوم ان
الفاسق لا تصح له الرواية فكذا مقامه في باب الدراية والله

وَفِي الهداية في البداية والنهاية وَلان مبنى الفتوى على الامانة ه
وَالاصرار عن الخيانة فان بها يتم امر الديانة وَقيل يصلح
للناس ان يكون مفتيا لايحتاط فيه للسمعة والرياكي لا يبتسب
الى الخطا ثم الاجتهاد لغة هو بذل المجهود لنيل المقصود وَامّا
اهليته فاهل الاجتهاد من يكون عالما بالكتاب وَالسنة وَالاثار
وَوجوه الفقه كذا في المحيط وفي الظهيرية ان شرط صيرورة
المرء مجتهدا ان لم يعلم من الكتاب والسنة مقدار ما يتعلق به
الاحكام دون ما يتعلق به المواعظ وَالقصص وَفي الهداية
وحاصله ان يكون صاحب حديث له معرفة بالفقه ليعرف
معاني الاثار اوصاحب فقه له معرفة بالحديث كيلا
يشتغل بالقياس في النصوص انتهى تعليقه ومعنى قوله صاحب حديث
له معرفة بالفقه اي منسوب الى الحديث لزيادة علمه ودرسه
فيه ولكن له فقه ايضا وَليس هو بقدر علمه في الحديث او
صاحب فقه له معرفة به اي منسوب الى الفقه وَلكن له
علم بالحديث ايضا وَليس هو بقدر علمه بالفقه كذا ذكره ابن
الصياد بجملة انه لايكون فقيها مجردا بحفظ الرواية ولا محدثا
خاليا عن الفقه والدراية بل يكون جامعا بينهما في باب الهداية
قيل وان يكون صاحب قريحة يعرف بها عادات الناس لان من
الاحكام ما يبتنى عليها في مقام القياس وفي شرح الاتقاني
واذا بلغ الرجل ان يكون عالما بالنصوص من الكتاب والسنة
مما يتعلق به الاحكام الشرعية تصير مجتهدا ويجب عليه العمل

باجتهاده

باجتهاده فيحرم عليه تقليد غيره كذا في الميزان وفي اصول
البزدوي الصحيح ان اهل الاجتهاد في مسائل الفقه من يكون
عالما بدلايل الفقه وهي الكتاب والسنة والاجماع والقياس
وفي اصول الاستروشني قال بعضهم اذا كان صوابه ....
اكثر من خطايه حل له الاجتهاد وفي النهاية واما حكم الاجتها د
فالاصابة بغالب الراي حتى قلنا ان المجتهد يخطي
ويصيب والله يجتبي من رسله من يشا ويهدي اليه من
ينيب وقد ورد ان المجتهد اذا اصاب فله اجران
وان اخطا فله اجر واحد وفي المحيط ينبغي للقاضي ان يقضي
بما في كتاب الله تعالى وينبغي ان يعرف ما في كتاب الله من الناسخ
والمنسوخ وان يعرف المتشابه وما فيه اختلاف العلما
ليرجح قول البعض على البعض باجتهاده فان لم يجد في كتاب
الله يقضي بما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وينبغي
ان يعرف الناسخ والمنسوخ من الاخبار فان اختلف الاخبار
ياخذ بما هو اشبه ويميل اجتهاده اليه ويجب ان يعلم المتواتر
والمشهور وما كان من اخبار الاحاد ويجب ان يعلم مراتب الرواه
فان منهم من عرف بالفقه والعدالة كالخلفا الراشدين والعبادلة
وغيرهم ومنهم من لم يعرف بذلك ومنهم من لم يعرف بطول الصحبة
وان كانت حادثة لم يرد فيها شي عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقضي فيها بما اجتمع عليه الصحابة فان كانت الصحابة
فيها مختلفين يجتهد في ذلك ويرجح قول البعض على البعض اذا كا

ن

من اهل الاجتهاد وليس له ان يخالفهم جميعا باختراع قول ثالث
لانهم مع اختلافهم اتفقوا على ان ما عدا القولين باطل وكان
الخصاف يقول ذلك والصحيح ما ذكرنا ولا يفصل قول
الجماعة على قول الواحد قال الفقيه ابو جعفر وهذا على
اصل ابي حنيفة واما على اصل محمد نيفضل قول الجماعة على
قول الواحد ثم اجماع الصحابة ينعقد بطريقين احدهما
اتفاق كل الصحابة على حكم باقوالهم وهذا متفق عليه
والثاني تنصيص البعض وسكوت الباقين اذا اشتهر
قول بعض فقهائهم وبلغ الباقين ذلك فسكتوا ولم ينكروا
ذلك وهذا مذهبنا ولكن هذا الاجماع في مرتبة دون
الاول لان الاول مجمع عليه والثاني مختلف فيه يعني فالاول
اجماع قطعي والثاني ظني فان وجد من كل الصحابة اتفاق على
حكم الواحد فانه خالفهم فعلى قول الكرخي لا يثبت حكم
الاجماع وهو قول الشافعي والصحيح عندنا انهم سوغوا
له الاجتهاد لا ينعقد الاجماع مع مخالفته نحو خلاف ابن
عباس رضي في زوجين وابوين قال للام ثلث جمع المال والام لم
يسوغوا له الاجتهاد بل انكروا عليه ثبت الاجماع بدون
قوله حتى لو قضى قاض بجواز بيع الدرهم بالدرهمين
ينفذ قضاؤه فان جاء حديث واحد من الصحابة ولم ينقل
عن غيره خلاف ذلك فعن ابي حنيفة روايتان ففي
رواية قال اقل جميع الصحابة الاثلاثة منهم انس ابن

مالك

مالك وابا هريرة وسمرة بن جندب اما انس فانه بلغني انه اختلط
عقله في اخر عمره وكان يستفتى علقمة وانا لا اقلد علقمة فكيف
اقلد من يستفتى علقمة واما علقمة فانه لم يكن من اهل الفتوى
بل كان من الرواة فيما يروي لا يتامل في المعنى وكان لا يعرف
الناسخ من المنسوخ ولاجل ذلك حجر عليه عمر عن الفتوى في
اخر عمره واما سمرة بن جندب فقد بلغني عنه امر شان والذي
بلغه انه كان يتوسع في الاشربة المسكرة سوي الخمر وكان
يبدل له في الحمام بالخمر فلم يقلدهم في فتواهم لهذا
واما فيما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه كان
ياخذ بروايتهم وفي رواية قال اقلد جميع الصحابة ولا
استجير خلافهم وهو الظاهر في المذهب واذا اجتمعت
الصحابة على حكم وخالفهم واحد من التابعين ان كان
المخالف ممن لم يدرك عصر الصحابة لا يعتبر خلافه حتى
لو قضى القاضي بقوله بخلاف اجماع الصحابة كان باطلا
وان كان من ادرك عصر الصحابة وراجحهم في الفتوى
وسوغوا له الاجتهاد كشريح والنخعي والشعبي لا ينعقد
الاجماع مع مخالفته قال ابو حنيفة لا يثبت اجماع
الصحابة في الاشعار لان ابراهيم النخعي كان يكرهم وهو
ممن ادرك عصر الصحابة فلا يثبت الاجماع بدون قوله
وان كان حادثة ليس فيها اجماع الصحابة ولا قول
فواحد من الصحابة لكن فيها اجماع التابعين في كونه

لعله ابو هريرة

الغمر بالضم الزعفران كالغمره على ما في القاموس

حجة دون اجماع الصحابة وكذلك اجماع كل قرن بعد ذلك حجة
ولكنه دون الاول في كونه حجة وان كانت حادثة بينهما اختلاف
بين التابعين يجتهد القاضي في ذلك اذا كان من اهل الاجتهاد
ويقضي بما هو اقرب من الصواب واشبه بالحق وليس لهذا ان
يخالفهم جميعا باختراع قول ثالث عندنا على نحو ما ذكرنا
في الصحابة **وان جاء عن بعض التابعين** ولم ينقل عن
غيرهم فيه شيء فعن ابي حنيفة روايتان في رواية قال
لا اقلدهم هم رجال اجتهدوا ونحن رجال نجتهد وهو
ظاهر المذهب **وفي رواية النوادر** قال من كان منهم افتى
في زمن الصحابة وسوغوا له الاجتهاد شرح ومسروق
ابن الاجدع والحسن فانا اقلدهم فان لم يجدوا اجماع من
بعدهم وكان فيه اتفاق بين اصحابنا ابي حنيفة وابي يوسف
ومحمد يأخذ بقولهم ولا يسعه ان يخالفهم برايه لان الحق
لا يعدهم فان ابا يوسف كان صاحب حديث حتى يروي
انه قال احفظ عشرين الف حديث من المنسوخ فما ظنك من
الناسخ وكان صاحب فقه ومعنى ومحمد كان صاحب فقه
ومقر وكان صاحب قرنه ايضا ولهذا قل رجوعه في المسايل
وكان مقدما في اللغة والاعراب وله معرفة بالحديث ايضا
وقيل كان ابو حنيفة كان مقدما في هذا كله الا انه قلت
روايته لمذهب تفرد به في باب الحديث لمن يحفظ من حين
يسمع الى ان يروي وان اختلفوا فيما بينهم قلا عند الله

ابن المبارك يأخذ بقول ابي حنيفة لا محالة والمتاخرون من مشايخنا
اختلفوا بعضهم قالوا اذا اجتمع اثنان منهم على شيء وفيهما ابو حنيفة
ويأخذ بقول ابي حنيفة وان كان ابو حنيفة في جانب وابو يوسف
ومحمد في جانب فان كان القاضي من اهل الاجتهاد يستفتي غيره
ويؤخذ بقول المفتي بمنزلة القاضي وبعضهم قالوا اذا كان
القاضي من اهل الاجتهاد يعمل برايه ويأخذ بقول الواحد ويترك
قول المثنى سواء كان في المثنى ابو حنيفة او لم يكن وان كان ابو
حنيفة على رتبة وان لم يكن من اهل الاجتهاد ويأخذ بقول
ابي حنيفة ولا يترك مذهبه وفي الفتاوى الخلاصية قال
المفتي بالخيار ان شا اخذ بقول ابي حنيفة وان شا اخذ بقولهما
وفي الفتنية وغراة شمس الايمة الحلواني ان المسايل الذي
تتعلق بالقضا الفتوى فيها على قول ابي يوسف لانه حصل
له زيادة علم بالبحرية انتهى وفي المحيط وفي المحيط ولو لم
يجد الرواية عن ابي حنيفة واصحابه ووجد عن المتاخرين
يقضي به ولو اختلف المتاخرون فيه يختار واحدا من ذلك
ولو لم يجد عن المتاخرين يجتهد فيه برواية اذا كان يعرف وجوه
الفقه ويشاور اهل الفقه فيه وذكر شمس الايمة السرخسي
ان الاجماع اللاحق يدفع الخلاف السابق وفي الفتاوى
العتابية قاضي استفتي في حادثة فافتى ورايه بخلاف راي
المفتي فانه يعمل براي نفسه ان كان من اهل الراي فان ترك رايه
وقضى براي المفتي لم يجز عندهما كما في البحري وعند ابي حنيفة

ينفذ لمصادفته فضلا مجتهدا فيه واما اجتهاد الصحابي في
زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم ففيه خلاف بين العلما
قال في المحيط يجب ان يعلم ان العلما اختلفوا في هذا على
ثلاثة اقوال منهم من قال كان له ان يجتهد ومنهم من قال
من كان يبعد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان له الاجتهاد
ومن تقرب منه لم يكن له الاجتهاد ومنهم من قال كان له الاجتهاد
مطلقا واختلفوا ايضا انه عليه السلام هل كان يجتهد فيما لم
يوح اليه فيفصل الحكم باجتهاده بعضهم قالوا ما كان يجتهد
بل كان ينتظر الوحي ومنهم من قال يرجع فيه الى شريعة من قبله
ومنهم من قال كانه لا يعمل بالاجتهاد الا ان ينقطع طمعه عن
الوحي فاذا انقطع حينئذ كان يجتهد فاذا اجتهد صار
ذلك شريعة له فاذا نزل الوحي بخلافه يصير بحكمه ناسخا
ونسخ السنة بالكتاب جايز عندنا وكان لا ينقض ما قضى
بالاجتهاد وكان يستانف القضا في المستقبل انتهى
كلام المحيط وفي تهذيب الاسما والكتاب في
ترجمة معاذ الذين كانوا يفتون في زمن النبي صلى الله عليه
وسلم ثلاثة من المهاجرين عمر وعثمان وعلي ومن الانصار
ثلاثة ابي بن كعب ومعاذ بن جبل وزيد بن ثابت رضوان
الله عليهم اجمعين وفي التحقيق شرح الاخلى واختلفوا
في كونه عليه الصلاة والسلام متعبدا بالاجتهاد فيما يوح
اليه من الاحكام فانكرت الاشعرية واكره المعتزلة كون

مطلب

الاجتهاد خط النبي صلى الله عليه وسلم في الاحكام الشرعية
وقال عامة اهل الاصول كانزله العمل في الاحكام
الشرع بالوحي والراي جميعا وهو منقول عن ابي يوسف
من اصحابنا وهو مذهب مالك والشافعي وعامة اهل
الحديث وقال اكثر علمائنا اصحابنا انه كان عليه الصلاة
والسلام متعبد بانتظار الوحي بعد الانتظار كان
دلالة له على الاذن في الاجتهاد ثم قيل مدة انتظار
الوحي مقدرة بثلاثة ايام وقيل مقدرة بخوف فوت
الفرض وذلك يختلف باختلاف الحوادث ثم اجتهاده
عليه افضل الصلاة والسلام لا يحتمل الخطا عند اكثر
العلما وعند اكثر اصحابنا يحتمل الخطا لكنه لا يحتمل القرار
على الخطا فاذا اقره الله تعالى دل انه كان هو الصواب
فيوجب علم اليقين كالنص فيكون مخالفته حراما وكفرا بخلاف
اجتهاد غيره من الامة حيث يجوز مخالفته لمجتهد اخر
لان احتمال الاجتهاد الخطا والقرار عليه جايز ان يبقى في حق
الامة فلا يتعين الصواب في حق احد وان كان الحق لا يعدوهم
فيجوز لكل واحد مخالفة الاخر بالاجتهاد ولاحتمال الصواب
في اجتهاده واحتمال الخطا في اجتهاد غيره ثم الاجتهاد في
انه قطعي من النبي صلى الله عليه وسلم دون غيره نظير الالهام
وهو القذف في القلب من غير نظر في نص واستدلال لانه حجة
فانه حجة له قاطعة في حق النبي صلى الله عليه وسلم حتى لم

يجز لاحد مخالفته بوجه للتيقن انه من عند الله وعصمته عن القرار على
الخطا والتمام غيره ليس بحجة اصلا انتهى كلام التحقيق والله ولي
التوفيق وقد كره بعضهم الافتا لقوله عليه السلام
اجروكم على النار اجروكم على الفتوى رواه الدارمي مرسلا
وعن سلمان الفارسي ان ناسا كان يستفتونه فقال هذا
خير لكم وشر لي وعن عبد الرحمن بن عوف ابي ليلى قال ادركت
مايتة وعشرين من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فما
منهم من احد يسال عن حديث او فتوى الا ود ان اخاه كفاه ذلك
والصحيح انه لا يكره لمن كان اهلا له لقوله تعالى فاسئلوا اهل
الذكر ان كنتم لا تعلمون وكان هذا امرا بالاجابة عن السؤال
وعن ابي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال من افتى مفتيا غير ثبت فانما اثمه على الذي افتاه
رواه احمد وابو داود وقال في الملتقط ولا ينبغي
لاحد ان يفتي الا ان يعرف اقاويل العلماء ويعلم من اين قالوا
ويعرف معاملات الناس فان سئل عن مسئلة يعلم ان
علماء الدين ينتحل مذهبهم قد اتفقوا عليه فلا باس بان
يقول هذا جايز وهذا لا يجوز ويكون قوله على سبيل
الحكاية وان كانت مسئلة قد اختلفوا فيها فلا باس بان
يقول هذا جايز في قول فلان وفي قول فلان لا يجوز وليس
له الخيار فيجيب بقول بعضهم ما لم يعرف حجته وعن ابي
يوسف وزفر وعافية بن يزيد انهم قالوا لا يحل لاحد ان

يفتي

يفتي يقولنا ما لم يعلم من اين قلنا قيل لعصام بن يوسف
انك بكثرة الخلاف لابي حنيفة فقال لان ابي حنيفة اولي من
الفهم ما لم يوت فادرك بفهم ما لم ندركه ولا يسعنا ان يفتي
بقوله ما لم نفهم وعن محمد بن الحسن انه سئل متى يحل للرجل
ان يفتي قال اذا كان صوابه اكثر من خطائه وعن ابي بكر
الاسكاف البلخي عن عالم في بلده ليس هناك اعلم منه هل
يسعه ان لا يفتي قال ان كان من اهل الاجتهاد قال ان يعرف
وجوه المسايل ويناظر اقرانه اذا خالفوه وعن بن مسعود
قال من سئل منكم عن علم وهو عنده فليقل به وان لم يكن عنده
فليقل الله اعلم فان من العلم ان يقول لما لا يعلم لا اعلم وسيل
شداد بن حكيم عن قوله صلي الله عليه وسلم ان الله خلق ادم
علي صورته فقال نؤمن ولا نفسر فسال ابو الليث بهذا امر
الله تعالى بقوله والراسخون في العلم يقولون امنا به وعن
ابن مسعود ان الذي يفتي به الناس ما يسالونه يجنون وعن
الثوري العالم الفاجر فتنة لكل مفتون وعن بن شبرمة ان من
المسايل ما لا يحل للسايل ان يسال عنها ولا للمجيب ان يجيب عنها
وكانه اقتبس من قوله تعالى لا تسالوا عن اشيا ان تبد لكم
تسؤكم وان تسالوا عنها حين ينزل القران تبد لكم وعن الشعبي
قال سيلوا عما كان ولا تسالوا عما يكون وحكي ان ابا يوسف
دخل علي هارون الرشيد وعنده اثنان يتناظران في الكلام
فقال له هارون احكم بينهما فقال له ابو يوسف انا لا اخوض

فيما لا يعني فقال له الخليفة احسنت وامر له بمائة الف درهم
بترك ما لا يعنيه وذكر ابن الحاجب ان ما لكا سئل عن اربعين
مسئلة فقال في ست وثلاثين منها لا ادري وسئل الشعبي عن
مسئلة فقال لا علم لنا بها فقيل له الا تستحي قال ولم استحي
مما لم يستحي منه الملايكة حين قالت لا علم لنا وعن ابن مسعود
جنة العالم لا ادري وسئل ابن عمر عن فريضة فقيل ايت سعيد
ابن جبير فانه اعلم بالفرايض مني وعن الشعبي ما حدثوك
عن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فخذه وما قالوه
برايهم فنبذ عليه وفي الملتقط وينبغي للمفتي اذا ظهر عنده
انه اخطا ان يرجع عنه ولا يستحي ولا يانف وعن ابي حنيفة
لان يخطي الرجل عن فهم خير من ان يصيب من غير فهم وقيل
من قلت فكرته كثرت عثرته ثم ما ذكر في شرائط المفتي انه لا يجوز
للمفتي ان يفتي بمسئلة حتى يعلم من اين قلنا هل يحتاج في
زماننا الى هذا او يكفيه الحفظ فقال بعضهم يكتفي بالحفظ
نقلا عن الكتب المصححة وقال بعضهم الحفظ لا يكفي وقيل هذا
لا يختلف باختلاف الحفاظ وقيل لا بد من ذلك الشرط في كل
زمان وفي اصول الفقه لابي بكر الرازي فاما ما يوخذ من كلام
رجل ومذهبه في كتاب معروف قد تداولته النسخ يجوز لمن نظر فيه
ان يقول قال فلان كذا وان لم يسمعه من احد نحو كتب محمد بن الحسن
وموطا مالك ونحوها من الكتب المصنفة في اصناف العلوم لان
وجودها على هذا الوصف بمنزلة خبر الواحد المتواتر والاستفاضة

تجزئة

لا يحتاج مثله الى اسناد وينبغي ان يقدم المفتى من جا اولا ولا
تقدم الشريف على الضعيف واذا اجاب المفتى ينبغي ان يكتب
عقب جوابه والله اعلم ونحو ذلك وقيل في المسايل الدينية
التي اجمع عليها اهل السنة والجماعة ينبغي ان يكتب والله الموفق
وبالله العصمة وامثاله واذا سيل عن مسيلة ينبغي ان يمعن
النظر فيها وان كانت من جنس ما يفصل في جوابها بفصل ولا يجيب
على الاطلاق فانه يكون مخطيا وعن ابي يوسف سمعت اباحنيفة
يقول لولا الخوف من الله تعالى ما افتيت احدا لكون الهنا لهم والوزر
علينا وقد نظم الامام سراج الدين بن العزي اخو صاحب المحيط
هذا المبنى وزاد في المعنى حيث قال

تركت الكتب في الفتوى وانى • لمحتسب بهذا الترك اجرا
ومما تركي لعجزي منه لكن • اكرر من اصول الشرع واقرا
واما ما درست بغير حفظ • فيعظم ذكرها عدا وحصرا
وفي من سايرا الانواع حظ • ومما قولي معا والله كثيرا
ولكن اذكر النعما عندي • من الرحمن ايمانا وشكرا
ولكن قد يكون الحكم طورا • خلافيا وبالاجماع طورا
فتر تعد الفرايض عند كتبي • نعم اولا نظني ذاك خيرا
وتركي قول مجتهد سواه • لظن قد يكون الظن وزرا
تدبرت الامور وكان كتبي • لدي الامر الي حيثا وذكرا
فقلت هداك ان الناس طرا • قد اتخذوك للنبراس حبرا
فلا يغررك ذكر الناس واجهد • لتكسب عند رب العرش ذكرا

وبادر ربي قبول الحق واحذر • قضا لازما موتا وخسرا
ودع عنك العلو تكون عبدا • فنوعا صا الحاسرا وجمرا
ولا تركن الى الدنيا وشمر • لما يدعي لدي الرحمن ذخرا
فلا يغني مقال الحق عني • هو المغني لما ارهقت عسرا
فحسبي عفو ربي عند تركي • وحسبي كتبه الباقين عذرا

ثم بحمد الله وعونه وحسن توفيقه على التمام والكمال
والحمد لله على كل حال ووافق الفراغ من كتابتها
في يوم الثلاث ثالث شهر القعدة
الحرام من شهور سنة خمسة
وعشرين ومايه والف
والحمد لله
رب
العا
لمين

هذه رسالة في حق الشهادة

ورفع السبابة في الشهادة

تأليف الملتجئ إلى ربه

الباري علي بن سلطان

محمد القاري

رحمه الله

آمين

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي هدانا للتوحيد • واشار لنا الى معنى
التفريد • والصلاة والسلام على من اظهر العجز عن القيام
بتمام التحميد • وعلى آله واصحابه اولي التسديد اما بعد
فيقول الملتجئ الى كرم ربه الباري • علي بن سلطان محمد
القاري • انه هذه رسالة مشتملة على تحقيق مسئلة وهي
الاشارة بالمسبحة في قراءة التشهد حالة العقد وبيان
ادلتها وتوضيح كيفيتها ونقل اختلاف رواياتها وتخليص
المعتمد من رواياتها رجاء ان ادخل في سلك زمرة من قال
صلى الله عليه وسلم في حقهم من احب سنتي فقد احبني ومن احبني
كان معي في الجنة • وسميتها بتزيين العبارة • لتحسين
الاشارة اما ادلتها من الكتاب فجملا قوله تعالى وما
اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا واتقوا الله
اي في اطاعته من سواه وقد قال سبحانه من يطع الرسول
فقد اطاع الله ومن السنة احاديث كثيرة منها ما ذكره صاحب
المشكاة عن ابن عمر رضي الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا قعد في التشهد وضع يده اليسرى على ركبته اليسرى
ووضع يده اليمنى على ركبته اليمنى وعقد ثلاثة وخمسين
واشار بالسبابة وفسر العقد المذكور بان يجعل الخنصر
والبنصر والوسطى وبرسل الابهام الى اصل المسبحة وهذا
مختار الائمة الشافعية وسيأتي ما يدل على مذهبنا السادات

عقد ثلاثة وخمسين في رواية الاشارة
من غير عقد

الحنفية

الحنفية صاحب المشكاة وفي روايته كان اذا
جلس في الصلاة وضع يديه على ركبتيه ورفع اصبعه
اليمنى التي تلي الابهام يدعو بها اي يشير بها ويده
اليسرى على ركبته باسطها عليها رواه مسلم
ابتنا انه يشير من غير قبض الاصابع قال وعن
عبد الله بن الزبير رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا قعد يدعو اي يقرأ التحيات وضع يده اليمنى
على فخذه اليمنى ويده اليسرى على فخذه اليسرى واشار
باصبعه السبابة ووضع الابهام على اصبعه الوسطى ويلقم
كفه اليسرى ركبته اي يدخل ركبته في راحة كفه اليسرى
حتى صارت ركبته كالتكمة في كفه وهذا اختيار بعض اهل
العلم رواه مسلم وعن وائل بن حجر عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال ٢ وضع يده اليسرى على فخذه اليسرى وحد
مرفقه اليمنى على فخذه يعني جعله منفردا عن فخذه وقبض
ثنتين اي من الاصابع وهما الخنصر والبنصر وحلق حلقة
اي اخذ ابهامه باصبعه الوسطى كالحلقة ثم رفع اصبعه
اي المسبحة رأيته يحركها اي يشير بها اشارة واحدة
عند الجمهور وقت الشهادة واشارة متعددة عنده
الامام مالك من اول التحيات الى اخره رواه ابو داود
والدارمي وكذا النسائي وهذا الحديث ملخذ جمهور
علمائنا فيما اختاره من الجمع بين القبض والاشارة وقالوا

٢ سطلب تعدد الاشارة عند مالك

يرفع المسبحة عند قوله لا اله و يضعها عند قوله
الا الله لمناسبة الرفع النفي و الملايمة الوضع للاثبات حتى
يطابق القول الفعل في التوحيد و التفريد **وعن** عبد الله
ابن الزبير رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم
يشير باصبعه اذا دعا و لا يحركها رواه ابو داود و النسائي
و قال النووي باسناده صحيح و هذا يدل على انه لا يحرك
الاصبع اذا رفعها للاشارة المرة و عليه جمهور العلماء
و تمم الامام الاعظم خلافا للامام مالك على ما سبق
وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال ان رجلا كان يدعو
باصبعيه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم احد احد
بكسر الحاء المشددة امر بالوحدة من التوحيد و انما كرر للتاكيد
اي اشر باصبع واحدة لان الذي تدعوه واحد و اصله وحد
قلبت الواو همزة رواه الترمذي و النسائي و البيهقي
وعن نافع قال كان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما اذا جلس
في الصلاة وضع يديه على ركبتيه و اشار باصبعه و اتبعه
بصره ثم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لهي اشد
على الشيطان من الحديد رواه احمد و معنى الحديث ان
الاشارة بالمسبحة اصعب على الشيطان من استعمال الحديد في
الجهاد فكانه بالاشارة الى التوحيد يقتلع طمع الشيطان
من اضلال الموقوع في الشرك هذا ما ذكره صاحب المشكاة
من الاحاديث في هذا الباب و قد اوضحت مبانيها في شرح

الكتاب

الكتاب المسمى بالمرقاة للمشكاة وقد جاء الحديث بطرق
كثيرة منها وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا جلس في الصلاة وضع كفه اليمنى وقبض اصابعها
كلها واشار باصبعه التي تلي الابهام ووضع يده اليسرى
على فخذه اليسرى رواه مسلم ومالك في الموطا وابو داود
والنسائي وقال الباجي روى سفيان بن عيينة هذا الحديث
عن مسلم بن ابي مريم وزاد فيه وقال هي مذبة الشيطان
لايسهو احدكم ما دام يشير باصبعه وقال الباجي
فقيه ان معنى الاشارة دفع السهو وقمع الشيطان الذي
يوسوس وقيل ان الاشارة معناها التوحيد ذكره السيوطي
اقول لا منافاة بينهما بل الجمع للحقيقي ان كون
معناها التوحيد هو السبب لقمع الشيطان عن الوسوسة
واتباع المؤمن في التهجد والصلاة وعن ابن عمر رضي الله
عنه ايضا ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا جلس في
الصلاة وضع يده اليمنى على ركبته ورفع اصبعه اليمنى
التي تلي الابهام فدعا بها ويده اليسرى على ركبته
باسطا عليها رواه مسلم والترمذي والنسائي وللنسائي
عنه ايضا قلت لكبد رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل
قال هكذا ونصب اليمنى واضطجع اليسرى وجعل يده
اليمنى على فخذه واشار بالتي تلي الابهام الى القبلة
ورمى ببصره اليها ثم قال هكذا رايت رسول الله صلى الله

مطلب
فضيلة اشارة التوحيد ودفع
الشيطان

اليمنى ويده اليسرى على فخذه اليسرى واشار بالسبابة
ولعاصم نحوه قال ووكيع كان يضع قال فوضع يده
اليمنى على فخذه واشار ٨

وضع يده اليسرى على فخذه اليسرى

عليه وسلم ينعله **وعن** عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما
انه صلى الله عليه وسلم وضع يده اليمنى على فخذه اليمنى
واشار باصبعه رواه ابو داود والنسائي • وعنه كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جلس في التشهد اوتي
الاربع يضع يده على ركبته ثم اشار باصبعه **وعن** وائل
ابن حجر انه راى النبي عليه السلام جلس في الصلاة فافترش
رجله اليسرى ووضع ذراعيه على فخذيه واشار بالسبابة
يدعو رواه النسائي • وفي رواية لابي داود والنسائي
وحلق حلقة • وفي رواية حلق الابهام والوسطى
واشار بالسبابة • وعنه ايضا ثم وضع يده اليسرى
على ركبته اليسرى ووضع ذراعه اليمنى على فخذه
اليمنى ثم اشار بسبابته ووضع الابهام على الوسطى
وحلق بها وقبض سائر اصابعه رواه عبد الرزاق •
وعنه ايضا وضع رسغه الايمن على فخذه الايمن وعقد
اصابعه وجعل حلقة بالابهام والوسطى ثم جعل
يدعو بالاخرى رواه ابو يعلى • وفي رواية له وقبض
ثنتين وحلق حلقة في الثالثة **وعن** ابي حميد الساعدي
رضي الله عنه قال انا اعلمكم بصلوة رسول الله وذكر
حديثا طويلا وفيه ووضع كفه اليمنى على ركبته
اليمنى وكفه اليسرى على فخذه اليسرى واشار
باصبعه رواه ابو داود **وعنه** قال رسول الله

صلى الله

ای یشیر ۴ ۵

سطه کفیته الی اشاره بقبض ثنتین والحلقه فی الثالثه

صلى الله عليه وسلم اذا جلس في الصلاة في الركعتين
الاوليين نصب قدمه اليمنى وافترش اليسرى
واشار باصبعه التي تلي الابهام واذا جلس في الاخريين
افضى بمقعدته الارض ونصب اليمنى رواه عبد
الرزاق **وعن** عاصم الكليب عن ابيه عن جده قال عاصم الكليب الخ
دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يصلي
وقد وضع يده اليسرى على فخذه اليسرى ووضع
يده اليمنى على فخذه اليمنى فقبض اصابعه ونبسط السبابة الخ
لسانه وهو يقول يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك
رواه الترمذي • وروى ابو يعلى نحوه وقال فيه
بدل نبسط يشير باصبعه **وعنه** قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم واضعا ذراعه اليسرى
اصبعه السبابة قد حناها شيئا ما اي امالها شيئا يسيرا
رواه ابو داود والنسائي **وعن** خباب العماري
رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا جلس في آخر صلاته يشير باصبعه السبابة
رواه الطبراني في الكبير ورجاله ثقات **وعن** ابي
هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان جزأ من سبعين جزأ من النوم تاخير
السحور وتنكير الافطار واشارة الرجل باصبعه
في الصلوة رواه عبد الرزاق **وعن** معاذ بن جبل رضي الله

وعن نمير الخزاعي رضي الله عنه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم واضعا ذراعه اليمنى على فخذه اليمنى في الصلوة يشير باصبعه وعنه صح

حديث ان جزأ من سبعين جزأ من النبوة تاخير السحور وتنكير الافطار الخ

دعاء عليه السلام في العقود بقوله يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك

عنه كان اذا جلس في آخر صلاته اعتمد على فخذه اليسرى
وبده اليمنى على فخذه اليمنى ويشير باصبعه اذا دعا
رواه الطبراني في الكبير **وعن** بشير انه يشير انه
سمع ابن عمر يقول لا ترفعكم ايديكم في الصلاة ف
لبدعة والله ما زاد رسول الله صلى الله عليه وسلم
على هذا يعني باصبعه رواه ابن ابي شيبة **وعن** ابن
الديلمي قال سئل ابن عباس رضي الله عنه عن تحريك
الرجل اصبعه في الصلوة فقال ذلك الاخلاص رواه
عبد الرزاق **وعن** ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعا
تحريك الاصبع في الصلوة من عبث الشيطان اي الله
التحريك للشيطان رواه البيهقي **وفي** الجامع الصغير
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يشير في الصلوة
رواه احمد وابو داود **وعن** انس رضي الله عنه وفي
الجامع الكبير عن عقبة بن عامر يكتب في كل اشارة يشير
الرجل في صلوته عشر حسنات بكل اصبع حسنة رواه
الحاكم في تاريخه **وعن** عبد الرحمن بن ابزى كان النبي
صلى الله عليه وسلم يقول في صلاته هكذا واشار باصبعه
السبابة رواه عبد الرزاق **وعن** وايل بن حجر رمقت
النبي صلى الله عليه وسلم رفع يديه في الصلوة حين
كبر الى ان قال ثم جلس فافترش رجله اليسرى ثم
وضع يده اليسرى على ركبته اليسرى ووضع ذراعه

اليمنى

جمع كبير للسيوطي مطلب فضيلة الاشارة

ومقتضى

اليمنى على فخذه اليمنى ثم اشار بسبابته بدأ بإبهام على
الوسطى وحلق بها وقبض سائر اصابعه رواه عبد
الرزاق **وعنه** ايضا فلما قعد يتشهد فرش قدمه
اليسرى على الارض وجلس عليها ووضع كفه اليسرى
على فخذه اليسرى ووضع مرفقه اليمنى على فخذه اليمنى
وعقد اصابعه وحلقه حلقة بالابهام والوسطى ثم
جعل يدعو بالاخرى رواه سعد بن منصور في سننه
وروى البيهقي وابن ماجه باسناد صحيح انه النبي
صلى الله عليه وسلم عقد الخنصر والبنصر ثم حلق الوسطى
والابهام فهذه احاديث كثيرة بطرق متعددة
شهيرة فلا شك في صحة اصل الاشارة لان لبعض اسانيدها
موجود في صحيح مسلم وبالجملة فهو موجود في الصحاح الستة
وغيرها كاد ان يصير متواترا بل يصح ان يقال انه
تواتر معنى فكيف يجوز لمؤمن بالله ورسوله ان يعدل عن العمل به
ما العمل به وياتي بالتعليل الذي يعرض النص الجليل مع ان
ذلك التعليل مدخول مدار من عليل وهو ما قيل عن بعض
المانعين للاشارة بانه فيها زيادة رفع لا يحتاج اليها
فيكون الترك اولى لانه مبني الصلوة على الوقار والسكينة
وهو مردود لانه لو كان الترك اولى لما فعل عليه السلام
على صفة الوقار والسكينة في المقام الاعلى ثم لا شك
ان الاشارة الى التنزيه مع العبارة بالتوحيد نور على نور

ضحاح الستة

وزيادة على سرور رمضان يحتاج اليه بل مدار الصلوة والعبادة
والطاعة عليه وعلل بعضهم بأن فيها موافقة وقت الرفضة
فكان الترك اولى تحقيقا للمخالفة وهذا ايضا ظاهر
البطلان من وجوه اما الاول فلان عامتهم على ما نشاهدهم
في هذا الزمان لا يشيرون رؤسهم اصلا وانما يشيرون بايديهم
عند السلام ويصرون على افعالهم تأسفا على فوت
الاسلام فينقلب الدليل عليهم حجة لنا واما ثانيا فلانه
على تقدير صحة النسبة اليهم فلا كلما يفعلونه كون مأمورا
بخلافهم حتى تشمل احوالهم الموافقة للسنة كالاكل
باليمين ونحو ذلك بل المستحب ترك موافقتهم فيما ابتدعوه
وصار شعارا لهم كما هو مقرر في المذهب كوضع الجبهة فوق
السجادة فانه وان كانت السجدة على جنس الارض افضل
باثنتان الائمة جوازها على البساط والقرن وكونها عند
اهل السنة لكن وضع الجبهة والمدر بدعة ابتدعوها فصارت
علامة لمعشرهم فينبغي الاجتناب عن فعلهم لسبب ما احد
نفس موافقتهم في البدعة كما ورد في الحديث خالفوا اليهود
والنصارى وثانيهما رفع التهمة وقد ورد انتوا موا وضع
التهم ونظيرها الوقوف للدعاء في المستجاب فانه صار من
ذلك الشعار وكذا الخروج من مكة الى اليمن للاحرام خارج
الحرم مع الانتفاء على جواز ما ذكر عند اربابه العلم واصحاب
الحكم بخلاف ما اذا شاركونا في سنة مستمرة كالخروج للاحرام

وضع الجبهة فوق السجادة بدعة الرفضة

وافرق

العمرة

العمرة الى التنعيم والجعرانة والحاصل ان مخالفة
المبتدعة في الامر المباح يستحسن زجرا لهم ورجوعا الى
الصلاح واما الاشارة المذكورة الثابتة على نهج الفتوا
فليست من هذا الباب ثم من ادلتها الاجماع اذا لم يعلم من
الصحابة ولا من غيرهم انه لست خلافا في هذه المسئلة
ولا في جواز هذه الاشارة ولا في تصحيح هذه العبارة بل
قال به امامنا الاعظم وصاحباه وكذا الامام مالك
والشافعي واحمد وسائر علماء الامصار والاعصار
ما ورد به صحاح الاخبار والاثار وقد نص عليه مشايخنا
المتقدمون والمتاخرون فلا اعتداد بما عليه المخالفون
ولا عبرة بما تركه هذه السنة الاكثرون من سكان
ما وراء النهر واهل خراسان وما العراق والروم وبلاد
الهند من غلب عليهم التقليد وعدم التحقيق
والتأييد من التعلق بالقول الكتديد هذا وقد
ذكر الامام محمد في موطأه اخبرنا مسلم بن خالد عن علي
ابن عبد الرحمن المعاوي انه قال رأيت عبد الله بن محمد
وانا لا عبث بالحصى في الصلوة فلما انصرفت نهاني وقال
اصنع كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع فقلت
كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع قال كان اذا
جلس في الصلاة وضع كفه اليمنى على فخذه اليمنى وقبض
اصابعه كلها واشار باصبعه التي تلي الابهام ووضع

موطأه

كفه اليسرى على ظهر كفه اليسرى قال محمد وبصنع رسول الله
صلى الله عليه وسلم ناخذ وهو قول ابى حنيفة رحمه الله
انتهى وهذا صريح بان الاشارة مذهب ابى حنيفة ومحمد
رحمهما الله وسمعت منه انّ ابا يوسف خالف لما ظهر
عنده من الدليل وما ثبت لديه من التعليل والله اعلم
بصحته ولذا لم يكن لنا معرفة بثبوته نقل الشمنى صاحب
شرح مختصر الوقاية انه ذكر ابو يوسف فى الامالى انه
يعتمد المختصر والبصر وحلق الوسطى والابهام ويشير
بالسبابة انتهى فتحقق انّ الامام ابا يوسف ذهب للاشارة
فتحصل انّ المذهب الصحيح المختار اثبات الاشارة وانّ
رواية تركها مرجوحة قال الامام المحقق كمال
الدين ابن الهمام من اجلّ شراح الهداية فى صحيح مسلم كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جلس فى الصلاة وضع كفه
اليمنى على ركبته وقبض اصابعه كلها واشار باصبعه التى
تلى الابهام ووضع كفه اليسرى على ركبته اليسرى ولا
شك انّ وضع الكف مع قبض الاصابع لا يتحقق حقيقة
فالمراد والله اعلم وضع الكف ثم قبض الاصابع لعد ذلك
عند الاشارة وهو المروى عن محمد فى كيفية الاشارة
حيث قال يقبض خنصره وبنصره والتى تليها ويحلق
الوسطى والابهام ويقيم المسبحة وكذا عن ابى يوسف فى
الامالى وهذا فرع تصحيح الاشارة وعن كثير من المشايخ

مطلب مذهب الصحيح فى الاشارة

مطلب وضع الكف مع قبض الاصابع

لا يشير اصلا وهو خلاف الرواية والدراية وعن محمد
انه ما ذكر في كيفية الاشارة بما نقلناه قول ابي حنيفة
رحمه الله ويكره ان يشير بمسبحته وعن الحلواني يقيم
الاصابع عند لا اله ويضع عند الا الله ليكون الرفع
للنفي والوضع للاثبات انتهى وقال السغناقي
قد نص محمد على هذا يعني الاشارة بالمسبحة في كتاب
المسبحة وروى فيه حديثا عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه كان يفعل ذلك ثم قال لكن نصنع بصنع رسول الله
صلى الله عليه وسلم ونأخذ بفعله وهو قول ابي حنيفة
رحمه الله وقولنا ثم ذكر كيفية الاشارة كما ذكر ابن
الهمام ساقا عن محمد واسندها ايضا الى ابي جعفر
المنذر والى وفي الخانية الاشارة عند قوله لا اله
الا الله لا خلاف فيه وفي الملتقط عن ابي نصر بن سلام
ليس في الاشارة اختلاف العلماء ان يفعلها وفي الزاهدي
اتفقت الرواية عن اصحابنا الثلاثة جميعا انه سنة وكذا
عن المدنيين والكوفيين وكثرت به الاخبار والآثار فكان
العمل بها اولى وكذا نقل الترجمي عن اصحابنا وكانهم
ما اعتبروا المخالفة من خالف ولم يجتنبوا برواية المخالف
المخالفة للآثار الصحيحة والروايات الصريحة وفي
مختار النوازل لصاحب الهداية الاشارة عند قوله مختار النوازل
لا اله الا الله حسن وفي شرح المجمع لابن الملك

قال صاحب منية المفتي رفع سبابته اليمنى في التشهد
عند النفي مكروه ولكن في المحيط انه سنة يرفعها
عند النفي ويضعها عند الاثبات وهو قول ابي حنيفة
ومحمد رحمهما الله تعالى وكثير من الاخبار والاثار والعمل
به اولى وقد قال صاحب مواهب الرحمن في شرحه يرفع
يده على فخذه ويبسط اصابعه واشار في الصحيح
ثم المعتمد عندنا انه لا يعقد بشيء الا عند الاشارة
لاختلاف الفاظ الحديث واصناف العبارة وبما اخترناه
يحصل الجمع بين الادلة قال بعضهم يدل على ان المعتمد من
اول وضع اليد على الفخذ وبعضهم يشير الى ان لا عقد
اصلا مع الاتفاق على تحقق الاشارة فاختار بعضهم انه
لا عقد الا عند قصد الاشارة ثم يرجع الى ما كان عليه
والصحيح المختار عند جمهور اصحابنا انه يضع كفه على فخذه
ثم عند وصوله الى كلمة التوحيد يعقد البنصر والخنصر
ويحلق الوسطى والابهام ويشير بالمسبحة رافعا لها
عند النفي واضعا لها عند الاثبات ثم ليس في ذلك انه
تثبت العقد عند الاشارة بلا خلاف ولم يوجد امر بتغييره
فالاصل ابقاء الشيء على ما هو عليه واستصحابه الى آخر امره
وسأله هذا وقال شارح المنية وهل يشير بالمسبحة
عند الشهادة عندنا فيه اختلاف صحح في الخلاصة والبزازية
انه لا يشير وصحح شراح الهداية انه يشير وكذا في الملتقط

المختار عند الاصابع عند الاشارة والابقاء

أم بتغييره

وغيره

وغيره وصفتها ان يجلس من يده اليمنى عند التشهد ذ
الابهام والوسطى ويقبض البنصر والخنصر ويشير بالمسحة
ويعقد ثلاثا وخمسين يعني كالمشير الى هذا العدد بان ٥٣
يقبض الوسطى والبنصر والخنصر ويضع راس ابهامه على
حرف منصل الوسطى ويرفع الاصبع عند النفي ويضعها
عند الاثبات انتهى وهو يفيد التمييز بين نوعي الاشارة
الثابتين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو قول حسن
وجمع مستحسن تبتغي للستالذ ان يأتي باحدهما مرة وبالاخرى
اخرى فانه بالخرى احرى ثم قال في متن منية المصلي
ويشير بالسبابة اذا انتهى الى اولى الشهادتين وقال
في الواقعات لا يشير في كف السابع والاول
هو المختار على ما قدمناه وقد اغرب الكيداني حيث قال الكيداني
والعاشر من المحرمات الاشارة بالسبابة لاهل الحديث
اي مثل اشارة جماعة يجمعهم العلم بحديث الرسول عليه
السلام وهذا منه خطاء عظيم وجرم جسيم منشاؤه
الجهل عن قواعد الاصول ومراتب الفروع من النقول ولولا
حسن النظر به ع النظرة به ع وتاويل كلامه بسببه لكان كفره صريحا
وارتداده صحيحا فهل يحل للمؤمن ان يحرم ما ثبت بفعله عليه
السلام وما كاد تقله ان يكون متواترا ويمنع جواز ما عليه
عامة العلماء كابر عن كابر مكابرا والحق ان الامام الاعظم
والهمام الافخم قال لا يحل ان يأخذ بقولنا ما لم يعرف

ساخذه من الكتاب او السنة او اجماع الامة او القياس الجلي
في المسئلة وقال الامام الشافعي اذا صح الحديث
على خلاف قولي فاضربوا قولي على الحايط واعملوا بالحديث
الصابط **فاذا عرفت** هذا فاعلم انه لو لم يكن على الرام
لكان من المتعين على اتباعه من العلماء الكرام فضلا عن
العوام ان يعملوا بما صح عنه عليه السلام لو صح عن الامام
فرضا ففي الاشارة وصح اتيانها عن صاحب البشارة فلا
صح في ترجيح المثبت المسند اليه عليه السلام كيف وقد
طابق نقله الصريح ما ثبت عنه بالاسناد الصحيح فمن
انصف ولم يتصف بوصف الجاهل المكابر ولو تفسف
كان عند الناس من الاكابر وغاية ما يتعذر عن بعض
المشايخ حيث منعوا الاشارة وذهبوا الى الكراهة
عدم وصول الاحاديث اليهم وقد ورد اختلاف فعلها
وتركها عليهم فظنوا ان تركها اولى لقاعدة هي في اصلها
صحيحة وان كان لسبتها الى هذه المسئلة غير صريحة
وهي اذا اجتمع دليل المبيح والمحرم رجح جانب المنع احتياطا
لاجتناب المنهي عنه مما ورد من الشرع ولعل الماخذ قوله
صلى الله عليه وسلم ما نهيتكم عنه فاجتنبوه وما امرتكم به
فافعلوا منه ما استطعتم لكن من المعلوم ان ما حث عليه
ليس من هذا القبيل اذ كم ورد نص من الشارع يدل على
نفي الاشارة بل ثبت عنه عليه السلام على صح العبارة

سطر
وجه منع الاشارة ووجه الكراهة

فالجاهل

فالجاهل من الأخبار النبوية والآثار المصطفوية لما
رأى بعض الناس يشيرون عملا بالسنة وبعضهم يتركون
الإشارة إما للجهل أو للكسل أو الغفلة فقال تركها أولى
لأنها زيادة من المبني على أصل المعنى فجاء بعده غيره فقال له
هو مكروهة وأراد الهما كراهة تنزيه لكن لم يجعل عليه من بنيته
تنبيه فتوهم من بعده أنه حرام وحسب أنه في الدين
تعظيم بنا على أن الكراهة إذا أطلقت فهي كراهة تحريم
ثم قال من بعده ما كره فهو حرام عند محمد لا سيما
وهو متعلق بعبادة الأحد فانظر كيف أدرج الجهل
وتركب في نظر العقل لما رأى عن النقل لأنه جعل
السنة المشهورة من الأمور المنهية المحرمة المهجورة
فاعلم أن تحريم الحلال ما ثبت نهيه بالدليل القطعي من
الكتاب والحديث ومن القواعد المقررة أن تحريم المباح
حرام فكيف تحريم السنة الثابتة عنه عليه السلام
مع أنه يكفي في وجوب تكفير الكبد إلى إهانة المحدثين
الذين هم عمدة أئمة الدين المعصومة من قوله كأهل الحديث
المنضبة إلى قلة الأدب المقتضي سوء الخاتمة إذ من
المعلوم أن أهل القرآن أهل الله وأهل الحديث أهل
رسول الله صلى الله عليه وسلم وانشد في هذا المعنى

أهل الحديث هم أهل النبي وإن لم يصحبوا نفسه أنفاسه صحبوا
أما تنا الله على محبة المحدثين واتباعهم من الأئمة

المجتهدين وحشر تامع العلماء العاملين تحت لواء
سيد المرسلين وسلام على
المرسلين والحمد لله
رب العالمين
تمت
لم
تحرير نوبة الراجي عفو ربه القدير
ابراهيم حوريجي ابن المرحوم
على كتخداي احمد شاهيني
اعانه الله
اجمعين
بمنه
امر

رسالة ذيل تزيين العبادة

للواثق بعناية ربه الباري

علي بن سلطان محمد القاري

نفعنا الله تعالى ببركاته

في الدنيا

والاخرة

امين

مشتملة على تحقيق الاذان بالمستحب في الصلاة

حال الشهادة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي دل على الخير والهدي • وامر بما فيه صلاح الامر وعن ضده قد نهي • والصلاة والسلام على من جعل اتباعه واجبا على ما وراءه من الورى • فمن اتبع هداه فقد اهتدي • ومن امتنع عنه فقد ضل وغوى • وعلى اله واصحابه نجوم الهدى • ورجوم الردي **اما بعد** فبعد ما كتبت رسالة مشتملة على تحقيق مسئلة الاشارة بالمسبحة في الصلاة حال الشهادة في القعدة وتبينت انها ثابتة باحاديث وردت في السنة وصحت الرواية المطابقة لها عن ائمتنا الثلاثة وكذا عن بقية الاربعة وزينت كلام من قال بترك الاشارة او برواية الكراهة وطعنت على من تعدي على حد الاستقامة بجعل الاشارة من الافعال المحرمة كتب الي بعض علماء زماننا ومشايخ اوانا من ذوي الفضايل الحميدة والفواضل العديدة بما خلاصته ان طالعت الرسالة المذكورة • واستفدت من فوايدها المسطورة لكن وقعت لي شبهة في الظاهر • واريد رفعها عن الخاطر وهي انه اوقع على الكيداني تشنيعا كثيرا • وكهنا كبيرا • في القول بالحرمة مع انه من ارباب العلم والحشمة فانه وجد في ظهر كتاب عتيق انه تصنيف حافظ الدين ابو البركات عمر النسفي وكذا ايضا سمع من بعض الناس انه من تاليفه الوفي والحاكم في الروايات الفقهية وقعت اختلافات

عن ص

كثيرة من العلماء الحنفية ففي الوقايات والتجنيس ومختارات
النوازل والمضمرات والوالجي والفتاوي الكبرى لا يشير وعليه
الفتوي وفي شرح الكنز اذا انتهى الى قوله اشهد ان لا اله الا الله
فالمختار انه لا يشير كذا في الوقايات والخلاصة وغيرهما
وفي الشمني وايضاح الاصلاح والزيلعي ومنية المفتي يكره
الاشارة وفي الظهيرية ولا يشير عند قوله اشهد ان لا اله
الا الله وفي الكفاية شرح الهداية وفي ظاهر الاصول
لا يرفعها وكذا روي عن ابي يوسف وفي جواهر الاخلاطي
وفي ظاهر رواية الاصول لاعدم رفعها وهو المروي عن
القاضي والمختار الكراهة فيه وفي الغياثية هو المختار
وعليه الفتوي **ومن هذا القبيل** وردت
روايات اخر وايضا من المعلوم ان بعضهم قال كل مكروه
حرام فيحتمل ان الكيداني ذهب الى هذا المذهب وايضا من
المقرر ان تحريم الحلال وتحليل الحرام انما هو في الامر المتفق
عليه لا في الفروعات المختلفة في المذاهب والغرض من الفرض
ان يتامل في هذا الباب ويكتب المرجح في الجواب على وجه
الصواب **فاقول وبالله التوفيق** وبيده ازمة
التحقيق ان محمل الكلام في مقام المرام هو ان ما نقل عن المشايخ
فهو خلاف الرواية والدراية على ما صرح به الامام المحقق
ابن الهمام في شرح الهداية وتوضيحه ان رواية الاشارة
ثابتة عن ائمتنا الثلاثة على وجه الصراحة فما قال غيرهم

لعله الشمني

مطلب في جواب المرام

خلاف رواية السلف المتقدمين وانما هو من اختيارات بعض
الخلف المتاخرين مع انها متعارضة والعبارات مضطربة
ومتناقضة واما خلاف الدراية فلان الاشارة ثبتت
بالاحاديث النبوية واتفقت عليه كلمة الائمة الاسلامية
ثم نقول القايل بعدم الاشارة هل هو يدعي الاجتهاد
المطلق او الاجتهاد في المذهب المحقق والسبيل الى الاول على
ما عليه المعول وعلى تقدير التنزيل فيقال اخطأ في اجتهاده
حيث خالف السنة واجماع علماء الامة فلا يجوز تقليد
لقوله صلى الله عليه وسلم من احدث في امرنا هذا ما ليس منه
فهو رد وان كان هو مجتهدا في المذهب فمحله انما هو اذا لم
تكن المسئلة منصوصة تخرج على قواعد مقتضى قواعد
اصول امام المذهب وفروعه المبنية وعلى سبيل الفرض
فغيره اثبت الاشارة والمثبت مقدم على النافي لا سيما
وهو مويد بالاحاديث الصحيحة ثم القايل بان
الفتوي على ترك الاشارة مدفوع بانه مجتهد في المسئلة فمحله
اذا وجد عن الامام روايتان او عنه رواية وعن صاحبيه اخرى
لتحيز له وجه التصحيح مع انه يحتاج الى دليل الترجيح
اذ لا يقبل ترجيح بلا مرجح ولا تصحيح بلا مصحح فكون فرض وجود
روايتين فالراجح ما وافق الاحاديث المصطفوية وطابق
اقوال جمهور علماء الامة مع انه معارض بقول آخرين من المشايخ
المعتبرين ان الفتوي على الاشارة وان لا خلاف في كونها من السنة

مطلب
في الجهر بالذكر في المذهب وفي المسئلة

وَامَّا الْقَائِلُ بِاِثْبَاتِ الْكَرَاهَةِ فَقَدْ اَبْعَدَ عَنْ مَرْتَبَةِ التَّرَاهَةِ فَاِنَّ الْمَكْرُوهَ مَا ثَبَتَ النَّهْيُ فِي حَقِّهِ مَعَ الْمُعَارِضِ الْمُسَاوِي لَهُ بِلَا تَرْجِيحٍ وَحِكْمَةُ الثَّوَابِ بِالتَّرْكِ لِلّٰهِ وَخَوْفِ الْعِقَابِ بِالْفِعْلِ وَعَدَمِ الْكُفْرِ بِالْاِسْتِحْلَالِ وَلَا شَكَّ فِي عَدَمِ وُرُودِ نَهْيِ الشَّارِعِ عَنْهُ وَلَوْ اَرَادَ ذٰلِكَ مُدَّعِيهِ فَعَلَيْهِ الْبَيَانُ وَعَلَيْنَا رَدُّهُ بِالْبُرْهَانِ وَاَمَّا الْاِحْتِمَالَاتُ الْوَهْمِيَّةُ وَالتَّرَدُّدَاتُ الْعَقْلِيَّةُ بِاَنْ يَحْتَمِلَ اَنْ يَكُونَ الْقَائِلُونَ بِتَرْكِ الْاَوْلٰى رَاَوْا رِوَايَاتِ الْاِشَارَةِ اَوْ وُجُودَ الْكَرَاهَةِ وَجَدُوا النَّقْلَ عَنْ اَئِمَّتِنَا الثَّلَاثَةِ اَوْ وَرَدَ نَهْيٌ بِالْخُصُوصِ فِي كُتُبِ السُّنَّةِ فَهِيَ غَيْرُ مُعْتَبَرَةٍ عِنْدَ اَرْبَابِ الْاِعْتِبَارِ مِنْ اَصْحَابِ النَّظَارِ فَثَبَّتَ الْعَرْشَ ثُمَّ انْقُشْ وَاسْرُجِ السِّرَاجَ ثُمَّ انْكُشْ

تعريف المكروه

برواية تركه

ثبت العرش ثم انقش

وَمِنْ اَكْبَرِ الْعَجَائِبِ وَاَظْهَرِ النَّوَائِبِ اَنَّ بَعْضَ النَّاسِ فِي هٰذَا الزَّمَانِ مَعَ دَعْوَاهُمْ اَنَّهُمْ مِنْ فُضَلَاءِ الْاَوَانِ يَرْضَوْنَ بِتَقْلِيدِ بَعْضِ الْمُقَلِّدِينَ مِنْ غَيْرِ دَلِيلٍ وَبُرْهَانٍ فِي الدِّينِ وَيَتْرُكُونَ الرِّوَايَاتِ الصَّرِيحَةَ عَنِ الْمُجْتَهِدِينَ الْمُؤَيَّدَةَ بِالْاَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ عَنْ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ وَهَلْ هٰذَا اِلَّا مِنْ قَبِيلِ مَا قَالَ تَعَالٰى فِي حَقِّهِمْ قَالُوا اِنَّا وَجَدْنَا اٰبَاءَنَا عَلٰى اُمَّةٍ وَاِنَّا عَلٰى اٰثَارِهِمْ مُقْتَدُونَ وَاَمَّا الْعَامَّةُ الْجَاهِلَةُ عَنْ مَعْرِفَةِ الرِّوَايَةِ وَالدِّرَايَةِ فَهُمْ فِي الْجُمْلَةِ مَعْذُورُونَ فَمَنْ تَبِعَ عَالِمًا لَقِيَ اللّٰهَ سَالِمًا وَلِذَا قَالَ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيْلٌ لِلْجَاهِلِ مَرَّةً وَلِلْعَالِمِ سَبْعَ مَرَّاتٍ وَاَمَّا الْقَائِلُ بِحُرْمَتِهَا الْمُتَفَرِّدُ بِكِتَابَتِهَا الْمُسَمّٰى بِمُلَّا لُطْفِ اللّٰهِ النَّسَفِيِّ الْمَشْهُورِ بِالْفَاضِلِ الْكَيْدَانِيِّ كَمَا صَرَّحَ بِهِ شَارِحُهُ مَوْلَانَا شَمْسُ الدِّينِ مُحَمَّدٌ

برواية تركه

مطلب
ثبت العرش ثم انقش

مطلب
ملا لطف الله الكيدانى

الفهستاني فقوله من افتح القبيح بل من الكفر الصريح حيث وقع
مخالفا للحديث الصحيح ومناقضا لقول ائمة المذهب على ما نبت
عنهم بالصريح واتفق عليه المشايخ والفضلا، بل انعقد عليه
اجماع العلماء اذ لا عبرة بمخالفة من خالفهم من الخلف من غير
نقل وبيان ودليل وبرهان بل بالحكم المجرد العاري عن الوجه
المؤيد ونقل السائل كل مكروه حرام غير مستقيم عند علما،
الانام حيث قال علما الاصول ومن جملتهم الكيداني في الفرق
بين المكروه والحرام ان الحرام ما نبت النهي فيه بلا معارض له
وحكمه الثواب بالترك لله تعالى عز وجل والعقاب بالفعل
وحكمه الكفر بالاستحلال في المتفق عليه واما المكروه
فقد قدمنا تعريفه ثم اعلم ان المكروه على نوعين
مكروه تحريم وتنزيه واختلفوا في الفرق بينهما فعند
محمد ان ما منع عن الفعل بدليل قطعي فحرام وبظني فمكروه
تحريما وما لم يمنع عنه وتركه اولى فتنزيه وعند هما ان منع
منه فحرام وان لم يمنع منه فان كان الى الحرام اقرب بان استحق
فاعله محذورا كحرمان الشفاعة دون العقوبة بالنار فتحريم
كلحم الفرس على الصحيح وان كان الى الحل اقرب بان لم يستحق
فاعله محذورا واثيب تاركه فتنزيه فالمكروه تحريما وتنزيها
عندهما تنزيه عند محمد والتحريم عنده قسم من الحرام عندهما
وهو ما منع عنه بدليل ظني فهذا تفصيل بيان المكروه والمحرم
عند ائمتنا الثلاثة وقال المحقق بن الهمام الحرام مقابل

فرق المكروه التحريمي والتنزيهي

الحرام والمكروه

بالفرض والمكروه تحريما مقابل بالواجب والمكروه تنزيها مقابل
بالسنة **فقولك القائل** كل مكروه حرام بالحل قطعا اذ
من جملة المكروهات التنزيهي وهو الذي تركه اولي من فعله فلا
يصح اطلاق الحرام علي تقدير ثبوت الكراهة التنزيهية الا بطريق
المجاز وهو عموم المعنى اللغوي فان الحرام جاء بمعنى الممنوع وهو
في الجملة شامل للتنزيهي والتحريمي والحرام القطعي كما هو المعلوم
ومع هذا اذا قال شخص لامر مباح متفق عليه فضلا عن
ان يكون مستحبا مجمعا عليه انه حرام ويدعي انه اراد بالتحريم
الكراهة التنزيهية فلا شك انه لا يقبل قوله فانا نحن نحكم
بالظواهر والله اعلم بالسرائر **نعم** هو بينه وبين
الله غير معاقب عليه وقد تبين ان مسئلتنا هذه مما هي من
الفروعات المختلف فيها فان ما حققناه دل على انها من المستحبات
المتفق عليها وغاية العذر فيها في حق غيره من المشايخ هو
ان يقال لما وصل اليهم نقل صريح عن الائمة ولا بلغهم حديث
صحيح عن صاحب النبوة والا فكيف يسوغ لمسلم ان يسمع
الحديث في صحيح مسلم وغيره من الاصول المعتبرة والكتب
المعتمدة بالطرق المختلفة عن جماعة من الصحابة ويدري
ينقل مثل الامام محمد في موطاه حديثا صحيحا ثم يقول
هذا قول ابي حنيفة وقولي ومع هذا عليه بقية العلماء المجتهدين
والسلف الصالحين فيعدل عن هذا كله ويجتري على القول
بنفي الاشارة او اثبات الكراهة بلا حجة ودلالة واما القول

عدم نجاسة

سطر
الموطأ لمحمد رضي الله تعالى عنه كما لا يخفى

بالتحريم وان كان عذره الظاهري انه جهل لكن لا يقبل هذا
العذر عند ارباب العدل فاذا تبين لك المراد وظهر لك طريق السداد
فعليك بمتابعة السنة والاقتداء برواية الائمة وعليك
واياك والنظر الى خلف الحلف الموافق مع مخالفتهم للسلف
هدانا الله واياكم الى الطريق المستقيم والمنهج القويم
والحمد لله العلي العظيم والصلاة والتسليم
على رسوله الكريم وختم لنا بالحسنى
وبلغنا المقام الاسنى تمت الرسالة
المعمولة في مسئلة الاشارة
بالمسبحة لسلطان علي
القاري والحمد لله
رب العالمين
عمر

٥٠

رسالة المسئلة في البسملة

لمولانا فريد عصره ووحيد اوانه

علي القاري الهروي نفعنا

الله ببركاته وبركات

علومه في الدنيا

والاخرة

امين

بسم الله الرحمن الرحيم

رب زدني علما • يا كريم • يا رحيم • وعمله واجعل البسملة لي براءة من عذاب الجحيم **نقل** عن فتاوي النوازل للامام ابي الليث **سئل** محمد ابن مقاتل الرازي عن رجل ابتدا قراءة سورة براءة وهل هو خطأ فقال هو خطأ الا ان يذكرها الانفال **وقال** ابو القاسم الصحيح ما قال محمد بن مقاتل لان رجلا لو اراد ان يبتدي قراءة اية او سورة من السور كان مامورا بان يستعيذ بالله من الشيطان الرجيم ويتبع بسم الله الرحمن الرحيم فكذلك اذا ابتدا سورة التوبة اتتمى **وقد** تعلق بظاهره من توهم ان البسملة من اول براءة قول ابي حنيفة رحمه الله وان هذا هو المذهب **وانا اقول** وبالله احول ان هذا قول باطل مخالف للكتاب والسنة واجماع الامة وتفصيله يطول **وبجملة** ان الائمة الاربعة منهم من نفى كونها من القرآن كالامام مالك واتباعه **ومنهم** من اثبت وهو الامام الشافعي واشياعه وعلماؤنا المحققون على انها انما نزلت للفصل ولا شك ان بسملة اول براءة وسط النمل خارجة عن المبحث اتفاقا **واما** امامنا الاعظم فليس له نص في المسئلة هذا **وقد** صرح قاضيخان ان البسملة عندنا ليست من الفاتحة فاذا كان المذهب انها ليست منها منع كونها فاتحة الكتاب ه

يتبع

لا سمي ص لعله يتبعها له

ولا يشتهي ص

الا اذا يد مجهاع ص

نفى التعوذ

ونفى التعوذ الا لنجاد او الالتصاق والباء زائدة اي بالصاق كما ان من زين الشيطان والتصق برحمة الله واعانته بالتبري منه والتجاء اليه والاستعاذة لا تتم الا بهما فهي اعم من البسملة وانما كونه عاصيا عن طلب المنافع دينية او دنيوية ودفع المضار عاجلة واجلة وذلك احد سواه ويتوقف على فضل الله تعالى وارادته على ذلك احد سواه وتيسر ذلك في الكثير وفضل الله تعالى في القليل حالة هي اكمل العبد بها لان يصير العبد مخاطبا بالتكليف ويفيض عليه الخير الخ استفيض ابن الصلاح ان يقول اعوذ بالله من الشيطان الرجيم ويسمع كلامه ويعلم عرضه ونواياته ويقدر على دفعها عن بغضله ثم الكفاية ثم الله وانا وغيره لم يقف نظره الى النيات الى ما هو لله وما كان لغير الله فهو باطل وهذا ان تضمنه بحر التوجيه استعذ بالله ومنا لله كما قال عليه السلام اعوذ بك منك

تفسير نيسابوري

وَمثبتة في جميع المصاحف العثمانية وغيرها وقد ثبت
قراءة البسملة فيها بطرق صحيحة عن النبي عليه السلام داخل
الصلاة وخارجها وتقرر في المذهب ان قراتها سنة
بالاتفاق بل واجبة عند بعضهم في اول ركعات الصلاة
على اختلاف في بقيتها وان المعتمد عدم قراتها بين الفاتحة
والسورة فهل يتصور كونها من اول براءة وترك قراتها
خطأ هذا لا يقبله العقل السليم والذوق الفهيم بل في
المنقول ما يدل على بطلان هذا القول السقيم وبيانه
ان القراء اجمعوا على انها ليست من براءة واتفقوا على انها
تقرا في اول كل سورة ابتدي بها الا براءة وخيروا القاري في
اجزاء السور بين الاتيان بها وتركها الا في اثنا براءة فانهم
كلهم اختلفوا فيها والمعتمد عدم الجواز نعم لشذ من
قليلة منهم بطرق شاذة جوزوا قراتها في اول براءة لكونها
لكن لا لكونها منها بل للتبرك او لغيره من العلل الاتية
قال السخاوي قال جواز التسمية في اول براءة حال الابتدا
بها هو القياس يعني المنقول المنصوص الذي عليه الاساس
قال لان اسقاطها انما لان براءة نزلت بالسيف او لعدم
قطعهم يعني الصحابة بانها سورة مستقلة فالاول
مخصوص بسورة بمن نزلت فيه ونحن انما نسمو للتبرك
وعلى الثاني نجوزها بجوازها في الاجزاء وقد علم الغرض من
اسقاطها فلا مانع عنها وقال المهدوي وانما براءة فالقرا

يجمعون على ترك الفصل بينهما وبين الانفال بالبسملة
وكذلك اجمعوا على ترك البسملة في اولها خلا الابتدا بها
باوساط السور فانه يجوز ان يبتدى بها من اول براءة عند
من جعلها مع الانفال سورة واحدة ولا يبتدي بها
عند من جعل السيف علة طها وقال ابن شيطا ولو
ان قارئا ابتدأ قراءته من اول التوبة فاستعاذ ووصل
الاستعاذة بالبسملة متبركا بها ثم تلا السورة لم يكن
عليه حرج ان شا الله تعالى كما يجوز له اذا ابتدأ من بعض
السورة ان يفعل ذلك وانما المحذور ان يصل اخر الانفال
باول براءة ثم يفصل بينهما بالبسملة لان ذلك بدعة
وضلال وخرق عادة للاجماع ومخالف للمصاحف انتهى
وهذا كله يدل على ان قراتها جايزة عندهم ولم
يقل احد بان تركها خطأ فينبغي ان يكمل قوله على ارادة
المبالغة بنا على زعمه المختار عنده هذا القول الشان او
على الخطا في العبارة وقعت بطريق المشاكلة لكلام سايل
المسئلة ثم استثناوه صرح منه انه تبع الشرذمة
وانه لم يرد من قراة البسملة في اولها كونها منها والا لاستوى
الادراج وغيره ويدل عليه تعليل المصنف ايضا لكن قد
عرفت انه مامور في اوايل السور بها وتخيير في اثنايها
فلا يطابق مدعاه بان تركها خطأ فملخص الكلام ومخلص
المرام ان هذا قول شاذ مبني على قياس غير صحيح سومح ان

تكرر.

تكون البسملة من اول براءة وهو مع ذلك بحمد الله الملك
الجبار ساقط عن حيز الاعتبار في عمل جميع اهل الديار
حتى في كتاب الصغار وما ذلك الا لوعده تعالى حيث
قال انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون وباخباره عليه
السلام ان الله تعالى يبعث لهذه الامة على رأس كل مائة
سنة من يجدد لها دينها فافتح بصرك للانصاف واغمض
عين الاعتساف وانظر الى ما قال ولا تنظر الى من قال
وتامل ما صح عن ابي حنيفة انه قال لا يحل لاحد ان يفتي
بقولنا ما لم يعلم من اين قلنا وقد تبعه الشافعي في
هذا المقال بقوله اذا صح الحديث فهو مذهبي واضربوا
في الحائط قولي ثم قال جامع الرسالة وهذا
ما نضه وهذا ما ظهر لي في الجواب والله تعالى جل جلاله
اعلم بالصواب واليه المرجع والمآب
والحمد لله رب العالمين ونحمده
حمدا عظيما وشكرا كثيرا وصلى
الله على سيدنا محمد
وعلى اله وصحبه
اجمعين
امر

بسم الله الرحمن الرحيم

رسالة في بيان التمتع في اشهر الحج للمقيم بمكة من عامه

ورسالة في الطواف بالبيت ولو بعد الهدم

للشيخ الامام العلامة الحبر البحر الفهامة

الواثق بعناية الملك المتعال الباري

علي بن سلطان محمد الهروي القاري

نفعنا الله تعالى ببركات

علومه في الدين

والاخرة

امين

بسم الله الرحمن الرحيم

اعلم ان الفقهاء اختلفوا فيما اذا خرج المكي الى الآفاق كالمدينة ثم دخل مكة بعمرة في اشهر الحج فحج من عامه هل يكون متمتعا او لا فصرح صاحب البدايع وبعض شراح الهداية وغيرهم بانه لا يكون متمتعا بحال لوجود الالمام. وقول لا يضره مثل هذه الالمام • لما وقع اتفاق العلماء الاعلام على ان الآفاقي اذا كان منعه اهله صح له التمتع وانما يضره الالمام اذا كان بعد فراغه من عمرته سافر الى قريته من نحو كوفة او بصرة ونزل باهله كما هو مقرر في محله ويؤيده انه قال جمع من المفسرين ان المراد باهله نفسه في قوله تعالى ذلك لمن لم يكن اهله حاضر المسجد الحرام فالمعنى لم يكن نفسه من سكان داخل الميقات سواء يكون له اهل ام لا واهله يكون في مكة ام لا وقال الكرماني في منسكه في فصل حكم المكي اذا قرن او تمتع فان لم يجاوز المكي الميقات الا في اشهر الحج فلا يتمتع عنده وعندهما يتمتع وان جاوز الوقت وان جاوز الوقت قبل اشهر الحج متمتعا عند الكل لان اشهر الحج قد دخلت وهو في مكان جاز لاهله التمتع والقران فجاز له التمتع ايضا وهذا تفصيل حسن وتقييد لما ذكره غيره من الائمة مطلقا واعترضوا عليه بان هذا مناقض لكلام غيره واجابوا عنه باجوبة بعضها غير مرضية ومن الاجوبة المرضية انه اختار صحة التمتع قياسا على القران وتمتع الآفاقي يمر الخارج من مكة الى

الكوفة

الكوفة ونحوها ومنها ان في المسئلة روايتين ثم الذي
يظهر عندي ان المسئلة فيها تفصيل بين المكي المتوطن
وبين المكي المقيم فيمتنع تمتع الاول دون الثاني حيث
ان سفره ابطل اقامته بخلاف المتوطن فانه لا يبطل
توطنه الا مثله وبهذا يجمع بين الروايات ويرتفع
الاشكالات ويحصل التوسع لارباب الزيارات واما
ما وقع في بعض المتون من ان المكي ليس له تمتع وقران فمحمول
على انه ما دام بمكة لقوله تعالى ذلك لمن لم يكن اهله حاضري
المسجد الحرام والله تعالى اعلم بالمرام ومما يؤيده ايضا
ما ذكره العزبن جماعة في منسكه ان المكي لو خرج الى بعض الافاق
لحاجة ثم رجع واحرم بالعمرة في اشهر الحج ثم حج من عامه لم
لم تلزمه الدم باتفاق الاربعة انتهى ولا يخفى ان الاولى
للعامل بهذه المسئلة ان يذبح دم التمتع ولم ياكل منه
لاحتمال ان يقع شكرا او جبرا فيكون خارجا عن
عهدة الخلاف والله سبحانه وتعالى اعلم
واحكم تمت الرسالة لعلي قاري
عليه رحمة الباري وصلى
الله على سيدنا محمد
وعلى اله وصحبه
وسلم
تم

رسالة في الطواف بالبيت ولو بعد الهدم

لفريد عصره ووحيد دهره وأوانه الواثق
بعناية الملك المتعال الباري سؤلانا
علي بن سلطان محمد القاري عفى
الله تعالى عنه وأسكنه
فسيح جنته بمنه
وكرمه بجاه محمد
والروصحبه
اجمعين
آمين

بسم الله الرحمن الرحيم

رب زدني علما • جاني هذا السؤال • من عند ارباب الكمال
بنا على تشكيك من ليس له اطلاع على حقيقة الحال وصورته
ما قول علمائنا الاعلام • وفقهائنا ذوي الافهام في ان الحج
فرض وسببه البيت لقوله تعالى ولله على الناس حج البيت
من استطاع اليه سبيلا • ولقوله عز وجل من قابل على
التحقيق • وليطوفوا بالبيت العتيق • فان كان المراد من
البيت الجدران الاربعة فبانهدامه وانعدامه والعياذ
بالله تعالى هل يسقط الحج عن المسلمين والحال ان جميع
شرائط الوجوب والاداء موجودة سوى البيت او ذكر
البيت واريد البقعة فبقي الفرض كما كان وجواز طواف
البقعة بلا جدران لجواز الاستقبال الى اخر السؤال

الجواب — وبالله التوفيق ولعنايته ايمة
التحقيق ان حكم الطواف في الحج وغيره كحكم الصلاة في اعتبار
بقعة غيره لما صح في الحديث ان الطواف صلاة او كالصلاة
فحكمه حكمها الا بما استثنى منهما ولا اظن الا الاجماع على ذلك
من غير النزاع فيما هنالك وانما نشا هذا التردد من قول
بعض المنطقيين الذين حرم اعتنا مذهبهم واعتبار تمشيهم
عند المحققين حيث عرفوا مطلق البيت بانه جدران وسقف
او من قول بعض الفقهاء بنا على اعتبار العرف في باب الحلف
حيث قالوا من حلف لا يدخل هذا البيت فدخله بعد ما انهدم

احمد

وصار صحن المربعث لان اسم البيت قد زال بالانهدام لزوال
مسماه وهو البنا الذي يبات فيه انتهى ولا يخفى ان الكعبة
التي بمكة القبلة غير موضوعة للبيتوتة لتغيرها لها بتغير البنية
ففي القاموس البيت من الشعر والمدر والقصر والقبر والكعبة
وبيت الشاعر فالبيت يطلق على الكعبة باعتبار البقعة مع
قطع النظر عن البنية والا لكان ذكرها مستدركا مع قوله
والمدر فانه يتم الحجر ثم انه لم يذكر احد من الفقهاء في باب الحج
ان وجود جدار ان البيت وسقفه من شرايط وجوبه او اداءه
فمن خالف الاعيان فعليه البيان ولم يذكروه ايضا في متوابع
وجوب الحج واعذار سقوطه فمن زاد عليهم بعده منها فيجب
ان يخرج من عهدته بما صدر عنه فيها هذا ومما يويد ما قررناه
ويقوي ما حررناه امور منها ان الله سبحانه وتعالى رفع بيته
هذا البيت الذي عظم شانه الى السماء في زمن طوفان نوح عليه
السلام وهو المسمى الان بالبيت المعمور الذي يطوف حوله
الملايكة الكرام ثم لم يبن بعده الا الخليل بامر الرب الجليل
وقد صح ان هودا وصالحا عليهما السلام وغيرهما من الانبيا
العظام حجوا البيت الحرام وقصدوا هذا المكان المعظم بالاكرام
فدل على ان ساحة البقعة هي المعتبرة في حجة الاسلام وقد
قال الله تعالى اولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده
ومنها ان ابراهيم عليه الصلاة والسلام حين دعا بقوله
ربنا اني اسكنت من ذريتي لم تكن البنية موجودة و لا

البقعة مشهورة وانما بناه حين بلغ اسمعيل مناه كما قال الله
تعالى واذ يرفع ابراهيم القواعد من البيت واسمعيل مع ان بيّ في نفس
هذه الاية اشارة الى ان المراد بالبيت هي البقعة لا البنية فانه
سبحانه وتعالى قال القواعد اي الاساس والجدار من البيت العظيم
الشان فدل على ان البيت كان موجودا قبل تحقق الجدران واما
حمله على المعنى المجازي باعتبار ما يؤول فلسنا به نقول لان
لان الحمل على المعنى الحقيقي مهما امكن لا يجوز العدول عنه الى
المعنى المجازي كما هو مقرر في الاصول ومنها ان قوله
تعالى واذ بوانا لابراهيم مكان البيت يدل على ان البيت كان
موجودا لكن لم يكن في نظر الخلق مشهودا ومنها ان قوله تعالى
وطهر بيتي للطائفين والعاكفين والركع السجود صريح في ان
القدر المشترك لارباب الطواف والصلاة والاعتكاف هو
البقعة المنيفة لا البنية الرفيعة ولا يمكن حمل احد المعنيين
على الحقيقة والاخر على المجاز ولا جعله من قبيل استعمال
الاسم المشترك في معنييه فان كلا الطريقين ليس على قواعد
اصول ائمتنا الحنفية واصولهم الحنيفية في مثل هذا العموم
المجاز المرسل فتامل ثم الحكمة في كون هذه البقعة هي المعتبرة
دون الهيئة المصونة انها زبدة التجلي الالهي على بحر الماء قبل
خلق السماء فاضطرب البحر وثم قد هذا القدر وصدر عنه دخان
خارج الى الهوا فجعل منه السماء ثم وقع فيه النبا مرة بعد اخرى
بحسب الفضا ولانها بيت الرب كقلب العبد ومحل تجليات رحمته

بل يقولون

وتريد

سبحانه

سبحانه ولا اعتبار للغالب بحسب الغالب واذا ورد ان الله تعالى
لا ينظر الى صوركم واعمالكم ولكن ينظر الى قلوبكم وانواعكم وللايما
الى ان هذه البقعة اصل بنية بني ادم كما قال الله تعالى منها
خلقناكم وفيها نعيدكم مرجع افراد العالم في اواخر القدم كما قال
وفيها نعيدكم ومنشاهم ثانيا بعد العدم كما قال ومنها
نخرجكم تارة اخرى فكانهم امروا بانهم في زبدة الطاعات
وعمدة العبادات من الطواف والاعتكاف الى افضل منبعهم
فقد ورد خير المجالس والصلاة بل في جميع الحالات وساير
الاوقات فانظر الى اصل معدنهم وتوجهوا الى فضل منبعهم
فقد ورد خير المجالس ما استقبل القبلة هدانا الله تعالى
الى سواء الطريق واعتق رقابنا ببركة بيته العتيق وحسبنا
الله تعالى ونعم الوكيل ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم
وصلى الله تعالى وسلم على محمد وعلى اله وصحبه اجمعين الطيبين
الطاهرين والحمد لله رب العالمين برحمتك
يا ارحم الراحمين تمت الرسالة
المباركة بحمد الله وعونه
وحسن توفيقه

رسالة في حق العصا سنة الانبيا لعلي قاري عليهم السلام رحمة الباري

٨ ☆ یوسف پیغمبر علیه السلام حضرتنده عصاسی اجی بادم اغاجندن ایدی حتی حضرت علی یه بیورمیشلر که اجی بادم اغاجی قتی مبارکدر
برکمسنه سفره چقدقده دیسه که سفرنده سالم اولوب طی مکان ایدر. یورلیه وامین اولمه اجی بادم اغاجندن النه بر عصا الوب کتسون
بیوردی کذا فی کتاب الدر النظیم من کتاب جنب العاقل

رساله لابن کمال پاشا علیه رحمة المتعال

سورهٔ قصصده ولما توجه تلقاء مدین دن
دلالة علی ما نقول وکیله دار ایچه عصایه بر کره
اوقنه یم

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا يَا كَرِيمُ

الْحَمْدُ لِلّٰهِ الَّذِي حَمِدَ مَنِ اطَاعَهُ وَذَمَّ مَنْ عَصَاهُ ۞ وَالصَّلَاةُ
وَالسَّلَامُ عَلَى الَّذِي مَنْ اطَاعَهُ فَقَدْ اطَاعَ اللّٰهَ ۞ وَعَلَى اٰلِهِ الْمُقْتَدِينَ وَصَحْبِهِ
بُهْدَاهُ اَمَّا بَعْدُ فَقَدْ سُئِلْتُ عَمَّا يَتَعَلَّقُ بِالْعَصَا وَمَا
وَرَدَ فِي حَقِّهَا مِمَّا اشْتَهَرَ عَلَى الْاَلْسُنَةِ اَنَّ مَنْ جَاوَزَ الْاَرْبَعِينَ وَلَمْ
يَاخُذِ الْعَصَى فَقَدْ عَصَى فَاَقُولُ وَبِاللّٰهِ التَّوْفِيقُ وَبِيَدِهِ
ازِمَّةُ التَّحْقِيقِ اَنَّ الْحَدِيثَ الْمَذْكُورَ لَا اَصْلَ لَهُ فِي السُّنَّةِ وَلَا وَرَدَ
اَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَحْمِلُهَا دَائِمًا بَيْنَ الْاُمَّةِ وَاِنَّمَا ثَبَتَ اَنَّهُ كَانَ
يَتَّكِئُ اَحْيَانًا حَالَ الْخُطْبَةِ وَلَعَلَّهُ بِهٰذَا الْاِعْتِبَارِ جَاءَ نَعْتُهُ بِصَاحِبِ
الْهِرَاوَةِ وَمَيْ بِكَسْرِ الْهَاءِ الْعَصَا فَقَدْ رَوَى الشَّافِعِيُّ عَنْ عَطَاءٍ مُرْسَلًا
كَانَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ اِذَا خَطَبَ يَعْتَمِدُ عَلَى عَنَزَةٍ اَوْ عَصًا وَرَوَى
ابْنُ مَاجَةَ وَالْحَاكِمُ وَالْبَيْهَقِيُّ عَنْ سَعْدٍ الْقَرَظِ اَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ
اِذَا خَطَبَ فِي الْحَرْبِ خَطَبَ عَلَى قَوْسٍ وَاِذَا خَطَبَ فِي الْجُمُعَةِ خَطَبَ
عَلَى عَصًى نَعَمْ يُؤْخَذُ مِنَ الْاٰيَاتِ الْوَارِدَةِ فِي حَقِّ الْاَنْبِيَا
اَنَّ اَخْذَهَا مِنْ سُنَنِهِمْ وَحُسْنَ الْاِقْتِدَا بِهَدْيِهِمْ وَسُنَنِهِمْ مِنْهَا
قَوْلُهُ تَعَالَى وَمَا تِلْكَ بِيَمِينِكَ يَا مُوسَى مِنْهَا قَوْلُهُ عَزَّ وَعَلَا فِي
حَقِّ سُلَيْمَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَلَمَّا قَضَيْنَا عَلَيْهِ الْمَوْتَ مَا دَلَّهُمْ
عَلَى مَوْتِهِ اِلَّا دَابَّةُ الْاَرْضِ تَاْكُلُ مِنْسَاتَهُ اَيْ عَصَاهُ وَمِنْهَا مَا ذَكَرَ
الْبَغَوِيُّ فِي قِصَّةِ شُعَيْبٍ وَمُوسَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ اَنَّهُ لَمَّا تَعَاقَدَا
عَقَدَ الْمُهُورَةَ بَيْنَهُمَا اَمَرَ شُعَيْبٌ ابْنَتَهُ اَنْ تُعْطِيَ مُوسَى عَصًا
يَدْفَعُ بِهَا غَنَمَهُ وَاخْتَلَفُوا فِي تِلْكَ الْعَصَا فَقَالَ عِكْرِمَةُ خَرَجَ

عَنَزَ فُلَانًا طَعَنَهُ بِالْعَنَزَةِ وَهِيَ رُمَيْحٌ بَيْنَ الْعَصَا
وَالْمِزْرَاقِ فِيهِ زُجٌّ قَدْرُ الْعَنَزَةِ نِصْفُ الرُّمْحِ اَوْ اَكْبَرُ
وَفِيهَا سِنَانَةٌ قَامُوسٌ

الشباع عن غنمه ح

٩

لها ادم عليه السلام من الجنة فاخذها جبرئيل بعد موت ادم
وكانت معه حتى لقي بها موسى ليلا فدفعها اليه وقال آخرون
كانت من آس الجنة حملها ادم من الجنة فتوارثها الانبيا وكان
لا يأخذها غير نبي الا اكلته فصارت من ادم الى نوح ثم الى ابراهيم
حتى وصلت الى شعيب وكانت عنده عصى الانبيا فاعطاها
موسى هذا وفي عوارف المعارف روت عايشة رضي الله عنها
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا سافر حمل معه خمسة
اشيا المرآة والمكحلة والمدري والسواك والمشط وفي رواية
المقراض والصوفية لاتقاء رقهم العصا وهو ايضا من السنة
فقد روي معاذ بن جبل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان اتخذت منبرا فقد اتخذه ابراهيم وان اتخذت العصا فقد
اتخذها ابراهيم عليه السلام وروي عن عبد الله بن عباس
انه قال التوكو على العصا من اخلاق الانبيا كان لرسول الله
صلى الله عليه وسلم عصاء يتوكا عليها ويامر بالتوكي على
العصا وذكر صاحب المدخل برواية ابي داود عن ابي
امامة رضي الله عنه قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم
متوكيا على العصا فقمنا اليه فقال لا تقوموا كما يقوم الاعاجم
بعظم بعضهم بعضا وفي الجامع الصغير كان عليه السلام
يحب العراجين ولا يزال في يده منها رواه احمد وابو داود
عن انس وختم الله لنا بالحسنى وبلغنا المقام
الاسنى والله تعالى اعلم بالمبتدا والمنتهى تمت الرسالة

ط حديده كالمسلة تسرح بها شعور النساء قبل الامتشاط بالمشط ام

على العاتق او للتوكي عليها مناوي

حمل العصا علامة المؤمن وسنة الانبياء بشهادة موسى عليه السلام وكان للنبي عليه السلام عنزة يحمل معه في سفره فحملها سنة مناوي

خرما بودانی

ط ط وفي رواية ديلمي عن انس مرفوعا حمل العصا علامة المؤمن وسنة الانبياء وفي البيهقي عن الحسن ان في العصا ست خصال سنة الانبياء وزينة الصلحاء وسلاح الاعداء وعون الضعفاء والمعارف ورغم المنافقين وتيقظ اذا كان المؤمن مع العصا هرب الشيطان منه وامتنع عنه المنافق والفاجر ويكون قبلته اذا صلى وقوته اذا اعيى وفيه منافع كثيرة كان موسى عليه السلام يحفرها ماء اخر وفي المعالم كان يحمل به الزاد ويتد بها الجبل فيستقي الماء فانبثق به اثنتا عشرة عينا ويحارب بها

المباركة في حق الغضا سنة الانبيا لمولانا

علي قاري عليه رحمة الباري والحمد لله رب

العالمين وصلى الله على سيدنا محمد

وعلى اله وصحبه اجمعين

وتسلم تسليما مباركا

دايما الي يوم

الدين

م

رسالة في وضع اليد على الصدر في الطواف

تأليف سيدنا ومولانا العارف بالله تعالى

علي بن سلطان محمد القاري الهروي

نفعنا الله تعالى ببركاته

وبركات علومه في

الدنيا

والآخرة

لمن

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي انزل الكتاب غير ذي عوج ٥ وارسل الرسل
بسنة ليس فيها حرج ٥ والصلاة والسلام على من بين الحج ٥
وعين طريق الحج وسائر النهج ٥ وعلى اله وصحبه التابعين له
في سلوك كل نوع من الفج **اما بعد** فيقول الملتجي
الى رحمة ربه الباري علي بن سلطان محمد الهروي القاري
ان طالما سئلت عن وضع اليد على الصدر في الطواف واقول
لا يجوز حتى في مذهب المجوز لمن اراد الله لعينه وصنف
الانكشاف الى ان طالبني بعض اخواني واعز اقراني بنقل صريح
او دليل صحيح في منع ذلك المطلب بنا على انه روي عن بعض
علمائنا فممن هو معتبر عند فضلائنا ان الحنفي المذهب ينبغي
له هذا الوضع المستحب فاقول وبالله التوفيق وبغيته
عنان ازمة التحقيق ان الاصل في الاشيا الممكنة هو العدم
وانما احتيج الى اثبات وجوب وجود ذي الكرم والجود بنعت
القدم ليلا يلزم التسلسل في النسبة الغير المتناهي فلا بد من معرفة الاشيا
كما هي على ما هو مقرر في محله الاليق به ثم من اداب البحث
والجدل كما عليه ارباب النحل والملل ان المانع لا يحتاج الى اثبات
بل المثبت مفتقر الى نقل ثقات ان كان القضية من قبيل
نقليات ونقل ثقة عن ثقة بعدها قطع علاقة نسبة غير
معتبر عند ارباب العقول كما هو مصرح في الاصول اذ من شروط
التواتر فضلا عن الاحاد ان ينتهي الى محسوس ليصلح للاعتماد

التسلسل صح

وصار ويبنى عليه الاعتقاد فاذا عرفت ذلك كذلك ولم
يبق شبهة هنالك فاقول ولي من سند المنع ما وصل الى حد لذمه
الجمع منها انه عليه الصلاة والسلام قال لصحبة المكرم
خذوا عني مناسككم فاني لا امر المعتنم فلو وضع يده
عليه السلام لاقتدوا به اصحابه الكرام وتبعهم السلف
العظام ولنقله الينا علما الاسلام ولا يتصور زيادة
الادب على كمال اداب عليه الصلاة والسلام حيث قال
ادبني ربي فاحسن تاديبي ومنها ان الايمة الاربعة
واتباعهم من فقها الامة لم يذكروا وضع اليد للطواف
في هذا الباب لا من السنن ولا من المستحبات ولا من الاداب
فعلم بذلك انه غير مشروع وان نقل خلافه صريح ممنوع
مع ان فعله يوهم العوام بانه جزء مشروع ومنها ان عمل
اهل الحرمين حجة لاسيما واذا انضم اليهم من غيرهم جماعة
وقد اجمعوا بحسب فعلهم واعتبار نقلهم ان وضع
اليد ليس بسنة وقد ثبت في الحديث ان هذه الامة
لا تجتمع على الضلالة فان قلت هل يجوز القياس على
الصلاة لما صح في الحديث الطواف حول البيت مثل
الصلاة الا انكم تتكلمون فيه فمن تكلم فيه فلا يتكلم الا
الا بخير رواه الترمذي في جامعه والحاكم في مستدركه
والبيهقي في شعبه عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعا
وفي رواية عنه ان الطواف بالبيت صلاة ولكن الله

احد فيه المنطق فمن نطق فلا يتطق الا بخير وفي رواية
عنه ايضا الطواف صلاة فاقلوا فيه الكلام قلت
لا لان ما قدمناه كالنص في مقام المرام ولا يجوز معارضة
النص بالقياس عند الكرام على انه قياس مع الفارق
فان مبنى الصلاة على السكون فبنا سببه الوضع على
اي هيئة يكون بخلاف الطواف فان مداره على الحركة
وهو غير ملايم الا بارسال الجارحة فان اليدين للسابر
بمنزلة الجناحين للطاير فاندفع بهذا ما توهم ابن حجر
حيث قال ويمكن ان يوخذ بعموم هذا الحديث ان يكون
الوضع مستحبا مع ان هذا القول منه ليس في مذهبه
بمعتبر ولا عمل به لا بنفسه ولا تبعه احد من اصحابه فتدبر
وايضا الطواف من حيث كونه عبادة سميت صلاة والمراد
انها كالصلاة من جهة الطاعة الموجبة للسعادة ولذا
سوغ فيه استقبال القبلة ووجوب القراءة وسائر
اركانها من الركوع والسجود والقعدة بل يقينية سترو لهما
من الطهارة وستر العورة ونحوها ليست عندنا من
شروط صحة الطواف الا النية فانها لابد منها ليمتاز
العبادة عن العادة باخلاص الطوية وما ذلك كله الا
لدفع الحرج عن الامة الامية ولاتصاف هذه الملة بالسهلة
السمحاء الحنيفية حتى يقدر على القيام بها الضعيف
كالعجوز والصبية لا يقال الوضع والارسال كلاهما

الحرج

محتاج الى اثبات وقوع الحال فانا اقول اصل وضع الانسان
بدون الوضع في جميع الافعال وانما يعرض وضع اليد
في بعض الاحوال اذا ثبت فيه قول من الاقوال لا يقال
سلمنا انه بدعة لكنها مستحسنة فانا نقول كل بدعة
مزاحمة للسنة فانها مردودة غير مقبولة لقوله عليه السلام
من احدث في امرنا ما ليس منه فهو رد رواه الشيخان
وفي رواية لمسلم من عمل عملا ليس فيه امرنا فهو رد وصح
عن ابن مسعود رضي الله عنه ان ما رآه المسلمون حسنا
فهو عند الله حسن ولا شك انه اراد بهم جميعهم والمسلمون
او الجمهور منهم لقوله عليه السلام عليكم بالسواد الاعظم
فلا عبرة بما اختاره بعض المتخشعين في الظواهر والله
تعالى اعلم بالضمائر والسرائر مع انه صلى الله عليه وسلم
قال ان الله لا ينظر الى صوركم ولا الى اعمالكم ولكن ينظر
الى قلوبكم واحوالكم فالعبرة بالقلب الذي في الحقيقة
هو بيت الرب لا مجرد الخشوع في الهيئة المشوبة بالرياء
والسمعة فينبغي ان يطوف كابن عمر رضي الله عنهما
حيث قال كنا ننتهي الى الله فلا يدري يمينه عن يساره ولا
يلتفت الى سواه ويكون في مقام الاحسان موصوفا بما
فسره عليه السلام حيث قال ان تعبد الله كانك تراه
رزقنا الله مراقبته في الدنيا ومشاهدته في العقبى
وبلغنا المقام الاسنى مع الذين احسنوا الحسنى في

خدمة المولي بالوجه الاولي ابتغا لوجه ربه الاعلى

تمت الرسالة المباركة لمولانا علي

القاري بحمد الله وعونه

وحسن توفيقه

والحمد لله رب

العالمين

تم

رسالة التصريح في شرح التشريح

للشيخ الإمام العالم العلامة الواثق

بعناية ربه الباري مولانا علي بن سلطان

محمد الهروي القاري عامله الله

بلطفه الخفي عنه وكرمه

ونفعنا به وبعلومه

آمين يا رب

العالمين

آمين

قد ألف

بسم الله الرحمن الرحيم رب انعمت فزد يا كريم
الحمد لله الذي زين العباد بما ازاد • وبين طريق المراد
للرياد والعباد • والصلاة والسلام الاتمان الاعماد • على
محمد قامع ارباب العناد وقاطع اصحاب الفساد • وعلى اله
واصحابه والتابعين له في كل زاد المعاد **اما بعد**
فيقول المفتقر الى بر ربه الباري • علي بن سلطان محمد القاري
عفر ذنوبه • وستر عيوبه • بلطفه الخفي وكرمه الوفي
ان سيدنا ومعتمدنا في مسند ارابطت عقد علقلة الاولياء
المكرمين • وواسطة سلسلة عقد الاصفيا المعظمين • سلالة
الاكابر البهائية • وخلاصة المفاخر الضيائية يوسف
الثاني في حسن المبالي والمكارم • وسالك مسالك المعروف
الكرخي مولانا نظام الدين يعقوب الكرخي الجرجي روح الله
روحه وفتح لنا فتوحه ذكر في رسالته الانسية المستانسة
بمقالته القدسية عن بعض المفسرين انه قال في قوله
تعالى يا بني ادم خذوا زينتكم عند كل مسجد المراد به شرح
اللحية وكانه ازاد من جملة المراد فان الاية نزلت في ستر
العورة عند كل صلاة وطواف وسجود ففي اطلاق المسجد
مجاز عن ذكر المحل وازادة الحال والله تعالى اعلم بحقيقة
المقال **ثم القاعدة** المقررة ان العبرة بعموم اللفظ
لا بخصوص السبب فهذا الاعتبار يشمل الزينة الزايدة
على ستر العورة الذي هو من الامور الواجبة ومنها الرداء

والعمامة

والعمامة وسائر الاداب كما في كتاب اللباس ثم ظاهر الاية
ان يكون التسريح عند كل صلاة وهو قياس السواك في النظا فة
واللطافة وازالة الوسخ والكثافة فقد قال العسقلاني
نقلا عن ابن بطال ان الترجل من شمايله عليه السلام من باب
النظافة وقد ندب الشرع اليه بقوله عليه السلام النظافة
من الدين ولان الظاهر عنوان الباطن قلت واما حديث
النهي عن الرجل الا غبا فالمراد به ترك المبالغة في الترفه
يعني المشعر بانه من طبع النفس والهوى والمشير بانهما
في تنظيف الباطن اولى والمومي الى الجمع بين ما ورد من حديث
البزار زة من الايمان ومن رثاثة الهوى الهيئة وترك الترفه
واختيار التواضع مع القدرة لا لسبب فقد
اخرج النسائي من طريق عبد الله بن بريدة ان رجلا من الصحابة
يقال له فضالة بن عبيد قال له رجلا ما لي اراك شعثا
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن كثير من
الادفاه وهو بكسر الهمزة اي التنعم وقيل الترجل وقيد
في الحديث بالكثير اما الى ان الوسط المعتبر فيه لا يذم
وبذلك يجمع بين الاخبار والله تعالى اعلم وفي الموطا عن
زيد بن اسلم عن عطا ابن يسار ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
راى رجلا تائر الراس واللحية فاشار اليه باصلاح راسه
ولحيته وهو مرسل صحيح السند وله شاهد من حديث
جابر اخرجه ابو داود والنسائي بسند حسن وفي الشمايل

عن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر دهن
راسه وتسريح لحيته والمراد تمشيطها وارسال شعرها وحلها
بمشطها وذكر ابن الجوزي في كتاب الوفاء عن انس قال كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اخذ مضجعه من الليل
استاك وتوضاء وامتشط واخرج الخطيب البغدادي
في الكفاية عن عايشة قالت خمس لم يكن النبي عليه السلام
يدعهن في سفر ولا حضر المراة والمكحلة والمشط والمدري
اي المحك للشعر والسواك واخرج الطبراني في الاوسط
من وجه اخر عن عايشة قالت كان لا يفارق رسول الله عليه
السلام سواكه ومشطه وكان ينظر في المراة اذا سرح
لحيته وعن عبد الله بن مغفل قال نهى رسول الله صلى
الله عليه وسلم عن الترجل الا غبا تزد دحبا وقيل هو ان
يفعل يوما ويترك يوما ونقل عن الحسن في كل اسبوع
ولعله محمول على تمشيط الراس وكذا الكلام على ما في الشمايل
عن رجل من اصحاب النبي عليه السلام كان يترجل غبا فقد
ذكر السيوطي في الفتاوي الحديثية نقلا من كتاب نزهة
المجالس لعبد الرحمن الصفوري عن ابي بن كعب قال قال
عليه السلام من سرح لحيته كل يوم رعوفي من انواع البلاء
وزيد في عمره وعنه عليه السلام من امر المشط على حاجبيه
عوفي من البلاء وعن علي مرفوعا عليكم بالمشط فانه يذهب
الفقر ومن سرح لحيته حين يصبح كان له امانا حتى يمسي

لان اللحية زين الرجال وجمال الوجه وعن وهب من سرح
لحيته بلا ماء زاد همه او بما نقص همه ومن سرحها يوم الاحد
زاده الله تعالى نشاطا او الاثنين قضى حاجته او الثلاثا
زاده الله رخا او الاربعا زاده الله نعمة او الخميس زاد الله
تعالى في حسناته او الجمعة زاده الله سرورا او السبت
طهر قلبه من المنكرات ومن سرحها قائما ركبه الدين او قاعدا
ذهب عنه الدين باذن الله تعالى انتهى وفي عين العلم
وسرح اللحية بعده اي بعد فراغ الوضوء وفي الاحيا ورد
في حديث غريب انه عليه السلام كان يسرح لحيته في اليوم
مرتين والترمذي في الشمايل انه عليه السلام كان كث
اللحية من حديث هند بن ابي هالة وابي نعيم في دلايل
النبوة من حديث علي وروي عن عايشة اجتمع قوم الى باب
رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج اليهم فرايته تطلع
في الحب ليستوي من ثرايه ولحيته قلت اوتفعل ذلك يا رسول
الله فقال نعم ان الله يحب من عبيده ان يتجمل لاخوانه اذا خرج
اليهم وهو غريب اخرجه ابن عدي وتحقيق المقام ما قاله
حجة الاسلام ان الجاهل يظن ان فعله عليه السلام ذلك
من حب التزين وللانام قياسا على اخلاق غيره في الدين
وتشبيها للملايكة بالحدادين وهيهات فقد كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم مامورا بالدعوة وكان من وظايفه
ان يسعى في تعظيم امر نفسه في قلوبهم حالا انه كيلا تزدري

نفوسهم وفي تحسين صورته في اعينهم كيلا يستصغره
اعينهم فينفرهم ذلك وتتعلق المنافقون بذلك في تنفيرهم
وهذا القصد واجب على كل عالم يتصدي لدعوة الخلق الى
الحق وهو ان يراعي من ظاهره ما لا يوجب نفرة الناس عنه
والاعتماد في مثل هذه الامور على النية وتحسين الطوية
فانها في نفسها اعمال يكتنفها الاوصاف من المقصود فالتزين
على هذا القصد محبوب ومرغوب وترك الشعث باللحية
اظهارا للزهد وقلة المبالاة بالنفس محذور وتركه شغلا
بما هو من شأنهم منه محبوب ومشكور **ومن هذا القبيل** ما قيل
لداود الطائي لم لا تسرح لحيتك قال انى اذا الفارغ وهذه
احوال باطنة بين العبد وبين ربه الخبير والناقد بصير
والتلبيس غير رائج عليه بحال وكم من جاهل يتعاطى هذه
الامور التفاتا الى الخلق وهو تلبيس على نفسه وغيره
ويزعم ان قصده الخير فترى جماعة من العلماء يلبسون
الثياب الفاخرة ويزعمون ان قصدهم ارغام المبتدعة
والمخالفين والتقرب الى رب العالمين وهذا امر ينكشف
يوم تبلى السرائر ويوم يبعث ما في القبور ويحصل ما في
الصدور فعند ذلك تتميز السبيكة الخالص من المتهرجة
فنعوذ بالله من الخزي يوم الاكبر **والحاصل** ان تشريحها
لاجل الناس مذموم كما ان تركه لاظهار الزهد شوم **ومما**
ينبغي مراعاته في تشريح اللحية والراس الثياب فانه

فانه عليه السلام كان يجب التيامن في طهوره وتنعله
وترجله كما في الشمائل وغيره ومن الآداب المعدودة من
المستحبات في هذا الباب جمع الشعر والظفر ونحوهما من
اجزاء البدن ودفنها وان لا يقطع شيأ الا وهو على طهارة
هذا وقد اختلفوا فيما طال من اللحية فقيل ان يقبض على
لحيته ويأخذ ما تحت القبضة فلا باس به بل هو مندوب
فقد فعله ابن عمر وجماعة من التابعين واستحسنه الشعبي
وابن سيرين وهو مختار الحنفية وقد اغرب صاحب الهداية
في قوله ويجب قطع ما زاد من القبضة وكرهه الحسن
وقتادة وجماعة وقالوا تركها عافية احب لقوله عليه
السلام قصوا الشوارب واعفوا اللحى رواه احمد عن
ابي هريرة قال القرافي والامر في هذا قريب اذا لم ينته الى هو
تقصيص اللحية وتدويرها من الجوانب فان الطول المفرط
قد يشوه الخلقة ويطلق السنة اهل الغيبة فلا باس
بالاحتراز عنه على هذه الهيئة وقد قال النخعي عجبت لرجل
عاقل طويل اللحية كيف لا ياخذ من لحيته ويجعلها بين
اللحيتين اي الطويلة والقصيرة فان التوسط في كل شيء
حسن ولذا قيل ما طالت اللحية الا وقد نقص العقل وفي
مسند الامام ابو حنيفة عن الهيثم عن رجل اتى ابا امامة
الى النبي صلى الله عليه وسلم ولحيته قد انتشرت فقال
عليه السلام لو اخذتم واشار بلحيته الى بيده الى نواحي لحيته

وفي حديث الترمذي عن بن عمر انه عليه السلام كان يأخذ من لحيته
من عرضها وطولها ومن اللطايف ان بعض الاكابر قال
حفظت شيا لم يحفظه احد قبلي ونسيت شيا لم ينسه احد
بعدي فاما الاول فقد حفظت القرآن كله في ثلاثة ايام
واما الثاني فاردت ان اقصر لحيتي فقطعت من جانب حلقي
واما الخضاب بالسواد فهو منهي عنه قال عليه السلام
خير شبابكم من تشبه بكهولكم وشر كهولكم من تشبه بشبابكم
رواه الطبراني من حديث واثلة باسناد ضعيف والمراد
التشبيه بالشيوخ في الوقار لا في تبييض الشعر وقد نهى
عليه السلام عن الخضاب بالسواد رواه بن سعد في الطبقات
من حديث عمرو بن العاص باسناد منقطع ولمسلم من حديث جابر
غيروا هذا البشي واجتنبوا السواد قال حين بيا من شعر ابي
قحافة وقال عليه السلام الخضاب بالسواد خضاب اهل النار
وفي لفظ الخضاب الكفار رواه الطبراني والحاكم من حديث بن
عمرو عن بن عباس مرفوعا يكون في اخر الزمان قوم يخضبون
بالسواد كحواصل الحمام لا يريحون رواه ابو داود
باسناد جيد وبقيا لاول من خضب بالسواد فرعون وتزوج
رجل على عهد عمر رضي الله عنه وقد كان خضب بالسواد
فنصل خضابه اي خرج وبطل وظهرت شيبته فرفعه اهل
المراة الى عمر فرد نكاحها وجعله مهرا وقال غررت القوم
بالشباب ودلست عليهم بشيبتك واما الخضاب بالحمرة

لعله حين ابيض شعر

والصفرة

والصفرة فهو جايز تلبيسا للشيب على الكفار على الغزو والجهاد
فان لم يكن على هذه النية بل للتشبيه باهل الدين فهو مذموم
وقال عليه السلام الصفرة خضاب المسلم والحمرة خضاب المومن
رواه الطبراني والحاكم وفيه تنبيه بينة ان الحمرة افضل من
الصفرة وكانوا يخضبون بالحنا للحمرة وبالمخلوق والكتم للصفرة
وقد بينا ما في شرح الشمايل وخضب بعض العلما بالسواد
لاجل الجهاد وذلك لا باس به اذا صحت النية ولم يكن من شهرة
خفية في الطوية واما تبييضها بالكبريت استجلالا لاظهار
علو السن توصلا الى التوقير والتصديق بالرواية عن الشيوخ
وترفعا على الشباب واظهارا لكثرة العلم ظنا بان كثرة الايام
تعطيه وضلا عن اقرانه من الانام وهيهات ومهلا فلا يزيد
كبر السن الا جهلا فالعلم ثمرة العقل وهو غريزة لا يوثر الشيب
فيها ومن كان غريزته الحمق فطول المدة توكد حماقته وقد كان
الشيوخ يقدمون الشباب بالعلم كان عمر رضي الله عنه
يقدم بن عباس وهو حديث السن على اكابر الصحابة ويسالهم
دونهم وقد قال تعالى في حق يحيى واتيناه الحكم صبيا ويقال
ان يحيى بن الاكثم ولي القضا وهو بن احد وعشرين سنة
فقال رجل وهو في مجلسه يريد ان يجهله لصغر سنه كم سن
القاضي ايده الله فقال مثل سن عتاب بن اسيد حين ولاه
رسول الله صلى الله عليه وسلم امارة مكة وقضاءها يوم الفتح
فالحمد لله فانه كان حين ولايته بن عشرين سنة وروي عن مالك

على ص

قال قرات في بعض الكتب لا يغرنكم اللحى فان التيس له لحية
وقال ابو عمرو بن العلاء اذا زايت رجلا طويلا للفاقة عريض
اللحية فاقض عليه بالحمق ولو كان امية بن عبد شمس وقال
ايوب السختياني ادركت شيخا بن ثمانين سنة يتبع الغلام يتعلم
منه وقال علي بن الحسين من سبق اليه العلم قبلك فهو امامك
فيه وان كان اصغر سنا منك وقيل لابي عمرو بن العلا ايحسن
من الشيخ ان يتعلم من الصغير قال ان كان الجهل يقبح به
فالتعلم يحسن التعلم به واما نتف بياضها استنكافا فمن التشبيه
نقد نهى عليه السلام عن نتف الشيب وقال هو نور المومن رواه
ابو داود والترمذي وحسنه والنسائي وابن ماجة من رواية
عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده وورد من شاب شيبة في
الاسلام كانت له نورا يوم القيامة رواه الترمذي والنسائي
عن كعب بن مرة وفي رواية الحاكم في الكنى عن ام سلمة بلفظ من
شاب شيبة في الاسلام كانت له نورا ما لم يغيرها اي
بنتفها او للتسويد ها وفي موطا الامام محمد اخبرنا مالك
اخبرنا يحيى بن سعيد انه سمع بن المسيب يقول كان ابراهيم
عليه الصلاة والسلام اول الناس راى الشيب فقال يا رب
ما هذا فقال الله تعالى وقار يا ابراهيم قال رب زدني وقارا
فان قلت اذا كان الشيب وقارا ونورا فما الحكمة في ان نبينا
عليه السلام لم يكثر الشيب عليه قلنا لمحبته للنسا وكراهتهن
الشيب بالطبع فما اراد الله ان يكرههن واما نتفها او نتف

مطلب
واما نتف بياضها استنكافا

جعفر

بعضها بحكم العبس والهوث فهو مكروه ومشوه للخلقة ونتف
القفيكتين بدعة ومما جنتيا العنفقة وهي الشعر الذي بين
الشفة السفلى والذقن شهد عند عمر بن عبد العزيز رجل كان
ينتف فينكيه فرد شهادته ورد عمر بن الخطاب وابن ابي ليلى
قاضي المدينة شهادة من ينتف لحيته واما نتفها في اول الشبا ب
وكذا حلقها تشبها بالمرد فهو من المنكرات الكبار فان اللحية زينة
الرجال وبيد ملايكة يقسمون والذي زين بني ادم بالحجى وهي
من تمام الخلق وبها يتميز الرجال عن النسا وقيل في غريب التاويل
اللحية هي المراد بقوله زيد في الخلق ما يشا ولقد قال اصحاب
الاحنف وددنا ان نشتري للاحنف لحية ولو بعشرين الفا
وقال شريح القاضي ووددت ان لي لحية بعشرة الاف درهم قيل
ان اهل الجنة مرد الا هارون اخا موسى عليه السلام فان
لحيته الى سرته تخصيصا له ولعل الحكمة اخباره سبحانه
في كلام عن كليمه انه اخذ بلحيته في الدنيا فاراد الله ابقاه
في العقبى واما تقصيصها كالتعبية طافة على طاقة تزينا
للنسا والتصنع والرياء فقد قال كعب يكون في اخر الزمان اقوام
يقصون لحاهم كذنب الحمامة ويعرفون بقبا لهم كالمتاجل
اولئك لا اخلاق لهم واما النظر الى سوادها وبياضها بعين العجب
او الغرور فذلك مذموم في جميع اجزا البدن بل في جميع الاخلاق
والافعال والاقوال والاحوال وقد اختلف في قص الشارب
وحلقه ايهما افضل ففي الموطا يقص من الشارب حتى يبدو

طرف الشفة وعن بن عبد الحكم عن مالك قال ويعفى الشارب
ويعفى اللحا وليس اعفاء الشارب حلقه وراي تاديب من
حلق شاربه وعن اشهب ان حلقه بدعة قال واري ان
يوجع ضربا من فعله وقال النووي المختار انه يقصه حتى
يبدو اطرف الشفة ولا يحفه من اصله قال الطحاوي ولم
نجد واعن الشافعي شيا منصوصا في هذا وكان المزني
والربيع يحفان شاربهما واما ابو حنيفة وصاحباه
فمذهبهم في الشارب ان الاحفاء افضل من التقصير
واما احمد فقال لا ارخص في شاربه شديدا وقد اختلفوا
هل يقص طرفا الشارب ايضا وبما السيالان ام يتركان
كما يفعله الاكثرون قال في الاحيا لا باس بتركهما فعل
ذلك عمر وغيره لانه لا يشتر الفتم ولا يبقى فيه عمرة
الطعام اذ لا يصل اليه انتهى وروي ابو داود عن جابر
قال كنا نعفي السبال الا في حج او عمرة وكره بعضهم ابقاءهما
لما فيه من التشبه بالاعاجم بل بالمجوس واهل الكتاب
وهذا اولى بالصواب لما رواه بن حبان في صحيحه من حديث
ابن عمر قال ذكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم المجوس فقال
انهم يوفرون سبالهم ويحلقون لحاهم فخالفوهم فكان يجز
سبالد كما يجز الشارب او البعير وروي احمد في مسنده في
اثنا حديث لابي امامة فقلنا يا رسول الله فان اهل الكتاب
يقصون غثانينهم ويوفرون سبالهم فقال قصوا سبالكم

وَوَفِّرُوا عُثْنَانِيْنَكُمْ وَخَالِفُوا اَهْلَ الْكِتَابِ وَالْعُثَانِيْنَ جَمْعُ عُثْنُوْنٍ
وَهُوَ اللِّحْيَةُ قَالَهُ فِيْ شَرْحِ لِقَرِيْبِ الْاَسَانِيْدِ قُلْتُ وَالْاَظْهَرُ اَنَّ
الْمُرَادَ بِالْاِسْتِئْصَالِ الشَّوَارِبُ وَاللّٰهُ اَعْلَمُ وَاَمَّا حَلْقُ الرَّاْسِ فَمَا حَلَقَهُ
عَلَيْهِ السَّلَامُ وَاَصْحَابُهُ الْكِرَامُ اِلَّا بَعْدَ فَرَاغِ حَجَّةٍ اَوْ عُمْرَةٍ وَاِنَّمَا
حَلَقَهُ عَلَى لِاَنَّهُ كَانَ كَثِيْرَ الْجِمَاعِ وَالْاِحْتِيَاجُ اِلَى الْاِغْتِسَالِ وَقَدْ
سَمِعَ اَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ تَحْتَ كُلِّ شَعْرَةٍ جَنَابَةٌ قَالَ وَمِنْ ثَمَّ
عَادَيْتُ رَاْسِيْ وَقَدْ اَقَرَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَيَكُوْنُ سُنَّةً عَلَى اَنَّ عَلِيًّا
مِنَ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِيْنَ وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ اِقْتَدُوْا بِسُنَّتِيْ
وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِيْنَ فَهُمْ مُقْتَدَوْنَ فِيْ اُمُوْرِ الدِّيْنِ
وَلَقَدْ رَاَى الْبِسْطَامِيُّ وَجْهَهُ فِي الْمِرْاٰةِ فَقَالَ ظَهَرَ الشَّيْبُ وَلَمْ
يَذْهَبِ الْعَيْبُ وَمَا اَدْرِيْ مَا الْعَيْبُ وَفِي السُّنَّةِ اِذَا رَاَى وَجْهَهُ
فِي الْمِرْاٰةِ يَقُوْلُ اَللّٰهُمَّ كَمَا حَسَّنْتَ خَلْقِيْ فَحَسِّنْ خُلُقِيْ وَسُئِلَ
اَبُوْ يَزِيْدَ هَلِ الْحَبَشِيُّ اَفْضَلُ اَمِ الذَّنْبُ الْكَلْبُ فَقَالَ اِنْ مَاتَ عَلَى الْاِسْلَامِ
فَالْحَبَشِيُّ اَفْضَلُ وَاِلَّا فَالذَّنْبُ الْكَلْبُ اَكْمَلُ فَخَتَمَ اللّٰهُ لَنَا بِالْحُسْنٰى وَبَلَّغَنَا
الْمَقَامَ الْاَسْنٰى وَالْحَمْدُ لِلّٰهِ وَحْدَهُ وَصَلَّى اللّٰهُ تَعَالٰى عَلٰى مَنْ لَا
نَبِيَّ بَعْدَهُ وَعَلٰى اٰلِهِ وَصَحْبِهِ وَعَلٰى اٰلِهِ وَمَنْ يَكُوْنُ حِزْبَهُ
وَجُنْدَهُ تَمَّتِ الرِّسَالَةُ الْمُبَارَكَةُ لِمَوْلَانَا
عَلِيِّ قَارِيْ عَلَيْهِ رَحْمَةُ الْبَارِيْ وَصَلَّى اللّٰهُ
عَلٰى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلٰى اٰلِهِ وَصَحْبِهِ
اَجْمَعِيْنَ وَالْحَمْدُ لِلّٰهِ رَبِّ
الْعَالَمِيْنَ

رسالة في الاشهر الحرم

للشيخ الامام العلامة الملبجي الى حرم ربه

الباري علي بن سلطان محمد القاري

نفعنا الله ببركته وبركته

علومه في الدنيا

والاخرة

امين

بسم الله الرحمن الرحيم رب زدني علما يا كريم

الحمد لله الذي خلق الكاينات على هيات متباينات والصلوة الاطهر
الفضل فيما بين افرادها ظاهرات ومعاينات حتى في الامكنة
والازمنة وساير الحادثة من العلويات والسفليات وما ذاك
الا بحسب التجليات الواردة وفق الاسما والصفات وافضل
الصلوة واكمل التحيات على سيد الموجودات وسند المخلوقات
وعلى اله وصحبه وجنده وحزبه الطاهرين والطاهرات
وساير المومنين والمومنات واما بعد فيقول
الملتجي الى حرم ربه الباري علي بن سلطان محمد القاري الحنفي
عاملهما الله بلطفه الخفي وكرمه الوفي ان الله سبحانه وتعالى
قال في كتابه القديم وخطابه القويم ان عدة الشهور عند الله
اثني عشر شهرا في كتاب الله يوم خلق السموات والارض منها اربعة
حرم ومي رجب وذو القعدة وذو الحجة والمحرم واحد فرد وثلاثة
سرد والمراد بالسرد مطلق التوالي والتتابع ومنه ما في الشمايل للترمذي
ولم يكن عليه السلام يسرد في كلامه كسردكم هذا فلا يرد ان ذا القعدة
وذو الحجة في اخر السنة والمحرم في اول السنة الاخري ذلك
الدين القيم فلا تظلموا فيهن انفسكم اي في شهور السنة عموما
بفعل المعصية وترك الطاعة او في الاشهر الحرم خصوصا قال
قتادة العمل الصالح اعظم اجرا في الاشهر الحرم والظلم فيهن
اعظم من الظلم فيما سواهن وان كان الظلم على كل حال عظيما
واختلف العلما في تحريم القتال في الاشهر الحرم فقال قوم

ولم يكن له عليه السلام سرد في كلامه كسردكم هذا نسخة

ط

كان حراما ثم نسخ بقوله تعالى وقاتلوا المشركين كافة اي عامة كما
يقاتلونكم كافة كانه يقول فيهن وفي غيرهن وهو قول قتادة وعطاء
الخرساني والزهري وسفيان الثوري رحمهم الله وقالوا ان النبي عليه
السلام غزا هوازن بحنين وثقيفا بالطائف وحاصرهم
في شوال وبعض ذي القعدة وقال اخرون انه غير منسوخ
قال ابن جريج بادله عطا بن ابي رباح ما يحل للناس
ان يغزوا في الحرم ولا في الاشهر الحرم الا ان يقاتلوا فيها وما نسخت
كذا في المعالم وذكر صاحب المدارك من علمائنا ان عندنا
يقاتلون في الاشهر الحرم لا في الحرم الا ان يبدؤا بالقتال معنا
فحينئذ نقاتلهم وان كان ظاهر قوله تعالى واقتلوهم حيث
ثقفتموهم يبيح القتل في الامكنة كلها لقوله تعالى ولا
تقاتلوهم عند المسجد الحرام حتى يقاتلوكم فيه خصص الحرام الا
عند البداية منهم كذا في شرح التاويلات وقد روي
البيهقي وابن عساكر وابن النجار عن انس رضي الله عنه قال
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل رجب قال
اللهم بارك لنا في رجب وشعبان وبلغنا رمضان واعلم
ان رجبا منصرف عند الاكثر وهو الاظهر واشتقاقه من ترجب
فلان فلانا اذا هابه وعظمه لتعظيم العرب اياه ولذا يقال رجب
المرجب اي المعظم المعظم المرجب ويقال رجب الاصم لانه لا ينادى
فيه يا قوماه ويا صباحاه ولانه لا يسمع فيه حس السلاح لا في
الصباح ولا في الرواح وقد روي البيهقي عن عايشة وقال

رفعه منكر وان رجبا شهر الله يدعي الاصم وكان يسمى في الجاهلية اذا
دخل رجب يعطلون اسلحتهم ويضعونها فكان الناس يأمنون
ويأمن السبيل ولا يخافون بعضهم بعضا حتى ينقضي وانما
ما اشتهر في رجب الاصب وان معناه يصب فيه الرحمة ويكتب فيه
النعمة فما رأيته من في كتب اللغة وذكر ابو الفتح بن ابي الفوارس
في امالية عن الحسن مرسلا رجب شهر الله وشعبان شهري ورمضان
شهر امتي وقد جاء في فضايل صومه احاديث ضعيفة تصير بكثرة طرقها قوية
مع ان الاحاديث الضعيفة الاحوال معتبرة في فضايل الاعمال
فعن سعيد ان رجبا شهر عظيم يضاعف فيه الحسنات من صام
يوما منه كان كصيام سنة رواه الرافعي وعن ابن عباس مرفوعا
صوم يوم من رجب كفارة ثلاث سنين والثاني كفارة سنتين والثالث
كفارة سنة في كل يوم شهرا اخرجه ابو محمد الخلال في فضايل رجب ثم كل يوم شهرا نسخة
وعن انس مرفوعا ان في الجنة نهرا يقال له رجب اشد بياضا من اللبن
واحلى من العسل من صام يوما من رجب سقاه الله من ذلك النهر
رواه البيهقي والشيرازي في الالقاب وعن ابن عمر مرفوعا من
صام اول يوم من رجب عدل ذلك بصيام سنة ومن صام سبعة
ايام اغلق عنه سبعة ابواب النار ومن صام من رجب عشرة ايام
نادي مناد من اهل السما ان سل تعطه اخرجه ابو نعيم وابن عساكر
وعن ابي ذر مرفوعا من صام يوما من رجب عدل صيام شهر ومن صام
منه سبعة ايام غلقت عنه ابواب الجحيم السبعة ومن صام منه
ثمانية ايام فتحت له ابواب الجنة الثمانية ومن صام منه عشرة

ايام بدلت سيئاته حسنات ومن صام عشرين يوما نادي مناد
ان الله قد غفر لك ما مضي فاستأنف العمل رواه الخطيب وعن
انس مرفوعا من صام يوما من رجب كان كصيام سنة ومن صام
سبعة ايام غلقت عنه سبعة ابواب جهنم ومن صام ثمانية ايام
فتحت له ثمانية ابواب الجنة ومن صام عشرة ايام لم يسأل الله
شيا الا اعطاه ومن صام خمسة عشر يوما نادي مناد من السما
قد غفرت لك ما سلف واستانف العمل قد بدلت سيئاتك
حسنات ومن زاد زاده الله وفي رجب حمل نوح في السفينة
فصام نوح وامر من معه ان يصوموا وجرت بهم السفينة
ستة اشهر الى اخر ذلك عشرة ايام خلون من المحرم ورواه الطبراني
عن سفينة بن راشد مرفوعا رجب شهر عظيم يضاعف الله فيه
الحسنات لمن صام يوما من رجب فكانما صام سنة ومن صام
منه سبعة ايام غلقت عنه سبعة ابواب جهنم ومن صام
منه ثمانية ايام فتحت له ثمانية ابواب الجنة ومن صام منه
عشرة ايام لم يسال الله شيا الا اعطاه اياه ومن صام منه
خمسة عشر يوما نادي مناد من السما قد غفر الله لك ما مضى
فاستانف العمل ومن زاد زاده الله وفي رجب حمل الله نوحا
في السفينة فصام رجبا وامر من معه ان يصوموا فجرت بهم
السفينة ستة اشهر اخر ذلك يوم عاشورا اهبط على الجودي
فصام نوح ومن معه من قومه والوحش شكرا لله عز وجل وفي
يوم عاشورا خلق الله لبني اسرايل وفي يوم عاشورا تاب الله

عليه السلام على آدم وعلى اهل مدينة يونس وفيه ولد ابراهيم عليه السلام وروي البيهقي
وقال مكحول عن سليمان الفارسي في رجب يوم وليلة من صام ذلك
اليوم وقام تلك الليلة كان كمن صام من الدهر مائة سنة وقام
مائة سنة وهو لثلاث بقين من رجب وفيه بعث الله محمدا صلى الله عليه وسلم
وعن انس رضي الله عنه مرفوعا من صام ثلاثة ايام من شهر حرام
الخميس والجمعة والسبت كتب له عبادة سبعمائة اخرجه سنتين ٢
ابن شاهين في ترغيبه وابن عساكر واما ما رواه ابن ماجة انه
عليه السلام نهى عن صيام رجب فمحمول على اعتقاد وجوبه كما
كان في الجاهلية وعن علي رضي الله عنه مرفوعا اكثروا من
الاستغفار في شهر رجب فان لله في كل ساعة منه عتقاء من
النار كذا في الذيل وفي اسناده متروك وقد سمعت بعض
مشايخي يستغفر في هذا الشهر كثيرا ويقول استغفر الله ذا
الجلال والاكرام من جميع الذنوب والاثام ثم رايت المناوي
قال وقد افاد صاحب ترغيب الطالب في اشرف المطالب انه
رأى بخط الحافظ كمال الدين الدميري عن ابن عباس مرفوعا
من قال في شهر رجب وشعبان استغفر الله العظيم الذي
لا اله الا هو الحي القيوم واتوب اليه توبة عبد ظالم لنفسه
لا يملك لنفسه موتا ولا حياة ولا نشورا سبع مرات اوحى الله
تعالى الى الملكين الموكلين به ان حرقا صحيفة ذنوبه قال
ويكفينا في ثبوت وروده اعتناء الحافظ الدميري بنقله
بخطه ساكتا عليه ولو كان موضوعا لبينه فانه امام في

ط في رجب فالعام القابل
يصلي معه خلق كثير
وانتشرت في المسجد
الاضحى وسبوت الناس
ومنا من لم يحج قد استوفى
كلنا سنة الموت
هذا وقال النبي صلى الله عليه وسلم انه

هذا
في الدين النووي
وهانان الصلاتان
بدعتان مذمومتان
منكرتان قبيحتان
والاتفاق يذكرها
قبل الكتاب قوت القلوب
والاحياء وليس لاحد
ان يستدل على شيء
عادوى عنه صلى الله
عليه وسلم انه قال

وحديث صلوة الرغائب والبراة قد حكم عليها الائمة بالوضع قال فى العلم المشهور حديث ليلة النصف من شعبان موضوع قال ابو حاتم محمد بن حبان كان محمد بن مهاجر يضع الحديث على رسول الله صلى الله عليه وسلم وحديث انس فيها موضوع لان فيه ابراهيم بن اسحق قال ابو حاتم كان يقلب الاخبار ويسرق الحديث وفيه وهب بن وهب القاضى اكذب الناس ذكره فى العلم المشهور وقال ابو الفرج ابن الجوزى وابو بكر الطرطوشى صلوة الرغائب موضوعة على رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذب عليه وقد ذكروا لكراهتها وجوها منها فعلها بالجماعة وهى فلة ولم يرد به الشرع ومنها تخصيص سورة الاخلاص والقدر ولم يرد به الشرع ومنها تخصيص ليلة الجمعة دون غيرها وقد ورد النهى عن تخصيص يوم الجمعة بصيام وليلته بقيام ومنها ان العامة يعتقدونها سنة من سنن النبى صلى الله عليه وسلم فيكون فعله سببا لكذبهم عليه صلى الله عليه وسلم قلت بل كثير من العوام ببلاد الروم يعتقدونها فرضا وكثير منهم يتركون الفرائض ولا يتركونها وهو المصيبة العظمى ومنها ان فعلها يغرى قاصد وضع الاحاديث بالوضع والافتراء على النبى صلى الله عليه وسلم ومنها ان الاشتغال بعد السور مما يخل بالخشوع والتدبر هو مخالف للسنة ومنها ان

مطلب

صلوة الرغايب فصلوة الرغائب مخالفة السنة فى تعجيل الفطر ومنها ان السجود [illegible] بلا ركوع غير مشروع التقرب بسجدة منفردة ومالك وغيره غير سجدة التلاوة عند ابى حنيفة ومنها ان الصحابة والتابعين ومن بعدهم من الائمة المجتهدين لم ينقل عنهم شئ من ذلك فلو كان مشروعا لنقل الينا كما نقل الينا ما فاتنا السلف وانما حدثنا عبد الاربعة عز الدين بن عبد السلام المقدسى قال ابو محمد المقدسى لكن بينت فقه صلوة الرغائب فى رجب وصلوة نصف شعبان فى رجب وصلوة فتنة القبر وصلوة ليلة اربعين وزيارة ان قام علينا رجل من زنا بمكة ويعرف بابن ابى الحمايل وكان حسن التلاوة فقام وصلى فى المسجد الاقصى ليلة النصف من شعبان فاحرم خلفه رجل فاحرم ثالث ورابع فاحرم جماعة كثيرة ولا يعرفون ذلك الا بعد ثبات

هذا الفن واقل مراتبه ان يكون ضعيفا والضعيف يعمل به فى فضايل الاعمال اتفاقا وفى المختصر رجب شهر الله وشعبان شهرى ورمضان شهر امتى رواه الديلمى وغيره عن انس واما حديث خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل رجب بجمعة فقال ايها الناس انه قد اظلكم شهر عظيم رجب شهر الله الاصم يضاعف فيه الحسنات ويستجاب فيه الدعوات وتفرج فيه الكربات فحديث منكر واعلم انه يحتمل من جميع ما ذكر ان شهر رجب له افضل فضيلة بالنسبة الى ساير الشهور فما يفعله الناس من اكثار الاعتمار فيه وكذا اخراج الزكاة من الدراهم والدينار وغير ذلك من اعمال الابرار فلا شبهة فى جواز ذلك ومزيد الاجر والثواب هنا لك ولا معنى لنهى بعض العلما عن الصيام فيه وقوله انه فيه بدعة فالمطلوب من الخلق العبادة وكثرة الطاعة على قدر الطاقة وبحسب الاستطاعة واجمع العلما على جواز العمل بالاحاديث الضعيفة الواردة فى فضايل الاعمال والله اعلم بحقيقة الاحوال واما صلاة الرغايب وهى اثنتا عشرة ركعة بعد المغرب فى اول جمعة من رجب يصلى اثنتى عشرة ركعة بست تسليمات يقرا فى كل ركعة الفاتحة وسورة القدر ثلاثا والاخلاص اثنتى عشرة وبعد الفراغ يصلى على النبى صلى الله عليه وسلم سبعين مرة ويدعو بما شا فرجال حدثها مجهولون وصرح جماعة بانه موضوع وفى شرح مسلم للنووى

الاعتماد

الحال

احتج العلما على كراهة صلوة الرغايب بحديث لا تخصوا ليلة
الجمعة بقيام ولا تخصوا يوم الجمعة بصيام فانها بدعة منكره
من بدع الضلالة والجهالة وفيها منكرات ظاهرة قاتل الله
واضعها ومخترعها وقد صنف الائمة مصنفات نفيسة
في تقبيحها وتضليل مصليها ومبتدعها وقد لا يبلغ قبحها اكثره
من ان تحصى انتهى كلامه وفيه از اطلاق الضلالة والجهالة على
من يصلى ليلة الجمعة فرادي بحل بحث لان الصلوة خير موضوع
ولو قيل في هذا الحديث انه موضوع وعلى التسليم فالاثم على
الواضع ولا حرج على من يعمل بالعمل الرافع في الواقع واما
تخصيص ليلة الجمعة بالقيام ويوم الجمعة بالصيام فاختلف
العلما في كراهته والاظهر انه محمول على الكراهة التنزيهية
وان الاولى هو استدامة العبادة في جميع الليالي والايام
لا اختصارها في وقت خاص منها وتركها في باقيها كيف وفي
جامع الاصول قال بعد ما ذكر صلوة الرغايب مع الكيفية
المعروفة واستجابة الدعا بعدها وهذا الحديث مما وجدته
في كتاب رزين ولم اجده في واحد من الكتب الستة والحديث
مطعون فيه انتهى وغايته انه حديث ضعيف ويكفي في
اعتباره ان الشيخ بن الصلاح مع جلالته في علم الحديث اختار
جواز تلك الصلوة وكذا حجة الاسلام الغزالي في الاحيا وكذا
غيره من المشايخ والعلما واما قول بعضهم ان صلوة الرغايب
حدثت بعد المائة الرابعة فلا دلالة فيه على كونها بدعة

بل انه حديث موضوع على ما هو الظاهر
وابن الصلاح رحمه الله مع انه
اضاف هذه الصلاة اضعف
انه حديث موضوع واكذب الخلق
على هذا وان عبد السلام والسبكي
وابن الحاج ... زيدوا
وابن الحجر النبي ... الصلاة
على ابن الصلاح لاختياره هذه
باجوبة فاطمة رضية لا يمكن رد ها
ويجزم
والله اعلم

وهذا الحديث موضوع على ما هو الظاهر كما صرح به غير واحد من الحفاظ وكذب نفسه رحمه الله

سيئة لاسيما واصل الصلوة ثابت جوازها بالكتاب والسنة
واما اتخاذ تلك الليلة بجمعة وزيادة الوقيد فيها وامثالها
فلاشك انها بدعة سيئة وفعلة منكرة لما فيها من اسراف
الاموال والتشبيه بعبدة النار في اظهار الاحوال وكذا من
المنكرات اختلاط النسا والرجال وضرب الدف والسماع
والرقبص مما بنا في احوال ارباب الكمال هذا وذكر شيخ مشايخنا
الحافظ السيوطي في جامعه الكبير في رجب ليلة كتب للعامل
فيها حسنات ماية سنة وذلك لثلاث بيقين من رجب فمن
صلى فيه اثنتي عشرة ركعة يقرا في كل ركعة فاتحة الكتاب
وسورة ويقول بعد صلوته سبحان الله والحمد لله ولا اله الا
الله والله اكبر ماية مرة ويستغفر الله ماية مرة ويصلي على
النبي عليه السلام ماية مرة ويدعوا لنفسه بما شا من امر
دنياه واخرته ويصبح صايما فان الله يستجيب دعاه كله
الا ان يدعوا في معصية رواه البيهقي عن انس عن الخضر باسناد
ضعيف جدا وقد صرح في الاحيا بصلوة ليلة المعراج واما
ما حكي عن بعض المالكية من يقوم يصلون الرغايب وقوم عاكفين
على محرم من المصايب فحسن حال العاصين على المصلين معللا
بانهم يعلمون انهم في معصية فلعلهم يتوبون وهؤلا يزعمون
انهم في عبادة فلا يرجعون فهذا امر غريب وحكم عجيب فسبحان
الله هل يتصور ان تكون نفس الصلوة معصية مبتدعة
وان كانت على هيئة مخترعة حتى يحتاج صاحبها الى توبة

اقول نعم تكون معصية كما اذا صلى
عند طلوع الشمس او عند الاستوا
او الغروب فقد صرحوا بحرمتها
مع انها صلوة فتبصر ولا تكن من الغافلين

وهو يطلب من الله بفعلها المغفرة والرحمة ثم ان فتح باب
كل بدعة حادثة ويرجح في المذمة على معصية ثابتة لما خلص
احد من العلماء الاعلام ولا من المشايخ الكرام من الذنوب والاثام
فيما يجري عليهم في الليالي والايام فالاولى هو الانكار بالقلب
والجنان او يضم اليه انكار اللسان على الامور المحرمة في هذا الزمان
فنسأل الله العفو والعافية وحسن الخاتمة في العاقبة وتوفيق
المتابعة بالكتاب والسنة ومخالفة اهل الاهوا والبدع
السيئة ويكفي في هذا المقام الاعلى قوله تعالى ارايت الذي
ينهى عبدا اذا صلى بقي الكلام على عمرة رجب اما كونها سنة بان
فعلها عليه السلام او امر بها احدا او رغب فيه فلا يثبت
فقد روي عن عروة بن الزبير قال كنت انا وابن عمر مستندين
الى حجرة عايشة وانا لنسمع صوتها بالسواك للتسنن
قال فقلت يا اباعبد الرحمن اعتمر النبي عليه السلام في رجب
قال نعم فقلت لعايشة اي امتاه الا تسمعين ما يقول ابو
عبد الرحمن قالت وما يقول قلت يقول اعتمر النبي عليه
السلام في رجب فقالت يغفر الله لابي عبد الرحمن لعمري
ما اعتمر في رجب وما اعتمر من عمرة الا وانه لمعه قال وابن
عمر يسمع ما قال لا ولا نعم بل سكت كذا في المواهب اللدنية
وهذا يدل على وهم ابن عمر سوا رجع عن قوله اولا فانه منفرد
وقوله شاذ منكر لم يوافقه احد من الصحابة الكرام ولا من
الايمة الاعلام نعم روي ان عبد الله بن الزبير لما جدد بنا

الكعبة الشريفة ووضعها على الهيئة المنيفة وكان الفراغ
قبيل سبع وعشرين من رجب فحرا بلا متعددة وذبح قرابين
للفقرا والمساكين وامر اهل مكة ان يعتمروا حينيذ شكرا لله
تعالى على اتمام بيت الله الملك العلام بنظام احبة النبي عليه
السلام ولا شك ان الصحابة الكرام اقوالهم وافعالهم حجة
على الانام حيث قال عليه السلام اصحابي كالنجوم بايهم
اقتديتم اهتديتم مع ما ورد عن ابن مسعود موقوفا ومرفوعا
ما راه المسلمون حسنا فهو عند الله حسن هذا مع موافقته
للبلة التي قيل كان فيها معراج سيد الانبيا الى السموات
العلى ودنوه الى قاب قوسين او ادنى وهذا وجه
تخصيص اهل مكة للزيارة بشهر رجب الاصم
والله تعالى اعلم وصلى الله على سيدنا
محمد وعلى اله وصحبه اجمعين
وسلام على المرسلين والحمد
لله رب العالمين
تمت بحمد
الله
وعو
نه

فائدة ينبغي لعلماء الاعلام ومشايخ الاسلام لاسيما من يقتدي
به الانام ان لا يذكروا مسايل الرخص للعوام كرواية جواز لعب الشطرنج وجواز
لبس الحرير اذا لم يلاصق البدن ونحوها مخافة ان لا يقعوا في الحرام لقوله عليه
السلام ومن يرعى حول الحمى يوشك ان يقع فيه وقد نقل عن بعض الاكابر
الكرام امتناعه من لبس ثوب خيط بخيط الحرير وقد تورع الشيخ علاء
الدولة السمناني عن اكل صيد كان حلالا في المذاهب الاربعة لكنه قيل
فيه رواية عن الامام جعفر انه مكروه او حرام والحاصل ان اعلا
مقام التقوى ترك ما لا باس به مخافة ما به باس كما يشير اليه قوله
تعالى ان اكرمكم عند الله اتقاكم وحديث انا اعلمكم بالله
واخشاكم له رزقنا الله التقوى زادا وحسن
العقبى معادا بمنه ورحمته وكرمه
ورضوانه امين تمت
الرسالة بحمد الله
وعونه

الحظ الاوفر في الحج الاكبر

80

للامام العلامة الراجي عفو ربه الباري

علي ابن سلطان محمد القاري نفعنا

الله تعالى ببركاته وبركات علومه

في الدين والدنيا

والاخرة

امين

لم

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله العلي الكبير الاكبر • الذي انعم على عباده وافضل
واكثر • وامر خليله الجليل • واسماعيل الجميل • بتجديد بناء
القبلة المعظمة المطهرة • وتبا يبد قواعد الكعبة المكرمة
المعطرة • وجعل حرمها حرمًا امنا • وحولها مثابة للناس
وامنا • وصير بالحجة للطايفين والعاكفين • والركع
السجود من الملا الاعلى المقربين • والانبيا والمرسلين •
وسايرارباب الشهود • والصلوة والسلام على مركز دايرة
الوجود • وخاتمة اهل الكرم والجود • سيد العارفين •
وسند الواقفين • وعلى اله الطيبين • وصحبه الطاهرين
وتابعيهم باحسان الى يوم الدين اما بعد

فيقول راجي كرم ربه الباري • علي بن سلطان محمد القاري
قد سالني بعض الاخوان ممن هو عين الاعيان بيان ما اشتهر
على السنة نوع الانسان من اطلاق الحج الاكبر على خصوص
الحج المقيد بالزمان المعتبر وهو وقوع الوقوف في يوم
الجمعة الازهر وما يتعلق به من الاخبار النقلية والاثار
العقلية فهانا اذكرهنا ما سنح لي بالبال وخطر لي من
المقال واسميه الحظ الاوفر في الحج الاكبر فاعلم
رزقك الله الحجة وفهم لك المحجة ان الحج في اللغة القصد
على لسان الاكثر وقيل هو القصد الى المعظم في النظر وقيل
ليس على اطلاقه بل يفيد ان يتكرر وادلتها في محالها مسطورة

وشواهدها في مقارها مذكورة لكن يشكل الاخير بان صحة الطلاق
على من حج مرة لا يتصور ويمكن دفعه بان قصده في كل جزء من
اجزايه يعتبر ولذا يقال من الطواف ولو كان بانفراده محصور
اللهم اجعله حجا مبرورا وسعيا مشكورا وكذا في السعي
والوقوف ورمي الجمرات وسايز المشاعر ومواضع المحرمات
ثم اعلم ان العلما اختلفوا في معنى وصف الحج
بالاكبر وكذا في يوم الحج الاكبر على ما سيتحرر ويتقرر فقال
بعضهم انما قيل له الحج الاكبر لانه يقال في حق العمرة انها
الحج الاصغر لقلة عملها ومشقتها او لنقصان مقامها ومرتبتها
وقال مجاهد الحج الاكبر هو القران والحج الاصغر هو الافراد من
الاقتران وهو الملايم لمذهبنا وجمهور العلما المحققين من
الفقها والمحدثين الجامعين بين طرفي ما ورد في حجه صلى الله
عليه وسلم وشرف وكرم على ما بينه الحافظ بن حجر بن حزم وعظم ص
في تصنيفه مختصا بهذا الباب وتبعه الامام النووي وغيره
في ذلك وقرروه وجعلوه هو الصواب ثم روي عكرمة
..... عن ابن عباس رضي الله عنهما ان يوم الحج الاكبر هو يوم عرفة
يعني ولو لم يكن يوم الجمعة وروي ذلك ايضا مرفوعا وروى
عن عمر بن الخطاب وغيره من الاصحاب موقوفا وهو قول جماعة
من التابعين كعطا وطاوس ومجاهد وسعيد بن المسيب وغيرهم
من ايمة الدين وابن مردويه والفقيه ابو الليث السمرقندي
في تفسير قوله تعالى يوم الحج الاكبر عن المسور بن مخرمة ان

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم عرفة يوم الحج الاكبر
وفي هذا اشارة الى المعنى المشتهر فتدبر واخرج ابن المنذر
وغيره عن ابن عباس رضي الله عنهما قال ان يوم عرفة يوم الحج
الاكبر يوم المباهات يباهي الله به ملايكته في السما باهل
الارض فيقول جاوني شعثا غبرا اتوني ولم يروني وعزتي
لاغفرن لهم واخرج ابن جرير عن ابن الزبير ان يوم عرفة هذا
هو يوم الحج الاكبر واخرج ايضا عن علي كرم الله وجهه الحج
الاكبر يوم عرفة وقال جماعة يوم الحج الاكبر هو يوم النحر
فقد روي عن يحيى بن الجزار قال خرج علي رضي الله عنه يوم
النحر على بغلة بيضا ويريد الجبانة فجا رجل واخذ بلجام
دابته وسأله عن يوم الحج الاكبر فقال يومك هذا اخطل
سبيلها ولذا روي الترمذي عنه ورواه ابو داود عن
ابي هريرة ويروي ذلك عن عبد الله ابن ابي اوفى والمغيرة بن
شعبة وهو قول الشعبي والنخعي وسعيد بن جبير والسدي
قلت ولعله سمي بالحج الاكبر لان اكثر اعمال الحج تفعل فيه من
الرمي والذبح والحلق وغيرها ويؤيده ما اخرج جماعة عن
عبد الله بن ابي اوفى قال الحج الاكبر يوم النحر يوضع فيه
الشعر ويهراق فيه الدم ويحل فيه الحرام واخرج ابن ابي حاتم
عن سعيد بن المسيب انه قال الحج الاكبر اليوم الثامن من
يوم النحر الا ترى ان الامام يخطب فيه وقيل التقدير يوم تمام
الحج الاكبر وقيل في التاتارخانية عن المحيط ان الحج الاكبر المذكور

في الاية هو طواف الافاضة اي لانه يتم به الحج فانه اخر اركانه
ومن المعلوم ان وصف شئ بشئ لا يلزم منه نفيه عما عداه
فالجمع بين الاقوال ان المراد باليوم ليس النهار العرفي بل
المقصد به المعنى اللغوي من مطلق الوقت الزماني الذي يفعل
فيه اعمال الحج الشرعي ايام منى كلها وكان سفيان الثوري يقول
يوم الحج الاكبر ايام منى كلها مثل يوم صفين ويوم يغاث يريد
به الحين والزمان لان الحروب دامت ايامًا كثيرة وحاصله
ان اليوم ليس بمعنى النهار على ما هو المتبادر من اطلاقه بل
بمعنى الوقت المطلق على بعض اطلاقاته المراد هنا بعض اوقاته
فحينئذ ينبغي بل ينبغي ان يكون يوم عرفة داخلا فيه بل
هو اولى مما يطلق عليه يوم الحج الاكبر لوقوع الركن الاعظم من
اركانه فيه ولان من وقف به ثم حجه ولم يتصور فوته ولذا
قال عليه الصلاة والسلام الحج عرفة رواه احمد واصحاب السنن
الاربعة وغيرهم وقال عبد الله بن الحارث بن نوفل يوم
الحج الاكبر اليوم الذي حج فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ومو
ظاهر فانه ظهر فيه عز المسلمين وذل المشركين وهو قول ابن
سيرين معللا بانه اجتمع فيه حج المسلمين وعيد اليهود والنصارى
والمشركين ولم يجتمع فيه قبله ولا بعده اقول قبله مسلم
واما قوله بعده فباعتبار وجوده عليه السلام في ذلك الموقف
بخصوصه فظاهر لا مزيد فيه واما مع قطع النظر في ذلك
فيتحقق فيه حج المسلمين في يوم عيدهم بل عيدين لهم ويقع

سائر الافعال بل اكثر الاعمال في عيد اليهود وهو يوم السبت وبعضها
في عيد النصاري وهو يوم الاحد واما عيد المشركين فانما يتصور
باعتبار ما كان اولا فنحمد الله سبحانه قد جا الحق وزهق الباطل
وتوضيح هذا البحث هو انه اراد في الحديث باليوم ايضا
معنى الوقت المطلق الخاص بيوم الجمعة الذي هو عيد المومنين
وكان فيه حج المسلمين وكذا بيوم السبت والاحد اللذين بمعنا
عيد اهل الكتاب وبيوم الاثنين حينئذ وهو الذي فيه عيد
المشركين باعتبار تفاخرهم في ثالث يوم النحر كما اشار اليه
سبحانه وتعالى بقوله فاذا قضيتم مناسككم فاذكروا
الله كذكركم اباكم او اشد ذكرا الى بل اكثروا وفروه ذلك ان
العرب كانت اذا فرغت من الحج ووقفت في منى وعند البيت
وذكرت مفاخر اباييهم فامرهم الله تعالى بذكره وحثهم
على شكره وقال فاذا قضيتم مناسككم اي فرغتم من حجكم
وذبحتم مناسككم فاذكروا الله فانه الذي احسن اليكم
والى اباييكم ثم الحاصل ان في يوم الحج الاكبر اربعة اقوال
الاول انه يوم عرفة والثاني انه يوم النحر والثالث انه
يوم طواف الافاضة والرابع انه ايام الحج كلها ولا تعارض في
الحقيقة لان الاكبر والاصغر امران نسبيان فحج الجمعة اكبر
من حج غيرها وحج القران اكبر من حج الافراد والحج مطلقا اكبر من
العمرة وسمي الجميع بالحج الاكبر وتتفاوت كل بحسب مقامه الانور
وكذا يقال في الايام فيوم عرفة يوم تحصيل الحج الاكبر الذي هو

مطلب
في يوم الحج الاكبر اربعة اقوال

الحج مطلقا ويوم النحر يوم تمام الحج الاكبر من احد تحليله ويوم الطواف
يوم تمامه من تحلله فكلها ايام الحج بمعنى انه يقع اعماله من اركانه
وواجباته فيها والله اعلم ثم التحقيق ان المراد بقوله
تعالى واذان من الله ورسوله الى الناس يوم الحج الاكبر انما هو ايام
الحج في سنة تسع حين جعل النبي صلى الله عليه وسلم ابا بكر
الصديق رضي الله عنه امير الحاج وارسل صدر سورة براءة مع
علي المرتضى كرم الله وجهه ليقراها على الكفار في تلك الايام
وليخلوا المشاعر العظام من اهل الشرك والاثام في وقت حج نبينا
اهل التوحيد وسيد الانام كما اشعر اليه عليه السلام بامره
ان ينادي في تلك الايام الا يحجن بعد العام مشرك ويؤيده
ما اخرجه الطبراني وابن مردويه عن سمرة عن النبي عليه السلام
قال يوم الحج الاكبر يوم حج ابو بكر بالناس قلت وفي هذه القضية
اشارة جليلة الى خلافة ابي بكر الصديق رضي الله عنه حيث
جعله عليه السلام نائبا عنه في كل عبادة قابلة للخلافة لاسيما
في عبادة الحج المشتملة على الطاعة البدنية والمالية ولهذا
قيل حجه رضي الله عنه كان تطوعا وانما حج حجة الاسلام مع سيد
الانام عليه السلام ليكون فرضه على وجه التمام ففيه مباحث
لعلما بنا في تجويز من يجب عليه الحج وينوي التطوع خلافا للشافعية
على ما هو مقرر في محله لكن فيه ان كون الحج فرضا على الصديق
ابتداء غير معلوم وانما ارسل على كرم الله وجهه معه فانما كان
تاييدا له ولهذا لما سئل علي رضي الله عنه امير ام مامور فقال

مطلب مفهم

بل مامور وسبب التقوية ان بند العهد ممن يكون من العشرة اقوي
واكد عند العرب فلذا لما قيل له عليه السلام هذا المعنى او تذكر
هذه القاعدة العظمى ارسل علي اعقب الصديق ويحتمل ان يكون
نزول براءة وقع بعد خروج الصديق فبالجملة سيدنا علي رضي
الله عنه وقع مامورا بمتابعة الصديق في هذا الامر وكذا في
تضحية امامة الصلوة ايام مرضه صلى الله عليه وسلم وهذا
اقوي دليل واوفي تعليل على افضلية الصديق وبيان احقيته
بالخلافة العظمى والامامة الكبري ولذا قال بعض من اجلاء
الصحابة عند الاختلاف في امر الخلافة اذا اختاره عليه السلام
لامر ديننا افلا نختاره لامر دنيانا هذا واما اطلاق الحج الاكبر
على حج مخصوص بطريق العموم على يوم عرفة اذا وافق يوم الجمعة
على ما اشتهر على الالسنة والسنة الخلق اقلام الحق انما هو امر
اخر وصار اصطلاحا عرفيا في الاثر لكن ما رءاه المومنون حسنا
فهو عند الله حسن ومقصودنا في هذه الرسالة ما يدل
على تلك المسيلة وما يترتب عليه من الاجوبة والاسيلة
فنقول وبالله التوفيق وبيده ازمة التحقيق انه ذكر
الامام الزيلعي في شرح كنز الحقايق وهو من جملة الائمة الحنفية
ومن جملة المحدثين في الملة الحنيفية عن طلحة بن عبيد الله وهو
احد العشرة المبشرة تغمدهم الله بالرضوان والمغفرة انه عليه
السلام قال افضل الايام يوم عرفة اذا وافق يوم الجمعة
افضل من سبعين حجة في غير جمعة رواه رزين بن معاوية في

بجريد الصحاح واما ما ذكره بعض المحدثين في اسناد هذا الحديث
بانه ضعيف فعلى تقدير صحته لا يضر في المقصود فان الحديث
الضعيف معتبر حيث في فضايل الاعمال عند جميع العلماء من ارباب
الكمال واما قول بعض الجهال بان هذا الحديث موضوع فهو باطل
مصنوع مردود عليه ومنقلب اليه لان الامام زين بن معاوية
العبدي من كبراء المحدثين ومن عظماء المخرجين ونقله سند معتمد
عند المحققين وقد ذكره في تجريد صحاح الستة فان لم تكن روايته
صحيحة فلا اقل من انها ضعيفة وقد اعتضد بما ورد ان العبادة
تضاعف في يوم الجمعة مطلقا بسبعين ضعفا بل بماية ضعف
على ما سيأتي هذا وذكر النووي في منسكه انه قيل اذا وافق يوم
عرفة يوم الجمعة غفر لكل اهل الموقف انتهى وقد نقله ابو طالب
المكي في قوت القلوب عن بعض السلف واسنده بن جماعة الى النبي
عليه السلام وحرره وتقل عنه السيوطي وقرره ومن القواعد
انه اذا تعددت الطرق تقوي الحديث ويدل على ان له اصلا
ثم استشكل بعضهم بانه ورد ان الله تعالى يغفر لاهل
الموقف مطلقا فما وجه تخصيص ذلك بيوم الجمعة واجيب
بانه يغفر في وقفة الجمعة للحاج وغيره ممن حضر ذلك والموقف
الاعظم والمقام الافخم وفي غيره للحاج فقط الا لسائر السقط
واستشكل هذا الجواب بما ورد في حديث بن عمر على ما رواه بن الجوزي
وغيره انه عليه السلام قال لا يبقى احد يوم عرفة وفي قلبه وزن ذرة
من ايمان الا غفر له فقال رجل يا رسول الله الا هل عرفة خاصة

امر للناس عامة قال بل للناس عامة وظاهر الحديث عموم مغفرته سواء
وافق يوم جمعة ام لا على ان العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب
ويمكن دفع الاشكال بما ورد في رواية الطبراني عنه عليه السلام
من ان الرحمة تنزل على اطراف الموقف فتعمهم ويغفر لهم بما دنوهم
ثم تفرق في الارض من هناك فان قيل في الحديث انه يغفر
لاهل الموقف يوم الجمعة فكيف القول بغفران الحاج وغيره اجيب
بان المراد بالحاج المتلبس بالنسك ولغير الحاج ما لم يكن متلبسا
به بان لا يكون محرما وقيل ان اهل الموقف يشمل من كان في ارض
عرفة ومن لم يكن فيها من المسلمين لان كل مسلم فيه اهلية ذلك
اقول ولعل الاظهر ان يقال المراد بالحاج هو الكامل في حجه المراعي
لشرائطه ممن يستحق ان يقال حجه مبرور ومقبول والمراد بغيره المقصر
في امره من نحو نضح نيته كما عليه كثير من الناس حيث انهم يحجون
افتخارا وريا وسمعة وتنزها وتفرجا وتجارة ولسائر اغراض
فاسدة واعواض كاسدة وفي معناه تارك بعض شرائط الحج واركانه
وواجباته جهلا وسهلا أو من يصرف مالا حراما في حجه ونحو ذلك
ممن لا يستحق ان يقال في حجه لبيك ولا سعديك وحجك مردود
عليك ويمكن ان يجاب بان المراد بغير الحاج هو المتاسف على فوات
الحاج ممن كان قادرا عليه او المراد به من عجز عن الاتيان به مع قصده
وصميم عزمه لما ورد في حديث نية المومن خير من عمله ولما روي
انه عليه السلام قال لاصحابه في بعض غزواته ما سرتم مسيرا
في سبيل الله الا وجماعة من اهل المدينة معكم حبسهم

العذر

العذر ويمكن ان يراد بغيره الذي مات في طريق الحج او من فاته الوقوف
باحصار وغيره ويمكن الجمع باخذ الجميع ففضله واسع وكرمه بديع
وقد اجاب بن جماعة عن اصل الاشكال بانه يحتمل انه سبحانه
يغفر للجميع يوم الجمعة بغير واسطة وفي غيره يهب قوما للقوم
ويؤيده ما روي في مطلق عرفة يغفر لمحسنهم ومسيئهم فان
قيل قد يكون في الموقف من لا يقبل حجه فكيف يغفر له قيل
يحتمل ان يغفر له الذنوب ولا يثاب عليه ثواب الحج المبرور فالمغفرة
غير مقيدة بالقبول وانما يوجب هذا التاويل ان الاحاديث وردت
بالمغفرة لجميع اهل الموقف فلا بد من هذا القيد كذا ذكره بعضهم
ويؤيده ما روي من ان حجة غير مقبولة خير من الدنيا وما فيها
واقول ويحتمل ان يكون من اختصاص وفقه الجمعة حصول
القبول على وجه الشمول ووصول المغفرة على طريق عموم الرحمة
فان قيل اذا كانت المغفرة على كل تقدير حاصلة فاي فايدة
في التخصيص نعود على المحفور له اجيب بانه كفى بما
هذا القرب المقتضي لعدم الاحتياج بواسطة من مزيد التنويه
بشرفه وكمال المغفرة له واستقلاله بتلك الرحمة وتوضيحه
ان العوام في خصوص ذلك اليوم يصلون الى مرتبة الخواص والخوا
ص
الى الاخص وهكذا هلم جرا وما ذاك الا بسبب تضاعف الاجر
والثواب باعتبار شرف الزمان وما يترتب عليه من تحقق الاقتران
وكما ان للامكنة المشرفة دخلا في مزيد شرف الاعمال فكذا
للازمنة المشرفة تاثيرا في مزيد ثواب الافعال ولا شك ان

يوم الجمعة افضل ايام الاسبوع وان يوم عرفة افضل ايام السنة
فاذا اجتمعا كان نورا على نور يهدي الله لنوره من يشاء ولم يجعل
الله له نورا فما له من نور ثم من مزايا هذا الاقتران ان في يوم
الجمعة ساعة يستجاب فيها الدعا بخلاف غيره فله مزية ومرتبة
فاضلة والجمهور على انها وقت الخطبة وصح عن جماعة انها وقت العصر
الى الغروب وقيل من الزوال الى الغروب وهو بالمقام انسب وبالعموم
اقرب **ومنها** ان يوم الجمعة يسمى في الجنة يوم المزيد لما فيه
من زيادة ثواب الله ورويته لقائله وسماع كلامه **ومنها** انهما
الشاهد والمشهود في الاية وقد اقسم الله بهما جميعا فاخرج بن
جرير عن علي بن ابي طالب في قوله تعالى وشاهد ومشهود قال
الشاهد يوم الجمعة والمشهود يوم عرفة واخرج حميد بن
زنجوية في فضايل الاعمال عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اليوم الموعود يوم القيامة والمشهود يوم عرفة
والشاهد يوم الجمعة ما طلعت شمس ولا غربت على يوم افضل
من يوم الجمعة فهذا دليل ظاهر على ان يوم الجمعة بانفراده افضل
من يوم عرفة وحده فثبت انه سيد الايام كما اشتهر على السنة
الانام **ومنها** ان يوم الجمعة يوم المغفرة كيوم عرفة فاخرج بن
عدي والطبراني في الاوسط بسند جيد عن انس قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تبارك وتعالى ليس بتارك
احدا من المسلمين يوم الجمعة الا غفر له **ومنها** انه يوم العتق
كيوم عرفة فاخرج البخاري في تاريخه وابو يعلى عن انس قال

مطلب
يوم الجمعة يسمى في الجنة يوم المزيد

مطلب
انهما الشاهد والمشهود

مطلب
يوم الجمعة يوم المغفرة

قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يوم الجمعة وليلة الجمعة
اربعة وعشرون ساعة ليس فيها ساعة الا ولله فيها ستمائة
عتيق من النار كلهم قد استوجبوا النار واخرج بن عدي والبيهقي
في شعب الايمان بلفظ ان لله في كل جمعة ستمائة الف عتيق
وزيد في رواية يعتقهم من النار كلهم قد استوجبوا النار قلت
وهذه الرواية مناسبة للمقام وموافقة لما قال بعض العلماء
الكرام من ان اهل الموقف ستمائة الف فان نقص العدد كمل بمجيء
الملايكة وحضورهم معهم ومنها انه يوم المباهات كيوم عرفة
فاخرج بن سعد في طبقاته عن الحسن بن علي رضي الله عنهما سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله تعالى يباهي ملايكته يوم
عرفة يقول عبادي جاوني شعثا غبرا يبتغون رحمتي فلم يروا
اشهدكم اني قد غفرت لمحسنهم وشفعت محسنهم في مسيئهم
فاذا كان يوم الجمعة يقول مثل ذلك فهذا برهان واضح على ان
اجتماعهما موجب زيادة المغفرة وشمول الرحمة وعدم قبول
القبول وشمول الحصول والوصول ومن انكر هذا فهو جاهل
غير مطلع على المنقول والمعقول ومنها ان الحسنة فيها تضاعف
الحسنات فاخرج الطبراني في الاوسط من حديث ابي هريرة
مرفوعا تضاعف الحسنات يوم الجمعة قلت وقد بين في
حديث لسبعين وهو الملايم لما نحن فيه من التبيين والتعيين
واخرج حميد بن زنجوية في فضايل الاعمال عن المسيب بن رافع
قال من عمل يوم الجمعة بعشرة اضعاف في ساير الايام قلت

مطلب
يوم الجمعة يوم المباهات

مطلب
ان الحسنة في يوم الجمعة تضاعف

المضاعفة تزيد على السبعين وتبلغ المائة وهو المطابق لقوله
عليه السلام اذا وافق يوم عرفة يوم الجمعة فهو افضل من سبعين
حجة وتبين به ان المراد بسبعين الكثرة لا التحديد والتعيين
والله المعين ومنها موافقته عليه السلام فانه في حجة
الوداع وقف فيه وانما يختار الله تعالى له الافضل على الوجه الاكمل
وبيانه انه عليه السلام اخر ادا الحج بعد وجوبه مع تحقيق
قوله تعالى وسارعوا الى مغفرة من ربكم فاختلف العلما في سبب
تاخيره مع كون اكثر العلما على وجوب الحج فورا بعد ثبوت شرايط
الوجوب والادا عند اكثر العلما فقيل سبب تاخيره ما وقع
للكفار من النسي اللازم منه وقوع ادا الحج في بعض الاعوام في
غير زمانه وقد ابطلنا هذا القول المفهوم منه ان حجة ابي بكر
كانت في ذي القعدة في رسالة معمولة في تحقيق ان حج ابي بكر كان
في ذي الحجة واتينا فيها بالادلة النقلية والعقلية وقيل
السبب في ذلك انه لما اراد التوجه الى الحج وتذكر ان الكفار
يطوفون عراة وان المشركين مختلطون بالمسلمين في حجتهم
لما وقع من العهد والامان الى مدة معلومة ونحو ذلك مما كان
سببا لتاخره جعل الصديق الاكبر اميرا على الحاج ثم ارسل
عليا بان يقرا على الكفار صدر سورة براة المشتملة على نبذ
عهودهم وعلى ان لا يحج بعد العام مشرك كما اشار اليه سبحانه
بقوله يا ايها الذين امنوا انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد
الحرام بعد عامهم هذا وعلى تحريم النسي وغير ذلك اقول ولا

مطلب
موافقة النبي عليه السلام

بالبيت

بعد ان يكون من جملة اسباب تاخيره عليه السلام ان يقع حجه
في سيد الايام من الاسابيع والاعوام كما يليق بجانب سيد الانام
فيقع حجه افضل من سبعين حجة خيرا لما فاته من الحج بعد الهجرة
فان قلت ظاهر فعله عليه السلام يدل على جواز تاخير الحج عن
وقت الوجوب اجيب بانه عليه السلام قد علم بالوحي انه
يعيش الى الحج ويتم به اركان الدين او يحمل على فقد بعض شروط
الوجوب او الاداء فلا متمسك لاحد فيه اذ الاستدلال ليس
لهم الا استقلالا لمع وجود الاحتمال ومنها ان عدد العشرة في
كل مرتبة من مراتب الحساب له كمال كما اومي اليه قوله تعالى تلك
عشرة كاملة وقوله سبحانه واتممناها بعشر وقوله عز وجل
وليال عشر ومنه العشرة المبشرة والاصابع العشر ونحو ذلك
من الامور المعتبرة ومنها انه نزل قوله تعالى اليوم اكملت
لكم دينكم في ذلك اليوم فقد اخرج بن جرير وبن مردويه عن علي
كرم الله وجهه قال انزلت هذه الاية على رسول الله صلى الله
عليه وسلم وهو قائم عشية يوم عرفة اليوم اكملت لكم دينكم
وقد ورد باسانيد متعددة على ما رواه الحافظ السيوطي في الدر
المنثور عن بن عباس وقتادة وسعيد بن جبير والشعبي رضي
الله عنهم انها نزلت هذه الاية اليوم اكملت لكم دينكم على رسول
الله عليه السلام وهو واقف بعرفات وقد اطاف به الناس
وتهدمت منار الجاهلية ومناسكهم واضمحل الشرك ولم يطف
بالبيت عريان ولم يحج معه من ذلك العام مشرك فانزل الله

اليوم اكملت لكم دينكم وقال يحيي السنة في تفسير معالم
التنزيل نزلت هذه الاية يوم الجمعة يوم عرفة بعد العصر في
حجة الوداع والنبي صلى الله عليه وسلم واقف بعرفات على
ناقته القصواء فكادت عضد الناقة تندق من ثقلها فبركت
ثم ذكر باسناده الى البخاري عن طارق بن شهاب عن عمر بن
الخطاب ان رجلا من اليهود قال له يا امير المومنين اية في كتاب
الله تقرونها لو علينا معشر اليهود نزلت لاتخذنا ذلك اليوم
عيدا قال اي اية قال اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم
نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا فقال قد عرفنا ذلك اليوم
والمكان الذي نزلت فيه على النبي عليه السلام وهو واقف
بعرفة يوم جمعة انتهى وهو حديث اخرجه الحميدي واحمد
وعبيد بن حميد والبخاري ومسلم والترمذي وابن جرير
وابن المنذر وابن حبان في سننه عن طارق بن شهاب الحديث
قال البغوي اشار عمر الى ان ذلك اليوم كان عيدا قلت
المشهور انه قال انا جعلنا ذلك اليوم كان عيدين في الحساب
والله اعلم بالصواب ثم رايت في الدر المنثور انه اخرج
ابن جرير عن قبيصة بن ذويب قال قال كعب لو ان غير
اهل هذه الاية نزلت عليهم هذه الاية لنظروا الى اليوم
الذي انزلت فيه عليهم فاتخذوه عيدا يجتمعون فيه فقال
عمر واي اية يا كعب فقال اليوم اكملت لكم دينكم فقال
عمر قد علمت اليوم الذي انزلت فيه والمكان الذي نزلت فيه

نزلت

نزلت فيه نزلت في يوم جمعة يوم عرفة وكلاهما بحمد الله لنا
عيد اواخرج الطيالسي وعبد الرحمن بن حميد والترمذي وحسنه
وابن جرير والطبراني والبيهقي في الدلايل عن ابن عباس رضي الله عنهما
انه قرا هذه الاية اليوم اكملت لكم دينكم فقال يهودي لو نزلت
هذه الاية علينا لاتخذنا يومها عيدا فقال ابن عباس فانها
نزلت في عيدين اثنين في يوم جمعة يوم عرفة وقال ابن عباس
كان ذلك اليوم خمسة اعياد جمعة وعرفة وعيد اليهود والنصارى
والمجوس ولم تجتمع اعياد اهل الملل في يوم قبله ولا بعده قلت
ولعله اراد بيوم في الحديث وقتا البصح اطلاق عيد اليهود ومن
بعده عليه او المراد بالبعدية وقوعها فيه بالتبعية واما اليوم
في الاية فعلى صرافته في معنى النهار فاجتمع عيدان ومما
جمعة وعرفة بل حجان لما رواه ابن زنجوية في ترغيبه والقضاعي
عن ابن عباس عن النبي عليه السلام الجمعة حج المساكين وفي
رواية رواها القضاعي وابن عساكر عنه الجمعة حج الفقرا
فاجتماع الحجتين اعني الحج الحقيقي والمجازي وحج الاغنيا وحج
الفقرا يوجب ان يسمى بالحج الاكبر والله سبحانه اعلم وفضله
اكثر ثم اني بتوفيق الله سبحانه التزمت في كل وقفة وافقت
في الجمعة ان احرم عن الحضرة الرسالة المحمدية المنعوت بوصف
الجمعية الاحدية مقتديا بما نقل عن بعض الاكابر الصوفية انه
كان يذبح اضحية للروح النبوي بدلا عما كان عليه السلام يضحي
به عن امته العاجزة عن الاضحية وهذا بعض ما يجب له علينا

مزادا فضا الجزا فيما لدية عليها من انواع ايصال الالاء والنعما ومع
هذا اعتقد انه عليه الصلاة والسلام بحسب الروح المكرم
لا يخلوا عن حضور هذا المجمع المعظم لاسيما لاسيما في هذا اليوم
المفخم كما يدل عليه ما في صحيح مسلم انه راي موسى ويونس
عليهما الصلاة والسلام فيما بين الحرمين الشريفين محرمين
ملبين منضرعين الى المولى فلا ريب انه بهذا المنصب في
زمان ولايته اولى • اللهم صل على محمد صلاة تكون لك
رضى ولحقه ادا • واجزه عنا بيركته افضل
ما جازيت نبيا عن امته وصل على جميع اخوانه
من النبيين والمرسلين • والحمد
لله رب العالمين تمت
الرسالة بحمد
الله تعالى
وعو
نه
م

هذه رسالة في العمامة والعذبة

للشيخ الامام العلامة الواثق بعناية مولاه
مولاه الباري علي بن سلطان محمد القاري
عاملهما الله تعالى بلطفه
ونفعنا بهما كافة
بجاه محمد
وآله

بسم الله الرحمن الرحيم وبه ثقتي

الحمد لله الذي خلق الخلق خاصة وعامة • وهدانا الى المحجة
بالحجة التامة • والصلاة والسلام على المظلل بالعمامة • والمزل
لاعانته الملايكة مسومين بالعمامة • وعلى آله وصحبه اصحاب الفر والكرامة
اما بعد فيقول الملتجي الى عفو ربه الباري • علي بن
سلطان محمد القاري عفر ذنوبه • وستر عيوبه • وهذه رسالة
حاوية لمسئلة مشتملة على العمامة والعذبة كمية وكيفية
فاعلم اولا انه قال تعالى اظهارا لكمال مرتبة حبيبه
قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله • فجعلت المتابعة
شرط صحة محبة العبد لربه سبحانه وسبب محبته تعالى لعبده
وقد قال عز وجل لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة
لمن كان يرجو الله واليوم الآخر فكم اعلم ان افعال النبي عليه
الصلاة والسلام التي هي اختيارية صالحة للاقتدا اربعة
مباح • ومستحب • وواجب • وفرض • والصحيح عندنا
معشر الحنفية على ما صرح به علما اصولنا ان ما علمناه من
افعاله عليه السلام وافقا على صفة تقتدي به في ايقاعه
على تلك الجهة حتى يقوم دليل الخصوص وما لم نعلم على اي
جهة من الجهات الاربع المتقدم ذكرها فعله عليه السلام فلنا
فعله على ادنى منازل افعاله وهو الاباحة • وحاصل المرام في
هذا المقام ان فعله عليه السلام ان عرف انه كان سهوا كالتسليم
على ركعتي العصر او طبعا كالاكل والشرب والقيام وغيرها

او بخصوصا به عليه السلام كوجوب التهجد والضحى والزيادة
على الاربع في النكاح وغيرها لا يلزمنا الاتباع وان كان غيرها
فقيل يجب الوقوف فيه حتى يظهر ان النبي عليه السلام على اي
وجه فعله من الاباحة والندب والوجوب لان المتابعة لا تتحقق
قبل صفة معرفة الفعل وقيل يجب اتباعه ما لم يقم دليل
المنع لقوله تعالى اطيعوا الله واطيعوا الرسول والمعتمد ان تعتقد
فيه الاباحة لتيقنها الا اذا دل الدليل على الوجوب او الندب
والله تعالى اعلم ثم اعلم انه ثبت في الاخبار والاثار انه
عليه السلام تعمم بالعمامة مما كاد ان يكون متواترا في المعنى
وكذا ورد تحريضه عليه السلام على التعمم في احاديث كثيرة ولو
من طرق ضعيفة يحصل بمجموعها قوة ترقيها الى مرتبة الحسن
بل الصحة وتفيد استحباب العمامة منها قوله عليه السلام
اعتموا تزدادوا حلما رواه الطبراني والحاكم عن ابن عباس مرفوعا
ومنها اعتموا وخالفوا الامم قبلكم رواه البيهقي عن خالد
ابن معدان مرسلا ومنها اعتموا تزدادوا حلما والعمايم تيجان
العرب رواه بن عدي والبيهقي عن اسامة بن عمير ومنها ان
الله اكرم هذه الامة بالعمايم والالوية رواه بن وضاح
عن خالد بن معدان مرسلا ومنها لا تزال امتي على الفطرة
ما لبسوا العمايم على القلنسوة رواه الديلمي عن ركانة
ومنها فرق ما بيننا وبين المشركين العمايم على القلانس رواه
ابو داود والترمذي عن ركانة ومنها العمامة على القلنسوة

التيجان جمع تاج

القلنسوة ما يشد كمثل قلنسوتنا تدون اولوده اولا وهو كلاه فرس وغيرها

نصل ما بيننا وبين المشركين يعطى المؤمن يوم القيامة بكل كورة
حسنة فاذا حط فله بكل حطة حط خطيئة ولولا شدة
ضعف هذا الحديث لكان حجة لتكبير العمامة ومنها ركعتان
بعمامة خير من سبعين ركعة بلا عمامة رواه الديلمي في
مسند الفردوس عن جابر ومنها صلاة تطوع او فريضة
بعمامة تعدل خمسا وعشرين صلاة بلا عمامة وحجة بعمامة
تعدل سبعين حجة بلا عمامة رواه بن عساكر عن بن عمر ومنها
ان لله ملايكة تستغفر للابس العمامة يوم الجمعة كذا رواه
بعضهم ومنها ان لله عز وجل ملايكة يصلون على اصحاب
العمايم يوم الجمعة كذا ذكره بعضهم ومنها العمايم وقار للمؤمن
وعز للعرب فاذا وضعت العرب عمايمها وضعت عزها رواه الديلمي
عن عمران بن حصين ومنها العمايم تيجان العرب فاذا وضعوا
العمايم وضعوا عزهم رواه الديلمي في مسند الفردوس عن
ابن عباس ومنها العمايم تيجان العرب والاحتباء حيطانها .....
وجلوس المؤمن في المسجد رباطه رواه القضاعي والديلمي
عن علي ومنها ان العمايم تيجان المسلمين رواه بن عدي عن علي
ومنها انه عليه السلام كان يلبس القلانس تحت العمايم بغير
وبغير العمايم ويلبس العمايم بغير قلانس وكان يلبس القلانس
اليمانية ومن البيض المعربة ويلبس ذات الاذان في الحرب
وكان ربما نزع قلنسوته فجعلها سترة بين يديه واما قوله
خالفوا اليهود فلا تعتموا فان تصحيح العمايم من رأي اهل

الكتاب

الكتاب وحديث اعوذ بالله من عمامة صمما فقد قال السيوطي
لا اصل لهذين الحديثين انتهى وقال جماعة من الحفاظ لم يتحرر لنا
شيء في طول عمامته عليه السلام وفي عرضها ومن ثمة لما سئل
عن ذلك الحافظ عبد الغني لم يجب فيه شيئا وقال بعض الحفاظ
المتاخرين ورايت من نسب لعايشة رضي الله عنها ان عمامته
عليه السلام كانت في السفر بيضا وفي الحضر سودا من صوف
وكانت سبعة اذرع في عرض ذراع وكانت العذبة في السفر
من غيرها وفي الحضر منها وهذا شي ما علمناه انتهى فبين ان
هذا المنقول عن عايشة لا اصل له وان قلده صاحب المدخل
اذ البياض في السفر والسواد في الحضر قلب الموضوع وعكس
المطبوع وخلاف المعروف في المشروع اذ ورد انه عليه
السلام دخل مكة عام الفتح وعليه عمامة سودا فقيل انها
على حقيقتها وقيل المراد بها انها تسودت من المغفر فانها
كانت فوقه على رواية وقيل سودا من الوسخ والغبار او لتلطخها
برسومة الشعر ودهنه وفي رواية اخرى دسماء وفي شرح
الكنز للزيلعي عن علمائنا يسن لبس السواد لحديث فيه واستدل
غيره من العلماء بهذا الحديث على جواز لباس الثياب السودا وان
كان البيض افضل لما ثبت في الحديث الصحيح خير ثيابكم
البيض وقال انما لبس النبي عليه السلام العمامة السودا
بيانا للجواز كما ذكره النووي في شرح مسلم وذكر في الروضة
انه عليه السلام لم يلبس لسودا الا يوم فتح مكة واما طول

العمامة وعرضها فلم يعلم من الاحاديث ولا من السير على ما صرح
به السيد جمال الدين المحدث في كتاب روضة الاحباب لكن بعض
علما الحنفية ذكروا ان العمامة التي كان يلبس طولها سبعة
اذرع والتي تلبس في الجمعة والعيد طولها اثنا عشر ذراعا
ويؤيده ما ذكره ابن الجوزي في تصحيح المصابيح قد تتبعت
الكتب وتطلبت من السير والتواريخ لا اقف على قدر عمامة
النبي صلى الله عليه فلم اقف على شي حتى اخبرني من اثق به
انه وقف على شي من كلام الشيخ محيي الدين النووي ذكر فيه
انه كان له عليه الصلاة والسلام عمامة قصيرة وعمامة
طويلة وان القصيرة كانت سبعة اذرع والطويلة اثنا عشر
ذراعا والله اعلم انتهى فقد علم انه لم يرد في طولها وعرضها
شي يعتمد عليه فليقتصر الانسان على ما يليق به باعتبار
عادة غالب امثاله في محله الساكن فيه من البلاد وتبين
مجملا ان عمامته عليه السلام لم تكن بالكبيرة التي يؤذي حملها
ويضعفه ويجعله عرضة للافات كما يشاهد من حال اصحابها
ولا بالصغيرة التي تقصر عن وقاية الراس من الحر والبرد بل
وسطها بينهما ثم الفضايل الواردة في لبس العمامة ماخوذة
من قوله تعالى خذوا زينتكم عند كل مسجد وما ورد من انه عليه
السلام كان يكتفي بالقلنسوة احيانا ينبغي ان يحمل على ضرورة
من حر ونحوه او على استراحة في بيته او عند القعود بين اصحابه
او على بيان الجواز او على غير حالة او في صلاة نافلة وهو محمل

صلاة
كلام

كلام الامام الغزالي من انه لا باس بنزع العمامة قبل الصلاة للحر
واما ما احدثه فقهاء زماننا من انهم يأتون المسجد بعمامة كبيرة
ثم يضعونها ويلفونها بلفافة صغيرة ويصلون بغير عمامة
فمكروه غاية الكراهة ولبلتهم يتعممون بمناديل اكتفائهم فان
الظاهر انه يحصل ثواب اصل التعميم على مقتضى اللغة وظاهر
الشريعة وان لم يعتبر في العرف العام ثم رايت كلام الامام
في شرح شرعة الاسلام في باب صلاة الجمعة انها مستحبة
في هذا اليوم وقد روي واثلة بن الاسقع ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال ان الله وملايكته يصلون على اصحاب
العمايم يوم الجمعة وفي الحديث جمعة بعمامة افضل من سبعين
صلاة بلا عمامة فان اكثر به الحر فلا باس بنزعها قبل الصلاة
وبعدها ولكن لا ينزع في وقت السعي من المنزل الى الجمعة ولا في
وقت الصلاة ولا عند صعود الامام المنبر ولا في حال الخطبة
انتهى وروي الترمذي عن ابي كبشة الانماري قال كانت
كمام اصحاب النبي عليه الصلاة والسلام بطحاء رواه الترمذي
وفي رواية اكمة ومما جمع كثرة وقلة للكيمة وهي القلنسوة
يعني انها كانت منبطحة غير منتصبة وعن عايشة رضي الله
عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت له كمة بيضا
رواه الدارقطني وليس كما وهم بعضهم من ان الكمام جمع الكم
بالضم فما اختاره بعض المشايخ اليمن من طول القلنسوة
والاكتفاء بها غالبا مخالف للسنة المستقرة والطريقة المستمرة

وَمَا افتح نعل بعضهم حيث جعلوها من ثوب الكعبة فانها تحرم
اجماعا لكونها من الحرير مع الخلاف في صحة تملكه ومما ورد
في تحسين الهيئة والتجميل في البدن واللباس ما روي انه
عليه السلام كان اذا اراد الخروج على اصحابه نظر في المرآة
وسوى عمامته وشعره فقالت له عايشة اوتفعل ذلك
فقال نعم ان الله يحب للعبد ان يتزين لاخوانه اذا خرج
عليهم وقد ورد في الحديث الصحيح ان الله جميل يحب الجمال
وفي حديث اخر ان الله نظيف يحب النظافة وفي حديث
جابر انه عليه السلام راى رجلا شعثا قد تفرق شعره
فقال اما كان يجد هذا ما يسكن به رأسه ولاى رجلا عليه
ثياب وسخة فقال اما كان يجد هذا ما يغسل به ثوبه
رواه احمد وفي السنن ان الله يحب ان يرى اثر نعمته على عبده واكثر
الناس واقعون في طرفي الافراط والتفريط في التجمل والتقشف
والمحمود هو التوسط المعتدل كما هو المعتبر في جميع الاحوال
من العقايد والاخلاق وسايير الاعمال وهو الموافق لسنة نبينا
عليه الصلاة والسلام وقد روى الترمذي والحاكم عن معاذ
ابن انس مرفوعا من ترك اللباس تواضعا لله وهو يقدر عليه
دعاه الله تعالى يوم القيامة على رؤس الخلايق حتى يخيره من
اي حلل الايمان شاء يلبسه وقد ورد احذروا الشهرتين
الصوف والخز رواه عبد الرحمن السلمي في سنن الصوفية
والديلمي في مسند الفردوس عن عايشة وقد لبس ابو ح

رؤاه بار بعمامة دينار وكان يقول لاصحابه تجملوا كيلا
ينظر اليكم بعين الحقارة لكنه محمول على قصد التجمل والاستغنا
عن الناس وتعظيم العلم والتكبر على المتكبرين من ارباب الدنيا
والتبعد عن الظلمة والتذلل لهم هو التفاخر والتعاظم على
الناس سيما على الفقرا والصالحين فالمدار على تحسين النية
وتزيين الطوية وقد ورد في الحديث ان الله لا ينظر الى صوركم
واعمالكم ولكن ينظر الى قلوبكم ونياتكم وانما الاعمال بالنيات
ونية المومن خير من عمله وفي شرعة الاسلام لبعض علمائنا
الاعلام ان من سنة الاسلام لبس المرقع والخشن من الثياب
وفي الحديث من رق ثوبه رق دينه وقيل كان عمر رضي الله
عنه اذا راى على رجل ثوبين رقيقين علاه بالدرة وقال
دعوا هذه للنسا نعم قد ترخص في ذلك لمن لا يلتزم
بالزهد ويقف على رخصة الشرع على ما في العوارف وروي
انه لما جا عبد الله بن عامر في بردة الى ابي ذر وسالة عن
الزهد جعل يضرط في كفه ثم اعرض عنه ولم يكلمه فغضب
ابن عامر وشكى ابيه بن عمر فقال له تاتي الي ابي ذر في هذه الثياب
وتسالة عن الزهد وهم يقولون الثياب الرقاق ثياب
الفساق كذا في شرح الخطب واما لبس الناعم فلا يصلح الا
لعالم بجالد بصير بصفات نفسه متفقد خفي شهوات النفس
يلقى الله بحسن النية في ذلك على ما نواه ولحسن النية في
ذلك وجوه متعددة يطول ذكرها وكان الشيخ ابو النجيب

الشهر وردي لا بتقييد بهيئة من الملبوس بل كان يلبس ما تيسر
من غير تعمد وتكلف واختيار وقد كان يلبس العمامة بعشر دنانير
ويلبس العمامة بدانق وسمعت من بعض المشايخ ان جنيدا قد لبس
في بعض الايام صوفا اخضر عثيا في غاية الرقة ونهاية اللطافة
فقيل له في ذلك فقال امه يا عبد الله فان الحبرة للحرمة لا
للخرقة والحاصل ان الانسب للمبتدي ان يختار الدون
من امور الدنيا في كل شيء من مأكوله ومشروبه ولباسه ومسكنه
ونحو ذلك وللمنتهي كذلك على الافضل للاقتداء الا اذا كان
لدنية حسنة والله اعلم وامّا الطيلسان فقد
استعمله عليه الصلاة والسلام على ما بينه السيوطي في
رسالته سماها طي اللسان بعدم ذم الطيلسان لكن حمله بعضهم
على اوقات الضرورة كما ذكره صاحب القاموس في الصراط المستقيم
وقال ابن القيم واما هذه الاكمام الواسعة الطوال التي هي
كالاخراج وعمايم كالابراج فلم يلبسها عليه الصلاة واللام
ولا احد من اصحابه وهي مخالفة للسنة وفي جوازها نظر
فانها من جنس الخيلاء وقال صاحب المدخل ولا يخفى على ذي
بصيرة ادنى بعض من ينتسب الى العلم اليوم فيه اضاعة المال
المنهي عنها لانه قد يفضل من ذلك الكم ثوبا لغيره قال
القسطلاني لكن حدث للناس اصطلاحا بتطويلها وصار لكل
نوع من الناس شعار يعرفون به ومهما كان من ذلك على سبيل
الخيلاء فلا شك في تحريمه واما ما كان على طريق العادة فلا

تحريم فيه ما لم يصل إلى جر الذيل الممنوع انتهى والحاصل
ان الزيادة على قدر السنة فاما مكروهة تحريمية او تنزيهية
فالحذر كل الحذر من المواظبة النفسيه وترك المتابعة القدسية
وقد اغرب ابن حجر حيث قال في شرح الاربعين وقد اختلف العلما
في توسع الاكمام فجعله بعضهم مكروها وبعضهم سنة انتهى
وقد علمت انه ما ثبت توسيع الاكمام له ولاصحابه عليه السلام
فالصواب ان يقال وجعله بعضهم مباحا والله تعالى اعلم
واما احاديث العذبة فمنها ما روي عن عمرو بن حريث قال
رايت النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر وعليه عمامة سودا
قد ارخى طرفيها بين كتفيه رواه مسلم وابو داود وقوله له
طرفيها في اكثر نسخ مسلم بالتثنية وفي بعضها بالافراد قال
القاضي عياض وهو الصواب المعروف وقال القسطلاني وفي
رواية لمسلم انه عليه السلام دخل مكة بعمامة سوداء من غير
ذكر سدل فيها وهو يدل على انه لم يكن يسدل دايما ومنها
عن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اعتم سدل
عمامته بين كتفيه قال نافع وكان ابن عمر يفعل ذلك رواه
الترمذي في الشمايل ومنها عن عبد الرحمن بن عوف قال
عممني رسول الله صلى الله عليه وسلم فسدل لها بين يدي
ومن خلفي رواه ابو داود ومنها عن عايشة قالت عمم
رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الرحمن بن عوف وارخى اربع
اصابع رواه الطبراني في الاوسط عن شيخه مقدام بن داود

وهو ضعيف ومنها عن ثوبان ان النبي صلى الله عليه وسلم كان
اذا اعتم ارخى عمامته بين يديه ومن خلفه رواه الطبراني في
الاوسط وفيه الحجاج بن ارشدين ضعيف ومنها عن ابن عمر ان
النبي صلى الله عليه وسلم عمم عبد الرحمن بن عوف فارسل
من خلفه اربع اصابع ونحوها ثم قال هكذا فاعتم فانه اعرب
واحسن رواه الطبراني في الاوسط واسناده حسن وفيه
اشعار بان العمامة مع العذبة احسن فيدل على حسن
العمامة بدون العذبة فيكون فيه رد على من قال بالكراهة
ومنها عن ابي عبد السلام قال قلت لابن عمر كيف كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يعتم قال كان يدير كور العمامة على راسه
ويجز زها من ورايه ويرسلها بين كتفيه رواه الطبراني في
الكبير واسناده على شرط الصحيح الا ان ابا عبد السلام وهو
ثقة ومنها عن ابي موسى ان جبريل عليه الصلاة والسلام نزل
على النبي صلى الله عليه وسلم وعمامته سوداء قد ارخى ذوايبها
من ورايه رواه الطبراني في الكبير وفيه عبد الله بن عامر وهو
ضعيف ومنها عن السايب بن يزيد قال ما رايت عمر بن الخطاب
قد ارخى عمامته من خلفه وفيه ايما الى اختصاصه ومنها
عن ابي امامة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يوالي
واليا حتى يعممه ويرخي لها من جانبه الايمن نحوا من اذنه رواه
الطبراني في الكبير وفيه اشارة الى تخصيص هذه العمة بامراء
هذه الامة تمييزا لهم عن العامة ومنها عن عبد الله بن بسر

قال بعثت رسول الله صلى الله عليه وسلم عليا الى خيبر فعممه
بعمامة سوداء ثم ارسلها من ورائه او قال على كتفيه رواه
الطبراني في الكبير واسناده حسن ومنها عن عائشة قالت
عممكم رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الرحمن بن عوف بفناء
بيتي هذا وترك من عمامته مثل ورق العنتر وهو كصر وشجر
على ما في القاموس والنهاية ثم قال رأيت اكثر الملائكة معممين
هكذا اخرجه ابن عساكر ومنها عن ابن عمر قال كان النبي صلى
الله عليه وسلم يعتم قال ويديرون العمامة على راسه ويرسلها
من ورائه بين كتفيه وجاء عن واثلة وابن الزبير انهما ارخياها
من خلفهما نحو ذراع وقد قال بعض الحفاظ اقل ما ورد في
طولها اربع اصابع واكثر ما ورد ذراع وبينهما شبر لكن
لكن في عين العلم مختصر الاحياء انه يرسل الذيل بين الكتفين
الى قدر الشبر او موضع القعود او نصف الظهر وهو وسط
مرضي والكل مروي ومنها عن علي قال عممني رسول الله صلى
الله عليه وسلم يوم غدير خم بعمامة فسدلها خلفي وفي لفظ
فسدل طرفها على منكبي وقال ان الله تعالى امدني يوم بدر
ويوم حنين بملائكة معممين وهذه العمة وقال ان العمامة
حاجزة بين الكفر والايمان وفي لفظ بين المسلمين والمشركين
رواه ابن ابي شيبة والبيهقي والطيالسي ومنها عن ابن عمر
عليكم بالعمائم فانها سيما الملائكة وارخوا لها خلف ظهوركم
رواه الطبراني وكذا البيهقي عن عبادة ومنها عن عبد الاعلى

ابن عدي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا عليا فعممه وارخى
عذبة العمامة من خلفه ثم قال هكذا فاعتموا فان العمامة سيماء
الاسلام وهي حاجزة بين المسلمين والمشركين رواه الديلمي
ومنها عن علي ان النبي عليه السلام عممه بيده فذب العمامة
من ورائه ومن بين يديه ثم قال له ادبر فادبر ثم قال له اقبل فاقبل
فاقبل عليه السلام على اصحابه فقال هكذا تيجان الملايكة رواه
ابن شاذان في مشيخته وفي رواية انه عليه السلام كان له عمامة
تسمى السحاب فالبسها اياه وارخى طرفها ومنها عن ابي رزين
قال شهد علي بن ابي طالب يوم عيد سبعا فذارخى عمامته من
خلفه وفيه اشعار بان ارخاء العذبة من الطرفين ملايم للامارة
وحال المحاربة والارخاء من خلف في المحافل العظام او مختص
بالايمة العظام وخطبا الانام وفي ما قبله اشعار بشعار الملايكة
حين نزلوا لمعاونته عليه السلام كما اخبر الله تعالى عنه بقوله
يمددكم ربكم بخمسة آلاف من الملايكة مسومين بكسر الواو
المشددة وفتحها اي معلمين قال عروة بن الزبير كانت الملايكة
على خيل بلق عليهم عمايم صفر مرخاة على اكتافهم وجاء في رواية
عمايم سود على ما رواه ابن عباس وفي اخرى عمايم بيض على ما رواه
ابو هريرة وذكر السخاوي عن معجم الطبراني الكبير بسند
حسن انه عليه السلام بعث عليا الى خيبر فعممه بعمامة سودا
ثم ارسلها من ورائه اوقال على كتفه الايسر وتردد فيه وربما
جزم بالثاني قال الحافظ السيوطي بعد ما ذكر بعض الاحاديث

الثاني

صح هذا النقصان من نسخة فيه نقص
التي غير هذا موجود
عندنا

السابقة هذا ما حضرني الان من الاحاديث بالعذبة فقول الشيخ مجد
الدين كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم عذبة وقوله طويلة لم
اره لكن يمكن ان يوخذ من الاحاديث ان ارخاءها بين كتفيه صحيح كما
تقدم وقوله وتارة على كتفيه لم اقف عليه من لبسه لكن من المباسه
كما تقدم في تميمه علبا وعبد الرحمن بن عوف وقوله ما فارق
العذبة قط لم اقف عليه في حديث بل ذكر صاحب الهدي انه
كان يعمم تارة بعذبة وتارة بلا عذبة انتهى ونبعه بن حجر ولم
يسند اليه وشنع بقوله وهو مردود اقول لكن في هذا النقل
عن المجد نظر فانه مخالف لما ذكره في كتابه المسمى بالصراط المستقيم
حيث قال كان عليه الصلاة والسلام يرسل عذبة العمامة بين كتفيه
احيانا وتارة يلبس العمامة بلا عذبة وتارة كان يجمع وتارة يلبس
العمامة بلا قلنسوة واخرى معها وتارة يلبس قلنسوة بلا عمامة
ويرسل عذبة العمامة بين كتفيه في اكثر الاحوال انتهى فقوله ما فارق ق
العذبة قط محمول على المبالغة في المداومة او منزل للاكثر منزلة
الكل كما في رواية عايشة كان عليه الصلاة والسلام يصوم شعبان
كله وقال النووي في شرح المهذب يجوز لبس العمامة بارسال
طرفها وبغير ارساله ولا كراهة في واحد منهما ولم يصح في النهي عن ترك
ارسالها شيء وارسالها ارسالا فاحشا كارسال الثوب يحرم للمختال
ويكره لغير المختال لحديث بن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
الاسبال في الازار والقميص والعمامة من جر شيئا خيلاء لم ينظر
الله اليه يوم القيامة رواه ابو داود والنسائي باسناد

صحيح واما اذا اقتدى الشخص به عليه الصلاة والسلام في عمل العذبة
وحصل له من ذلك خيلاء ندب واوه ان يعرض عنه ويعالج نفسه على
تركه ولا يوجب ذلك ترك العذبة فان لم يزل الا بتركها فليتركها
مدة حتى يزول لان تركها ليس بمكروه وازالة الخيلاء واجبة انتهى قال
ابن حجر ويلزمه ترك فرض او نفل خشي فيه الرياء مدة كذلك وفيه نظر
ظاهر انتهى واغرب فيه حيث قال ويلزمه ترك فرض وليس الكلام
فيه ولا في السنة بل في عبادة تركها ليس بمكروه ثم تعقبه بن ابي
شريف النووي بان ظاهر كلامه ان ارسال العذبة من المباح المستوي
الطرفين قال وليس كذلك بل الارسال مستحب وتركه خلاف
خلاف الاولى اكرهه كذا ذكره الخطابي لكن فيه بحث اذ قوله لا كراهة في ارسال
العذبة ولا عدم ارسالها مبني على انه لم يصح نهي عن ترك ارسالها
وهو لا ينافي كون الارسال مستحبا وتركه خلاف الاولى وقد صرح
علماؤنا الحنفية باستحباب ارسال العذبة ايضا وعرفوا المستحب
بانه ما كان يفعله احيانا ويتركه احيانا بخلاف السنة فانه
مواظبة مع تركه نادرا وقد سبق انه عليه الصلاة والسلام كان
يرسل احيانا ولا يرسل اوقاتا وفي شرح الشمايل لامير كشاة وقد
ثبت في السير بروايات صحيحة ان النبي عليه السلام كان يرخي عمامته
احيانا بين كتفيه واحيانا يلبس العمامة من غير علاقة فعلم ان
الاتيان بكل واحد منهما سنة انتهى واما النهي عن عدم الارسال
فلم يرد في شيء من الطرق وتصريح الشيخ عبد القادر الجيلي من الحنابلة
في كتاب الغنية باستحباب ارسالها وكراهة الالتقاط وهوان

الاختلاك لعله

يعتم بالعمامة ولا يجعل منها شيأ تحت ذقنه ليس بحجة مع ان ظاهر
بعض احاديث العذبة انها مختصة بالامرا وامثالهم للتميز عن اقرانهم
ولعل هذا هو الوجه المناسب لان يكون مختصا بالمشايخ
المرشدين والعلما المفيدين واما محصل كلام صاحب المدخل
من المالكية من ان العمامة بغير عذبة ولا تحنيك بدعة مكروهة
فان فعلا فهو الاكمل وان فعل احدهما فقد خرج به عن المكروه
فمدخول اذ مع ثبوت عدم ارسال له عليه السلام احيانا كيف
يتصور كونه بدعة ومع عدم وجود النهي عن ترك الارسال كيف
يعد مكروها مع ان التحنيك ليس مذكورا في الاحاديث الا ما ذكره
صاحب القاموس فيدل على انه صدر عنه نادرا واما ما نقله
صاحب المواهب عن عبد الحق الاشبيلي من المالكية انه قال
وسنة العمامة بعد فعلها ان يرخى طرفها ويحنك به فان كانت
بغير طرف ولا تحنيك فتكره عند العلما فينبغي ان يحمل على ان
مراده بالعلما علما المالكية ثم قال واختلف في وجه الكراهة
فقيل لمخالفة السنة وقيل لانها عمائم الشياطين انتهى وفي
التعليلين نظر اذ الثاني لم يثبت وقد الف في نفيه بعض العلما
والاول ثبت انه فعله عليه السلام بعدم الارسال فتركه
لا يكون مخالفا للسنة قال ابن ابي شريف وها هنا تنبيه وهو
ان العذبة صارت من شعار السادة الصوفية واكابر العلما
فاذا تلبس بشعارهم ظاهرا منهم لقصد التعاظم على غيره
اثم باتخاذها بهذا القصد من عالم او صوفي فانه يأثم به

سوا ارسلها او لم يرسلها طالت او لم تطل انتهى وحاصله ان قصد
التعاظم مذموم مطلقا وهو لا يبنا في معالجته ترك الارسال
والناشي منه هذا القصد مع ما فيه من الرياء والسمعة والتشبع
بما لم يعط والتلبس بلباس الزور والتحمد بما لم يفعل وكخود لك
ولعل هذا هو وجه ترك اكثر العلما والصلحا للارسال في اكثر
البلاد وقد قال الزركشي لا يحرم على غير الصالح التزيي
بزيه اذا كان فيه تغرير للغير حتى يظن صلاحه ليعظم ويوبده
قول بن عبد السلام لغير الصالح لبس زيه ما لم يخف فتنة
ومن ثمة صرح جماعة من العلما منهم الغزالي بان كل من اعطى
شيا لصفة ظنت به لا يجوز له القبول الا اذا كان كذلك
بالحنا انتهى فيوخذ من مجموع ذلك ان من يكون من السفها
ليس له ان يلبس عمامة الفقها ولا عبرة بكون احد ابايه من العلما
قال بن حجر وقد ثبت ارسال العذبة بين الكتفين والى
الجانب الايمن والاول افضل لان حديثه اصح ولا ليس ارسالها
الى الايسر لانه لم يرد ولذا اعترض على الصوفية في ايثارهم
له نظرا الى انه جانب القلب فتذكره تغريقه عما سوى ربه
ولم ينظروا الى الوارد اللهم الا ان يلتمس لهم العذر بان
ذلك الوارد لا يبلغهم قلت قد ورد في حديث على كرم
الله وجهه على ما رواه الطبراني في الكبير كما سبق من نقل
السخاوي انه ارسلها على كتفه الايسر فلعلهم اختاروا
هذه الرواية لما ظهر لهم من النكتة والحكمة مع ان هذه الهيئة

ويبغي ان صح

غير معروفة عند اكثرهم ولا مذكورة في كتبهم فيحمل اطلاق
الصوفية على بعضهم وفي المواهب قال ابن القيم في الهدي
النبوي وكان شيخ الاسلام ابن تيمية يذكر في سبب الرواية
شتا بديعا وهو ان النبي صلى الله عليه وسلم انما اتخذها صبيحة
المنام الذي رآه بالمدينة لما رأى رب العزة فقال يا محمد فيم
يختصم الملا الاعلى قلت لا ادري فوضع يده بين كتفي
فعلمت ما بين السماء والارض الحديث وهو في الترمذي وسيأتي
عند البخاري فقال صحيح قال فمن تلك الغدوة ارخي الذوابة
بين كتفيه قال وهذا من العلم الذي تنكره السنة الجهال
وقلوبهم قال ولم ار هذه الفائدة في شأن الذوابة لغيره انتهى
وعبارة غير الهدي وذكر ابن تيمية انه عليه الصلاة والسلام
لما رأى ربه وضع يده بين كتفيه اكرم ذلك الموضع بالعذبة
انتهى لكن قال العراقي بعد ان ذكره لم يجد لذلك اصلا انتهى
وقد اعترف ابن القيم ايضا بذلك كما تقدم لكن ابن حجر شنع
عليه تشنيعا بليغا فطبعا في شرح الشمائل للترمذي حيث
قال بعد كلام العراقي هذا بل هذا من قبيح رأيهما وضلالهما
اذ هو مبني على ما ذهبا اليه والحاملي الاستدلال والحط على
اهل السنة في تفهيم له وهو اثبات الجهة والجسمية تعالى
عما يقول الظالمون والجاحدون علوا كبيرا ولهما في هذا
المقام من القبايح وسوء الاعتقاد ما تصتم عنه الاذان ولا
يقضي عنه الا بالزور والكذب والضلال والبهتان فنجهما الله

وفج من قال بقولهما والامام احمد واجلا مذهبه مبرؤن عن
هذه الصفقة الضبيحة والسمعة الفضيحة ومن طالع شرح منازل
السائرين تبين له انهما كانا من اكابر اهل السنة والجماعة
ومما ذكره ابن القيم في الشرح المذكور ما نصه وهذا
الكلام من شيخ الاسلام يعني عبد الله الانصاري قدس
سره صاحب المنازل بيين من تنبت من السنة ومعدانه
من اهل العلم وانه بري مما رماه به اعداؤه الجهمية من
التشبيه والتمثيل على عادتهم في زمن اهل الحديث
والسنة كرمي الرافضة لهم بانهم نواصب والمعتزلة
بانهم نوابت حشوية وذلك ميراث من اعداء رسول الله
صلى الله عليه وسلم في رميه وارمي اصحابه بانهم صباة وقد
ابتدعوا دينا محدثا وهذا ميراث لاهل الحديث والسنة
من نبيهم وبتلقيب اهل الباطل لهم بالالقاب المذمومة
وقدس الله روح الشافعي حيث يقول وقد نسب الى الرفض
ان كان رفض حب آل محمد * فليشهد الثقلان اني رافض *
ورضي الله عن شيخنا عبد الله بن تيمية حيث يقول *
ان كان نصبا حب صحب محمد * فليشهد الثقلان اني ناصبي *
وعفى الله عن الثالث حيث يقول *
فان كان تجسيما ثبوت صفاته * وتنزيهها عن كل قا وبل مقرر *
فاني بحمد الله ربي مجسم * هلموا شهودا واملاوا اكل محضر *
ومما ذكره في الشرح المذكور مما يدل على حسن عقيدته وزين

طو بينه ما نصه الحفظ نصوص حرمة الاسماء والصفات باجرا
اخبارها على ظواهرها وهو اعتقاد مفهومها المتبادر الى افهام
العامة ولا نعني بالعامة الجهال بل عامة الامة كما قال مالك
وقد سئل عن قوله تعالى الرحمن على العرش استوى كيف استوى
فاطرق مالك حتى علاه الرحضاء ثم قال الاستواء معلوم ٢
والكيف غير معقول والايمان به واجب والسؤال عنه بدعة
فرق بين المعنى المعلوم من هذه اللفظة وبين الكيف الذي لا يعقله
البشر وهذا الجواب من مالك شاف عام في جميع مسائل
الصفات من السمع والبصر والعلم والحياة والقدرة والارا دة
والنزول والغضب والرحمة والضحك فمعانيها كلها معلومة
واما كيفيتها فغير معقولة اذ لا يعقل من الكيف فرع العلم
بكيفية الذات ولما كان ذلك غير معلوم فكيف
يعقل لهم كيفية الصفات والعصمة النافعة في هذا الباب
ان يصف الله تعالى بما هو وصف به نفسه وبما وصف به
رسوله من غير تحريف ولا تعطيل ومن غير تكييف ولا تمثيل بل
يثبت له الاسماء والصفات وينفى عنه مشابهة المخلوقات
فيكون اثباتك منزها عن التشبيه ونفيك منزها عن التعطيل
فمن نفى حقيقة الاستواء فهو معطل ومن شبهه باستواء المخلوق
على المخلوق فهو ممثل ومن قال هو استوى لا كمثله شئ فهو الموحد
المنزه انتهى كلامه وتبين مرامه وظهر ان معتقده هو معتمد
جمهور السلف واكثر الخلف من اهل السنة والجماعة وحيث انتفى

هكذا ذكر الله وفصل هذا المقام
في رفع التماثل جزاه الله
خيرا كثيرا
كتبه عبده عثمان صفر

190

رسالة في الكرامة لبعض الاولياء

لملا علي قاري نفعنا الله تعالي

ببركاته في الدنيا والاخرة

بجاه محمد واله

امين يارب

العا

لمين

ع

عنه وعن شيخه التجسيم فالمعنى البديع الذي ذكره في الحديث
له وجه وجيه عند ارباب الذوق السليم سواء كانت الرؤية
من باب الرويا المنامية او من التجليات الصورية هذا وقد
قال المجد الفيروزابادي في الصراط المستقيم جاء في
بعض الاحاديث ان ليلة راي النبي صلى الله عليه وسلم فيها ربه عز
وجل فقال له يا محمد فيم يختصم الملا الاعلى قلت لا ادري قال
فوضع يده بين كتفي فعلمت ما بين السماء والارض
فارسل العذبة صبيحة تلك الليلة ولا شك
ان من حفظ حجة على من لم يحفظ وحسن
الظن بالثقات من مستحسن
الصفات والحمد لله الذي
بنعمته تتم الصلا
لحات تمت
الرسالة
المبار
كة

190

رسالة في الكرامة لبعض الاولياء

لمولانا علي قاري نفعنا الله تعالى

ببركاته في الدنيا والاخرة

بجاه محمد وآله

امين يارب

العالمين

٤

بسم الله الرحمن الرحيم رب زدني علما

الحمد لله الذي هدانا الى الصراط المستقيم • ودلنا الى الطريق
القويم • والسلام على من خلق بالخلق العظيم • وحبل بالقلب السليم
وعلى اله واصحابه واتباعه واحزابه اصحاب التكريم • وارباب
التعظيم اما بعد فيقول الملتجي الى حرم ربه الباري
علي بن سلطان محمد الهروي القاري • خادم كتاب الله القويم
وحديث نبيه النبيه الفخيم • ان الله سبحانه وتعالى قال
افامنوا مكر الله فلا يامن مكر الله الا القوم الخاسرون اي
الذين خسروا انفسهم بالكفر وترك النظر والتامل في الامر ومكر
الله استعارة لاستدراج العبد بالاملاء والنعماء واحدة من
حيث لا يشعر بالبلاء والضراء وعد من جملتها الكرامات لبعض
الاولياء وقد قال عز وجل انه لا ييأس من روح الله الا القوم الكافرون
فالواجب على كل مومن ان يكون بين الخوف والرجاء والقبول والرد في
الانتهاء ولا يغتر بانه بحسب الظاهر في صورة العلماء او في سيرة
الصلحاء وكذا لا يقنط من رحمته تعالى ولو كان في طريق الفسقة
او الجهلاء فان المدار على الخاتمة اللاحقة على وفق ما جرى به القلم
في الساعة السابقة وورد في السنة حديث صحيح رواه اصحاب
الكتب الستة عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه عن النبي عليه الصلاة
والسلام ان احدكم يجمع خلقه في بطن امه اربعين يوما ثم يكون علقة
مثل ذلك ثم يكون مضغة مثل ذلك ثم يبعث الله اليه ملكا

ويومر باربع كلمات ويقال له اكتب عمله ورزقه واجله وشقي او سعيد ثم
ينفخ فيه الروح وان الرجل منكم يعمل بعمل اهل الجنة حتى ما يكون بينه
وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل النار فيدخل
النار وان الرجل ليعمل بعمل اهل النار حتى ما يكون بينه وبينها الا
ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل الجنة فيدخل الجنة
والايات في هذا المعنى كثيرة والاحاديث في هذا المعنى شهيرة وفي
من عقايد المواقف والمقاصد ان اليأس من الله كفر والامن من الله
كفر اذا عرفت ذلك وحققت ما هنالك فاعلم ان ما نقل عن بعض المشهورين
بالمشيخة في زماننا انه كان يفتي بنحو قوله من رآني دخل الجنة ولم
يدخل النار باطل وساقط عن درجة الاعتبار وان كان تعلق به
بعض الفجار واجترأ بالمعاصي الكبار اعتمادا على انه قد رآه في بعض
الديار وذلك بان هذا القايل حيث لا يقدر على انه يجزم بموت نفسه
على الايمان فكيف يتصور له ان يكون لغيره سبب الامن والامان
فهذا الكلام من الشطحيات التي هي خارجة عن سبيل الشريعة
ومنهاج الطريقة والحقيقة على انه من رآني شامل للكفار والفجار
ولو قيدنا انه اراد المومن فمن اين له ان يموت مومنا ولا يدخل
النار بما وقع له من معصية صغيرة او كبيرة وان اراد كل مومن
رآه ومات على الايمان ولم يدخل النار لخلوده وانه لابد ان يدخل
الجنة في اخرة الامور دخولا مؤبدا فهذا مستفاد من حديث النبي
عليه السلام من قال لا اله الا الله دخل الجنة اي استحق دخولها
ان لم يقع ما يمنع وصولها وهذا امر عام يشمل من رآه ومن لم يره

ان الطلاق ص

بل ربما يجذب من يراه ويعرفه لمن لم يره اذا شاء الله تعالى واما ما ادعي
بعض من يزعم انه له مزية الفضل في هذا الفضل مع انه خال عن
معرفة الفرع والاصل من ان هذا الظهير قوله عليه الصلاة والسلام
في حق اويس القرني انه ليشفع لهذه الامة اكثر من ربيعة ومضر
فيقال له انقش للحدادين بالملوك ولا طايفة الاعتنيا بالفقير
المتعلوك فان كلامه عليه الصلاة والسلام صدق واخباره
حق واما غيره فلا يدري ما ذا يكسب غدا لاني الدنيا ولا في الاخرة
فان قلت لعله انكشف له هذا الامر بان تكون له الشفاعة
في هذا القدر قلت لا اعتبار لمكاشفات الاولياء
ومحاضرات الاصفيا بحيث لا يعتمد عليها بالكلية في الامور الشرعية
او في الاطوار الحقيقية فان الانسان ما دام في هذه الدار المنوبة
بالاكدار لا تصفى له الاسرار ولا تتجلى له الانوار بخلاف الانبيا
الابرار والرسل الكبار ولذا قال تعالى لقد كنت في غفلة من هذا
فكشفنا عنك غطاءك فبصرك اليوم حديد نعم ما يتعلق
بالعقايد الدينية وفق الكتاب والسنة النبوية اذا كان
صاحبها في المرتبة العلية يصلح له ان يقول لو كشف الغطاء
ما ازددت يقينا ولذا قال اما منا الاعظم وهمامنا الاقدم عرفنا
حق معرفتك وما عبدناك حق عبادتك كما قاله في الفقه الاكبر
فتامل وتدبر وقد ذكرنا في الدار رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما تا على الكفر ورسول الله صلى الله عليه وسلم مات على الايمان اما
المسيلمة المتقدمة فقد كتبت فيها رسالة مستقلة واما

الاخيرة فتحيرت عند شرحي عليه حتى شرح الله صدري ببعض ما انعقد
اليه وهو انه عليه الصلاة والسلام من حيث كونه نبيا من الانبيا
وتم كلهم معصومون عن الكفر في الابتدا والانتها نعتقد انه مات
على الايمان واما غيره من العلما والاوليا والاصفيا فلا يجزم بموتهم
بالايمان وان ظهر منهم خوارق العادات وكمال الحالات وجماد
انواع الطاعات فان مبنى امره على ايمان وهو مستور عن افراد
الانسان ولهذا كانت العشرة المبشرة وامثالهم خايفين من
انقلاب احوالهم وسوء اعمالهم في مآلهم ثم اعلم ان للسلف في
الشهادة بالجنة ثلاثة اقوال امرضية احدها ان لا يشهد لاحد
الا الانبيا وهذا نقل عن محمد بن الحنفية واختاره ايمتنا الحنفية لانه القضية القطعية
وثانيها ان يشهد لكل مومن جا نص في حقه وهذا قول كثير من العلما
لكنه حكم ظني في اصله وثالثها ان يشهد ايضا لمن شهد له المومنون
كما في الصحيحين انه مر بجنازة فاثنوا عليها بخير فقال النبي عليه
الصلاة والسلام وجبت ومر باخري فاثنوا عليها بشر فقال
وجبت فقال عمر رضي الله عنه يا رسول الله ما وجبت فقال
عليه الصلاة والسلام هذا اثنيتم عليه خيرا وجبت له الجنة
وهذا اثنيتم عليه شرا وجبت له النار انتم شهدا الله في الارض
وهذا مبني على انا نحكم بالظواهر وان الله تعالى يعلم ما في السرايز
وفيه تنبيه على ان هذه الامة لا تجتمع على الضلالة فليس لاحد
ان يشهد لاحد من ارباب هذه الملة بعدم دخول النار او وصول الجنة
وانما يجوز له ان يشهد بالثنا عليه ان رأى فيه خيرا بموجب حسن الظن

والرعايا او بسبب ظهور العلم والعمل والصلاح والديانة وكذا له
ان يشهد بالشر لاحد اذا راي فيه ما يدل على نفاقه او يشاهد فيه
بعض الكبائر من شقاوته نحو اكل مال الحرام واخذ مال الوقف من
غير مراعاة ما يجب عليه من حق القيام ومن قبيل هذه الدعوى
التي لبيس تحتها المعنى ما ذكره بعض الجهلة ان شخصا من ارباب
الكشف كان يبكي لما ظهر له ان احدا من اهله في العذاب وانه
اجتمع مع ابن عربي في هذا الباب فتشطح له انه لم يرني ولم يكن
في بغداد وامثال ذلك مما هو ظاهر الفساد فان قلت لعل
القايل رأى في المنام جمال النبي عليه الصلاة والسلام واشار
اليه بهذا المقام قلت هذا لا يجوز لمخالفته قواعد
الايمان واحكام الاسلام لا يقال وردان من رآني في المنام فقد
رآني فان الشيطان لا يتمثل بي فان بي في تحقيقه كلاما كثيرا ذكرناه
في شرح الشمايل ما ظفرنا بنقله عن ارباب الفضايل ومجمل الكلام
في مرام هذا المقام ما ذكره الامام حجة الاسلام انه ليس المراد
بقوله فقد رآني رؤية الجسم بل رؤية المثال الذي صار آلة
ينادي بها المعنى الذي هو في نفس الامر والآلة اما حقيقة
واما خالية والنفس غير المثال المتخيل فالشكل المرئي ليس روح
عليه الصلاة والسلام ولا شخصه بل مثاله على التحقيق والله
ولي التوفيق وحاصله انه لا اعتماد على رؤية المنام في
غير حق الانبياء عليهم الصلاة والسلام مع ان الرؤيا قد تحتاج
الى تعبير بنا سب الراي او غيره في ذلك المقام فلو فرض ان احدا

راي النبي عليه الصلاة والسلام وامره بفعل شيء وتركه على خلاف
قواعد الايمان فليس له القيام بذلك الامر باجماع العلما الاعلام
..... ومن هنا قال صاحب المواقف اما الرويا فمخيال باطل اي ليس تحته
طايل عند المتكلمين اما عند المعتزلة فلفقد شرايط الادراك
واما عند الاصحاب اذ لم يشترطوا شيا من ذلك فلانه خلاف
العادة يعني فلا يبنى عليه ما يتعلق بامر العباده وبالحكم على
احد بالشقاوة والسعادة رزقنا الله تعالى الحسنى والزيادة
ومما يؤيد ما ذكرناه في هذا المقام ان المشايخ الكرام والعلما
الاعلام كانوا اخوف لله من سايرالانام كما يشير اليه قوله تعالى
انما يخشى الله من عباده العلما ويدل عليه قوله عليه الصلاة
والسلام انا اخشاكم لله ومن هنا ذكر عند الحسن البصري
وهو سيد التابعين اذا خرج من النار رجل يقال له هناد
بعد ما عذب الف عام ينادي يا حنان يا منان فبكى الحسن وقال
يا ليتني كنت هنادا فتعجبوا منه فقال ويحكم ليس يوما يخرج
في الجملة ولا يخلد فيها قال في حجة الاسلام ولقد بلغنا عن يوسف
ابن اسباط انه قال دخلت على سفيان الثوري فبكى ليلته اجمع
فقلت بكاوك هذا على الذنوب قال فحمل تبنا من الارض وقال
الذنوب اهون على الله من هذا وانما اخشى ان يسلبني الله الاسلا
انتهى وروي ان سلطان العارفين ابا يزيد البسطامي قدس الله
سره السامي اخذ مراة ونظر فيها فقال ظهر الشبيب ولم يذهب
العبيب وتا اوري ما في العبيب ايماء الى قوله تعالى وما ندري

فقس ماذا تكسب غدًا واشارة الي قوله عليه الصلاة والسلام انما
الاعمال بالخواتيم واستخدمه احد من الفقراء فقال له الحق بك افضل
امر ذئب الكلب فبكي وقال اذنت علي الاسلام فلحقني خير والا تذنب
الكلب وكانه تامل قوله تعالى واتل نبا الذي اتيناه اياتنا فانسلخ
منها فاتبعه الشيطان فكان من الغاوين ولو شئنا لرفعناه بها
ولكنه اخلد الي الارض واتبع هواه فمثله كمثل الكلب ان تحمل عليه
يلهث ونظر في قصة اصحاب الكهف وكلبهم باسط ذراعيه
بالوصيد فقد ورد ان بلعاما يتصور بصورة ذلك الكلب فيدخل
النار والكلب يتصور بصورة بلعم فيدخل الجنة وكان بلعم
ابن باعورا بحيث اذا نظر يري العرش وكان في مجلسه اثنا عشر
الف محبرة للمتعلمين الذين يكتبون عنه العلم ولم يكن له الا هم
ذلة واحدة مال الي الدنيا واهلها وهلة وترك الولي من اوليائه
حرمة فسلبت عنه المعرفة واستحق العقوبة المعجلة والموجلة
وقد حكي ان تلميذ الفضيل بن عياض حضرته الوفاة فدخل
عليه الفضيل وجلس عند راسه وقراسورة ليس فقال يا استاذ
لا تقرا هذه فسكت ثم لقنه فقال قل لا اله الا الله فقال لا اقولها
لاني بري منها ومات علي ذلك فدخل الفضيل منزله وجعل يبكي
اربعين يوما ثم لم يخرج من البيت ثم راه في النوم وهو يسحب به الي
جهنم فقال له اباي شي نزع الله المعرفة عنك وكنت اعلم
تلاميذي قال بثلاثة اشيا اولها النميمة والثاني الحسد
والثالث كان بي علة فجيت الي طبيب فقال تسالته عنها

فقال

عليهم

مهلب فتامل

فقال تشرب في كل سنة قدحا من خمر فان لم تفعل تبقى بك العلة
نعوذ بالله من سخط الذي لا طاقة لنا به وكان سفيان الثوري
يقول ما آمن احدا على دينه الا سلب وقال بعضهم اذا سمعت بحال
الكفار وخلودهم في النار فلا تأمن على نفسك في تلك الحالة
فان الامر على الخطر ولا تدري ما ذا يكون من العاقبة وما الذي
سبق لك في السابقة ولا تغتر بصفا الاوقات فان تحتها
غوامض الاوقات وقال بعضهم يا معشر المغترين بالعصم ان
تحتها انواع النقم زين الله ابليس بدقايق نعمته وهو عنده
في حقايق نقمته وزين بلعم بن باعورا بانواره وهو بيده وهو عنده
في الهوا رعداوته وكان ابراهيم بن ادهم يقول كيف نامن وابراهيم
الخليل يقول واجنبني وبني ان نعبد الاصنام ويوسف الصديق
يقول توفني مسلما والحقني بالصالحين والحاصل ان الامر
مبهم والخطر معظم فلا يدري احد غير الانبيا انه من اي الفريقين
في قوله تعالى فريق في الجنة وفريق في السعير وفي قوله سبحانه
وتعالى هو الذي خلقكم فمنكم كافر ومنكم مومن وفي قوله عز وجل
يوم تبيض وجوه وتسود وجوه فاما الذين اسودت وجوههم
اكفرتم بعد ايمانكم فذوقوا العذاب بما كنتم تكفرون واما
الذين ابيضت وجوههم ففي رحمة الله هم فيها خالدون ومن
هنا قال عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه لما كان بين خوف العقاب
ورجا الثواب لو قيل لي يوم القيامة لن يدخل الجنة الا احد لرجوت
ان اكون انا وان قيل لي لن يدخل النار الا احد لخفت ان اكون انا

وتحقيق هذا المقام يستدعي الاطناب في الكلام فلنعرض عن هذا
المرام فان قلت الاولياء يسلم لهم في احوالهم ولا يعترض
عليهم في اقوالهم قلت لا نسلم ذلك فقد اعترض
شيخ الاسلام وقطب الانام نديم البراري مولانا عبد الله الانصاري
على ما حكي عن ابي يزيد البسطامي انه قال ذهبت من العرش وضربت
خيمة مقابل العرش فقال لعله كذب عليه فان هذا الكلام في
الشريعة كفر وفي الحقيقة بعد وهجر ولقد ذكر القاضي عياض
في كتاب الشفا ان فقهاء بغداد ايام المقتدر اجمعوا على قتل
الحلاج وصلبه لدعواه الالهية والقول بالحلول وقوله انا الحق
مع تمسكه في الظاهر بالشريعة ولم يقبلوا توبته وقد اعترض
الشيخ علاء الدولة السمناني على ابن عربي في قوله اوايل الفتوحات
سبحاني ما اوجد الاشيا وهو عينها وكفره بهذه المقالة ومثلها
وامثالها وقد اوضحت هذه المسئلة في رسالة مستقلة وقد
صرح بن المقري في الارشاد ان من شك في ان طايفة ابن العربي شر
من اليهود والنصارى فقد كفر وقد صدق في ذلك لانهم سلبوا
الضلالة وباعث الجهالة فيما بين المسلمين لا سيما وقد اشتهروا
بانهم من المتصوفين والعامة لم يفرقوا بين توحيد الملحد وتوحيد
الموحد فعليك بما قاله الجنيد سيد الطايفة وشيخ الطريقة ان
طريقتنا هذه مقيدة بالكتاب والسنة فمن لم يحفظ القرآن ولم
يكتب الحديث ولم يتفقه فلا يقتدي به وقد روي عن الامام
مالك نظير ذلك حيث قال من تصوف ولم يتفقه فقد تزندق

مطلب

الفاضل كبعض الشيخ ومصنفوه كلاهما
كاذب وذهاب عبد الرزاق
القاشاني بايراد علاء الدولة السمناني
ازلم الى النفحات
خرجه

ومن تفقه ولم يتصوف فقد تفسق ومن جمع بينهما فقد تحقق
رزقنا الله حسن العقيدة والتوبة الصحيحة الوثيقة وتوفيق
العلم النافع والعمل الصالح المقرون بالاخلاص النافع وحسن
الخاتمة في اخر النفس الواقع بان فرز بين العلم اليقين
والعين اليقين وقر اعيننا بكشف مقام حق اليقين
وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين
برحمتك يا اكرم الاكرمين وكرمك يا ارحم
الراحمين وصلى الله على سيدنا محمد
وعلى اله وصحابته اجمعين
تمت الرسالة بحمد
الله وعونه
وحسن
توفيقه

الرسالة في الكلام مع البيضاوي

في الحديث المذكور في رفع العذاب عن اهل القبور بسبب

قراءة صبي من صبيانهم فاتحة الكتاب

لمولانا العلامة علي قاري نفعنا

به في الدنيا والاخره

بجاه سيدنا محمد

واله وصحبه

بسم الله الرحمن الرحيم وبه التوفيق
الحمد لله رب العالمين • والعاقبة للمتقين • والصلاة والسلام
على خاتم النبيين • وعلى اله واصحابه الطاهرين اجمعين اما بعد
فيقول راجي برزبة الباري • علي بن سلطان محمد القاري انه قال
عمدة العلما المفسرين وزبدة الفضلا المتبحرين مولانا العلامة
البيضاوي في خاتمة الفاتحة عن حذيفة بن اليماني رضي الله عنه
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان القوم ليبعث الله عليهم العذاب
حتما مقضيا فيقرا صبي من صبيانهم في الكتاب الحمد لله رب
العالمين فيسمعه الله تعالى فيرفع عنهم بذلك العذاب اربعين
سنة وقد تصدي لشرح هذا الحديث مع انه رواه الثعلبي وصرح
بانه موضوع مولانا الحبر العلامة والبحر الفهامة مفيد الطالبين
ومرشد السالكين السيد صبغة الله سلمه الله وابقاه ونفعنا
بعلومه ونقواه فها انا اذكر كلامه كما يقتضي مرامه وابين ما لم
يقع عنه مقامه فقال ان القوم ليبعث الله عليهم عذابا حتما
هذا تغيير في المبنى ونقل في المعنى والصحيح في الاصول عند ارباب
الحصول انه لا يجوز في الحديث مع تذكاره وامكان استحضاره
ثم قال اي وجوبا فسر الحتم بالوجوب فيصير التقدير
عذابا وجوبا او حال كون العذاب وجوبا ولا يخفى عدم صحة حمله
تبتكلف ويحمل على ان التقدير ذا وجوب او اريد به المصدر
مبالغة فكان الاولى ان يقول واجبا اي ثابتا وقوعه اذ لا يجب

عَلَى اللّٰه شَيْءٌ خِلَافًا لِمَنْ خَالَفَهُ لَحِينَئِذٍ يُطَابِقُ فِي الْوَصْفِيَّةِ قَوْلُهُ
قَوْلُه مَقْضِيًّا قَضَى اللّٰه تَعَالَى بِهِ وَهُوَ صِفَةٌ كَاشِفَةٌ لِمَا قَبْلَهُ
ثُمَّ قَوْلُهُ وَلَا مُبَدِّلَ لِقَضَائِهِ وَحُكْمُهُ عَطْفُ بَيَانٍ فِي كَلَامِهِ فَاعْلَمْ
اَنَّ الْقَضَاءَ عَلَى نَوْعَيْنِ اِمَّا قَضَاءٌ مُبْرَمٌ وَاِمَّا قَضَاءٌ مُعَلَّقٌ وَمِنَ الثَّانِي
قَوْلُه عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لَا يَرُدُّ الْقَضَاءَ اِلَّا الدُّعَاءُ وَلَا يَزِيدُ فِي الْعُمُرِ
اِلَّا الْبِرُّ رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَةَ وَابْنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ وَالْحَاكِمُ
فِي مُسْتَدْرَكِهِ وَيَدُلُّ عَلَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ قَوْلُه تَعَالَى يَمْحُوا اللّٰهُ مَا يَشَاءُ
وَيُثْبِتُ وَعِنْدَهُ اُمُّ الْكِتَابِ وَكَذَا قَوْلُه سُبْحَانَهُ وَمَا يُعَمَّرُ مِنْ مُعَمَّرٍ
وَلَا يُنْقَصُ مِنْ عُمُرِهِ اِلَّا فِي كِتَابٍ وَتَحْقِيقُهُ لَيْسَ هٰذَا مَحَلَّهُ ثُمَّ هٰذَا التَّرَدُّدُ
اِنَّمَا هُوَ بِاعْتِبَارِ مَا فِي اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ وَاَمَّا بِالنِّسْبَةِ اِلَى عِلْمِهِ سُبْحَانَهُ
الْمُعَبَّرِ عَنْهُ بِاُمِّ الْكِتَابِ فَلَيْسَ اِلَّا الْمُحْكَمُ الَّذِي لَا يَتَصَوَّرُ فِيهِ التَّغْيِيرُ
بِلَا ارْتِيَابٍ ثُمَّ قَوْلُه قِيلَ اَرَادَ بِقَائِلِهِ خِتَامُ الْمُحَقِّقِينَ عِصَامُ الدِّينِ
يَدُلُّ اَيْ يَدُلُّ عَلَى اَنَّ الْقَضَاءَ بِغَيْرٍ اَيْ قَدْ يَغَيَّرُ اِذَا لَمْ يَكُنْ مُبْرَمًا فِي الْمَقْدُورِ
وَذٰلِكَ لِاَنَّ الْعَذَابَ هُنَا قَدِ ارْتَفَعَ وَلَوْ كَانَ مُبْرَمًا مَا كَانَ اَحَدٌ مِنَ الْقَوْمِ
بِقِرَاءَةِ الصَّبِيِّ انْتَفَعَ اِلَّا اَنْ يُرَادَ بِالْقَضَاءِ الْمُقْتَضِي اَيِ الْمُبْرَمِ عَلَى تَقْدِيرِ
عَدَمِ قِرَاءَةِ صَبِيٍّ مِنْ صِبْيَانِهِمُ الْفَاتِحَةَ وَفِيهِ اَنَّهُ حِينَئِذٍ يَرْجِعُ
اِلَى الْمُعَلَّقِ اللّٰهُمَّ اِلَّا اَنْ يُحَقَّقَ وَيُقَالَ اَنَّهُ يَتَبَيَّنُ حِينَئِذٍ اَنَّهُ كَانَ حُكْمًا
مُبْرَمًا وَفَائِدَةُ قَوْلِهِ حَتْمًا مَقْضِيًّا اَنَّهُ لَيْسَ لِتَخْوِيفِهِمْ لِيَتُوبُوا وَيَرْجِعُوا
اَيْ بَلْ لِاَنَّهُمْ لَا يَسْتَحِقُّونَهُ بِمَا فَعَلُوا لٰكِنْ بِبَرَكَةِ قِرَاءَةِ صَغِيرٍ مِنْهُمْ فِي الْكِتَابِ
بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ اِرْتَفَعَ عَنْهُمُ الْعَذَابُ انْتَهَى اَيْ هٰذَا الْقَتْلُ وَلَا يَخْفَى
عَلَيْكَ اَنَّهُ اَيْ هٰذَا الْعَالَمَ الْجَلِيلَ فَهِمَ مِنْ رَفْعِ الْعَذَابِ عَدَمَ الْوُقُوعِ

اي مطلقا وهو المطابق للاطلاق الذي هو الاصل بالاتفاق
وليس كذلك اي مثل ما فهمه بل المراد تاخيره وهذا مردود ومرموم
لان المراد غير معلوم ووقوعه بعد رفعه من الكلام غير مفهوم
والا اي ولو لم يرد تاخيره لم يكن لقوله اربعين سنة فايده
يعتد بها وهذا مدفوع بان يقال ولا يحتمل ان المراد بالعدد
التكثير لا التحديد التيسير وثانيا ان العذاب الالهي اذا ارتفع
عن قوم بسبب من الاسباب لا يعرف رجوعه بعينه اليهم قط
في هذا الباب وعلى تقدير التسليم في اعتبار العدد المذكور
على الوجه المسطور يقال فايدة عظيمة ونتيجة جسيمة وهي ان
جنس العذاب او الفرد المتعلق بنوع من الذنب الذي ارتكبه
القوم في هذا الباب يرتفع عنهم ببركته تلاوة فاتحة الكتاب التي
ثم بعد الاربعين يكون الامر تحت مشيئة الله سبحانه وتعالى فان
شاء عذبهم بعذاب اخر او بذلك العذاب الموخر او من جماعة اخر فلا
دلالة في الكلام على تضييق المرام وان ذلك العذاب بعينه البتة
يعود الى تلك القوم وهم من اهل الاسلام ومستحقون للتعظيم
والاكرام ونظيره حديث من صلى الجمعة تكون كفارة لذنوبه الى
الجمعة الاخرى اذ ليس معناه ان بعد الجمعة الاتية يواخذ
بالذنوب السابقة بل قد يواخذ باللاحقة ان لم يكن هناك
دافع عنها ومانع منها واستدراكه بقوله الا الى اخره اهون
من تشبيح العنكبوت وقد عرفت ما تقدم من الفايدة مع ان
تشبيح العنكبوت صفة ظاهرة وصيغة باهرة متضمنة

تاخيره وهذا صح

او صدق عنهم ببركة اخرهم

للشارح

للدلالة على قدرة صاحب العزة والعظمة يعجز عن معرفتها وكيفية
هيأتها المحكام والمهندسون في البنا كما يتبينه حجة الاسلام في الاحيا
فكلام القايل يقال في حقه كانه للنسجه وكلام المعترض يقال
في شانه انه مسئوجة على ما حقق في الفرق بين المقتضى والمقتضى
في باب الرضى ثم قوله وارفع العذاب يتعلق بالبعث لا بالختم
ومعطوفه فغلط في المطالعة وقال ما قال تامل اقول تاملنا
ولتصحيح كلامه املنا ورايناان كلامن كلاميه اسقط من الاخر
فاكتفينا بالمعروف واعرضنا عن المنكر فتدبر ولا تغتر فان كل
كلام لا يعتبر وانظر الى ما قال ولا تنظر الى من قال اوكن من ارباب
الاحوال واترك عنك العيل والقال وكثرة السوال واشتغل
بذكر الملك المتعال ثم قوله والكتاب بضم الكاف وتشديد
التا اي المنقوطة من فوق كرمان المكتب اي على ما قال بعضهم
وهو المراد هاهنا اي بقرينة المقام وجمعه كتاتيب هذا غير
محتاج اليه مع انه مستدرك بما سياتي في نقل صاحب القاموس
وغيره والكتبة جمع كاتب هذا مما ليس له مدخل في هذا المحل مع
انه غير مطابق لقوله على ما قال في الصحاح حيث قال الكتاب
والمكتب واحد اللهم الا ان يقال قوله والكتبة جمع كاتب جمع
معترض بين المتعلق والمتعلق وفي القاموس كرمان اي في صورة
وزنه لا في حقيقة موزونه كما توهم من توهم لان الرمان فرد
والكتاب جمع ولذا فسره بقوله الكاتبون والمكتب كمقعده موضع
التعليم اي تعليم الكتابة والقراة فغلب تعاؤله اجانب الكتابة

الكتاب

لانها اقوي في المرتبة او لما بينهما من الملازمة العرفية كما في كتاب اولاد العرب وقول الجوهري الكتاب والمكتب واحد غلط اي لاختلاف بنايهما الان الاول جمع بلاشبهة والثاني اسم مكان لامحالة فالملازمة الكتبة على موضع الكتابة غلط باعتبار اصل اللغة واما ارتكاب المجاز فلا امنع بذكر الحال وارادة المحل فتامل فانه موضع زلل وسهم صغير مدور الراس يتعلم به الصبي الرمي هذا استيفاء اللغة والا فلا تعلق له بالقضية وجمع كاتب يعني ان الكتاب يستعمل بمعنى المكتب على حد سوا وهو في اصله جمع كاتب وهو من تتمة كلام صاحب الصحاح فلا تكرار مع قول صاحب القاموس انتهى اي ما في القاموس اصلا واعتراضا ثم قول المحشي وهذا صريح في ان الكتاب اما اسم جمع كرمان او جمع كاتب هذا التردد غير صحيح بل غلط صريح وخطا قبيح لان الكتاب جمع مكسر وقول صاحب القاموس كرمان انما اراد به الوزن الصرفي لا موزونه المعنوي كما سبقت الاشارة اليه مع ان الرمان بنفسه ايضا لا يصح ان يكون اسم جمع فان اسم الجمع تعريفه ان يطلق على ما فوق الاثنين وليس له مفرد من لفظه كقوم ورهط والرمان ليس كذلك فانه اسم جنس يطلق على القليل والكثير كالتمر والجراد وواحدة كل منهما بالتاء كرمانة وتمرة خير من جرادة فغلط المحشي من الجهتين في هذا الباب فالصواب ان الكتاب جمع كاتب لا غير كما ان كفجار جمع فاجر وتجار جمع تاجر فمن لم يفرق بين الجمع والجنس واسم الجنس كيف تصلح لتصنيفه ان يعتبر عند الجمع ام كيف تصلح لصاحبه ان يجتري بالاعتراض على العصام

لعله لسان العرب وهو اسم اطلقه

الذي هو جيل العربيه بلا كلام ومنشا هذا منه انما هو الغفلة
على ما بينا منا عليه سابقا بان قوله جمع كاتب ليس من كلام صاحب
القاموس فالخلط اورثه الخبط او بالعكس وهو اظهر فتدبر فان
قول صاحب القاموس الكتاب كرمان الكاتبون لا يتصور ان يكون
مقابلا لقوله او جمع كاتب فانه بعينه لا كما توهم من المغايرة
الحاصلة له على ان احدهما اسم جمع والاخر حقيقة جمع ثم قوله
وليس بمعنى الكتب حقيقة هذا هو المتبادر وسيجي ما يخالف
هذا الظاهر ثم قوله وهذا الخطا الجوهري هذا التعليل خطاء
لانه ما التزم كصاحب القاموس ايضا ان جميع ما في كتابيهما
يكون من اللغات الحقيقية فانهما مشحونان من الاطلاقات
المجازية فما قيل اراد بقايل هذا الكلام مولانا العصام ايضا
والكتاب كرمان الكتب اي المراد به هنا جمعه كتائب اي كما يدل
عليه جمعه اذ لو اريد به حقيقة المكان لقيل في جمعه مكاتب
كمقاعد ومكاتب فلما عدل عنه الى هذا الجمع دل على انه موضوع
ابتدا لهذا المعنى وليس اطلاقه مجازا في هذا المبنى وهو
لا ينافي قوله جمع كاتب لانه على قياس مطرد حيث يجمع فاعل على
فعال كجاهل وجهال وعامل وعمال وقوله كذا في القاموس
يحتمل انه اشار الى الاخير وهو قوله جمع كاتب نقلا بالمعنى او اشار
الى جميع ما ذكره من المتن بمعنى ان هذا المجموع مذكور في القاموس
سواء يكون من كلامه او من كلام صاحب الصحاح مرضيا له او ضعيفا
عنده وعند التصحيح تبطل قوله بعد قوله انتهى وهذا خبط شنيع

وغلط بشيخ لانه صرح في ان الكتاب بمعنى المكتب في القاموس اي
موجود فيه وليس كذلك كما عرفت وانت عرفت بما سبق نظام
تحقيقه وعصام تدقيقه ثم قوله ومنشاوه انه جعل قول
القاموس والمكتب عطفا على الكاتبون ولم يدر انه اورده ردا
على الجوهري اقول هذا التركيب لا يروح الى الصغير في تكيف يخفى
على ناقد الجوهري فان العصام اجل من ان يتشاقى فيه هذا
الكلام ثم قوله وما قيل الكتاب يطلق على الكتبة جمع كاتب وعلى
المكتب ايضا انتهى اجمال لم يدر انه في اي هما حقيقة ليشعر بانه
في كليهما مجاز فيه ايجاث امتا اولا فقايل هذا القيل محمول على
اصل وتبع قيل ثم قوله يطلق على الكتبة جمع كاتب خطا واضح
لان الكتاب ليس جمع الجمع بل كل من الكتاب والكتبة جمع كاتب
وهذا بطريق الحقيقة بلا مرية لارباب الطريقة وانما الخلاف
في اطلاقه على المكتب كما قدمنا بعض بيانه وسياتي توضيح
برهانه فقوله لم يدر دليل على انه لم يدر بل يشعر ان الاول
اطلاقه حقيقي والثاني مجازي او اختلافي مع انه لا اشعار
فيه اصلا انه في كليهما مجازي فان اصل الاطلاق محمول على
الاستعمال الحقيقي حتى يظهر وجه المنافي ثم قوله وقال المحقق
التفتازاني الكتاب بضم الكاف وتشديد التا المكتب وضعا
ابتدائيا اولانه موضع الكتاب اي الكتبة جمع كاتب انتهى
وكان هذه العبارة اوقعته في الغلط الذي سبقت اليه
الاشارة ودفعه ان الكتبة تفسير للكتاب بالمعنى وجمع كاتب

تعبير بالمبنى ثم قوله وزاد به ان المراد هنا المكتب ليس الا فانما
ان يكون حقيقة فيه كما ذهب اليه الجوهري وغيره او مجاز الظرف
كما ذهب اليه من ردها وانه حقيقة في جمع الكاتب وهذا الكلام
من المحقق في غاية من التحقيق ونهاية من التدقيق وجمع بين ما وقع
فيه من التفريق وبالله التوفيق ولكن المحشي الجامع لخاطب عشا
وخابط عشوا ثم قوله وقال السيد السند الكتاب بضم الكاف
وتشديد التاء جمع كاتب وقد يطلق المكتب على المكتب ايضا اي على
احتمال كونه حقيقيا او مجازيا وهو المراد هنا اي بأي معنى
يكون في المبنى وخطا المبرد اي في جواز اطلاقه على المكتب وزرد
بان الليث نقله اي واذا صح النقل لا يجوز التخطية بمجرد العقل
لاسيما ويمكن توجيهه عند اهل الفضل كما قال فانما ان يكون
حقيقة بالاشتراك او مجازا لانه موضع الكتبة انتهى اي كلام
السيد وهو بعيد من كلام السعد فانما تواردا في العقل او توافقا
في النقل ثم قوله اراد اي السيد ان اطلاقه على المكتب وازاد من
الثقات الاولى ان يقال من الثقة فتخطية الاطلاق مردودة
والصواب مردودة او اطلاق التخطية مردود وكونه جمع كاتب
حقيقة محقق اقول هذا مما لا يشك فيه موفق فما قيل اي قاله
العصام وفي الحواشي الشريفية على الكشاف خطا المبرد تحقيقه
بمعنى الكتب ورد بان الليث نقله فاطلاق الكتاب على المكتب
اما حقيقة للاشتراك او مجاز في المحل اي كما سبق في كلام المحقق
التفتازاني انتهى اي ما قيل افتراء على السيد السند كما ان الاول

انثرا على القاموس كما لا يخفى اقول هذا الطعن بطريق الاجمال غير مناسب
لاهل الكمال فكان هذا المعترض عارضريين نقله ونقله في بعض المبنى مع
اتحاد مما في تحقق المعنى اولم يجد ما قيل في حاشية السيد فحمله
الاعتساف على عدم الانصاف وعقل عن الانصاف بان يحسن
الظن بالقايل انه راه في الحواشي المنسوبة الى السيد الشريف
المكتوبة على هوامش الكشاف من غير اراد خاله في حاشية المولفة
مع احتمال التصحيف الشريفية بالشريفية هذا وغايته انه اشتبه
عليه انه من كلام التفتازاني او من كلام الجرجاني فنسبه اليه
بنا على وهم سبق لديه فلا يقال في مثله انه افترا عليه لان الافترا
الا على صاحب القاموس هو تعمد الكذب من غير ضرورة الجاة اليه
فلا يصح اطلاق الافترا لا على صاحب القاموس ولا عليه ثم قوله
في معنى الحديث فيسمعه الله اي يقبله ويرتضيه البتة بمقتضى
وعده لن يتراخوفا منها الا اعطيته لا وجه للعدول عن معنى
الحقيقي الى المعنى المجازي بقوله يقبله مع تحقق
سمعه سبحانه بقوله وهو السميع البصير وانما يوول لتحقق
قوله تعالى يحب المتقين اي يثيبهم ثم قوله وصدوره من
المعصوم فيه ان العصمة من الانبيا كما ان الحفظة للاولياء
على فرق بينهما عند العلما وليس الصبي من احد الفريقين
او يتصور منه كلمات الكفر وافعال الشرك وقتل النفس
وامثال ذلك مما هو معصية حقيقة او صورة ليضرب
ويوبخ اذا كان مميزا غايته انه غير مكلف قبل البلوغ

على تفصيل يعلم من كتب الفقه اصولا وفروعا ثم قوله الذي ليس له ريا
وسمعة غريب وكذا قوله او غرض من الاغراض عجيب حيث عمم بعد
ما خصص وجعل افعال الصبي في مقام اخلاص ارباب الكمال
واصحاب الاحوال الذي عجز عنه تحول الرجال كما هو مبين في كتب
الصوفية فالصبي من اين له مقام الاخلاص الا ان يكون نادرا من
جهة خرق العادة بخلقه مجذوبا من اهل الاختصاص اذ من المعلوم
عند العام والخاص ان الصبي لو لم يكن خوف من الاستاذ او طمع من الاب
والاجداد لم يقرا حرفا من حروف ابي جاد وربما يقاد من بعض الاولاد
فيريد ان يرحم الاجتهاد او يسمعهم ما يحصل له به المراد ثم قوله بذلك
اي بسبب القراة المذكورة الاولى بسبب ما ذكر من القراة المذكورة فانه
المستحسن في العبارات المشهورة على طبق التصانيف المذكورة ثم
قوله العذاب منصوب مفعول يرفع هذا من الواضح الذي لا يحتاج فيه
الى اللايح وكذا قوله اربعين سنة ظرف لقوله يرفع ولعله توهم
انه ربما يتوهم تعلقه بقوله يبعث فبعثه على هذا المبحث ثم قوله
اي يوخر ذلك العذاب المقضى حتما عن القوم المبعوث اليهم اربعين
سنة الصواب ان يقال يوخر العذاب من غير ذكر ذلك لما فيه من
ايهام تقدم دفعه قبل ذلك فمن قال في الحديث ان القضا قابل
للتغيير كما قال الله تعالى يمحوا الله ما يشا ويثبت وعنده ام الكتاب
انتهى لم يصب كما عرفت وانت عرفت انك ما اصبت وانه قد اصاب
والله تعالى اعلم بالصواب وهذه الاعادة في غاية المبالغة في
التحطية ونهاية الاقدام في القضية بالجزم على ان العذاب المرفوع

بعد اربعين سنة يكون لازم الوقوع ومن ابن له ذلك الموضوع مع ان فيه
مخالفة لتحسين الظن بالله المخالف لطريق اولياء الله المعتقدين سعة
رحمة الله فانه سبحانه اذا رفع عن عباده عقوبة كانوا يستحقونها لما
صدر عنهم من المخالفة بسبب شفاعة او ظهور طاعة من اي باب
فهو سبحانه اكرم من ان يعود عليهم بالعذاب لعدم اذا صدر عنهم بعد
ذلك ما يوجب العقاب ولم يوجد مانع ولا رافع لرفع الحجاب فتحت
المسببة حج لامحالة مع ان ما ادعاه هذا المعترض على القايل الذي يبني
امره على الاحتمال ويمنع معرفة قطع المراد في الاستقبال انما هو
بالمفهوم من العدد مع ان اعتبار مطلق المفهوم في الادلة دون الرواية
ليس من مذهب ايمتنا الجامعين بين الرواية والدراية لاسيما ومفهوم
العدد غير معتبر بالاجماع بلا خلاف ولا نزاع انتهى الكلام على هذه
الحاشية الصغيرة المشتملة على الفوايد الكثيرة التي يستدل بها على
الحاشية الكبيرة فنسال الله تعالى لنا وله محو الذنوب وستر العيوب
وتوفيق التوجه نحو علام الغيوب لتزول عنا الهموم والكروب
ويحفظنا من تقلب القلوب بالثبات على الحالة
الحسنى والممات بحسن الخاتمة وحصول
المقام الاسنى ووصول الرفيق
الاعلى امين والحمد لله رب
العالمين تمت
الرسالة بحمد الله
وعونه

الفصول المهمة في حصول المسئلة

لمولانا على قاري نفعنا الله تعالى ببركاته

في الدنيا والاخرة بجاه سيدنا

محمد واله وصحبه وحزبه

وجنده امين

يارب

العالمين

بسم الله الرحمن الرحيم وبالله التوفيق

الحمد لله الذي اقام امر الدين باقامة الصلاة وادامتها
وامر بالمحافظة عليها والقيام بشروطها واركانها وواجباتها
ووعد بالاثابة على تحسينها باتيان سننها ومستحباتها •
واوعد على تقصيرها بارتكاب مفسداتها ومحرماتها ومكروهاتها
والصلاة والسلام على من جعل قرة عينه في الصلاة على كل حال
حتى كان يقول ارحنا يا بلال • اي بالصلاة عن سائر الاشغال
فانها معراج المومن ومناجاته بالمهيمن المتعال • فيا لها من
سعادة لمن قام لها • ويا لها من شقاوة لمن اعرض عنها •
ورضي الله عن اله واصحابه واتباعه واحبابه ارباب المعرفة
والشهود • واصحاب القيام بالركوع والسجود • اما بعد
فيقول المحتاج الى كرم ربه الباري • علي بن سلطان محمد القاري
لما رايت عامة الناس من الجهلا • بل اكثر العلما والفضلا •
بل من يدعي المشيخة ويزعم انه من الاوليا والاصفيا اهملوا امر
عبادة الصلاة على ما يجب عليهم من اعمالها وتغيرهم اكمالها •
لا سيما في ركني الركوع والسجود وما يتبعهما من القومة
والجلسة والقعود وصارت الفضيحة من عموم البلوى وهذا
البلا في كل زمان ومكان من الخلا والملا وجرت العبادة جري
العادة ممن له الطمانة والبلادة واقتدى الخاصة بالعامة
ولم يدروا الجهلهم الطامة ان لا يجوز الاقتدا بافعال علما

هذا الزمان بل يحسن الاهتداء باقوالهم بناء على الضرورة في
هذا الشان فمساد هذا العالم مترتب على فساد العالم من بني
ادم فضلوا عن الطريق الاقوم الا القليل واضلوا كثيرا عن سواء
السبيل حيث تركوا طريق سلف الصالحين من الاحتياط في
امر العبادات وحق عليهم ما ثبت في الايات فخلف من بعدهم خلف
اضاعوا الصلاة واتبعوا الشهوات الا من تاب وامن وعمل عملا
صالحا فاولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات لمح في الخاطر الفاتر
ولمع في البال القاصر ان ننبه اخوان الزمان واقران الاوان
بناء على ان الدين هو النصيحة الناشئة من الايمان وكمال الاحسان
وتمام الايقان ولكي يتنبه هو ايضا من نوم الغفلة الى يقظة
الحضرة ويتيقن من مقام التوبة الى مرتبة الاوبة فهانا اشرع
هنا في ذكر ما يحصل به الهنا ويزول العنا ويدوم الغنا في الدنيا
والعقبى يبلغنا الله المقام الاسنى والمرتبة الحسنى وزيادة
النظر الى لقا المولى على الوجه الاعلى فاقول وبالله التوفيق
وبيده عنان التحقيق ان الله تعالى حيث ذكر الصلاة في كتابه
عبر عنه بالاقامة والمحافظة ونحوها الا في موضع اريد
ذم القايمين بها لانهم كانوا غافلين غير ملتفتين الى مراعاتها
من تحسين هيانها حيث قال فويل للمصلين الذين هم عن صلاتهم
ساهون اي معرضون عنها بالكلية او غافلون عن مراعاة
حقايقها المرتبية ولذا لم يقل في صلاتهم ساهون فان
الانسان ماخوذ من النسيان وسبحان العلي الاعلى من لا يسهو

وَلَا يَنْسَى وَقَدْ وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ مَا يَدُلُّ عَلَى هَذَا الْمَعْنَى
بِالتَّصْرِيحِ كَمَا يُشِيرُ إِلَيْهِ قَوْلُهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رُفِعَ عَنْ أُمَّتِي
الْخَطَأُ وَالنِّسْيَانُ وَمَا اسْتُكْرِهُوا عَلَيْهِ ثُمَّ إِقَامَةُ الصَّلَاةِ
تَعْدِيلُ أَرْكَانِهَا وَحِفْظُهَا مِنْ أَنْ يَقَعَ زَيْغٌ فِي أَفْعَالِهَا وَشَأْنُهَا
عَلَى مَا قَالَهُ الْكَشَّافُ وَصَاحِبُ الْمَدَارِكِ وَالْقَاضِي وَغَيْرُهُمْ
مِنَ الْمُفَسِّرِينَ وَالْعُلَمَاءِ الْمُعْتَبَرِينَ **فَإِنْ قُلْتَ** هَذَا يَدُلُّ عَلَى
الْفَرْضِيَّةِ **قُلْتُ** هُوَ كَذَلِكَ عِنْدَ جُمْهُورِ عُلَمَاءِ الْأُمَّةِ لَكِنَّ
الْمُحَقِّقُونَ مِنَ الْفُقَهَاءِ حَيْثُ قَالُوا الْفَرْضُ مَا ثَبَتَ بِدَلِيلٍ قَطْعِيٍّ وَالْوَاجِبُ
مَا ثَبَتَ بِدَلِيلٍ ظَنِّيٍّ وَقَدْ فَسَّرُوا الْإِقَامَةَ أَيْضًا بِنَحْوِ الْمُحَافَظَةِ وَالْمُدَاوَمَةِ
فَلَا تَكُونُ الْآيَةُ قَطْعِيَّةَ الدَّلَالَةِ **فَإِنْ قِيلَ** لَا يَصِحُّ الِاسْتِدْلَالُ
مَعَ وُجُودِ الِاحْتِمَالِ **قُلْنَا** قَدْ يَكُونُ حُجَّةً بِالتَّرْجِيحِ عَلَى الْقَوْلِ الصَّحِيحِ
فَالْأَكْثَرُ عَلَى الْقَوْلِ الْأَوَّلِ فَيَكُونُ هُوَ الْمَعْقُولَ وَهُوَ فِي الْمَعْنَى أَظْهَرُ فَالْمِدَادُ
عَلَيْهِ أَكْثَرُ وَهُوَ إِلَى الْحَقِيقَةِ أَقْرَبُ فَالِاعْتِمَادُ عَلَيْهِ أَنْسَبُ بَلْ قَالَ
صَاحِبُ الْكَشْفِ أَنَّ الْإِقَامَةَ فِي مَعْنَى تَعْدِيلِ الْأَرْكَانِ هُوَ الْحَقِيقَةُ
وَضَعْفُ سَائِرِ الْمَعَانِي الْمَجَازِيَّةِ الْخَارِجَةِ عَنِ الطَّرِيقَةِ ثُمَّ هُوَ مُؤَيَّدٌ
بِالْأَحَادِيثِ النَّبَوِيَّةِ مَوْكَدٌ بِالْأَدِلَّةِ الشَّرْعِيَّةِ وَمَنْقُولٌ عَنْ أَكَابِرِ
الْمِلَّةِ الْحَنِيفِيَّةِ وَأَعَاظِمِ الْمِلَّةِ الْحَنَفِيَّةِ فَلْيُتَقَدَّمْ مَا حَقَّهُ التَّقْدِيمُ
مِمَّا ثَبَتَ عَنِ الرَّسُولِ الْكَرِيمِ ثُمَّ نَتَّبِعُهُ نَقْلَ الْعُلَمَاءِ وَرِوَايَةَ
الْفُقَهَاءِ فَمِنْهَا مَا رَوَى أَصْحَابُ الْكُتُبِ السِّتَّةِ الْأَئِمَّةُ الْكِبَارُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَدَخَلَ رَجُلٌ
فَصَلَّى ثُمَّ جَاءَ وَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَدَّ وَقَالَ

فرجع فصلى كما صلى ثم جاء فسلم على
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فرد
وقال ارجع فصل فانك لم تصل

ارجع فصل فانك لم تصل ثلاثا فقال والذي بعثك بالحق ما أحسن
غيره فعلمني فقال اذا قمت الى الصلاة فكبر ثم اقرأ ما تيسر معك من
القرآن ثم اركع حتى تطمئن راكعا ثم ارفع حتى تعتدل قايما ثم اسجد
حتى تطمئن ساجدا ثم ارفع حتى تطمئن جالسا وافعل ذلك في صلوتك
كلها وقد شرحنا الحديث مفصلا في المرقاة شرح المشكاة لكن هنا
نقتصر على الورود الدال على المقصود عند المخالف والموافق فقد
قال الشيخ اكمل الدين في شرح المشارق قوله ثم ارفع حتى تعتدل
يدل على ان تعديل الاركان فيها واجب انتهى وفي كلامه دلالة على
شمول تعديل الاركان لطمانينة القومة على ما صرح به المغرب
واختاره صاحب الاختيار ومنها ما روي البخاري ومسلم عن انس
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اتموا الركوع والسجود والاتمام
انما يكون بالطمانينة فيدل على وجوبها ومنها ما روي الطبراني في
الكبير وابو يعلى وابن خزيمة عن عمرو بن العاص وخالد بن الوليد وشرحبيل
ابن حسنة رضي الله تعالى عنهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
راى رجلا لا يتم ركوعه وينقر في سجوده وهو يصلي فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لو مات هذا على حاله مات على غير ملة محمد وهذا
تهديد شديد ووعيد اكيد يخاف منه سوء الخاتمة فنسال الله
العافية من دخول الهاوية ومنها ما روي البخاري عن زيد بن وهب
قال ان حذيفة راى رجلا لا يتم ركوعه ولا سجوده فلما قضى صلاته
دعاه فقال له حذيفة ما صليت قال واحسبه قال لو مت مت
مت على غير سنة وفي رواية ولو مت مت على غير الفطرة التي

فطر الله محمدا عليهما ومنها ما رواه مالك في الموطا عن النعمان قال
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما ترون في الشارب والزاني
والسارق وذلك قبل ان ينزل فيهم الحدود قالوا الله ورسوله
اعلم قال هن فواحش وفيهن عقوبة واشوا السرقة الذي
يسرق صلاته قالوا وكيف يسرق صلاته يا رسول الله قال
لا يتم ركوعها ولا سجودها ومنها ما رواه ابو داود والنسائي
عن عبد الرحمن بن شبل قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن نقرة الغراب وافتراش السبع وان يوطن الرجل المكان في
المسجد كما يوطن البعير ومنها ما رواه الامام احمد وابن ماجة
وابن خزيمة وابن حبان عن علي بن شيبان قال خرجنا حتى قدمنا
على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فبايعناه وصلينا خلفه
فلمح بموخر عينه رجلا لا يقيم صلبه في صلاته فلما قضى النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم صلاته قال يا معشر المسلمين لا صلاة لمن لا يقيم
صلبه في الركوع والسجود اي لا يسوي ظهره في عقب الركوع
والسجود فهذا الحديث يدل على وجوب القومة والجلسة
ومنها ما رواه ابو يعلى والاصبهاني عن علي كرم الله وجهه
قال لما اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اقرا وانا راكع
فقال يا علي مثل الذي لا يقيم صلبه في صلاته كمثل حبلى
حملت فلما دنا نفاسها اسقطت فلا هي ذات حمل ولا هي ذات
ولد ومنها ما رواه الامام احمد عن طلق بن علي قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا ينظر الله الى صلاة عبد لا يقيم فيها

صلبه

صلبه بين ركوعها وسجودها ومنها ما رواه مسلم وابو داود عن
عايشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يفتتح الصلاة بالتكبير والقراءة بالحمد لله رب العالمين وكان اذا
ركع لم يشخص رأسه ولم يصوبه ولكن ما بين ذلك وكان اذا
رفع رأسه من الركوع لم يسجد حتى يستوي قايما وكان اذا رفع
رأسه من السجدة لم يسجد حتى يستوي جالسا وهذا الحديث
يدل على المواظبة فتكون القومة والجلسة من الافعال الواجبة
ومنها ما رواه الاصبهاني عن ابي هريرة مرفوعا ان الرجل ليصلي
ستين ركعة وما يقبل له صلاة لعله يتم الركوع ولا يتم
السجود او يتم السجود ولا يتم الركوع ومنها ما رواه الطبراني في
الاوسط عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
يوما لاصحابه وانا حاضر لو كان لاحدكم هذه الشاة لكره ان
تجذع كيف يعمل احدكم فيجذع صلاته التي بيد الله تعالى فاتموا
صلاتكم فان الله لا يقبل الا تاما ومنها ما رواه الاصبهاني
عن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه مرفوعا ما من مصل الا
وملك عن يمينه وملك عن يساره فاذا تمها عرجا بها وان لم يتمها
ضربا بها وجهه ومنها ما رواه ابن خزيمة عن ابي هريرة قال
صلى بنا رسول الله تعالى عليه وسلم الظهر فلما سلم نادى رجلا
كان في اخر الصفوف فقال يا فلان الا تتقي الله الا تنظر كيف
تصلي اذا احدكم اذا قام ليصلي انما يقوم يناجي ربه فلينظر
كيف يناجيه ومنها ما رواه الترمذي عن ابي هريرة مرفوعا

ان اول ما يحاسب به العبد يوم القيامة من عمله صلوته فان صلحت
فقد افلح وانجح وان فسدت فقد خاب وخسر ومنها ما رواه الطبراني
في الاوسط عن عبد الله بن قرط مرفوعا اول ما يحاسب به العبد
يوم القيامة الصلاة فان صلحت صلح سائر عمله وان فسدت
فسد سائر عمله فثبت بهذه الاحاديث وان كانت ظنية لكنها
من حيث المجموع كادت ان تكون قطعية ان تعديل الاركان في
الركوع والسجود والقومة بينهما والقعدة بين السجدتين
فرض وهو مذهب جمهور العلماء كمالك والشافعي واحمد وابي يوسف
وذهب جماعة من اصحابنا الى الوجوب وهو مختار المحققين وذهب
جمع الى انه من السنن المؤكدة القريبة الى الوجوب فهذا ما تيسر لك
مما اطلعت عليه من اقوال العلماء ورواية الفقهاء في شرح مجمع البحرين
لمصنفه قال ابو يوسف لتعديل اركان الصلاة وهي الطمانينة
في الركوع والسجود وكذا اتمام القيام بينهما واتمام القعود بين
السجدتين فرض تبطل الصلاة بتركه وبه قال الشافعي وعبارة
صدر الشريعة حيث قال في شرح قول تاج الشريعة عند
عد واجبات الصلاة وتعديل الاركان خلافا لابي يوسف
والشافعي فانه فرض عندهما وهو الاطمينان في الركوع وكذا
في السجود وقدر بمقدار تسبيحة وكذا الاطمينان بين الركوع
والسجود وبين السجدتين وقوله قدر بمقدار تسبيحة تقدير
ادناه فقد صرح به الزيلعي حيث قال وادناه مقدار
تسبيحة ثم اعلم ان التعديل سنة على تخريج الجرجاني وواجب

على تخريج الكرخي كذا في الهداية وفي التتارخانية وفي صلاة الاثر عن هشام
عن محمد مسئلة تدل على ان قول محمد مثل قول ابي يوسف وقال المحقق ابن
الهمام سئل محمد عن ترك الاعتدال في الركوع والسجود فقال اني اخاف
ان لا تجوز صلاته وكذا في الخلاصة وروي عن ابي حنيفة ذكره في
شرح المنية وفي الظهيرية قال القاضي الامام صدر الاسلام
ابو اليسر اذا من ترك الاعتدال في الركوع والسجود يلزمه الاعادة
واذا اعاد يكون الفرض الثاني اي بكماله دون الاول اي لنقصانه
وذكر الشيخ الامام شمس الائمة السرخسي انه يلزم الاعادة
ولم يتعرض ان الفرض هو الثاني او الاول بنا على القول المعقول
المنقول عن بعض السلف ان امره الى الله سبحانه وفي شرح المنية
للحلبي عن السرخسي من ترك الاعتدال يلزمه الاعتدال اي يلزمه
ان يعيد الصلاة بالاعتدال ومن المشايخ من قال يلزمه ويكون الفرض
هو الثاني يعني اعادة الصلاة بالاعتدال والمختار هو الاول يعني
الصلاة بغير الاعتدال والثاني جبر للخلل الواقع في الصلاة فيه
بترك الواجب وكذا كل صلاة ادیت مع الكراهة التحريمية تجب
اعادتها والفرض هو الاول اي مع كراهتها والثاني جابر قاله ابن
الهمام في شرح الهداية انتهى وقال ابن الهمام ولا اشكال في وجوب
الاعادة اذ هو الحكم في كل صلاة ادیت مع كراهة التحريم ويكون
جابرا للاولى لان الفرض لا يتكرر وجعله الثاني يقتضي عدم
سقوطه بالاول وهو لازم ترك الركن لا الواجب الا ان يقال
ان ذلك امتنان من الله تعالى اذ يحتسب الكامل وان تاخر

عن الفرض لما علم سبحانه انه سيوقع له انتهى والظاهر من عبارة
الاعادة في كلام السادة انه ينوي الصلاة الثانية بالفرض لا
النفل كما قاله بعض علمائنا لانه لا يصدق عليه الاعادة حينئذ
وكذا لا يتصور عنده القول بان الفرض هو الثاني دون الاول
فتامل نعم اذا صلى منفردا ثم لحق جماعة فيقتدي متنفلا
كما في متن النقاية قال البرجندي قوله متنفلا احترازا
عن احد قولي الشافعي وهو انه الفرض احدهما لا بعينه انتهى
ومفهومه ان الفرض عندنا هو الاول بلا خلاف وانما الخلاف
في المعاد ولهذا ينوي الشافعي في هذه الصورة اعادة ايضا
ونحن ننوي النفل لان الاعادة مكروهة الا اذا وجبت الاعادة
والله سبحانه اعلم اعلم انه لا تجوز الاعادة الواجبة
في الاوقات المكروهة لما صرحوا ان من صلى الصبح او العصر
منفردا لا يصلي جماعة اذا ادرك الامام ثم تكرر الجماعة
مكروهة عندنا ومالك والشافعي والاصح خلافا لاحمد
وما فعله من الاقتدا بالشافعي في الصبح اولا ثم اعادته
مع الحنفي معللا بان صلاة الشافعي اول صلاة اقيمت فنصلي
معه ولغيرها لانها وقعت مكروهة فعجيب غريب لان الشروع
في الصلاة مع احتمال الفساد وتحقيق الكراهة قبيح لما فيه
من تعريض العمل على البطلان او النقصان فتغين الاحتراز
عنه كما لا يخفى على الاعيان ثم اعلم ان ها هنا ستة
اشيا احدها الركوع والسجود والاخلاف والاشبهة في ركنيتهما

وثانيهما تعديلهما اي تسكين الجوارح بتطمين الفاعل فيهما وقد ذكر حتى يسـ
ادناه بتسبيحة وهو ركن عند جمهور المجتهدين وواجب عند
المحققين وسنة موكدة في قول بعض المتاخرين وثالثها الاعتدال
منهما وهو ركن ايضا وان كان مقصودا لغيره اذ لا يتحقق ما بعدهما
من الاركان الا به ورابعهما رفع الراس منهما ففي التاتارخانيه
اختلفت الروايات عن ابي حنيفة ففي بعضها ان رفع الراس من
الركوع والسجود فرض فاما عوده الي القيام عند رفع الراس من
الركوع والجلسة بين السجدتين ليسا بفرض وهو قول محمد
ثم تكلموا في مقدار الرفع من السجود والاصح انه اذا كان الى
الجلوس اقرب جاز لانه يقيد جالسا فتتحقق السجدة الثانية
كذا في الهداية واما الركوع فالانتقال منه الي السجود ممكن من
غير رفع اصلا فلا يجعل رفع الراس عنه وكنا وفي الحاوي اذا ركع
المصلي فلم يرفع راسه من الركوع حتى خر ساجدا وهو ساه يجزيه
عن عدة من اصحابنا انه يجب عليه سجدتا السهو وخامسها
القومة والجلسة وسادسها الطمانينة فيهما قال الزيلعي ثم
الجلسة والطمانينة فيهما والقومة والطمانينة فيهما سنة عند
ابي حنيفة ومحمد وفي الفتنية وقد شدد القاضي الصدر رحمه في
شرحه في تعديل الاركان جميعا تشديدا بليغا فقال واكمال كل
ركن واجب في تعديل الاركان عند ابي حنيفة ومحمد وعند ابي
يوسف والشافعي فرض فيمكث في الركوع والسجود وفي القومة
والجلسة بينهما حتى يطمين كل عضو منه وهذا هو الواجب عند

السجود اقرب لا يجوز انه يعد
ساجدا وان سجد الى ما

ابي حنيفة ومحمد حتى لو ترك شيئا منها ساهيا يلزمه السهو ولو
تركها عمدا يكره اشد الكراهة ويلزمه ان يعيد الصلاة وفي شرح
الطحاوي ولو ترك القومة جازت صلاته ولكن يكره اشد الكراهة
وفي الظهيرية وعند اصحابنا يأثم بترك قومة الركوع وقال
الامام بن الهمام في شرح قول صاحب الهداية ثم القومة والجلسة
سنة عندهما اي باتفاق المشايخ بخلاف الطمانينة على ما سمعت
من الخلاف وعند ابي يوسف هذه فرائض للمواظبة الواقعة
بيانا وانت علمت حال الطمانينة فينبغي ان تكون القومة
والجلسة واجبتين للمواظبة ولما روى اصحاب السنن
الاربعة والدارقطني والبيهقي من حديث بن مسعود عن
عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال لا تجزي صلاة
لا يقيم الرجل فيها ظهره في الركوع والسجود قال الترمذي
حديث حسن ولعله كذلك عندهما ويدل عليه ايجاب
سجود السهو فيه لما ذكر في فتاوى قاضي خان في فصل
ما يوجب السهو المصلي اذا ركع ولم يرفع راسه من الركوع
حتى خر ساجدا ساهيا تجوز صلاته في قول ابي حنيفة ومحمد
وعليه السهو وبحمل قول ابي يوسف انها فرائض على الفرائض
العملية وهي الواجبة فيرتفع الخلاف ثم قال وانت علمت
ان مقتضى الدليل في كل من الطمانينة والقومة والجلسة
الوجوب ثم قال واعتقادي انه لم يتوضأ صلبه في الجلسة
والقومة فهو يأثم لما تقدم والله اعلم وخلاصة الكلام

وتكون معتبرة في حق سقوط الترتيب ونحوه كمن طاف جنبا يلزمه الاعادة والمعتبر هو الاول وكذا هذا

وزبدة المرام في هذا المقام ان مذهب الامام احمد وكذا مذهب
مالك على الرواية الصحيحة كمذهب الشافعي وابي يوسف في
ركنية الامور السنة السابقة وفرضيتها فلا خلاف
في الركوع والسجود انهما ركنان وفرضان وانما الخلاف في الاربعة
الباقية فعن ابي حنيفة ومحمد ثلاث روايات اصحها الوجوب
ودونها السنية واضعفها احتمال الركنية ثم اعلم
ان اكثر الناس تركوا القومة والجلسة فضلا عن الطمانينة
فانها صارت كالشريعة المنسوخة حتى ليسمى القائمة فاعلها
من ارباب الرياء والسمعة ولو ترك سنة مختلفا فيها كوضع
اليد لنادروا فيه الى الطعن بالرفض والبدعة مع ان في ترك
التعديل آفات كثيرة في الدنيا قبل العقوبة في العقبى منها
ابرات الفقر فان تعديل اركان الصلاة وتعظيمها من اقوى
اسباب الجالبة لرزق الحلال وتركه من الامور السالبة له على
وجه الكمال كما ذكره في تعليم المتعلم ومنها ابرات البغض لمن
يرى من العلما والفضلا لاسيما من المشايخ ومن يدعي انه من
الصلحا وسقوط حرمته عندهم حيث لا يبقى له اعتماد على
اقوالهم وافعالهم فقد حكي ان ابا يزيد البسطامي قدس الله
سره السامي سمع ان شخصا يدعي انه من الاولياء والعلما الاصفيا
فقصده ليستفيد من نوره في مقام حضوره فراه من بعيد بعيدا
عن مراتب القربة لانه يرف الى جهة القبلة فرجع وقال هذا
غير تمام على هذا الادب فيبعد ان يكون من ارباب قرب الرب

ومنها اهانة نفسه واضاعة حق غيره بسقوط شهادته فازمن
اعتاد ترك القومة والجلسة والطمانينة في احدهما صار مصرا
على المعصية فلا تقبل له شهادة ومنها ايقاع الناس في
المعصية فانه يجب الانكار على كل قادر يرى منكرا فاذا لم
ينكر صار سببا لمعصية الغير ومنها اظهار المعصية
للناس في كل يوم وليلة مرات كثيرة وهو ابعد من المغفرة
لانها معصية واظهارها معصية اخرى بخلاف المعصية
المخفية فانها للمغفرة اجرى فقد جاء في حديث قدسي ان الله
تعالى يقول لبعض عباده عند عرض ذنوبه سترتها عليك
في الدنيا وكذلك اليوم استرها عليك والى هذه الاشارة بقوله
سبحانه وما كنتم تستترون ان يشهد عليكم سمعكم ولا ابصاركم
الاية ومنها وجوب الاعادة او قضيتها على خلاف تقدم و
فاذا لم يعدها تعددت المعصية وكثرت المصيبة والى هذه
الاشارة بقوله تعالى كلا بل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون
ثم اعلم ان من صلى النوافل وترك تعديل الاركان
مما يكون عاصيا مستحقا للعقاب في العقبى ويجب عليه
قضاؤها في الدنيا فلو لم يقض تكون معصية اخرى مثل
الاولى ولو سلمنا انها سنة مؤكدة كان مستحقا للعتاب
وحرمان الشفاعة وفقدان الثواب ولو لم يصل الى النوافل
يتخلص من ذلك كله فترك ما فعاله خير من اعماله وهو مع ذلك
الاخسرين اعمالا الذين يحسبون انهم يحسنون صنعا وقد

قال تعالى وبدا لهم من الله ما لم يكونوا يحتسبون ومنها حذر
اقتدا العالم به على ظن انه العالم بحكمه فلولا انه جاز تركه
لما اصر عليه مثله فيكون ضلالا مضللا وكان ينبغي له ان يكون
كاملا مكملا فقد روي مسلم وغيره عن جرير مرفوعا من سن في
الاسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من
غير ان ينقص من اوزارهم شيء ومنها ان العجلة من الشيطان
والتؤدة من الرحمان وبيانه في هذا الشان انه يلزم من الاستعجال
مسابقته للامام في الافعال وهي حرام بالاجماع بل مبطل
للصلاة عند بعض من السلف وعند زفر من الخلف فالحذر
الحذر من التلف ومنها انه سبب الانسيان الاذكار المشروعة
في الانتقال بعد تمام الانتقال وهو مكروه كما صرح به في
التاتارخانية بل قال في المنية فيه كراهتا ان تركها عن موضعها
واتيانها في غير محلها وتوضيحه انه مثلا اذا ترك القومة او
الطمانينة فيها يقع التسميع او التحميد او بمامعا حين الانخفاض
بل قد يقع التكبير بعد السجود والسنة ان يقع التسميع حين
رفع الراس والتحميد حين الطمانينة والتكبير عند الانخفاض
ومنها انه باعث للحن في الاذكار وهو حرام بلا خلاف كما صرح
به في البزازية وبيانه ان الاسراع يوجب ترك الحركة او تحريك
بالسكون بلا مهلة بل قالوا لا يقتضي ترك الحرف من غاية السرعة
وهو ان كان مغيرا للمعنى فمبطل والا فمكروه وفعل مضل اذا عرفت
هذا فاعلم مجملا وفسر ليه مفصلا انك اذا قصرت في يوم وليلة

على الفرايض المكتوبة والواجب والسنن الموكدة يكون عدد
ركعاتك ثنتين وثلاثين ركعة وفي كل ركعة قومة وجلسة
فلو تركت طمانينة كل منهما تصير اربعة وستين معصية ولو
تركت لقسمها ايضا تبلغ مايه وثمانية وعشرين سيئه واذا
ضم اليه معصية الاظهار صار مايتين وستا وخمسين واذا ضم
اليه الهوي من الركوع الي السجدة الاولي وقيامها الي الثانية قبل
الامام في كل ركعة مع اظهارها صار المجموع ثلاثمايه واربعة
وثمانين واذا ضم اليه عدم اعادة الواجبة صار المجموع
ثلاثما وخمسة وتسعين واذا ترك القومة صار في كل ركعة
اربع مكروها اولها ترك التسميع عن محله وهو رفع الراس الي
القومة وثانيها اتيانه في غير موضعه وهو الهوي الي السجدة
وثالثها ترك التحميد عن محله وهو طمانينة القومة ورابعها
اتيانه في غير موضعه وهو الهوي الي السجدة واذا اشتغل
بالنوافل كالتهجد والضحى ونحو ذلك فتزداد الذنوب المكروهة
هناك ولو نزلنا الي سيئة القومة والجلسة والطمانينة
صار تاركا مثلا كذا من السنن الموكدة في كل يوم وليلة فعلى
العاقل ان يتدارك احواله بقية عمره في تحصيل كمال علمه
وعمله ويتصرف زيادة اوقاته من فرايضه وواجباته ليلا
يكون عاصيا بترك المنظرين مما نه نعوذ بالله من ذلك
ونستغفره على المهمالك

فصل

ومن المسايل
المهمة والفضايل المتممة معرفة وجوب المتابعة فمن الكتاب

قوله تعالى قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني ومن الاحاديث الشريفة
ما رواه البخاري عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم انما جعل الامام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه فاذا ركع فاركعوا
واذا قال سمع الله لمن حمد فقولوا ربنا لك الحمد واذا سجد
فاسجدوا ومنها ما رواه ابو داود عنه ايضا عند مرفوعا انما
جعل الامام ليؤتم به فاذا كبر فكبروا ولا تكبروا حتى يكبر واذا ركع
ركع فاركعوا ولا تركعوا حتى يركع واذا قال سمع الله لمن حمده
فقولوا اللهم ربنا لك الحمد وفي رواية ولك الحمد واذا سجد
فاسجدوا ولا تسجدوا حتى يسجد ومنها ما رواه مسلم والنسائي
عن انس قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم
فلما قضى الصلاة اقبل علينا بوجهه فقال يا ايها الناس اني
امامكم فلا تسبقوني بالركوع ولا بالقيام ولا بالانصراف
قال النووي فيه تحريم هذه الامور وما في معناها والمراد
بالانصراف السلام عنها ومنها ما رواه مسلم عن ابي هريرة
قال كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يعلمنا يقول
لا تبادروا الامام اذا كبر فكبروا وذا قال ولا الضالين
فقولوا امين واذا ركع فاركعوا واذا قال سمع الله لمن حمده
فقولوا اللهم ربنا لك الحمد زاد في رواية ولا ترفعوا قبله
قال النووي فيه وجوب متابعة المأموم امامه في التكبير
والقيام والقعود والركوع والسجود وانه يفعلها بعده
الامام لتكون صلاته على وجه الاتمام ومنها ما رواه مالك

في الموطا عن ابي هريرة مرفوعا قال الذي يرفع راسه ويخفض
قبل الامام فانما ناصيته بيد الشيطان ومنها ما رواه
السنة الا ما لكا عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال اما يخشى او لا يخشى احدكم اذا رفع راسه من
ركوع او سجود قبل الامام ان يجعل الله راسه راس حمار
او يجعل صورته صورة حمار قال الشيخ اكمل الدين في شرح
المشارق ويقاس عليه المسابقة في الخفض والركوع والسجود
بجامع المخالفة قال النووي هذا كله بيان لفظ تحريم ذلك
وقال الكرماني هذا وعيد شديد وذلك ان المسخ عقوبة
لا تشبه العقوبات فضرب المثل ليتقي هذا الصنيع ويحذر
كل الحذر وكان ابن عمر لا يرى صلاة لمن فعل ذلك وانما اكثر
العلما فانهم لم يروا عليه اعادة الصلوة مع شدة الكراهة
والتغليظ فيه وقالوا كان عليه ان يعود الى الركوع والسجود
حتى يرفع الامام ومنها ما رواه الطبراني في الاوسط عن ابي
هريرة مرفوعا اما من احدكم اذا رفع راسه قبل الامام ان يحول
الله راسه راس كلب ومنها ما رواه الشيخان عن البراء قال
كنا نصلي خلف النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فاذا قال
سمع الله لمن حمده لم يحن احد منا ظهره حتى يضع النبي صلى
الله تعالى عليه وسلم جبهته على الارض ومنها ما رواه مسلم
عن عمر بن حريث قال صليت خلف رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم الفجر فسمعته يقرا فلا اقسم بالخنس الجوار الكنس

فظ

فكان لا يحنى رجل منا حتى يستقيم ساجدا ومن اقوال الفقهاء
ما في التاتارخانية لو رفع المقتدي رأسه من الركوع قبل الامام والسجود هم
يجب عليه ان يعود يعني يركع ويسجد وفي موضع اخر اذا سجد
قبل الامام واد ركد الامام فهل جاز عند علمائنا الثلاثة ولكن يكره
للمقتدي ان يفعل ذلك وقال زفر لا يجوز وفي الكافي مقتد فلحقه ركع
امامه صح وكره وقد عرفت فيما سبق ان الصلاة المكروهة تجب
اعادتها وقد قال صاحب الهداية ولا عاد ليقع الاداء على غير
وجه مكروه وهو الحكم في كل صلاة ادّيت مع الكراهة وقال ابن
الهمام وقد صرح بلفظ الوجوب الشيخ قوام الدين الكاكي
في شرح المنار ولفظ الخبر المشهور يفيده ايضا على ما عرف
وفي الكشف اعادة الطواف بالجنابة واجبة كوجوب اعادة
الصلاة التي ادّيت مع الكراهة على وجه غير مكروه **فصل**
ومن المهمات معرفة الاقتداء بالامام حال الركوع فانه ان كبّر
وسبقه الامام الى الركوع وركع المقتدي بعده ولحقه في السجود
وصح اقتداؤه وتلك الركعة محسوبة وان كبّر فرفع الامام
رأسه قبل ان يركع المقتدي فالاقتداء صحيح والركعة غير
محسوبة لكن هذا اذا كبّر وهو قائم واما لو كبّر منحنيا كما
يفعله العامة والجملة من جملة المجلة فلا تنعقد صلاته
اذ القيام شرط في تكبيرة التحريمة للقادر عليه كيف وبعضهم
يكبرون حال الركوع وحينئذ لا يكون محسوبا ابدا نعم ان كبّر
تكبيرة التحريمة قائما ثم كبّر تكبيرة الركوع في الركوع او تركهما

صحت صلاته مع الكراهة والمنقول في هذه المسايل مشهورة وفي كتب
المذهب مسطورة وانما اردنا تنبيه الغافلين ولو كانوا بين عمتهم من العلما
العاملين او المشايخ الكاملين فصل ومن المهمات ايضا
معرفة اداب السجود فانه لابد في صحته من وجدان حجم الارض عند
وضع الجبهة فلو سجد على حايل ولم يظهر في السجود بحيث لم يجد حجما
لاتصح صلاته اتفاقا وهذا يقع كثيرا خصوصا ممن يستعجل في
صلاته ويضع مندیلا فوق سجادته ويحط راسه من غير انكاء
واعتماد فيقع في حرج عظيم وذنب جسيم حيث بطلت صلاته
وضاعت حياته واما اذا سجد على كور عمامته او طرف توبه من
كمه او ذيله ولو وجد حجمها فانه تكره صلاته ويجب اعادته لما
تقدم ولاتصح صلاته عند الامام الشافعي وغيره فالحذر من
كل الحذر فقد روي ابوداود والنسائي والترمذي انه عليه
الصلاة والسلام كان اذا سجد مكن انفه وجبهته ونحى يديه عن
جنبيه ووضع كفيه حذو منكبيه فصل ومن
المهمات معرفة متابعة الامام حتى في السلام لما سبق في حديث
في ضمن الكلام ثم فيه تفصيل حسن وتقييد مستحسن ذكره
الامام بن الهمام حيث قال ولا يقوم المسبوق قبل السلام بعد
قدر التشهد الا في مواضع اذا خاف وهو ما صح انقضا تمام
المدة لو انتظر سلام الامام او خاف المسبوق في الجمعة والعيدين
والفجر او المعذور خروج الوقت او خاف ان يبتدره الحدث او ان
يمر الناس بين يديه ولو قام في غيرها بعد قدر التشهد صح ويكره

تحريمًا لان المتابعة واجبة بالنص قال عليه السلام انما جعل الامام ليؤتم
به فلا تختلفوا عليه وهذه مخالفة له في غير ذلك من الاحاديث المفيدة
للوجوب ولو قام قبله قال في النوازل ان قرأ بعد الفراغ الامام
من التشهد ما يجوز به الصلاة جاز والا فلا هذا في المسبوق بركعة
او ركعتين فان كان بثلاث فان وجد منه قيام بعد تشهد الامام
جاز وان لم يقرأ لانه سيقرأ في الباقيتين والقراءة فرض في ركعتين
ولو قام حيث يصح وفرغ قبل سلام الامام وتابعه في السلام قبل
تفسد والفتوى على ان لا تفسد وان كان اقتداؤه بعد المفارقة
مفسد لان هذا مفسد بعد الفراغ فهو كتعمد الحدث في هذه
الحالة **فصل** ومن المهمات ان لا يحسن ظاهره باصلاح
طاعاته ويخبث باطنه بمراعات مرايا منه بل يخلص اعماله بتحسين
نياته وتزيين طوياته كما بيناها في رسالة على حدة وقد قال تعالى
فمن كان يرجوا لقاء ربه فليعمل عملا صالحا ولا يشرك بعبادة ربه
احدا قال القاضي بان يرائيه او يطلب منه اجرا وقال الزمخشري
المراد بالنهي عن الاشراك بالعبادة ان لا يرائي بعمله وان لا يبتغي به
الا وجه ربه خالصا لا يخلط به غيره وقد قال تعالى فويل للمصلين
الذين هم عن صلاتهم ساهون الذين هم يراؤن روي ان عمر رضي
الله تعالى عنه راى ثعلبا يصلي ويسيء في صلاته فجعل عليه
بالدرة فقال علمني حتى لا اترك منه الدرة فامره ان يصلي بتمام
الاركان وتحصيل الاطمينان وانواع الاحسان ثم قال له
اعد صلاتك وزد حياتك فصلاها كما علمها له فقال له اهذه

احري او الاخري فقال الاولي اولي لانها كانت لله وهذه من خوف
الدرة فتبسم عمر رضي الله تعالى عنه وتعجب منه وقد قال
تعالى من كان يريد الحياة الدنيا وزينتها نوف اليهم اعمالهم
فيها وهم فيها لا يبخسون اولئك الذين ليس لهم في الاخرة
الا النار وحبط ما صنعوا فيها وباطل ما كانوا يعملون
قال صاحب الكشف لم يكن لهم ثواب لانهم لم يريدوا
به ثواب الاخرة وانما ارادوا به الدنيا وقد وفي اليهم
ما ارادوا وباطل ما كانوا يعملون اي كان عملهم في نفسه
باطلا لانه لم يعمل لوجه صحيح والعمل الباطل لا ثواب له
وقال الامام الرازي في تفسيره الكبير اعلم ان العقل
يدل عليه قطعا وذلك لان من اتى بالاعمال الصالحة
لاجل طلب البقاء لاجل الدنيا فذلك لاجل انه غلب على
قلبه حب الدنيا ولم يحصل في قلبه حب الاخرة اذ لو عرف
حقيقة الاخرة وما فيها من السعادات لامتنع ان يأتي
بالخيرات لاجل الدنيا فثبت ان الاتي باعمال البر لاجل الدنيا
لابد وان يكون عظيم الرغبة في الدنيا عديم الطلب
للاخرة واذا كان كذلك فاذا مات فاته جميع منافع
الدنيا ويبقى عاجزا عن وجدانها غير قادر على تحصيلها ومن
احب شيا ثم حيل بينه وبين المطلوب فانه لابد وان
يشتغل قلبه بالحسرات فثبت بهذا البرهان العقلي
ان الاتي بعمل من الاعمال لطلب الاحوال الدنيوية فانه يجد

تلك المنفعة الدنيوية اللايقة بذلك العمل ثم اذا مات
فانه لا يحصل له منه الا النار ويصير ذلك العمل في الدار
الاخرة محبطا باطلا عديم الاثر انتهى ويوضحه قوله تعالى
من كان يريد حرث الاخرة نزد له في حرثه ومن كان يريد حرث
الدنيا نؤته منها وما له في الاخرة من نصيب وقال تعالى من
كان يريد العاجلة عجلنا له فيها ما نشاء لمن نريد ثم جعلنا
له جهنم يصلاها مذموما مدحورا ومن اراد الاخرة وسعى
لها سعيها وهو مومن فاولئك كان سعيهم مشكورا قال
القاضي فايدة اللام في لها اعتبار النية والاخلاص فيها وقال
الزمخشري اشترط ثلاث شرايط في كون السعي مشكورا ارادة
الاخرة بان يعقد بها همه ويتجافى عن دار الغرور والسعي
فيها كلف من الفعل والترك والايمان الصحيح الثابت وقال
ابو الليث بين الله تعالى في هذه الاية ان من عمل لغير وجه
الله تعالى فلا ثواب له في الاخرة ومأواه جهنم ومن عمل
لوجه الله تعالى فعمله مقبول وسعيه مشكور ثم الاحاديث
في هذا الباب كثيرة شهيرة منها ما رواه البزار والبيهقي
عن الضحاك بن قيس قال قال رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم ان الله تعالى يقول انا خير شريك فمن اشرك معي
شريكا فهو لشريكي يا ايها الناس اخلصوا اعمالكم فان الله
تبارك وتعالى لا يقبل من الاعمال الا ما خلص له ولا تقولوا
هذا لله وللرحم فانها للرحم وليس لله منها شي ولا تقولوا هذا

بِهِ وَلِوُجُوهِكُمْ فَإِنَّهَا لَوُجُوهُكُمْ وَلَيْسَ بِيَدِهِ فِيهَا شَيْءٌ وَمِنْهَا مَا رَوَاهُ
أَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَرَأَيْتَ رَجُلًا غَزَا
يَلْتَمِسُ الْأَجْرَ وَالذِّكْرَ مَا لَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ لَا شَيْءَ لَهُ فَأَعَادَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَيَقُولُ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ لَا شَيْءَ لَهُ ثُمَّ قَالَ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يَقْبَلُ مِنَ الْعَمَلِ إِلَّا مَا كَانَ
خَالِصًا وَابْتُغِيَ وَجْهُهُ بِهِ سُبْحَانَهُ وَمِنْهَا مَا رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ
عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
الدُّنْيَا مَلْعُونَةٌ وَمَلْعُونٌ مَا فِيهَا إِلَّا مَا ابْتُغِيَ بِهِ وَجْهُ اللَّهِ
تَعَالَى وَمِنْهَا مَا رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ تَزَيَّنَ
بِعَمَلِ الْآخِرَةِ وَهُوَ لَا يُرِيدُهَا لَعَنَ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمِنْهَا
مَا رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ عَنِ الْجَارُودِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ طَلَبَ الدُّنْيَا بِعَمَلِ الْآخِرَةِ طُمِسَ وَجْهُهُ
وَمُحِيَ ذِكْرُهُ وَأُثْبِتَ اسْمُهُ فِي النَّارِ وَمِنْهَا مَا رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَعَوَّذُوا
بِاللَّهِ مِنْ جُبِّ الْحُزْنِ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا جُبُّ الْحُزْنِ قَالَ
وَادٍ فِي جَهَنَّمَ تَتَعَوَّذُ مِنْهُ جَهَنَّمُ كُلَّ يَوْمٍ أَرْبَعَمِائَةِ مَرَّةٍ قِيلَ
يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ يَدْخُلُهُ قَالَ أَعَدَّ لِلْقُرَّاءِ الْمُرَائِينَ بِأَعْمَالِهِمْ
وَإِنَّ أَبْغَضَ الْقُرَّاءِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى الَّذِينَ يَزُورُونَ الْأُمَرَاءَ وَمِنْهَا
مَا رَوَاهُ أَحْمَدُ بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ وَابْنُ أَبِي الدُّنْيَا وَالْبَيْهَقِيُّ عَنْ مَحْمُودٍ

لَيْلَةُ الْقُرَّاءِ

ابن لبيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اخوف ما اخاف
عليكم الشرك الاصغر قالوا وما الشرك الاصغر يا رسول الله
قال الرياء يقول الله عز وجل اذا جزي الناس باعمالهم اذهبوا
الى الذين كنتم تراؤن في الدنيا فانظروا هل تجدون عندهم
جزآء ومنها ما رواه ابن ماجة وابن خزيمة في صحيحه والبيهقي
عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال الله
عز وجل انا اغنى الشركاء عن الشرك فمن عمل عملا اشرك فيه
غيري فانا منه بري وهو للذي اشرك ومنها ما رواه ابن
جرير الطبري مرسلا عن القاسم بن مخيمرة ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال لا يقبل الله عملا فيه مثقال حبة خردل من رياء
ومنها ما رواه البيهقي عن ابي الدرداء عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال ان الانتقاء على العمل اشد من العمل فان
الرجل ليعمل العمل فيكتب له عمل صالح مستور به في السر
يضاعف اجره سبعين ضعفا فلا يزال به الشيطان حتى
يذكره للناس ويعلنه فيكتب علانية ويمحى تضعيف اجره
كله ثم لا يزال الشيطان به حتى يذكره للناس ثانيا ويجب اذ
يذكر به ويحمد عليه فيمحى من العلانية ويكتب رياء فليتق
امرؤ صان دينه فان الرياء شرك واما ما روي من ان جندب
ابن زهير قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم اني لاعمل العمل
لله تعالى فاذا اطلع عليه الناس سرني ففيه رواية قال عليه
الصلاة والسلام لا يقبل الله ما اشرك فيه وفي رواية انه

عليه السلام قال لك اجران اجر السر واجر العلانية فذلك اذا
قصد ان يقتدي به والله اعلم ومنها ما اخرجه الترمذي عن ابن
عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من
تعلم علما لغير الله فليتبوا مقعده من النار ومنها ما اخرجه
ابو داود عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
من تعلم علما يبتغي به وجه الله تعالى لا يتعلمه الا ليصيب به عرضا
من الدنيا لم يجد عرف الجنة يوم القيامة يعني ريحها ومنها
ما رواه احمد والطبراني عن ابي علي رجل من بني كاهل وقد وثقه بن
حبان قال خطبنا ابو موسى الاشعري رضي الله تعالى عنه فقال
يا ايها الناس اتقوا هذا الشرك فانه اخفى من دبيب النمل فقام
اليه عبد الله بن حزن وقيس بن المضارب فقالا والله لنخرجن منها
قلت اولئا بين عمر ما ذوناله او غير ما ذون فقال بل اخرج
مما قلت خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فقال
يا ايها الناس اتقوا هذا الشرك فانه اخفى من دبيب النمل فقال
له من شا الله ان يقول له وكيف نتقيه وهو اخفى من دبيب النمل
يا رسول الله قال قولوا اللهم انا نعوذ بك ان نشرك بك شيا
نعلمه ونستغفرك لما لا نعلمه ورواه ابو يعلى بنحوه من حديث
حذيفة الا انه قال فيه يقول كل يوم ثلاث مرات فاقتصرنا
على الدعا الذي هو سبب الخلاص عن الريا الذي هو غاية من الخفا
كدبيب النملة على الصخرة السوداء في الليلة الظلماء وحاصل
الكلام ومجمل المرام في هذا المقام ان الخلق كلهم هلكى الا العالمون

والعلم

والعالمون كلهم هلكى الا العاملون والعاملون كلهم هلكى الا م
المخلصون والمخلصون على خطر عظيم رزقنا الله العلم النافع
ووفقنا للعمل الصالح وجعلنا من المخلصين ورفعنا الى مرتبة
المخلصين وختم لنا بالحسنى وبلغنا المقام الاسنى مع الذين
انعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهدا
والصالحين وحسن اولئك رفيقا
سبحان ربك رب العزة عما يصفون
وسلام على المرسلين
والحمد لله رب
العا
لمين

لقد ازهذه الرسالة صنفت بعد ما الطلع الله
على معتذل القلاة المسنونة الى القاصر
الرحوم برجوي محمد افندي
والله اعلم

النسبة المرتبة في المعرفة والمحبة

لملا علي القاري نفعنا الله به وبركاته

علومه في الدنيا والاخرة

بجاه محمد واله وصحبه

وجنده

امين

م

بسم الله الرحمن الرحيم وبه التوفيق

الحمد لله الذي تعرف الى اوليائه بتجلي نعت جماله فعرفوه
واحبوه وتنكر على اعدائه بتجلي صفة جلاله فانكروه والصلاة
والسلام على سيد العارفين وسند المحبين وعلى اله المحبوبين
واصحابه المجذوبين وعلى اتباعه الذين صاروا بين المعرفة
والمحبة جامعين اما بعد فيقول اقل اصحاب
المعرفة واول ارباب المحبة علي بن سلطان محمد القاري الهروي
الحنفي عاملهما الله بلطفه الخفي وكرمه الوفي انه نقل عن بعض
العارفين من مشايخنا المقربين انه قال المعرفة فوق مرتبة
المحبة بتسع من الدرجة وهذه مسئلة مشكلة ونقلت عن
بعض الحكما ايضا مجملة من غير ان تتبين حكمتها مفصلة فسنح
ببالي وخطر في خيالي ان سببها هو ان المعرفة موجبة المحبة
ونتيجة المودة الموروثة للعبادة المفضية الى السعادة
كما ان الشجرة اصل الثمرة ويشير الى هذا المعنى قوله تعالى
وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون اي ليعرفون كما فسره
به حبر الامة وقد ورد على ما ذكره بعض الصوفية كنت
كنزا مخفيا فاحببت ان اعرف فخلقت الخلق لاني اعرف فالمدار
كل المدار على المعرفة ولهذا فسر الايمان بها في بعض الاحاديث
المروية واختارها بعض علما الامة ومما يستانس به في مرام
هذا المقام حديث الارواح جنود مجندة فما تعارف منها

تم.

ايتلف ومانا كرسنها اختلاف بقى الاشكال في بيان خصوص
عدد التسع من جهة علو الدرجة ورفع المرتبة فاقول
وبجوله اصول الجميع المخلوقات معترفون بالعبودية ومقرون
من بحر محبة الربوبية الا طايفة من جملة الدهرية وسفلة
الطبيعية حتى اخبر الله سبحانه عن اهل الجاهلية بقوله
ولين سالتهم من خلقهم ليقولن الله فاقروا بانه لا خالق سواه وقالوا
في شان الهتهم وبيان عبادتهم ما نعبدهم الا ليقربونا الى الله زلفى
اي قربة ووسيلة ويطول شرح هذه الحكمة فنرجع الى ما كنا بصدده
من بيان المعرفة والمحبة ونقول المعرفة على نوعين ناقصة وكاملة
فمن عرف الله حق معرفته وعظمه حق عظمته لا يكون في قلبه سوى
محبته او محبة ما ينتسب الى جهته وكمال المعرفة انما يكون
بحسب مراتب معرفة ذاته سبحانه وصفاته ثم صفاته التي عليها
مدار المعرفة ثمانية حياة وعلم وارادة وقدرة وسمع وبصر
وكلام وبقا فمن عرف ذات الله بهذه الصفات الثمانية صحت
له المحبة الذاتية والصفات الشاملة فتبين لك ان المحبة
وقعت في الدرجة العاشرة الكاملة وان ما بين بداية المعرفة
ونهاية المحبة تسعة من الدرجة والمراد بالفوقية تحققها
قبل وجودها نظير تقدم الشروط الصلاتية على اركان
الماهية وليس المراد ان المحبة دون المعرفة في الرتبة فانها
بمنزلة الوسيلة لتلك المنزلة العلية ولهذا جعلها السادة الصوفية
في اواخر منازل السايرين ومراحل الطايرين ولا يبعد تقدمها في

الرتبة ايضا لاستلزامها المحبة في كل مرتبة من مراتب الصفة
دون لزوم عكس القضية مع انه قيل بتلازمهما كما انشدوا
ولولا الهوى ما عرفنا كم • ولولاكم ما عرفنا الهوى •
الا ان الاول هو المعول كما اشار اليه بعضهم بقوله •
وهواك اول ما عرفت من الهوى • والقلب لا يبقي الحبيب الاولا •
فان قيل روي ان ما بينهما ثمانية عشر درجة فما وجه
هذه الرواية قلت وجهها اوجه في مرتبة الدراية
فان معرفة صفاته سبحانه تتوقف على ما يستدل به وما
يستدل عليه من افعاله فاما الاول فثلاثة كما بينه قوله
سبحانه وجعل لكم السمع والابصار والافئدة لعلكم
تشكرون فان الادلة اما سمعية او بصرية او عقلية واما
الثاني وان كان افراده كثيرة كما قيل •
وفي كل شيء له شاهد • ودليل على انه واحد •
لكن اصوله المجملة سبعة كما ذكره عز وجل في قوله تعالى ان في
خلق السموات والارض اي خلق العلويات وخلق السفليات
واختلاف الليل والنهار اي تعاقبهما وتفاوتهما قدرا وظلمة
ونورا وبردا وحرا والفلك التي تجري في البحر بما ينفع الناس
بحرا وبرا وما انزل الله من السماء من مطر فاحيا به الارض بعد
موتها بعد يبسها وبث فيها اي فرق فيها من كل دابة اي وحشة
وانسية وتصريف الرياح اي تغييرها يمينا وشمالا وشرقا
وغربا وحرا وعاصفة وباردة وحارة والسحاب المسخر بين

تمم

السما والارض من غير عمد ترونها لايات لقوم يعقلون لدلالات
لقوم ليستعملون فيها عقولهم او لقوم يريد وزان يعقلوا
الايات وليستدلوا بها على الذات المنعوت بكمال الصفات
والحاصل ان هذه الايات السبع والايات الثلاث
السابقة كلها مظاهر افعال الحق كما اشار اليه سبحانه بقوله
سنريهم ايانتا في الافاق كما في الاية الثانية وفي انفسهم
كما في الاية الاولى حتى يتبين لهم انه الحق اي حتى يظهر لهم
طريق معرفة الحق فعلا وصفة وذاتا لان الفعل يدل على
الصفة والصفة على الذات ثم المراتب على احسن الجهات
كما ورد في الحديث الشريف ايما الى هذه الدرجات حيث قال
اعوذ بعفوك من عقابك وبرضاك من سخطك وبك منك
ثم اظهر العجز في معرفة الذات وقال لا احصى ثناء عليك
انت كما اثنيت على نفسك ثم هذه المحبة الكاملة
المرتبة على المعرفة الشاملة ما وجدت مجتمعة الا في الحضرة
المصطفوية الجامعة للمرتبة المحبية والمحبوبية وانما
حصل اتباعه من السابقين واللاحقين بمقدار اتباعه كما
اخبر الله سبحانه عنه بقوله قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني
يحببكم الله قال صاحب التعرف في كتابه الذي سماه زبدة
التصوف عن بعض الشيوخ المعرفة معرفتان معرفة حق
ومعرفة حقيقية فمعرفة الحق اثبات وحدانيته على ما ابرز
من الصفات ومعرفة الحقيقية على ان لا سبيل اليها لامتناع

الصمدنية وتحقيق الربوبية قال الله عز وجل ولا يحيطون به
علما لان الصمد هو الذي لا يدرك حقايق نعوته وصفاته اقول
فمن قال عرفت الله حق معرفته نظر الى معرفة الذات والى هذا
المعنى الاخير اشار قوله صلى الله عليه وسلم لا احصى ثناء
عليك انت كما اثنيت على نفسك واما ما روي عن بعض العارفين وليس
بحديث كما صرح به بعض المحدثين من عرف نفسه فقد عرف ربه
فمعناه من عرف نفسه بالعدم عرف ربه بالقدم ومن عرف
نفسه بالفنا عرف ربه بالبقا ومن عرف نفسه بالعجز عرف
ربه بالقدرة وقال ارباب التحقيق واصحاب التدقيق ان هذا
تعجيز للخلق عن درك الحق فان الشخص اذا كان عاجزا عن معرفة
نفسه وروحه وحقيقة ذاته وصفته كيف يتصور ان يعرف
حقيقة ذات الله وكنه افعاله وصفاته وكذا ما ورد في الخبر
اعرفكم بنفسه اعرفكم بربه وفيه تنبيه نبيه على ما ورد
عن الصديق الاكبر من قوله العجز عن درك الادراك ادراك وعن
سيد البشر انت كما اثنيت على نفسك وبهذا التقرير وتقدير
التحرير ارتفع التناقض بين قول بعضهم من عرف الله كل لسانه
وبين قول اخرين من عرف الله طال لسانه فالاول مشير الى
الذات والثاني معتبر عن الصفات على انه قد يقال ان من عرف
الله بصفات الجمال طال لسانه في بيان الحال وبرهان المقال
وحصل له الصحو والبسط والبقا ومن عرف الله بصفات
الجلال كل لسانه عن كل مقال وتحير في جميع الحال وتحير في

تمام

نظر الى معرفة الصفات وهي

مقام القبض والسكر والفناء ولعله سبحانه اشار الى المقامين
بقوله مخاطبا لابليس وتمقانيا على ما وقع له من التلبيس ره
ما منعك ان تسجد لما خلقت بيدي وانما حرم عن هذا المعنى
لانه في تركيب المبنى كان من مظهري الجلال الذي يقتضي عدم
مبالاته بما يقع من اهل الضلال وهذا قول بعض ارباب الحال
من اصحاب الكمال لا ينكر الباطل في طوره فانه في بعض ظهوراته
ولما كانت الملايكة من اهل الجمال صدر منهم ما كان على وفق
الكمال وتوضيحه ان الشيطان مظهر صفات الجلال
وكذا انواع الظلمات واصناف الضلال والمكروهات
ودار البوار والنكال والاغلال وان الملايكة مظاهر لنعوت
الجمال وكذا اجناس الانوار وانواع الهداية والمستحسنات
واصناف النعيم في دار القرار ومجلس الاكمال وبيانه ان
الادمي لكونه من ارباب الكمال مركب فيه ما يصلح ان يكون
مظهرا للجمال والجلال فان غلب عليه اثار الجمال ترقى من
مقام ملايكة المقربين حتى صار اعلا منهم وان غلب عليه
اثار الجلال تدلى الى مقام مردة الشياطين حتى كان ادنى
منهم على المدلول وفي الجملة نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم
رئيس المحبوبين من مظاهر الجمال وابليس رئيس المحجوبين
من مظاهر الجلال وبحث هذا يطول فنرجع ونقول قد رأيت
بعض الكبراء المعرفة احضار الستر بضعوف النكر في مراعاة
مواجيد الاذكار على حسب توالي اعلام كشوف الاستار

قال بعض العارفين معناه ان يشاهد السر من عظمة الله تعالى
وتعظيم حقه واجلاله قدره ما تنجر عنه العبارة وسئل
الجنيد قدس سره عن المعرفة فقال هي تردد السر بين تعظيم
الحق عن الاحاطة واجلاله عن الدرك فيالها حيرة الهاحظ
من احد ولا احد منه حظ واذا هو وجود يتردد في العدم
لانتهيا العبارة عنه لان المخلوق مسبوق والمسبوق غير
محيط بالسابق قيل معنى هو وجود يتردد في العدم ان
صاحب الحال يقول هو موجود عيانا وشخصا وكانه معدوم
صفة ونعتا وعن جنيد قال المعرفة هي شهود الخواطر
بعواقب المصير واذ لا يتصرف العارف بسر ولا بتقصير
قيل معناه لا يشهد حاله وانما يشهد سابق علم الحق فيه
وان ما سبق له ويكون مصروفا في الخدمة والتقصير وقال
بعضهم المعرفة اذا وردت على السر ضاق السر عن حمله
كالشمس يمنع شعاعها عن ادراك نهايتها وجوهرها قال
ابن الفرغاني من عرف الرسم تحير ومن عرف الوسم تحير ومن
عرف السبق تغطل ومن عرف الحق تمكن ومن عرف التولي
تمسكن وقيل معناه من شاهد نفسه قايما بوظايف الحق
اعجب ومن شاهد ما سبق له من الله تحير لانه لا يدري ما علم
الحق سبحانه فيه وما ذا جرى له القلم ومن عرف ان ما سبق
له من القسمة لا يتقدم ولا يتاخر تغطل عن الطلب ومن عرف
الله سبحانه بالقدرة عليه والكفاية له تمكن فلا يضطرب

عند المخوفات ولا عند الحاجات ومن عرف ان الله متولى امره
تذلل له في احكامه وافضيته قال بعض الكبار اذا عرفه
الحق اياه اوقف المعرف حيث لا يشهد محبة ولا خوفا ولا رجا
ولا فقرا ولا غنا لانها دون الغايات والحق وراء النهايات
نيل معناه لا يشهد هذه الاحوال لانها اوصافه واوصافه
اقصر من ان تبلغ ما يستحقه الحق من ذلك وانشد والبعض
الكبرا

راعيتني بالحفاظ حتى • حميت عن مرتع ويبى
فانت عند الخصام عذري • وفي ظمأي فانت ريي
اذا استطى القارف المعلى • سرا الي منظر علي
وخاض في ابحر غرار • تقبض بالخاطر الوصي
نصر خاتم الغيوب حتى • جواد الشجي الولي
من حارني دهشة التلاقي • ابصرته حيا كحي

يعني من حيرته دهشة ما يبدو له من شاهد تعظيم الله
واجلاله ابصرته حيا كميت يعني عن رويته ما منه ولا يجد
له متقدما ولا متاخرا والحمد لله اولا وآخرا وهذه شمة من روايح
نوايح المعرفة وان اردت ان تذوق طعم حبه من شجرة المحبة
او تشرب فطرة من بحر المودة فقال الجنيد رحمه الله تعالى المحبة
ميل القلب ومعناه ان يميل حبة قلبه الى محبة ربه وقيل
معناه ان يميل قلبه الى الله والى ما يريد من غير تكلف في مبناه
وان يعرض عما سواه من حيث شاهده سواه وقال غيره المحبة هي الموافقة

ومعناه الطاعة لديه فيما امر والانتهاء عما زجر والرضا بما حكم
وقدر ومجمله قوله سبحانه وتعالى قل ان كنتم تحبون الله
فاتبعوني يحببكم الله وتليه ذر القايل
لقصى الاله وانت تظهر حبه • هذا لعمرك في الصنيع بديع •
لو كان حبك صادقا لاطعته • ان المحب لمن يحب مطيع •
وقال محمد بن علي الكتاني المحبة هي الايثار للمحبوب ومعناه انك
تختار رضا الله على ما تحبه وتهواه وقال بعضهم المحبة لذة
في المخلوق واستهلاك في الخالق والاستهلاك ان لا يبقى
لك حظ ولا يكون لمحبتك علة ولا تكون قايما بعلة وقال
سهل التستري من احب لله فهو العيش ومن احب غير الله
فلا عيش له قيل معنى فهو العيش ان يطيب عيشه لان
المحب يتلذذ بكل ما يرد عليه من المحبوب من مكروه او مطلوب
ومعنى لا عيش له لانه يطلب الوصول اليه ويخاف الانقطاع
دونه فيذهب عيشه اقول وهذا المعنى مقتبس من قوله
تعالى من عمل صالحا فلنحيينه من ذكر او انثى وهو مومن هو
فلنحيينه حياة طيبة ومن قوله سبحانه وتعالى ولمن
خاف مقام ربه جنتان جنة في الدنيا وهي مقام المراقبة
وجنة في العقبى وهي مقام المشاهدة وفي الحديث اللهم
اني اسالك عيشة نقية وميتة سوية وقال بعضهم
المحبة على وجهين محبة الاقرار وهو للخاص والعام ومحبة
الوجد من طريق الاصابة فلا يكون فيه روية النفس والخلق

ولا روية الاسباب والاحوال بل يكون مستغرقا في روية الله
الملك المتعال وانشد بعض ارباب الاقوال

احبك حبين حب الهوي • وحبا لانك اهل لذاكا
فاما الذي هو حب الهوي • فشغلي بذكرك عما سواكا
واما الذي انت اهل له • فلست ارى الكون حتى اراكا
فما الحمد في ذا ولا ذاك لي • ولكن لك الحمد في ذا وذاكا

وان اردت استيفا المعرفة واستقصا المحبة فعليك باحيا
علوم الدين وبكتاب منازل السايرين ليحصل لك
مراتب اليقين وتدخل في زمرة العارفين
وروضة المحبين سبحان ربك رب العزة
عما يصفون وسلام على المرسلين
والحمد لله رب العالمين

تمت الرسالة

بحمد الله

وعو

ن

ا

تسلية الاعمى غربلية السعمى

لملا علي القاري نفعنا الله ببركاته وبركات

علوم سجاد محمد واله وصحبه وجنده

وجزبه امين يارب

العالمين

لمن

بسم الله الرحمن الرحيم وبه التوفيق

الحمد لله ذي الجود والعلا، على ما اولانا من النعماء في السر
والضرا والصلاة والسلام على نور عين الانبيا والاصفيا
وعلى اله واصحابه سرج الاقتدا والاهتدا اما بعد
فيقول اضعف عبيد ربه القوي الباري علي بن سلطان محمد القاري
القاري عامله الله بلطفه الخفي وكرمه الوفي ان الله سبحانه
عز شانه وجل برهانه جعل البلا ثمرة الولا لاهل الاصطفا
ولهذا ورد اشد الناس بلا الانبيا ثم الامثل فالامثل اي
الافضل فالافضل من الاولياء يبتلى الرجل على حسب دينه
اي قدر قوة يقينه فان كان في دينه صلبا اشتد بلاؤه وان
كان في دينه رقة ابتلي على قدر دينه فما يبرح البلا بالعبد
حتى يتركه يمشي على الارض وما عليه خطيئة رواه احمد
والبخاري والترمذي وابن ماجة عن سعيد بن ابي وقاص
وروي البخاري في تاريخه عن بعض ازواج النبي صلى الله
عليه وسلم اشد الناس بلا في الدنيا نبي او صفي وفي رواية
للحاكم وغيره عن ابي سعيد ولاحدكم كان اشد فرحا بالبلاء
من احدكم بالعطاء، وروي احمد وغيره عن رجل من بني سليم
مرفوعا ان الله تعالى يبتلي العبد فيما اعطاه فان رضي بما
قسم الله له بورك له ووسعه الله وان لم يرض لم يبارك
له ولم يزد على ما كتب له وفي الحديث القدسي والكلام

الانبي من لم يرض بقضاي ولم يصبر على بلاي ولم يشكر
على نعماي فليتمس ربا سواي وروي الامام ابو حنيفة عن
حماد عن ابراهيم النخعي عن الاسود عن عايشة عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم انه قال ان الله يكتب للانسان الدرجة
العليا في الجنة ولا يكون له من العمل ما يبلغها فلا يزال يبتليه
الله حتى يبلغها وقد ورد عنه عليه السلام ان الله ليبتلي
المومن وما يبتليه الا لكرامته عليه ثم الابتلا قد يكون بالسرا،
وقد يكون بالضرا كما قال تعالى ونبلوكم بالشر والخير فتنة
اي امتحانا في محنة ومنحة وغالبا يكون بالضرا كما يشير اليه
قوله تعالى ولنبلونكم بشي من الخوف والجوع ونقص من الاموال
والانفس الى ان قال وبشر الصابرين الاية ومن جملة نقص
الانفس فقد النظر عن البصر فانه من انفس الاعضا واشرف
الاجزا فيكون الابتلا به من اشد انواع البلا والصبر عليه
من اعظم اصناف النعما كما ابتلى الله بعض الانبيا والاصفيا
منهم يعقوب وشعيب عليهما السلام ومنهم عبد الله بن
عباس وبن عمر وابن ام مكتوم وطايفة من الصحابة الكرام
ومنهم جماعة من العلما العظام والمشايخ الكرام يطول
بذكرهم الكلام وفي هذا تسلية عظيمة لمن فاته هذا المرام
وقد ورد عنه عليه السلام احاديث تدل على عظمة
هذا المقام منها حديث ان الله تعالى اوحى الى ان من سلبت كريمتيه
اثبته عليهما الجنة ومنها قال الله تعالى اذا ابتليت

رواه البيهقي عن عايشة رض

عبدي بحبيبتيه يريد عينيه ثم صبر عوضته منهما الجنة
رواه احمد والبخاري عن انس ومنها قال الله تعالى اذا
سلبت من عبدي كريمتيه وهو بهما ضنين اي بخيل لم ارض له
بهما ثوابا دون الجنة اذا حمدني عليهما رواه الطبراني وابو
نعيم في الحلية عن الرياض ومنها قال الله تعالى اذا
وجهت لعبد من عبيدي مصيبة في بدنه او في ولده
او في ماله فاستقبله بصبر جميل استحييت يوم القيامة
ان انصب له ميزانا او انشر له ديوانا رواه الحكيم الترمذي
عن انس ومنها ليس الاعمى من عمي بصره الاعمى من عميت
بصيرته رواه البيهقي في الشعب والحكيم الترمذي
من حديث عبد الله بن جراد ويشهد له قوله تعالى فانها لا تعمى
الابصار ولكن تعمى القلوب التي في الصدور ولابن عباس
رضي الله تعالى عنهما

قلب المحب بنور الله معمور • وغيره بظلام الجهل مغمور •
ان يأخذ الله من عيني نورهما • ففي فؤادي وقلبي منهما نور •
كل المصائب دون النار عافية • كل النعيم سوى الفردوس محقور •

ومنها لن يبتلي عبد بشيء اشد من الشرك ولن يبتلى بعقد
الشرك باشد من ذهاب البصر ولن يبتلى عبد بذهاب بصره
فيصبر الا غفر له رواه البزار عن بريدة ومنها ما اصيب
عبد بذهاب دينه باشد من ذهاب بصره وما ذهب بصر
عبد فصبر الا دخل الجنة رواه الخطيب عن بريدة ومنها

ان الله تعالى يقول اذا اخذت كريمتي عبدي في الدنيا لم يكن له
جزاء عندي الا الجنة رواه الترمذي عن انس ومنها من
ذهب بصره في الدنيا جعل الله له نورا يوم القيامة ان كان
صالحا رواه الطبراني في الاوسط عن بن مسعود ومنها
عزيز على الله ان ياخذ كريمتي عبد مسلم ثم يدخله النار
روي عن عايشة بنت قدامة ومنها ذهاب البصر مغفرة
للذنوب وذهاب السمع مغفرة للذنوب وما نقص من الجسد
فعلى قدر ذلك رواه بن عدي والخطيب عن بن مسعود وفي
هذا الحديث ايما الى ان البصر افضل من السمع كما ذهب اليد
بعض علمائنا واشارة الى ان فاقد عين واحدة من نظره ومن
ضعف بعض بصره مثاب على قدر الابتلا وصبره فان الاجر
على قدر الصبر وعلو الدرجة على قدر المشقة ومنها يقول
الله من اذهبت حبيبتيه فصبر واحتسب لم ارض له ثوابا
دون الجنة رواه البيهقي عن ابي هريرة ومنها يقول الله بن
ادم اذا اخذت كريمتيك فصبرت واحتسبت عند الصدمة
الاولى لم ارض لك ثوابا دون الجنة رواه احمد وبن ماجة عن ابي
امامة ومنها ان الله تعالى يقول يا ابن ادم ان اخذت منك
كريمتيك فصبرت واحتسبت عند الصدمة الاولى لم ارض
لك ثوابا دون الجنة رواه الطبراني وابن السني وبن عساكر عن
ابي امامة ومنها ان كان بصرك لما به ثم صبرت واحتسبت
لتلقين الله ليس لك ذنب رواه احمد والحاكم عن انس ومنها

قال الله عز وجل اذا قبضت كريمتي عبدي فيصبر لحكمي ويرضى
لقضائي فارضى له ثواب دون الجنة رواه عبد بن حميد وابن
عساكر عن انس ومنها يقول الله لا اذهب بصفيتي عبدي
فارضى له ثواب دون الجنة رواه ابو نعيم في الحلية عن انس
ومنها يا زيد لولا عينيك لما بهما وصبرت واحتسبت
لم يكن لك ثواب دون الجنة رواه الطبراني عن زيد بن ارقم
ومنها لا يذهب الله تعالى حبيبتي عبد يصبر ويحتسب
الا ادخله الجنة رواه ابن حبان عن ابي هريرة ومنها لو كانت
عيناك لما بهما صبرت واحتسبت لاوجب الله لك الجنة
رواه الطبراني عن زيد بن ارقم وفي رواية له عنه بلفظ لو
كانت عيناك لما بهما اذي كنت تلقى الله بغير ذنب ورواه
عبد ابن حميد والبغوي عنه ايضا ومنها قال ربكم اذا قبضت
كريمتي عبدي وهو بهما ضنين فحمدني على ذلك لم ارض له
ثوابا دون الجنة رواه الطبراني عن ابي امامة ومنها عن
انس قال دخلت مع النبي صلى الله عليه وسلم لعود زيد
ابن ارقم وهو يشتكي عينيه فقال يا زيد ارايت ان كان بصرك
لما به فصبرت واحتسبت لتلقين الله تعالى يوم القيامة
ليس عليك ذنب رواه ابو يعلى وابن عساكر ومنها عن زيد
ابن ارقم قال رمدت عيني فعادني رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال يا زيد بن ارقم ان كان عينيك لما بهما كيف فعلت
فقلت اصبر واحتسب قال يا زيد بن ارقم ان عينيك لما بهما

قال الامير والحنس فقال
والنبي نفسي بيده ان كان بصرك
لما به

ثم صبرت واحتسبت دخلت الجنة رواه بن عساكر ومنها
عن زيد بن ارقم ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليه يعوده
من مرض كان به فقال لديس من مرضك هذا بأس ولكن كيف بك
اذا عمرت بعدي فعميت قال اذا احتسبت واصبر قال اذا
تدخل الجنة بغير حساب فعمي بعد مات النبي صلى الله عليه
وسلم رواه ابو يعلى وابن عساكر ومنها عن زيد بن ارقم
قال اصابني رمد فعادني رسول الله صلى الله عليه وسلم
فلما كان الغد افاق بعض الافاقة ثم خرج ولقيه النبي صلى
الله عليه وسلم فقال ارايت لو ان عينيك لما بهما ما كنت صانعا
قال كنت اصبر واحتسب قال اما والله لو كان عينيك لما
بهما ثم صبرت واحتسبت ثم مت لقيت الله تعالى ولا ذنب
لك رواه البيهقي ومنها عن عكرمة قال مر عمر بن الخطاب برجل
مبتلى اجدم اعمى اصم ابكم فقال لمن معه هل ترون في هذا من
نعم الله تعالى شيئا قالوا لا قال بلى لا ترون يبول فلا يقتصر
ولا يلتوي يخرج به بوله سهلا فهذه نعمة من الله تعالى رواه
عبد بن حميد ولا يخفى انه سبحانه قال وان تعدوا نعمة الله
لا تحصوها اي لا تطيقوا عدها بذكرها فضلا عن القيام بشكرها
وقد ورد انه عليه السلام كان اذا خرج من الخلاء قال الحمد
لله الذي اذهب عني ما يوذيني وابقى علي ما ينفعني فهما نعمتان
طيبتان قل من يعرف قدرهما ويذكر شكرهما وانما يعرف العوام
لذة ما يدخل في افواههم من الطعام اولئك كالانعام بل هم

اصل في مقام الاحسان والانعام وفي الحديث ان في بدن ابن
ادم ثلثة وستين مفصلا بعضها ساكنا وبعضها متحركا
فلو سكن متحرك او تحرك ساكن ضاق عليه الدنيا ومنها من ابتلى
فصبر واعطى فشكر وظلم فتغفر وظلم فاستغفر اولئك
لهم الامن وهم مهتدون رواه الطبراني والبيهقي عن سخبرة
ومنها عظم الاجر عند عظم المصيبة واذا احب الله قوما
ابتلاهم رواه الحاملي في امالية عن ايوب ومنها يود اهل
العافية يوم القيامة حين يعطى اهل البلا الثواب لو ان
جلودهم كانت قرضت في الدنيا بالمقاريض ومنها ان عظم
الجزا مع عظم البلا وان الله تعالى اذا احب قوما ابتلاهم
فمن رضي فله الرضا ومن سخط فله السخط رواه الترمذي
وابن ماجة عن انس ومنها ما من عبد ابتلى ببلية الا بذنب والله
اكرم واعظم عفوا من ان يسأله عن ذلك الذنب يوم القيامة
ومنها رواه الطبراني ومنها ليس بمومن مستكمل الايمان
من لم يعد البلا نعمة والرخا مصيبة رواه الطبراني عن ابن
عباس ومنها من ابتلى بداء في بدنه فسيل كيف نجدك فاحسن
على ربه الثنا اثنى الله عليه في الملا الاعلى رواه الديلمي
عن عايشة ومنها كان عيسى بن مريم يسبح فاذا مشى اكل
بقل الصحرا وشرب الما القراح وتوسد التراب ثم قال عيسى
ابن مريم ليس له بيت يخرب ولا ولد يموت طعامه بقل الصحرا
وشرابه ما القراح ووساده التراب فلما اصبح ساح فصار

في الدنيا ص

بوادٍ فاذا فيه رجل اعمى مقعد مجذوم قد قطعه الجذام اليما
من فوقه والوادي من تحته والثلج عن يمينه والبرد عن يساره
وهو يقول الحمد لله رب العالمين ثلاثا فقال له عيسى بن مريم
يا عبد الله على اي شيء تحمد الله انت اعمى مقعد مجذوم قد قطعك
الجذام اليما من فوقك والوادي من تحتك والثلج عن يمينك
والبرد عن يسارك قال يا عيسى احمد الله الساعة الذي لم
اكن الساعة ممن يقول انك اله ومن اله وثالث ثلاثة رواه
الديلمي وابن النجاري عن جابر ومنها المصيبة تبيض وجه
صاحبها يوم تبيض الوجوه رواه الطبراني في الاوسط
عن ابن عباس ومنها عجبت للمسلم اذا اصابته مصيبة
احتسب وصبر واذا اصابه خير حمد الله وشكر ان المسلم
يوجر في كل شيء حتى في اللقمة يرفعها الى فيه رواه الطيالسي
والطبراني عن سعد ومنها من يرد الله به خيرا يصب منه
اي يبتليه بالمصايب ليرفع له المراتب رواه احمد والبخاري
عن ابي هريرة ومنها ما من شيء يصيب المومن في جسده يوذيه
الا كفر الله عنه به سيئاته رواه احمد والحاكم عن معاوية
ومنها ما اصاب عبدا مصيبة الا باحدى خلتين بذنب لم
يكن الله ليغفره له الا بتلك المصيبة او بدرجة لم يكن الله
ليبلغه اياها الا بتلك المصيبة رواه ابو نعيم عن ثوبان
ومنها ان في الجنة شجرة يقال لها شجرة البلوى ويوتى باهل
البلا يوم القيامة فلا يرفع لهم ديوان ولا ينصب لهم ميزان

يصب عليهم الاجر صبا وقرا قوله تعالى انما يوفى الصابرون
اجرهم بغير حساب رواه الطبراني عن الحسن بن علي فهذه
اربعون حديثا مشتملة للصبر على البلاء والشكر على النعماء
والرضا بالقضا في السرا والضرا مشتملة على اوصاف
ارباب البلاء واصحاب الولا من الانبيا والاولياء فطوبى
لمن اقتدى بهم في حال الاهتدا ومن جملة النعما عدم رؤية
الاغيار والاشرار فنعم ما قال بعض الابرار
وكيف ترى ليلى بعين ترى بها ... سواها وما طهرتها بالمدامع
واما الاخيار فهم تحت الاستار كما قيل
اغنى على الزمان محالا ... ان ترى مقلتاي طلعة حر
واراد بالحر من لم يسترق دنياه ولم يستعبده هواه ولم
ير في الكون سوى مولاه **فان قلت** فاذا كان هذا كله
ثواب الابتلا فكيف استعاذ النبي صلى الله عليه وسلم من
انواع الدا فيما ورد عند من اصناف الدعا حيث قال اللهم
عافني في بدني اللهم عافني في سمعي اللهم عافني في بصري
واللهم متعني بسمعي وبصري واجعلهما الوارث مني واسيلك
ان تبارك لي في سمعي وفي بصري واعوذ بك من الصمم والبكم
والبرص والجنون والجذام وسيي الاسقام ولا شك ان
فقد السمع والبصر من اسوا الاسقام **فالجواب**
ما ورد في بعض الاحاديث من قوله عليه السلام ان عافيتك
اوسع لي وقدم عليه السلام بقوم مبتلين فقال اما كان هؤلا

يسالون الله العافية وقد ورد سلوا الله العفو والعافية فان احدا
لم يعط بعد اليقين خيرا من العافية هذا ولم يرد انه عليه السلام
..... نعوذ من العمى ولعل وجهه انه ابتلى به بعض الانبيا الكرام والله
سبحانه اعلم بحقيقة المرام ثم اختلف العلما الاعلام في ان
السمع افضل او البصر والاظهر الاول بدليل ما جا في القران تقديم
السمع على البصر في مواضع كثيرة وكذا في الاحاديث الشهيرة ومنها
ان ابا بكر وعمر مني بمنزلة السمع والبصر والظاهر انه لف
ونشر مرتب فيكون الصديق مشبها بالسمع والفاروق بالبصر
ولا بدع فان السمع منشا النقل والبصر مبدا العقل الا ترى ان
كثيرا من العلما ولدوا اعمى ولهم الدرجة العليا في مراتب التصنيف
التصنيف ومناقب المنوي ومنهم الشاطبي سلطان القرا ه
واما من يولد اصم فلا يتصور ان يحصل لهم علم بتفاصيل الايمان
واحكام الاسلام ومن النوادر ان يحصل له التوحيد من جهة العقل
وذلك انما يكون من طريق الفضل على انه يلزم من ولادته اصم
ان يكون ابكم اذ لا طريق للنطق بالطبع الا من قبل السمع ولذا كل
صبي يتلقى من اللغات ما يسمعه من الاب والامهات فلو تربي
بين الحيوانات وسمع مجرد الاصوات تبعهم في نطق تلك الكلمات
والله سبحانه اعلم بحقايق الحالات ودقايق المقامات وقيل
البصر افضل لان متعلقه تجلي الذات ومتعلق السمع تجلي
الصفات ولذا قيل اعظم العذاب هو الحجاب عن رؤية رب
الارباب ويشير اليه قوله سبحانه كلا انهم عن ربهم يومئذ

لمحجوبون واما الكلام فيعم الانام سواكانوا من الخواص او العوام
ويشمل ما يكون كلام توبيخ وملام او بشارة في مقام سلام
ويكفيك في تعظيم الاعمى ما ورد في سورة عبس وتولى
وناهيك انه كان عليه السلام كلما جا ابن ام مكتوم قال مرحبا
بمن عاتبني ربه وزكي فيه وجعله مرتين خليفة عنه في المدينة
واما امامًا في المسجد فان قلت في كلام الفقها ان امامة
الفقها مكروهة فالجواب انه محمول على ما اذا كان هناك
افضل منه علما وقراءة واكمل منه حراسة ورعاية وحكي ان
يوم القيامة يتغلل بعض الملوك فيقول ايارب ابتليتني
بالملك فلذا قصرت ووقعت في الهلاك فيقول له ملكك كان
اعظم او ملك سليمان فاتم ويقول بعض المرضى فيحتج بايوب
وما لدمن البلوى وكذا العميان ببعض الاعيان واما الفقرا
فباكثر الانبيا والاولياء فلله الحجة البالغة والقدرة السابغة
وروي ان سبب ابتلا يعقوب انه ذبح عجلا بين يدي امه
وهي تخور وروي انه قيل له يعقوب ما الذي اذهب بصرك
وقوس ظهرك قال اذهب بصري بكاي على يوسف وقوس
ظهري حزني على اخيه فاوحى الله اليه اتشكوني وعزتي
لاكشفن ما بك حتى تدعوني فعند ذلك قال انما اشكوا بثي
وحزني الى الله فاوحى الله اليه وعزتي لو كانا ميتين لاخرجتهما
لك وانما وجدت عليكم اي غضبت لانكم ذبحتم شاة فقام
ببابكم مسكين فلم تطعموه منها شيا وان احب خلقي الى الانبيا

كارت التبريزي اي ملحت
وستورا للغة

ثم المساكين واصنع لهم طعاما وادع اليه المساكين فصنع طعاما ثم قال
من كان صائما فليفطر الليلة عند آل يعقوب وروي انه كان بعد ذلك
اذا تغدى نادى من اراد الغدا فليات يعقوب فاذا افطر امر من
ينادي من اراد ان يفطر فليات يعقوب فكان يتغدى ويتعشى
مع المساكين وقد ورد انه اذا جامع احدكم فلا ينظر الى الفرج
فانه يورث العمى ولا يكثر الكلام فانه يورث الخرس رواه الديلمي
في مسند الفردوس عن ابي هريرة وروي عن شداد بن اوس مرفوعا
بكى شعيب النبي حتى عمي فرد الله عليه بصره ثم بكى حتى عمي
فرد الله عليه بصره ثم بكى حتى عمي فرد الله بصره فقال
الله تعالى له ما هذا البكا اشوقا الى الجنة ام خوفا من النار قال
لا يارب ولكن شوقا الى لقايك فاوحى الله اليه ان يكن ذلك فهنيئا
لك لقاي يا شعيب لذلك اخدمتك موسى كليمي وفيه تنبيه
نبيه على ان ربي في خدمة الاعمى وقيادته لا سيما الى مقام حاجته
وحال عبادته وتعليم قبلته اجرا جزيلا وثوابا جميلا وقد
قال تعالى وتعاونوا على البر والتقوى وورد من كان في عون
اخيه كان الله في عونه والدال على الخير كفاعله وفي الخبر من
اغاث ملهوفا كتب الله له ثلاثا وسبعين مغفرة واحدة فيها
صلاح امره كله وثنتان وسبعون له درجات يوم القيامة
رواه البيهقي عن انس وفي الصحيحين كل معروف صدقة واحمد
والترمذي وصححه من حديث البرا من منح منيحة ورق
او منيحة لبن او هدى زقاقا فهو كعتاق نسمة وللديلمي

في مسند الفردوس عن ابي هريرة مرفوعا ترك السلام على الضرير
خيانة وهو مصرح بصير مطلقا بقولنا وتواضع معه دليل
ديانة واما قوله تعالى ومن كان في هذه اعمى فهو في الاخرة
اعمى فمعناه من كان في هذه الدنيا اعمى القلب عن رؤية قدرة
الله تعالى وآياته ورؤية الحق في انوار مصنوعاته واسرار
صفاته في بدايع مخلوقاته فهو في الاخرة اشد عمى في مقامات
واضل سبيلا في حالاته واما قوله تعالى ومن اعرض عن
ذكري يعني القرآن فلم يؤمن به فان له معيشة ضنكا اي ضيقا
بان يسلب عنه القناعة حتى لا يشبع الى قيام الساعة
ونحشره يوم القيامة اعمى قال ابن عباس عمى البصر وقال
مجاهد عمى الحجة ويؤيد الاول قوله قال رب لم حشرتني
اعمى وقد كنت بصيرا اي بالعين ويقويه قوله سبحانه
ونحشرهم يوم القيامة على وجوههم عميا وبكما وصما فان
قيل كيف وصفهم بانهم عمى وبكم وصم وقد قال ورأى
المجرمون النار وقال دعوا هنالك ثبورا وقال سمعوا لها
تغيظا وزفيرا اثبت لهم الرؤية والكلام والسمع فالجواب
انهم يحشرون على ما وصفهم الله اولا ثم تعاد اليهم هذه
الاشياء ثانيا وقال ابن عباس عميا لا يرون ما يسرهم بكما
لا ينطقون بحجة تنفعهم صما لا يسمعون شيأ يسرهم وقال
الحسن هذا حين يسألون في الموقف الى ان يدخلوا النار
وهم اصناف الكفار وقال مقاتل هذا حين يقال لهم

اخسئوا

احسنوا اليهما ولا تكلموهن فيصيرون باجمعهم عميا وبكما وصما
لا يرون ولا ينطقون ونسئل الله العافية وحسن الخاتمة ولا يسمعون هم
في العاقبة وتوفيق الطاعة فانهم صبر الساعة وراحة
الابد من غير النكد فاي محنة اخرها الجنة واي نعمة اخرها
النار ثم ما دمت في هذه الدار لا تستغرب وقوع الاكدار
فقد ورد اللهم لا عيش الا عيش الاخرة اذ عيشها لا كدر
معه في الحالة الفاخرة والحمد لله اولا واخرا
والصلاة والسلام على نبيه باطنا
وظاهرا تمت الرسالة المباركة
بحمد الله وعونه وحسن
توفيقه والحمد
لله رب
العا
لمين
م

الاصطناع في الاضطباع

لمتلاعلي القاري نفعنا الله تعالي ببركاته

وببركات علومه في الدين والدنيا

والاخرة امين يارب

العالمين والحمد لله

رب العا

لمين

ع

بسم الله الرحمن الرحيم رب زدني علما يا كريم

الحمد لله حق حمده وحده ۞ والصلاة والسلام على من لا نبي بعده ۞ وعلى آله وأصحابه وأتباعه أعني حزبه وجنده ۞

أما بعد فقد ذكر الشيخ رحمه الله تعالى في منسكه الكبير ۞ المشهور عند الكبير والصغير ما نصه وهل يسن الاضطباع في السعي لم أقف على كلامهم عليه وقد جاء في الحديث عن يعلى أنه قال رأيت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مضطبعا بين الصفا والمروة ببرد بخراني رواه أحمد والشافعي ولفظه أن النبي صلى الله عليه وسلم طاف مضطبعا بالبيت وبالصفا وبالمروة وهو مذهب الشافعية أنه يستحب فيه كما في الطواف انتهى وهو موهم أنه ليس في مذهب الحنفية بيقين هذه المسئلة نفيا وإثباتا وأن هذا الحديث بظاهره حجة عليهم فأقول وبالله التوفيق وبيده أزمة التحقيق إلى النقل نقول أصحاب المذهب ليطمئن به أهل التقليد وإلى الأدلة ليحصل اليقين لأرباب التأييد ففي الغاية شرح الهداية أن الاضطباع في طواف القدوم وطواف العمرة مستحب أو سنة وأنه في جميع الطواف دون السعي قال ابن جماعة وكذا الصحيح من مذهب الإمام أحمد على ما قاله كثير من أصحاب مذهبه أنه يضطبع إذا أراد أن يستلم الحجر قبل استلامه ويستديمه إلى آخر الطواف على الأصح ولا يضطبع

في مركبتي الطواف ولا في السعي وفي رواية انه يضطبع بعد ان
يستلم الحجر وليس عند المالكية اضطباع مطلقا ولعل وجهه
مع صحة فعله صلى الله تعالى عليه وسلم انه ارتفع بارتفاع العلة
ويؤيده انه قال بعض اصحابنا لم يبق الرمل سنة في هذا
الزمان على ما ذكره الكرماني ودليل الجمهور ما اخرجه ابو داود
وابن ماجة عن عمر رضي الله تعالى عنه ان الرمل والكشف عن
المناكب قد اطبيا الاسلام ونفي الكفر واهله ومع ذلك فلا
ندع شيا كنا نفعله مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ويؤيده
ما رواه ابو داود وسكت عنه وصححه غيره عن ابن عباس ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه اعتمروا من الجعرانة
فرملوا بالبيت وجعلوا ارديتهم تحت اباطهم ثم قذفوها على
عواتقهم اليسرى ومن المعلوم ان عمرة الجعرانة انما كانت بعد
فتح مكة واعلاء كلمة الله العليا واخفاض الكلمة السفلى
قال ابن القيم رمل صلى الله تعالى عليه وسلم واصحابه في
حجة الوداع فكانت سنة مستقلة قال الطبري قد
ثبت انه صلى الله تعالى عليه وسلم رمل ولا مشرك يومئذ
بمكة يعني في حجة الوداع فعلم انه من مناسك الحج والاضطبا ع
والرمل متعانقان لا يفترقان هذا ومفهوم كلام ارباب
المناسك من الحنفية في قولهم الاضطباع سنة الطواف انهما
ليست سنة السعي والمفهوم معتبر عندنا في الرواية كما
هو مقرر عند اهل الدراية لا سيما ولم يذكروا الاضطباع

اي استقام وبلغ نهايته

مطلقا في حال السعي لا في الشروح ولا في المتون ولا في الفتاوى
مع انهم بينوا واجباته ومستحباته وآدابه الخلافية وغيرها
ومن المعلوم انه لو كان الاضطباع من سنن السعي لما اطبقوا
على ترك ذكره وامثاله ابدا فانه من المحال العقلي العادي ومع
ذلك يكفي في نفي كون الاضطباع من سنن السعي كيف
وقد صرح بعضهم ببقي وجوده حال السعي على ما قدمناه
وكذا في البدائع حيث قال الاضطباع هو ان يدخل الرداء تحت
الابط الايمن ويطرح طرفه على يساره ويبدي منكبه الايمن
وليس الايسر وانه في جميع الطواف دون السعي ونقل عن
عن الكرماني ان يكون مضطبعا في احرامه وهو ضعيف لما صرح به
في الغاية وكذا ابن الهمام في شرح الهداية انه لا يكون مضطبعا
الا في الطواف وفي البحر العميق ويستحب الاضطباع مع دخوله
في الطواف فان اضطبع قبله بقليل فلا بأس به فهذا
ما ظهر لي من الفروع الاضطباع المشروع على الوجه المنقول
المؤيد بالمعقول واما ما ورد فيه من الحديث الذي هو عمدة
الاصول فقد اخرج ابو داود والترمذي وابن ماجة والداري
عن يعلى بن امية طاف رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
مضطبعا ببرد اخضر كذا في المشكاة وحسنه الترمذي
ذكره ابن الهمام وفي مسند بن جماعة ان النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم طاف مضطبعا وعليه برد رواه ابو داود
والترمذي وصححه واللفظ له ورواه ابن ماجة وقال

ابو داود طاف مضطبعا ببرد له اخضر ورواه احمد ولفظه
فلما قدم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مكة طاف بالبيت
وهو مضطبع ببرد اخضر وعنه رضي الله تعالى عنه قال
رايت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مضطبعا بين الصفا
والمروة ببرد يجاني رواه احمد وعنه ان النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم طاف مضطبعا بالبيت وبين الصفا والمروة
اخرجه الشافعي قلت اما حديث الامام احمد فيحتمل
ان يكون في السعي الذي بعد طواف الافاضة لما عليه الجمهور
من انه لا اضطباع في السعي فيؤول ان اضطباعه حينئذ
كان من فوق ثيابه فيكون اضطباعا لغويا ويقويه ان
مذهب الراوي وهو الامام احمد على ما سبق ايضا انه لا اضطبا ع
الا في الطواف فيتعين اما تاويله او القول بضعفه او بترجيح
مخالفه لكونه اصح منه واما حديث الامام الشافعي فعلى فرض
صحة سنده لكونه شاذا لقدره طاف مضطبعا بالبيت
وطاف بين الصفا والمروة فيكون مضطبعا قيد المعطوف
عليه فقط دون المعطوف او يؤول بالتاويل السابق
والله اعلم بالحقايق حرره الملتجي الى عفو ربه الباري
علي بن سلطان محمد القاري غفر الله
ذنوبهما وستر عيوبهما بمنه وكرمه
امين تمت الرسالة
بحمد الله وعونه

الذخيرة الكبيرة في رجاء مغفرة الكبيرة

لمن لا علي قاري نفعنا الله به

في الدنيا والاخرة امين

يا رب العالمين

امين

م

المطلع

بسم الله الرحمن الرحيم رب انعمت فزد

الحمد لله المضطلع على الظواهر والسرائر الغافر لمن شاء
ما شاء من الكبائر والصغائر والصلاة والسلام على نور الابصار
والبصائر وعلى آله وصحبه نجوم الدرايات ورجوم الزواجر
اما بعد يقول المفتقر الى عفو ربه الباري علي بن
سلطان محمد القاري لما رأيت كلام الامامين الهمامين
احدهما من اعلم علماء الشافعية وثانيهما من افضل فضلاء
الحنفية في عصرهما وهما الشيخ بن حجر المكي والامير بادشاه
البخاري رحمهما الله ونفعنا ببركة علوم كل منهما وتقواه
متعارضين متنافضين حيث نفى الاول تكفير الكبائر مطلقا
مجملا بسبب اداء الحج المبرور واثبته الثاني مطلقا من غير تفصيل
في المقدور وصار احدهما موقعا للناس في اليأس والاخر
اوقعهم في الامن والالتباس فلا شك ان كلا منهما وقع في جانب
من الافراط والتفريط وحصل من كليهما نوع من التخليط والتخبيط
لان الادلة السمعية من الاثار الحديثية كثرت مما يشعر بتكفير
الكبائر مع الاتفاق على محو الصغائر لكن من المعلوم عند
ارباب البصائر ان من جملة الكبائر بعض حقوق الله كترك الصلاة
والصوم مما اجمع العلماء على انه لا بد من قضائهما ولو بعد التوبة
التي هي اقوى انواع الكفارة ومن جملتها بعض حقوق العباد
كقتل النفس واخذ مال الناس ظلما في البلاد ولا ريب في ان

مجرد ادا الحج لا يكفر نحو ما من غير تمكين للنفس وردما ل المظلومين
أو الاستحلال من اصحابهم الموجودين لعظم الكبائر المتعلقة بحق
الله التي لا اقتضا فيها ولا استدرا ك منها كشرب الخمر ونحوها
وكذا المتعلقة بحقوق العباد التي لا يتصور تدا ركها لعدم
علم بوجود اهلها او لعدم قدرة على استحلالها ترجي ان تكون
مغفورة اذا كانت الحجة مبرورة الا ان الحج المبرور على ما نقله
العسقلاني عن ابن خالويه هو المقبول وهو كما ترى امر مجهول
وقال غيره هو الذي لا يخالطه شئ من المعاصي ورجحه النووي
وهذا هو الاقرب والى قواعد الفقه اشبه لكن مع هذا
لا يخلوا عن نوع من الاثام لعدم جزم احد بخلوه عن نوع من
الاثام وقيل الذي لا رياء فيه ولا سمعة ولا رفث ولا فسوق
وهذا داخل فيما قبله وقيل الذي لا معصية بعده وقال
الحسن البصري الحج المبرور ان يرجع زاهدا في الدنيا راغبا
في العقبى وقال القرطبي الاقوال التي ذكرت في تفسيره
متقاربة المعنى وانه الحج الذي وفيت احكامه ووقع موقعا
كما طلب من الكلف على الوجه الاكمل انتهى واما من حج بمال حرام
وارتكاب اثام فاذا قال لبيك تقال له لا لبيك ولا
سعديك وحجك مردود عليك وقد روي عنه صلى الله تعالى
عليه وسلم اذا حج الرجل بالمال الحرام وقال لبيك اللهم لبيك قال
الله لا لبيك ولا سعديك حتى ترد ما في يديك وزاد في رواية
وحجك مردود عليك وفي اخرى كسبك حرام ونفقتك حرام

وزادك حراما ارجع مازورا لا ماجورا البشر بما يسوءك وما احسن
من قالك من ارباب الحال
اذا حجت بمال اصله سحت ٭ فما حجت ولكن حجت العير
لا يقبل الله الا كل طيبة ٭ ما كل من حج بيت الله مبرور
وقد حج زين العابدين رضي الله تعالى عنه فلما احرم واستوت
به راحلته اصفر لونه وارتعد بدنه ولم يستطع ان يلبي
فقيل له مالك لا تلبي فقال اخشى ان يقال لي لا لبيك ولا
سعديك فلما لبى غشي عليه وسقط عن ناقته فمنشم وجهه
وقال بعض السلف كنت بذي الحليفة وشاب يريد ان يحرم
فكان يقول يا رب اريد ان البي واخشى ان يجيبني بلا لبيك ولا
سعديك وجعل يردد ذلك مرارا ثم قال لبيك اللهم لبيك
مد بها صوته وخرجت معها روحه رحمه الله ورحمنا به وبامثاله
وعن بعضهم رايت بذي الحليفة شابا وقد لبس احرامه والناس
يلبون وهو لا يلبي فقلت جاهل فدنوت منه فقلت يا فتى
فقال لي لبيك فقلت لم لا تلبي قال لي يا شيخ اخاف ان اقول
لبيك فيقول لا لبيك ولا سعديك لا اسمع كلامك ولا انظر
اليك فقلت لا يفعل فانه كريم اذا غضب رضي واذا رضي لم
يغضب واذا وعد وفى واذا اوعد عفى فقال يا شيخ اتشير
علي بالتلبية فقلت نعم فبادر الي الارض واضطجع وجعل
خده على الارض واخذ حجرا فجعله على خده الاخر واسبل دموعه
واقبل يقول لبيك اللهم لبيك قد خضعت لك وهذا

مصرعي بين يديك فاقام ساعة وقام ومضى فاذن يجب
على العبد ان يكون بين الرد والقبول وبين الخوف والرجاء في
حصول المسئول ونيل المامول اذا عرفت هذا فقوله صلى
الله تعالى عليه وسلم من حج فلم يرفث ولم يفسق رجع كيوم
ولدته امه على ما رواه البخاري في صحيحه والامام احمد في
مسنده والنسائي وابن ماجة في سننهما للسير فيه دلالة
صريحة على تكفير الكبائر كما لا يخفى على ارباب البصائر لانه
مشروط بعدم وجود الفسق سابقا ولاحقا وفيما بينهما
محققا لاسيما اذا جعلت الجملة حالية ولا شك ان المصر
على المعصية فاسق وصاحب كبيرة فلا يكون داخلا في الجزاء على اذا الحجة مع
ان الشارع كثيرا ما يطلق مثل هذه العبارة في باب الترغيب والترهيب
على وجه المبالغة في الوعد والوعيد والتقريب والتبعيد فاندفع
من وجوه كثيرة لذوي القال والعلل وهل بقي لمن بقيت عليه الكبيرة
رجع كيوم ولدته امه لا يقول مثل هذا احد من اهل اللسان فمما
ظنك بمن افحم بفصاحته فصحاء عدنان وبلاغته بلغاء
قحطان واما قوله عليه الصلاة والسلام من اضحى يوما ملبيا حتى
غربت الشمس غربت بذنوبه فعاد كما ولدته امه على ما رواه احمد في مسنده
وابو داود في سننه عن جابر رضي الله تعالى عنه فهو يدل على ما ذكرنا
مفصلا والا فالاجماع على ان من اضحى يوما ملبيا لا يكون مكفرا
لكبائره اصلا الا ان اراد الله تعالى به فضلا ونظير هذا في
الترغيب كثير منها ما اخرجه ابن ابي ليلى عن عقبة بن عامر

ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال من قام اذا استقبلته
الشمس فتوضا فاحسن وضوءه ثم قام فصلى ركعتين غفر له
خطاياه وكان كما ولدته امه واما قوله صلى الله تعالى عليه وسلم
من قضى نسكه وسلم المسلمون من لسانه ويده غفر له ما تقدم
من ذنبه على ما رواه عبد بن حميد فصريح فيما قيدناه ومقيد بما
حررناه فلا ينافي ان كلمة ما تقدم من الفاظ العموم فتعم
الكبائر والصغائر كما هو من المعلوم واما قوله صلى الله تعالى
عليه وسلم الحجاج والعمار وفد الله يعطيهم ما سألوا
ويستجيب لهم ما دعوا ويخلف عليهم ما انفقوا الدرهم
الف الف على ما رواه البيهقي في شعب الايمان فلا شبهة
الله لا دلالة فيه على المدعي كما لا يخفى واما قول القايل لا سلم انهم
يسألون مغفرة الكبائر وقد اخبر المخبر الصادق بالاستجابة
لهم مطلقا فلا يفيد المقصود الذي يصلح للاستدلال
مع وجود الاحتمال وان كان مقام الترغيب داعيا على الاشهاد
واما قوله صلى الله تعالى عليه وسلم اما حر وجدك من بيتك
يوم البيت الحرام فان لك بكل وطية تطوها راحلتك
يكتب الله لك بها حسنة ويمحو بها عنك سيئة واما وقوفك
بعرفة فان الله تعالى ينزل الى سماء الدنيا فيباهي بهم الملايكة
فيقول هؤلاء عبادي جاؤني شعثا غبرا من كل فج عميق
يرجون رحمتي رحمتي ويخافون عذابي ولم يروني فكيف لو راوني
فلو كان لهم مثل رمل عالج او مثل ايام الدنيا او مثل قطر السما

ذنوبا غسلها الله ولما رميك الجمار فانه مذخور لك واما حلقك
راسك فان لك بكل شعرة تسقط حسنة فاذا طفت بالبيت
خرجت من ذنوبك كما ولدتك امك على ما رواه الطبراني في الكبير
فلا يدل على تكفير الكبائر مطلقا فضلا عن حقوق العباد
ومظالم البلاد واما قول القايل ودلالته على العموم اظهر من
ان تخفى على احد لا ينكره الا معاند او جاهل لا يعبا به فلا يعبا
به لان مثل هذه التعميمات كثير ورودها في الترغيبات مثل
حديث من توضا كما امر وصلى كما امر غفر له ما تقدم من عمل على ما رواه
احمد والنسائي وابن ماجة وابن حبان عن ابي ايوب وعقبة بن
عامر ولم يقل احد بشموله الصغاير والكباير وحقوق العباد
من المظالم وغيرها كما لا يخفى على من له المام باصطلاح الفقها
واما قوله صلى الله عليه وسلم الحج يكفر ما بينه وبين الحج الذي قبله
على ما رواه ابو الشيخ عن ابي فهو وان كان يدل على عموم الذنب
الشامل للكباير لكن خصه العلما بالصغاير كما في نظايره
مما ورد من ان الوضو الى الوضو والصلاة الى الصلاة
ورمضان الى رمضان مكفرات لما بينهما لا سيما وقد صرح
في بعض الروايات ما اجتنب الكباير ويقويه قوله تعالى
ان تجتنبوا كباير ما تنهون عنه نكفر عنكم سيياتكم ولعل
هذا ما خوذ من قول عياض والنووي وغيرهما ان التكفير
في العبادات مختص بالصغاير من السيات واما قوله صلى
الله تعالى عليه وسلم من طاف بالبيت سبعا وصلى خلف المقام

ركعتين وشرب من ماء زمزم غفر الله له ذنوبه كلها بالغة ما بلغت
على ما رواه الديلمي وابن النجار فقد قال السخاوي لا يصح وقد ولع
به العامة كثيرا لا سيما بمكة حيث كتب على بعض جدرها
الملاصق لزمزم وتعلقوا في ثبوته بمنام وشبهة مما لا
تثبت الاحاديث النبوية بمثلها وقد ذكر المنوفي في مختصره
وقال فيه انه باطل لا اصل له واذا كان الحديث بهذا المنوال
فلا يصلح في المدعي للاستدلال مع العلم بسعة فضل الله
تعالى والترجي لما هو اعلى واما الجزم بتكفير الكبائر الشاملة
لحقوق الله تعالى وحقوق العباد بمثل هذا الحديث وبارتكاب
مجرد هذا الفعل فبعيد عن شان العلماء ومستبعد عن
قوانين الفقهاء وسبب جراة عظيمة للسفهاء واما قوله
صلى الله عليه وسلم تابعوا بين الحج والعمرة فانهما ينفيان
الفقر والذنوب كما ينفي الكير خبث الحديد والذهب والفضة
وليس للحجة المبرورة ثواب الا الجنة على ما رواه احمد
والترمذي والنسائي عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه
فليس فيه الا انه يذيب الذنوب وهذا مما اتفق عليه
العلماء حيث قالوا فيما ورد من المكفرات انها تكفر الصغائر
فان لم تجدها تخفف الكبائر وان لم تجدها فتكون سببا
لرفع الدرجات كما في الانبياء والاولياء وقد علمت معنى
المبرور فقوله فليس للحجة المبرورة ثواب الا الجنة
ليشير الى ان ثوابها كثير لا ينتهي ولا يحصل بكمالة الا

في الجنة وفيه ايماء له الى حسن الخاتمة ودلالة فيه اصلا
على تكفير الكبائر عنه بلا مرية واما قوله صلى الله عليه
وسلم من حج عن ميت كتب عن الميت وكتب للحاج براءة من النار
على ما رواه الديلمي فهو من باب الترغيب ويحمل لصاحب الكبيرة
على البراءة من النار الموبدة او يقيد بكونه تحت المشيئة
واما قوله صلى الله تعالى عليه وسلم ان الملايكة تصافح ركاب
الحجاج وتعتنق المشاة على ما رواه ابن ماجة فلا يتصور
ذنوب فيه دلالة على مغفرة الذنب وقوله هل يصافح الملك
ويعتنق من فيه من الكبائر تزعة من الاعتزال ونزعة من
الشيطان في الاضلال حال الاستدلال اذ يجوز ملاقاة
الملايكة لاهل الطاعة وان كان لهم بعض المعصية واما
قوله صلى الله عليه وسلم ان عمار بيت الله هم اهل الله على ما رواه
عبد بن حميد وابو يعلى في مسنده والطبراني في الاوسط
والبيهقي في الشعب عن انس فنظير ما مر من ان اهل القران
اهل الله وخاصته ولم يقل احد بانهم معفورون من الكبائر
على الاطلاق فبطل قول القائل وهل يكون من عليه الكبائر
اهل الله تعالى واما قوله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا لقيت
الحاج فسلم عليه وصافحه ومره ان يستغفر لك قبل ان
يدخل بيته فانه مغفور له على ما رواه احمد في مسنده
فمعناه انه مغفور له في الجملة والا فيتصور ارتكاب الذنب
منه بعد رجوعه قبل وصوله الى محله فلا يشكل الحديث على

اطلاقه واما قول الحافظ بن حجر العسقلانی ان قوله صلی الله تعالی
علیه وسلم رجع کیوم ولدته امه ظاهر غفران الصغایر والکبایر
والتبعات وهو من اقوی الشواهد لحدیث العباس بن مرداس
المصرح بذلک وله شاهد حدیث بن عمر فی تفسیر الطبری
فهو علی ما قاله من انه ظاهره لکنه یعارضه ما ورد فی
حقوق العباد من ان الله لا یغفر له الا باداتها حقیقة او حکما
کما قررناه سابقا وسیاتی زیادة بیان له لاحقا مع ان
مذهب اهل السنة ان ما عدا الشرک تحت المشیة وانما
الکلام فی الجزم بالمغفرة فانه بنا فی قواعد الایمنة لعدم
یوخذ من الدلایل الظاهرة غلبة الرجا فی عموم المغفرة
واما قول الامام بن الهمام فی شرح الهدایة عند قول
صاحب الهدایة انه علیه السلام اجتهد فی الدعا فی هذا
الموقف لامته فاستجیب له الا فی الدما والمظالم فقد
روی بن ماجة فی سننه عن عبد الله بن کنانة عن عباس
ابن مرداس ان اباه اخبره عن ابیه ان رسول الله صلی الله تعالی
علیه وسلم دعا لامته عشیة عرفة فاجیب انی قد
غفرت لهم ما خلا المظالم فانی اخذ للمظلوم منه فقال
ای رب ان شئت اعطیت المظلوم الجنة وغفرت للظالم
فلم یجب عشیة عرفة فلما اصبح بالمزدلفة اعاد الدعا
فاجیب الی ما سال قال فضحک رسول الله صلی الله تعالی
علیه وسلم او قال تبسم فقال له ابوبکر رضی الله عنه بابی

انت وآتي اذ هذه لساعة ما كنت تضحك فيها فما الذي
اضحكك اضحك الله سنك قال ان عدو الله ابليس علم ان الله
استجاب دعائي وغفر لامتي اخذ التراب فجعل يحثوا على راسه
يدعوا بالويل والثبور فاضحكني ما رايت من جزعه ورواه ابن
عدي واعله بكنانة ورواه البيهقي وقال هذا الحديث له
شواهد كثيرة وقد ذكرنا في كتاب الشعب فان صح بشواهده
ففيه الحجة وان لم يصح فقد قال الله تعالى ويغفر ما دون
ذلك لمن يشا وظلم العباد بعضهم بعضا دون الشرك انتهى
فاقول قد ضعف البخاري وابن ماجة اثنين من رواته وقال
ابن الجوزي انه لا يصح تفرد به عبد العزيز ولم يتابع عليه
قال ابن حبان وكان يحدث على التوهم والحسبان فبطل
الاحتجاج به انتهى ثم ظاهر هذا الحديث انه صلى الله تعالى
عليه وسلم دعا لامته مطلقا من غير قيد بمن حج بعده اولا
فعلى تقدير صحة روايته يحمل على ذنوب بعض امته لما
وردت احاديث كادت ان تكون متواترة ان بعض عصاة
هذه الامة يعذبون في نار جهنم جملة من المدة ثم يخرجون
بالشفاعة وبهذا التقرير يندفع ما فضنته بما رواه الحافظ
المنذري عن ابن المبارك عن سفيان الثوري عن الزهري بن
عدي عن انس بن مالك قال وقف النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم بعرفات وقد كادت الشمس ان تغرب فقال يا بلال
استنصت الناس فقام بلال فقال انصتوا لرسول الله صلى

الله تعالى عليه وسلم فنصت الناس فقال معاشر الناس اتاني جبريل
انفا فقرأني السلام من ربي وقال ان الله عز وجل قد غفر لاهل
عرفات واهل المشعر وضمن عنهم التبعات فقال عمر بن الخطاب
فقال يا رسول الله هذا لنا خاصة قال هذا لكم ولمن اتى من بعدكم
الى يوم القيامة فقال عمر بن الخطاب كثر خير ربنا وطاب فهذا
بظاهره يدل على مدعي العموم لكنه يحمل على غفرانهم في الجملة
جمعا بين الادلة مع انه ليس فيه دلالة على كل فرد من اهل
الوقفة لاسيما ووقوع من يجب ادا حقوق الله او امكان تمكين
النفس في حقوق العباد واستحلالها من اهل البلاد من الوقايع
المحتملة فلا يكون نصا في المسئلة فينبغي ان يحمل التبعات
على الصغاير منها جمعا بين الروايات هذا وقد قال الشيخ
النور البشتي من ايمتنا في شرح المصابيح ان الاسلام يهدم ما كان
قبله مطلقا مظلمة كانت او غيرها صغيرة كانت او كبيرة
واما الهجرة والحج فانهما لا يكفران المظالم ولا يقطع فيهما بغفران
الكبائر التي بين العبد ومولاه فيحمل الحديث ان الاسلام
يهدم ما كان قبله وان الهجرة يهدم ما كان قبلها وان الحج
يهدم ما كان قبله على هدمها الصغير ويحتمل هدمهما الكبائر
التي تتعلق بحقوق العباد بشرط التوبة عرفنا ذلك من اصول
الدين فردونا المجمل الى المفصل وعليه اتفاق الشارحين
وقال شارح اخر من علمائنا ايضا ان الاسلام يمحو ما كان
قبله من كفر وعصيان وما يترتب عليهما من العقوبات التي

من حقوق الله تعالى واما حقوق العباد فلا تسقط بالحج والهجرة
اجماعا انتهى وكذا المنقول عن القاضي عياض ان غفران الصغاير
فقط مذهب اهل السنة والكبايرة لا يكفرها الا التوبة
او رحمة الله تعالى ذكره ابن حجر المكي وقال ابن عبد البر التكفير
خاص بالصغاير قال وغلط من عمم الكباير ايضا ذكر السيوطي
في حاشية البخاري واما ما ذكره ابن حجر العسقلاني من اختلاف
العلما في الحج انه هل يكفر الصغاير والكباير او الصغاير فقط
وهل تسقط التبعات ام لا فينبغي ان يحمل الخلاف على بعض
الكباير ونوع من حقوق العباد كما بيناه وفصلناه ليرتفع
النزاع في حق الاجماع جعلنا الله واياكم من المغفورين اجمعين

وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين

تمت الرسالة بحمد الله وعونه
وحسن توفيقه وصلى الله
على سيدنا محمد وعلى
اله وصحبه
اجمعين
امين

150

بيان فعل الخير اذا دخل مكة من حج عن الغير

لملا علي القاري الهروي الحنفي

نفعنا الله ببركات وبركاته

علومه في الدنيا

والاخرة

امين

بو مجموعه ده بو رساله مكرر واقع اولمشدر مراده كوره

غفلت اولنمه

بسم الله الرحمن الرحيم رب زدني علما يا كريم

الحمد لله وكفى وسلام على عباده الذين اصطفى اما بعد

يقول المفتقر الى مغفرة الغني الباري علي بن سلطان محمد القاري

انه وقعت مسئلة اضطرب فيها فقهاء العصر وهي ان الافاقي الحاج

عن الغير اذا تجاوز عن الميقات لغير احرام للحج هل هو مخالف ام لا

فقيل يكون مخالفا بمجرد المجاوزة فيبطل حجه عن الامر سواء

احرم بمكة او بينها وبين المواقيت او رجع الى الميقات واحرم وقيل

لا يكون مخالفا بل عليه ان يرجع الى الميقات ويحرم منه عن الامر والاول

اعتمد واعلى الظاهر مما ذكره العلامة الشيخ رحمه الله رحمه الله في

منسكه الكبير حيث قال ومنها اي من شروط صحة الحج عن

الآمر ان يحرم من الميقات فلو اعتمر وقد امره بالحج ثم حج من مكة

يضمن في قولهم جميعا ولا يجوز ذلك عن حجة الاسلام لانه مامور

بحجة ميقاتية انتهى ولا يصح الاعتماد عليه من وجوه منها

ان الشرط فرض لا يثبت الا بدليل قطعي فمجرد قوله من غير نقله الى

مجتهد او اسناده الى دليل منقول او معقول غير مقبول ومنها

الحج عن النفس اصالة اصل وعن غيره نيابة فرع ولا يشترط في

الاصل كون احرامه افاقيا والاصل ان ما لا يكون شرطا في الاصل

لا يكون شرطا في الفرع الا ما خصه بدليل ولا دليل ومنها ان

تفريعه غير مطابق لمدعاه الاصلي من الاطلاق اذ التفريع

الصحيح على مقصوده بالتصريح هو ان يقال فلو تجاوز عن الميقات

بغير احرام ثم حج من مكة او غيرها ولو من ميقات يضمن وانما ذكره
فانما هو تفريع على اصل مقرر وعند الكل معتبر مقرر وهو ان من
شرائط صحة الحج عن الغير ان لا ينتهي سفره الى عمرة وهو على نوعين
متفق عليه ومختلف فيه فالاول ان يحرم بعمرة مفردة وهذا
الحكم اعم من ان يكون انشاؤها من الميقات او مما دونه او مما
فوقه فقوله ثم حج من مكة لغو فانه لو حج بعدها من الميقات
ايضا لكان الحكم كذلك والثاني ان الآمر اذا امره بالافراد
فضم اليه العمرة للآمر فعند الامام رضي الله تعالى عنه يخالف
وخالفه صاحباه وهذا ايضا حكم شامل للميقات وغيره
ومنها انهم صرحوا بان الآفاقي لو جاوز الميقات ودخل مكة
بغير احرام ثم عاد الى الميقات واحرم منه سقط الدم باتفاق
واطلاقهم دليل العموم حتى نطلع على تقييد الخصوص
ونحن لا نحتاج الى القياس حتى نيا فش فيه بالفرق واما قياس
الخصم عوده هذا على عود الخارج عن حد ودعرفة قبل
الغروب بعد ما غربت ففي غاية من الغرابة ونهاية من السقوط
فان الواجب هناك الاستمرار فلا يستدرك بالعود وههنا
الواجب احرامه من الميقات تعظيما للحرم فيستدرك مع انه
لو صح قياسه لكان موجبا للدم لا لبطلان الحج ومنها ان
قوله بحجة ميقاتية يعم ما جاوز الميقات ثم احرم منه
انتهاء او احرم منه او مما قبله ابتداء ومنها ان مجاوزته عن
الميقات معصية من جملة الجنايات وبارتكاب جناية غير

الجماع المفسد لا يبطل حجه لا عن نفسه ولا عن غيره من غير فرق
بينهما مع انه يمكن تجاوزته على هيئة لا تكون معصية كما لم يعلم
بالميقات او بوجوب الاحرام منه او قصد بستان بني عامر مثلا
لاسيما اذا وصل الميقات قبل اشهر الحج وهو مامور بالحج فان الاحرام
به حينئذ مكروه بل غير منعقد عند بعض العلما فلا شك ان
الاحوط في حقه حينئذ ان يدخل مكة بلا احرام ثم يخرج الى
الميقات بعد تحقق الاشهر فيحرم بالحج ليلا يقع في حرج عظيم
من جهة صرف المال الجسيم وربما يكون منقطعا بحق الايتام والمساكين
ويكون المامور من المفلسين وقد قال تعالى ليس عليكم في الدين
من حرج ومن القواعد المشهورات ان الضرورات تبيح المحظورات
وقد صرح في بعض المناسك بان من جاوز الميقات غير محرم اثم
ولزمه ان يعود اليه ويحرم منه ان لم يكن له عذر فان كان له
عذر كخوف الطريق او الانقطاع عن الرفقة او ضيق الوقت او
مرض شاق ونحو ذلك فاحرم من موضعه ولم يعد اليه لزمه
دم ولم ياثم بترك الرجوع وياثم بالمجاوزة اي اذا كان على
وجه المعصية قالوا فان عاد قبل ان يحرم واحرم منه سقط
عنه الدم بالاجماع وان عاد بعد شروعه في افعال احد
النسكين لا يسقط عنه الدم بالاتفاق ثم اعلم ان العود
الى الميقات الذي جاوزه ليس بشرط في سقوط الدم لكن
الافضل ان يحرم من ميقاته ذلك ومنها انه صرح العلامة
ابن النجيم في شرح الكنز والشيخ قوام الدين الاتقاني في شرح

الهداية

الهداية ومولانا سنان خليفة الواعظ الرومي في منسكه بلزوم
الدم على المامور بتجاوز المواقيت بلا احرام فلو كان الحاج عن الغير
مخالفا بالتجاوز لما احتاج الي القول بلزوم الدم علي المامور بل
هذا كالصريح في ان الافاقي الداخل بغير احرام والحال انه مامور
لو احرم من مكة لا يجب عليه الا الدم وحجه صحيح عنه فكيف اذا لم
يحرم اولا ثم احرم من الميقات فانه حينيذ يسقط عنه الدم ايضا
اتفاقا وقد علل قوام الدين الاتقاني بقوله وانما قلنا يجب دم
التجاوز علي المامور لانه تعلق بفعله وجنايته ولان المحجوج عنه
اذن له في الحج ولم يأذن له في اسباب الكفارة وزاد الشيخ سنان
الواعظ وقالا دم مجاوزة الميقات بلا احرام على المامور بلا
خلاف وتنهما ما في البنايع اصرح من هذا حيث قال ولو
احرم من الميقات او دونه فضاعت نفقته فانفق من مال نفسه
فذكر الخلاف في انه هل يرجع على الوصي بذلك امر لا مع اتفاقهم على
انه غير مخالف فهذا نص في المقصود فانه لو كان احرامه مما دون
الميقات مبطلا لحجه عن غيره لما كان للخلاف وجه في انه هل يرجع
علي الوصي امر لا فيما انفق من مال نفسه مع ان ارباب المناسك ذكروا
من جملة الشروط في الحج عن الغير ان يكون حج المامور بمال المحجوج
عنه عند الجمهور وان يصرف عين ما ال الامر على اختلاف في ذلك
كما هو المشهور ومنها ان مراد الفقها بقولهم على ما هو مصرح
في كتبهم من منع المامور بالحج عن ان يعتمر اولا وتعليلهم بانه
مامور بحجة ميقاتيه لا يدل علي ان الميقات شرط بل المراد به

ان حجه يكون افاقيا اذا كان المال وافيا كما قال الشمني في فصل
القران عند قوله هو ان يحرم بعمرة وحج معا من ميقات لم يرد
بقوله من ميقات الاحتراز عن ان يهل بعمرة وحج قبل الميقات
او بعده فان الافاقي اذا اهل بالعمرة والحج قبل الميقات او بعده
انما يكون قارنا وانما اراد به ان القارن لا يكون الا افاقيا انتهى
وكذا ذكره الزيلعي في شرح الكنز ومرادهم به ان الاصل في
الافاقي والواجب في حقه ان يكون احرامه ميقاتيا وانما قيدوا
الحكم بالافاقي لان المكي ممنوع عن القران والتمتع فانهما مكروهان
في حقه لكنه لو فعل صح ويكون مسيئا فيتقلب دم شكره دم
جبره هذا وما قيل من انه افاقي اذا جاوز الميقات لزمه دم واحد
للتسكين فاذا رجع واحرم عن الامرة يقع حجه هذا عما وجب
عليه مدفوع بانه على تقدير تسليمه وفرض تصحيحه لا يضر
فان المذهب المحرر عندنا ان من فرض عليه الحج ولم يحج عن نفسه
وحج عن غيره صح واما ما تشبث به الخصم من ان الكرماني نسب
هذا القول الى مذهب الشافعي ومفهومه انه ليس مذهبنا نهو
من قبيل الغرق يتعلق بكل حشيش فانه لو صرح بنفيه عن مذهبنا
ما كان حجة فان المثبت مقدم على النافي ومن حفظ حجة على من لم
يحفظ والمنطوق اولى بالاعتبار من المفهوم مع ان المفهوم المعتبر
عندنا ما وجد في الرواية لا في العبارة والحكاية والفرق بينهما
واضح عند ارباب الدراية ثم على التنزل نقول انما هو قول
اختاره ولم يصل اليه قول غيره واما قول من قال من ان الافاقي

مطلب
من فرض عليه الحج ولم يحج عن نفسه
وحج عن غيره صح هـ

اذا دخل مكة صار من اهلها وليس له ان يخرج الى الميقات ليحرم منه
فانه يلزم منه ترك ميقات اخر فمردود بما صرحوا من انه لو اصله
الى مكة بغير احرام ما لم يتلبس باحد النسكين يجب عليه الرجوع
الى احد المواقيت لكن ميقاته الذي جاوزه افضل وليعضهم هنا
ايرادات ومصادرات ومعارضات متناقضات غريبة عجيبة
لا يليق ذكرها والاشتغال بفكرها فاعرضت عنها واكتفيت
بالمقصود منها اذ التطويل لا يوجب التحصيل لا سيما في تقرير الدليل
وتحرير التعليل هذا وان كنت واقفا في مقام التقليد وقاعدا عن
فهم كلام ارباب التمهيد واصحاب التأييد فاعلم انه افتى بما
ذكرناه عمدة المتأخرين وزبدة المتبحرين شيخنا مفتي المسلمين بحرم
الله الامين مولانا قطب الدين وكذا صرح به ايضا شيخنا بحر العلما
وذخر الصلحا مولانا سنان الرومي في منسكه المسمى بقرة العين
حيث قال لو تجاوز المأمور الميقات بلا احرام يجب عليه ان يعود
الى الميقات فيحرم منه فان لم يعد بل احرم من داخل الميقات او من
مكة فقد افسد الحج المأمور به لاحجة ميقاتيه وهو قد اتى بحجة
مكية فهو مخالف ضامن للنفقة انتهى وفيه بحث لا يخفى لكنه
صريح في عين المدعى وقد رأيت بعد كتابتي هذه صورة سؤال
رفعت الى شيخ الاسلام واوحد العلما الاعلام الشيخ نور الدين
علي المقدسي عصر المحروسة وجوابها بخطه فاحببت ان الحقه
بهذه الرسالة ليزيد به الفايدة وتيم به العايدة وهو هذا بعينه
سؤال ما قولكم رضي الله تعالى عنكم في رجل حاج عن الغير

الواعظ امر

لان المأمور به

صورة سؤال

ذهب الي مكة من البحر فدخلها بغير احرام فهل يجوز له ان يحرم عن
للمحجوج عنه من مكة ام لا بد ان يخرج الي احد المواقيت فيحرم له
منه افتونا نقلا اثابكم الله تعالى جواب
الحمد لله يرجع ويحرم من الميقات المعين لمثله والله سبحانه
اعلم كتبه علي بن عامر المقدسي الحنفي انتهى وصلى الله علي
سيدنا محمد واله وصحبه اجمعين وحسبنا
الله ونعم الوكيل ولا حول ولا قوة الا
بالله العظيم والحمد لله رب
العالمين تمت الرسالة
المباركة بحمد الله
وعونه وحسن
توفيقه
كم

الفصل المعوّل في الصف الاول

لملا علي الهروي القاري الحنفي

نفعنا الله ببركاته وبركات

علومه في الدين

والدنيا

والاخرة

آمين

بسم الله الرحمن الرحيم رب زدني علما يا كريم
الحمد لله اولا وآخرا • وباطنا وظاهرا • والصلاة والسلام
على اول الموجودات • وافضل المخلوقات • وعلى اله واصحابه
الصافين بيابه • والحافين حول جنابه اما بعد فيقول
المفتقر الى بر ربه الباري • علي بن سلطان محمد القاري • قد
قال الله تعالى والصافات صفا • اقسم بالملايكة الصافين
في مقام العبودية للقيام بحق الربوبية او بنفوس العلما الصافين
في العبادات الجامعين بين العلم والعمل في جميع الحالات او
بنفوس الغزاة الصافين في الجهاد الواقفين لفتح البلاد وقد
قال عز من قايل حكاية عن الملايكة المفتخرين بالعبادة وانا
لنحن الصافون اي في ادا الطاعة وقضا الخدمة وقال عز
وعلا ان الله يحب الذين يقاتلون في سبيله صفا كانهم بنيان
مرصوص وسبيله يشمل طريق الغزاة وطريق الصلاة وقال
جل جلاله وعظم نواله ولقد علمنا المستقدمين منكم
ولقد علمنا المستاخرين روي ان رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم رغب على الصف الاول فازدحموا عليه فنزلت وقيل
ان امراة حسناء كانت تصلي خلف رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم فتقدم بعض القوم ليلا ينظر اليها وتاخر بعضهم
ليقع نظره عليها فنزلت وقد وردت احاديث كثيرة في هذا
الباب استتبعها بعضي الى الاطناب منها قوله عليه السلام
ان الله وملايكته يصلون على الصف الاول المقدم رواه احمد

والنسائي

والنسائي عن الضياء عن البرا وفي رواية للنسائي على الصفوف
المتقدمة ومنها قوله عليه السلام ان الله وملايكته يصلون
على الذين يصلون الصفوف ولا يصل عبد صفا الا رفع له بها
درجة رواه الطبراني في الاوسط عن ابي هريرة ومنها قوله عليه
السلام الا تصفون كما تصف الملايكة عند ربها يتمون الصفوف
الاول ويتراصون في الصف رواه احمد ومسلم وابو داود
والنسائي وابن ماجة عن جابر بن سمرة ومنها قوله عليه السلام
للصف الاول فضل على الصفوف رواه الطبراني في الكبير عن
الحكم بن عمير ومنها قوله عليه السلام عليكم بالصف الاول
وعليكم بالميمنة واياكم والصف بين السواري رواه الطبراني
عن ابن عباس ومنها قوله عليه السلام لو تعلمون ما في الصف
الاول لما كانت الا قرعة رواه مسلم وابن ماجة عن ابي هريرة
ومنها قوله عليه السلام اقيموا الصفوف فان اقامة الصف
من حسن الصلاة رواه مسلم عن ابي هريرة ومنها قوله عليه
السلام ان من تمام الصلاة اقامة الصف رواه احمد عن جابر
ومنها قوله عليه السلام خير صفوف الرجال اولها وشرها
اخرها وخير صفوف النسا اخرها وشرها اولها رواه مسلم
عن ابي هريرة ومنها قوله عليه السلام لا يزال قوم يتاخرون
عن الصف الاول حتى يوخرهم الله في النار رواه ابو داود
عن عايشة ومنها قوله عليه السلام من ترك الصف الاول
مخافة ان يوذي مسلما فصلى في الصف الثاني او الثالث

اضعف الله له اجر الصف الاول رواه الطبراني في الاوسط
وابن النجار عن ابن عباس ومنها انه عليه السلام كان يستغفر
للصف المقدم ثلاثا وللثاني مرة رواه ابن ماجة عن ابي جعفر
ثم الاول ضد الاخر واختار صاحب القاموس انه من وال
مهموز العين فوزنه افعل واصله اوءل قلبت الهمزة
الثانية واوا ثم ادغمت وهذا ظاهر والبه ذهب الكوفيون
وقيل وزنه فوعل واصله ووءل فقلبت الواو الاولى ياء
فالفعل همزة ثم الهمزة الثانية قلبت ومي عين الفعل واوا
ثم ادغمت الواو في الواو وذهب سيبويه انه لفيف مقرون
وان فاوه عينه واوان فوزنه فوعل واصله ووول وقيل
انه اجوف مهموز اللام فوزنه افعل واصله اوول ويترتب على
هذا الاصل اختلاف في الصرف وعدمه في هذا الفضل مما لا
يخفى على اهل الفضل والاظهر انه افعل التفضيل بمعنى
الاسبق قال تعالى ولا تكونوا اول كافر به وقال عز وجل
والسابقون الاولون ثم الاول لما لا يكون مسبوقا بان لا
يتقدم عليه غيره وجودا او شهودا وهذا متفق عليه وضعا
وعرفا وشرعا فالاول الحقيقي هو الله سبحانه فانه لا بداية
لاوليته كما انه الاخر بمعنى لا نهاية لاخريته والاول الاضافي
روح نبينا محمد صلى الله تعالى عليه وسلم او نوره ثم
الاول يستعمل في الزمان والمكان وغيرهما فمن الاول
حديث اول الوقت رضوان الله ووسط الوقت رحمة الله

واخر الوقت عفو الله رواه الدارقطني عن ابي محذورة ومنه حديث
اول شهر رمضان رحمة واوسطه مغفرة واخره عتق من النار رواه
ابن عساكر وغيره ومن الثاني ما ورد في فضل الصف الاول ثم انه في
غير المسجد الحرام من المساجد العظام لا يتصور الا لمن يلي الامام
واما هذا المسجد الشريف والمحل المنيف الذي سماه الله مساجد
الله بصيغة الجمع اما للتعظيم واما لكونه قبلة العالم ومحراب
مساجد بني ادم واما لان جهاته الاربعة المكرمة بمنزلة اولى
مساجد حول الكعبة المعظمة واجمع علماء الانام على جواز كون
المقتدي بالامام في غير جهته اقرب منه الى الكعبة في المقام
وان المتقدم في كل جهة حيث لم يكن قبله صف اخر موصوف
بانه في الصف الاول خلافا لبعض العوام وانما لبعض الفضلا
الحنفية تبعا لبعض العلماء الشافعية ان الافضل من الصف الاول
هو الذي يكون خلف الامام ولو كان بعيدا عن قرب بيت الله الحرام وانا
اقول ويحول الله اجول ان الوقوف في الصف الاول بقرب البيت المكرم
هو الافضل من وجوه فتامل منها قرب الكعبة فان الصلاة والطواف
والاعتكاف كلما يكون الى جانبها اقرب فهو افضل وانسب ومنها
ان حد المطاف لا يشبه غيره من الاوقاف فانه وقف مالك الملك
بخلاف ما سواه فانه من تصرفات ارباب الملك فالعبادة
في وقف مولانا اطيب منها في وقف واحد منا ومنها انه
المسجد القديم وهو احد الرجحان القويم وقد قال تعالى ان
اول بيت وضع للناس للذي ببكة مباركا وهدى للعالمين

وقال تعالى لمسجد اسس على التقوى من اول يوم احق ان تقوم فيه
ومنها انه محل مضاعفة الثواب من غير خلاف بخلاف خارج
حده من هذا الباب ومنها انه يحصل فيه المشاهدة ايضا
ففي الحديث النظر الى الكعبة عبادة رواه ابو الشيخ عن عايشة
وقد ورد ان نظرة الى الكعبة ساعة كعبادة سنة بخلاف خلف
الامام في ذلك المقام فان الافضل فيه ان ينظر الى موضع سجوده
وهو يمنعه من كمال شهوده ولانه لو نظر اليها لاشتغل بالطايفين
وغيرهم لديها فيحصل الجمع بين المشاهدة والمجاهدة حول الكعبة
ومنها ان تلك الارض التي جعلوها مقام الامام فيها شبهة
من جهة ملكها ووقفها واخذها من يد اهلها وممن ما دفع في
مقابلها بخلاف المطاف حول الكعبة وحيالها ومنها البعد
عن ايمة هذا الزمان كما صرح به علماء هذا الشان ان البعيد عن
الخطيب افضل من القريب لما يرى عليهم من المنكرات الواقعة لديهم
ولو في مشاهدة العمائم الكبيرة كالابراج وملاحظة الاكمام
الوسيعة الطويلة كالاخراج وغير ذلك مما يستحقون التعزير
بالاخراج ومنها عدم سماع قراتهم واطلاع تلاوتهم في
الحانهم من نقصانهم وزيادتهم وعدم وقوفهم في محال وقوفهم
ووصلتهم في حالتهم لا سيما وهم مشغوفون باطالتهم في
مقام عبادتهم موصوفون بسمات رويتهم وسمعتهم ومنها
ان نفس قيام الامام ومن تبعه من الانام في ذلك المقام خلاف
الاولى فان ترك المقام الاعلى الذي كان يصلي فيه عليه السلام

واصحابه

واصحابه الكرام مع ما سبق فيه من الفضايل الفخام لا شك انه
مكروه كراهة تنزيه في نظر الاعلام ولهذا افتى جماعة من الفقها
بمقدم المقامات المحدثة واعتذر اخرون بانها تنفع المسلمين
عن الحر والمطر واختاروا ان ابقاؤها خير في الجملة ومنها ان
قرب الكعبة غالبا يصلى على الارض الطاهرة وهو افضل من الصلاة
على السجادة وغيرها في الرواية الظاهرة ومنها ان قرب الكعبة
ابعد من الرياء والسمعة ومن التزام موضع بخصوصه المشعر بالشهرة
وبهذا يتبين ان الصف المتاخر من حول بيت الله الحرام افضل
من الصف المتقدم في المقام المختص بالامام باعتبار بعض الاعتبارات
المقصودة وبعض المرجحات المعتبرة ومما يتفرع على هذا الاصل
ان من صلى في اخر المسجد من غير جهة الامام ولم يكن حول الكعبة
صف فقد صلى في الصف الاول وان الصف الذي في المقام
اذا تجاوز عن جهة الامام يمنة او يسرة وكان حول الكعبة صف
لا يكون القدر المتجاوز من الصف الاول فتجاوز فتدبر وتامل
فان قلت اي جهة من جهات الكعبة افضل وثواب العبادة
فيها اكمل فاقول فقد يقال الجانب الغربي افضل في
هذه المسئلة لانه يقع يمين الامام في تلك الحالة وقد يقال
بين الركنين لحيازة الفضيلة بين المقامين ولانه عليه السلام
كان يصلي نحوه قبل الهجرة فانه مشتمل على القبلتين وقد يقال
جهة الباب المحترم لاشتماله على الملتزم واحتوايه بالحجر الاعظم
والحجر المكرم وانطوايه على مقام جبرئيل عليه السلام الذي ام فيه

للنبي عليه الصلاة والسلام في يومين من الايام اعلاما بأوائل
الاوقات واواخرها وقد قال تعالى ولكل وجهة هو موليها
فاستبقوا الخيرات والمعنى لكل امة قبلة او لكل جماعة من
المسلمين جانب وجهة من الكعبة والتنوين بدل الاضافة
هو موليها اي العبد موليها وجهه او الله تعالى موليها اياه
وقرأ ابن عامر بفتح اللام اي هو مولي تلك الجهة فقد وليها
فاستبقوا الخيرات اي فتبادروا الى احسن الجهات وايمن
الطاعات اينما تكونوا ياتِ بكم الله جميعا اي ان تكونوا من
الجهات المتقابلة ياتِ بكم الله جميعا ويجعل صلاتكم كانها
الى جهة واحدة في المرتبة الفاضلة ان الله على كل شيء قدير
من التفرقة والجمع الكثير وباجابة عبيده حقيق وجدير
وقد قال ابن جرير قلت لعطا بن رباح اذا قام الناس في المسجد
الحرام ايما احب اليك ان يصلوا خلف الامام او يكونوا صفا
واحدا حول الكعبة فقال ان يصلوا صفا واحدا حول الكعبة
انتهى والمراد بخلف الامام الواقف خلف المقام ومفهومه ان
الناس اذا كثروا بحيث لا يكونهم صفا واحدا حول الكعبة وبهذا
يعلم ان في زمنه عليه السلام كان مع اصحابه الكرام يصلون
حول البيت الحرام اذ لا شك ولا شبهة ان جميع الصحابة ومن
بعدهم كان بمكة في حجة الوداع وقد قبل بلغوا مائة وعشرون
الفا ما يتصور ان يسع لجماعته في وقت صلاته جهة واحدة
لا سيما اذا صلى خلف المقام على انه ورد انه عليه السلام امر

امراة ان تطوف وراء المصلين في تلك الايام واما ما نقل من
ان اول من اقام الصفوف حول الكعبة عبد الله بن الزبير او غيره
فلعله محمول على كيفية خاصة او يقال كان اهل مكة بعده عليه
السلام اختاروا جهة الباب حيث يسعهم وكانوا قليلين
فرأى ابن الزبير ان التحليق اولى مع القلة ايضا ليحصل الصف
الاول من جميع الجهات ويترتب عليها زيادة المثوبات والله اعلم
بحقيقة الحالات هذا واصل الحرام في هذا المقام اكل الحلال
واجتناب الحرام من المال فاذا تعالى كلوا من الطيبات واعملوا
صالحا اي من العبادات فان الذي يصلي في الصف الاخر
ربما يكون افضل ممن يصلي في الصف الاول فتامل ولا
تنظر بعين الحقارة لاحد في هذا المحل وقد كان بعض السلف
يسبق الناس في الاتيان ويتاخر عنهم في وقوف المكان لما
ظهر لهم من الحكمة والمصلحة في هذا الشان وفي ذلك الزمان
ثم الاولى والاهم تصحيح الاعتقاد على الوجه الانور والاحتراز
والاحتراز من الخروج عن الدين الاقوم ونسال الله سبحانه
الخاتمة الحسنى والحالة الاسنى واللحوق بالرفيق
الاعلى من النبيين والصديقين والشهدا
والصالحين وسلام على المرسلين
والحمد لله رب العالمين
تمت الرسالة بحمد
الله وعونه

رسالة على الحديث المشهور على السنة الاعيان

حب الهرة من الايمان

لملا علي قاري نفعنا الله به

في الدنيا والاخرة

يارب العالمين

آمين

بسم الله الرحمن الرحيم ومنه الاعانة وبه التوفيق
الحمد لله الذي حبب الينا الايمان • وكره الينا الكفر والعصيان
والصلاة والسلام على من اظهر الايات • وبين العلامات • وعلى اله
واصحابه الذين وجب حبهم ومودتهم وحرم بغضهم وعداوتهم
وبعد يقول افقر عباد الله الباري علي بن سلطان محمد
القاري فقد سالني بعض المحبين بل الواصل الى درجة المحبوبين
عن الحديث المشهور على السنة الاعيان حب الهرة من الايمان
وعن ترجيح ما وقع من البحث المعروف بين السيد السند الشريف
الجرجاني والشيخ المعتمد المعتقد السعد التفتازاني فاجبت
بما بدا لي فيما هنالك وان كنت معترفا بانني لست اهلا لذلك
فقلت اما لفظ الحديث فاتفق الحفاظ على انه ليس له اصل
مرفوع بل صرح بعضهم بانه موضوع فان قيل فهل معناه
صحيح لان اصغا الاناء لها الثابت في المدعي صريح قلت فيه ايما
الى انه لا ينافي الايمان واما كونه دالا على انه من علامته فلا عند
ارباب الايقان لان حب الهرة امر مشترك بين المومن والكافر فلا
يصلح ان يكون علامة مميزة بين الصالح والفاجر الا ان نعتبر
الحيثية المفارقة عن الامور العادية كما حكي ان هرة كانت في
مطبخ بعض المشايخ العظام فاراد الطباخ يوما من الايام
ان يعرف الطعام من البرمة للشيخ واصحابه الكرام فجائته الهرة
فدفعته فدفعها فما اندفعت وتكرر منهما ذلك فلما غلب الهرة

والنصح

ودفعها دفعا عنيفا رمت نفسها في البرمة ومانت فيها فكبوا
ما فيها فظهرت حية فيها فتبين منه على خرق العادة انها كانت
تحت الشيخ والفقرا وانها فدت نفسها عنهم هذا وقد قال
العلامة السخاوي في حديث حب الوطن من الايمان لم اقف
عليه ومعناه صحيح فنازعه المتوفي وقال ما ادعاه من صحة
معناه عجيب اذ لا ملازمة بين حب الوطن والايمان ويرده
قوله تعالى ولو انا كتبنا عليهم فانه دال على حبهم وطنهم
مع عدم تلبسهم بالايمان اذ ضمير عليهم للمنافقين واعرب
الخطاب وتكلف في الجواب وقال ليس في كلامه انه لا يحب
الوطن الا مومن وانما فيه ان حب الوطن لا ينافي الايمان فتامله
انتهى وانت تعرف ان هذا الكلام مدخول وفي النظر الصحيح
معلول فان السخاوي اراد انه جاء في القران حكاية عن اهل
الايمان وما لنا ان لا نقاتل في سبيل الله وقد اخرجنا
من ديارنا فعارضه المتوفي بقوله تعالى ولو انا كتبنا عليهم ان
اقتلوا انفسكم او اخرجوا من دياركم ما فعلوه الا قليل
منهم فدلت الاية ان على ان حب الوطن من جبلة الانسان
ولا خصوصية له باهل الايمان فلا يصلح ان يكون علامة عليه
ولا دلالة مشيرة اليه هذا ولا يبعد ان يكون مراده بقوله
صحيح ان يقصد بالوطن الجنة فانها المسكن الاول لابينا
ادم او مكة فانها ام قرى العالم ثم اعلم انه ورد في
الاحاديث المبنوية على صاحبها الصلاة والتحية حب العرب

ايمان وحب ابي بكر وعمر من الايمان وحب الانصار آية من الايمان ولا
شك ان في هذه الاحاديث اضافة المصدر الى فاعله لما ورد
فمن احب العرب فقد احبني ومن ابغض العرب فقد ابغضني
والاصل في الظاهر ان يكون على طبق واحد فهذا احد المرجحات
لكلام السعد ومنها ان نسبة المحبة الى الهرة مجازية فالاولى
حمل الكلام على الارادة الحقيقية ولذا اشكل على العلما قوله صلى
الله عليه وسلم احد جبل يحبنا ونحبه فقالوا محبة الحي للجماد
اعجابه وسكون النفس اليه والمؤانسة به لما يرى فيه من نفع
ومحبة الجماد للحي مجاز عن كونه نافعا اياه سادا بينه وبين
ما يؤذيه ومنها ان محبة الهرة غير هاهنا مجازية بطبعها لمن
يطعمها ولا فرق عندها بين المؤمن والكافر فلا يصلح ان يكون
علامة للايمان ومنها ان فعل شخص لا يكون علامة لعمل شخص
اخر فكيف يكون حب الهرة لاحد يكون علامة لايمانه لا يقال
انه لا يجوز ان يجعله الشارع علامة ودليلا فانا نقول
يحتاج الى اثباته بدليل خارج لانه خلاف الاصل ومنها ان
لامر الايمان بدلا من المضاف اليه والظاهر انه المحب فالتقدير
حب الهرة من ايمان المحب ولا يصح ان يكون المراد بالمحب الهرة
فيتعين ان تكون الاضافة من باب اضافة المصدر الى
مفعوله ثم مما يؤيد هذا المبنى ويؤكد هذا المعنى قوله
تعالى وآتى المال على حبه سوا كان الضمير راجعا الى الله
تعالى او الى المال وكذا قوله سبحانه ويطعمون الطعام

يصح ان يرجع

على حبه اي حب الله اوحب الطعام اوحب الاطعام ومنه قوله
اني احببت حب الخير عن ذكر ربي اي حب الخير عن صلوة ربي
ومنه قوله وانه اي الانسان لحب الخير اي لحب المال الشديد
ومنه الحديث الصحيح اللهم اني اسئلك حبك وحب من
يحبك وحب عمل يقربني الى حبك اللهم حبك احب الي من الماء
البارد ومنه قول مجنون بني عامر

امر على الديار ديار ليلى • اقبل ذا الجدار وذا الجدارا •
وما حب الديار شغفن قلبي • ولكن حب من سكن الديارا •

ومنه قول الشافعي

لو كان رفضا حب آل محمد • فليشهد الثقلان اني رافضي •

وقال اخر

لو كان نصبا حب صحب محمد • فليشهد الثقلان اني ناصبي •

وقال اخر

كل من لم يرفرضا حبتهم • فهو مردود وان صلى وصاما •

ومما يوضح هذا المعنى ويبين هذا المبنى ما في كامل بن عدي
في ترجمة ابي يوسف صاحب ابي حنيفة رحمهما الله تعالى انه
روي عن عايشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم كان يصغي لها الاناء فتشرب ثم يتوضا بفضلها والحديث
مشهور في كتب الحديث ايضا واما ما اشتهر على السنة العوام
ان هرة رقدت على ثوبه صلى الله عليه وسلم فاراد القيام
للصلاة فقطع ثوبه مخافة انتباهها فكلام باطل لا اصل

له اصلا نعم روي احمد والبزار والدارقطني والحاكم والبيهقي
من حديث ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم دعي الى دار
قوم فاجاب ودعي الى دار اخرين فلم يجب فقيل له في ذلك
فقال ان في دار فلان كلبا فقيل له ان في دار فلان هرة
فقال الهرة لبست بنجس انما هي من الطوافين عليكم والطوافات
وروي ابن ابي خيثمة عن ميمونة بنت سعيد مولاة رسول
الله صلى الله عليه وسلم انه اوصى بالهرة وقال ان امراة عذبت
في هرة ربطتها ولم تطعمها ولم تتركها تاكل من خشاش الارض
الحديث وهو في الصحيحين وفي الزهد لاحمد رايتها في النار تلسن تنهش
قبلها ودبرها قال القاضي عياض في شرح مسلم يحتمل ان تكون
كافرة ونفى النووي هذا الاحتمال وروي ابن عساكر في تاريخه
عن بعض اصحاب الشبلي قال رايت الشبلي في النوم بعد موته
فقلت ما فعل الله بك قال رايت الشبلي في النوم بعد موته
اوقفني بين يديه وقال يا ابا بكر اتدري بماذا غفرت لك
قلت بصالح عملي فقال لا قلت باخلاصي في عبوديتي قال
لا قلت بحجي الى الصالحين فقال لا قلت بادامة اسفاري
في طلب العلم فقال لا قلت يا رب هذه المنجيات التي كنت اعتقد
عليها ضميري ظني انك بها تعفو عني قال كل هذه لم اغفر لك بها
قلت فبماذا قال اتذكر حين كنت تمشي في درب ببغداد فوجدت
هرة صغيرة قد اضعفها البرد ومي تتردى من جدار الى جدار من
شدة الثلج والبرد فاخذتها رحمة لها فادخلتها في فرو كان عليك

ورد في الحديث الصحيح ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مع

الدرة باب السكنة الواسع والباب الضيق

لها من اليم البرد فقلت نعم قال برحمتك لتلك الهرة رحمتك ومن
الامثال قالوا ابر من زهرة اراد وابذ لك انها تاكل اولادها من شدة
الحب لها قال الشاعر

اما تري الدهر وهذا الوري • كهرة تاكل اولادها •

وقالوا فلان لا يعرف هرا من بر قال بن سيدة بمعناه لا يعرف الهر
من الفار يعني فان البر من معانيه الفار الفار وقال الزمخشري
لا يعرف من يكره ممن يبره وفي القاموس اي ما يبتره مما يبتره او الفظ
من الفار او دعاء الغنم من سوقها او دعاوها الي الماء من دعايها
الي العلف او العقوق من اللطف او الكراهية من الالزام او الهرهرة
من البرة فهذا الذي سنح لي في هذا المقام والله اعلم

بحقيقة المرام والصلاة والسلام على سيد الانام
وعلى اله الكرام وصحبه العظام وتابعيه
الي يوم القيام والحمد لله الذي به
البدء والختام تم الكتاب
بحمد الله الواحد
الوهاب
وهو

الحذر في أمر الخضر

لمولانا ملا علي القاري الحنفي نفعنا

الله ببركاته وبركات علومه

في الدين والدنيا

والآخرة

آمين

احد يا

لبسم الله الرحمن الرحيم ازليا وابديا ورب زدني علما الدنيا

الحمد لله الذي اوجدنا بجوده ودعانا بلطفه الي شهوده

وهدانا من فضله الي القيام بركوعه وسجوده وعلمنا من علمه

ما لا تعترف بالقصور عن القيام بشكره بل عن تعداد انعامه

وذكره والصلاة والسلام على حبيبه ونبيه وخليله وصفيه

وعلى اله واصحابه واتباعه واحبابه واشياعه من اول امره

واخره اما بعد فيقول راجي برزبه الباري علي

ابن سلطان محمد القاري ان هذه مقالة في بيان حال الخضر من

نسبه وحسبه وما يتعلق به من امره ولايته ونبوته وطول

حياته وبقايه ومكانه وغيبته وحضوره في بعض مقاماته

باختلاف منازلاته واتفاق خوارق عاداته في بعض اوقاته فاعلم

ان المفسرين اجمعوا على ان المراد من قوله تعالى فوجدا عبدا من

عبادنا اتيناه رحمة من عندنا وعلمناه من لدنا علما وناهيك

به فضلا وشرفا وعلما وعامة اهل العلم على ان موسي هذا هو بن عمران

وقال بعضهم هو موسي بن ميشا من اولاد يوسف والاول هو الصواب

وان المراد بعلمه اللدني هو العلم الغيبي لما في صحيح البخاري وغيره

عن سعيد بن جبير قال قلت لابن عباس ان نوفا البكالي ذكر ان

موسي صاحب الخضر ليس هو موسي بني اسرايل فقال بن عباس

كذب عدو الله حدثنا ابي كعب انه سمع رسول الله صلى الله عليه

وسلم يقول ان موسي قام خطيبا في بني اسرايل فسئل اي الناس

كان قاضيا بالكوفه

اعلم

اعلم قال انا فعتب الله عليه اذ لم يرد العلم اليه فاوحى الله اليه ان لي
عبدا بمجمع البحرين هو اعلم منك قال موسى يا رب فكيف لي به قال
تاخذ معك حوتا فتجعله في مكتل فحيث ما فقدت الحوت فهو ثمة
فاخذ حوتا فجعله في مكتل ثم انطلق وانطلق معه فتاه يوشع
بن نون حتى اذا اتيا الصخرة وضعا رؤسهما وناما واضطرب الحوت
الحوت في المكتل فخرج منه فسقط في البحر فاتخذ سربا وامسك
الله عن الحوت جرية الماء فصار عليه مثل الطاق فلما استيقظ
نسي صاحبه ان يخبره بالحوت فانطلقا بقيته يومهما وليلتهما
حتى اذا كان من الغد قال موسى لفتاه اتنا غداءنا لقد لقينا من
سفرنا هذا نصبا قال ولم يجد موسى النصب حتى جاوز المكان
الذي امر الله به فقال له فتاه ارايت اذ اوينا الى الصخرة
فاني نسيت الحوت وما انسانيه الا الشيطان ان اذكره
واتخذ سبيله في البحر عجبا قال فكان للحوت سربا وللموسى
وفتاه عجبا فقال موسى ذلك ما كنا نبغي فارتدا على اثارهما
قصصا قال رجعا يقصان اثارهما حتى انتهيا الى الصخرة
قال سفيان يزعم الناس ان تلك الصخرة عندها عين الحياة
لا يصيب ماؤها ميتا الا عاش قال وكان الحوت قد اكل منه
فلما قطر عليه الماء عاش قال فرجعا يقصان اثارهما حتى
انتهيا الى الصخرة وفي رواية فوجد خضرا على طنفسة خضراء
على كبد البحر مسجى بثوب قد جعل طرفه تحت رجليه وطرفه
تحت راسه وفي رواية فاذا رجل مسجى ثوبا فسلم عليه موسى

فقال الخضر وأنى بأرضك السلام وفي رواية وعليك السلام وأنى
يكون هذا السلام بهذا الارض ومن انت فقال انا موسى قال موسى
بني اسرائيل انتيتك لتعلمني مما علمت رشدا قال انك لن تستطيع
معي صبرا يا موسى اني على علم من علم الله علمنيه لا تعلمه وانت على علم
من علم الله علمك الله لا اعلمه فقال موسى ستجدني ان شاء الله صابرا
ولا اعصي لك امرا فقال له الخضر فان اتبعتني فلا تسالني عن شيء
حتى احدث لك منه ذكرا فانطلقا يمشيان على ساحل البحر فمرت
بهما سفينة فكلموهم ان يحملوهم فعرفوا الخضر فحملوهما بغير
نول فلما ركبا في السفينة لم يفجأ الا والخضر قد قلع لوحا من الواح
السفينة بالقدوم وفي رواية ووتد فيها وتدا فقال موسى
حملونا بغير نول عمدت الى سفينتهم فخرقتها لتغرق اهلها لقد
جئت شيئا امرا قال الم اقل انك لن تستطيع معي صبرا قال
لا تواخذني بما نسيت ولا ترهقني من امري عسرا قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم كانت الاولى من موسى نسيانا والوسطى
شرطا والثالثة عمدا قال فجاء عصفور فوقع على حرف السفينة
فنقر في البحر نقرة فقال له الخضر ما علمي وعلمك في علم الله الا
مثل ما نقص هذا العصفور من هذا البحر ثم خرجا من السفينة
فبينما هما يمشيان على الساحل اذ ابصر الخضر غلاما يلعب مع الغلمان
فاخذ الخضر برأسه فاقتلعه بيده فقتله وفي رواية فاخذه
واضجعه ثم ذبحه بالسكين وفي اخرى فاخذه بيده ثم اخذ
حجرا فضرب به رأسه حتى دمغه فقتله فقال له موسى اقتلت

نفسا زكية بغير نفس لقد جئت شيئا نكرا قال الم اقل لك انك
لن تستطيع معي صبرا قال وهذه اشد من الاولى قال ان سالتك عن
شيء بعدها فلا تصاحبني قد بلغت من لدني عذرا فانطلقا حتى
اذا اتيا اهل قرية استطعما اهلها فابوا ان يضيفوهما فوجدا
فيها جدارا يريد ان ينقض فاقامه قال موسى لو شئت لتخذت عليه اجرا قال
فلم يطعموهما ولم يضيفوهما لو شئت لتخذت عليه اجرا قال
قال هذا فراق بيني وبينك سانبئك بتاويل ما لم تستطع
عليه صبرا وفي رواية فاخذ موسى بطرف ثوبه وقال حدثني
فقال اما السفينة الخ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ودددنا ان موسى كان صبر حتى يقص علينا من خبرهما قيل لما
كان قول موسى في الجدار لنفسه يطلب شيئا من الدنيا وقوله في
السفينة وقتل الغلام بدء تعالى قال هذا فراق بيني وبينك
فهذا مجمل الكلام على المرام وتفسيره في تفاسير العلماء الكرام وروي
عن ابي بن كعب مرفوعا انجاب الماء على مسلك الحوت اي انكشف فصار
كوة لم تلتئم فدخل موسى الكوة على اثر الحوت فاذا هو بالخضر
قيل كان ملكا من الملائكة والصحيح الذي جاء في التواريخ وثبت
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه الخضر وهو بفتح الخاء وكسر
الضاد ويجوز اسكان الضاد مع كسر الخاء وفتحها واسمه بليا بفتح
الموحدة وسكون اللام وبالتحتية فالف ممدودة ابن ملكان
بفتح الميم واسكان اللام وكنيته ابو العباس فقيل كان من نسل
بني اسرائيل كما سياتي وقيل انه ابن فرعون وقيل ابوه ولا يبعد

مطلب
اسم الخضر

فانه سبحانه يخرج الحي من الميت ويخرج الميت من الحي والصحيح ما اخرجه
الدارقطني وابن عساكر من طريق مقاتل بن سليمان عن الضحاك
عن ابن عباس قال الخضر بن آدم لصلبه ونسي له في اجله حتى
يكذب الدجال ويؤيده انه اخرج ابن عساكر عن ابن اسحاق قال
حدثنا اصحابنا ان آدم عليه السلام لما حضره الموت جمع بنيه
فقال يا بني ان الله منزل على اهل الارض عذابا فليكن جسدي
معكم في المغارة حتى اذا هبطتم فابعثوني وادفنوني بارض
الشام فكان جسده معهم فلما بعث الله نوحا ضم ذلك الجسد
وارسل الطوفان على الارض فغرقت الارض زمانا فجا نوح حتى نزل
بابل واوصى بنيه الثلاثة وهم سام ويافث وحام ان يذهبوا
بجسده الى الغار الذي امرهم ان يدفنوه به فقالوا الارض
وحشية لا انيس لها ولا نهتدي لطريق ولكن كف حتى يأمن
الناس ويكثروا فقال لهم نوح ان آدم قد دعا الله ان يطيل
عمره الذي يدفنه الى يوم القيامة فلم يزل جسد آدم حتى كان
الخضر هو الذي تولى دفنه فانجز الله ما دعاه فهو يحيى الى
ما شاء الله ان يحيى واخرج ابن عساكر عن سعيد بن المسيب
قال الخضر امه رومية وابوه فارسي واخرج الديلمي في
مسند الفردوس عن ابي هريرة ان الياس والخضر اخوان ابو يهما من الفرس
وامهما من الروم وقيل كانا من ابناء الملوك الذين تزهدوا في
الدنيا ثم الخضر لقب له لما رواه البخاري وغيره عن ابي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما سمي خضرا لانه

جلس

جلس على فروة بيضا فاذا مي تمتز تحته خضرا والفروة وجه الارض
وقال مجاهد سمي خضرا لانه كان اذا صلى اخضر ما حوله وزاد عكرمة
وكان ثيابه خضرا والمراد بالعلم اللدني علم الباطن الهاما ولم
يكن الخضر نبيا عند اكثر اهل العلم على ما ذكره البغوي وقال
سعدي جليي من علمائنا الجمهور على انه نبي وقال الكرماني اختلفوا
فيه فقيل انه نبي على قولين مرسلا وغير مرسل وقيل انه ولي
وقيل انه من الملايكة وقال النووي في شرح مسلم جمهور العلما
على انه حي موجود بين اظهرنا وذلك متفق عليه عند الصوفية
وعند اهل الصلاح والمعرفة وحكايا تهم في رويته والاجتماع
به والاخذ عنه في سوالة وجوابه ووجوده في اماكن الخير
والمواطن الشريفة والازمنة اللطيفة اكثر من ان يحصر
واشهر من ان يذكر وقال ابن الصلاح هو حي عند جماهير العلما
والعامة معهم في ذلك وانما ذهب الى انكاره بعض المحدثين
اي الى انكار بقايه وقد نقل النووي عن الثعلبي المفسر ان
الخضر نبي معمر على جميع الاقوال محجوب عن ابصار اكثر الرجال
وقيل انه يموت في اخر الزمان حين يرفع القران وقيل يجتمع
مع المهدي وعيسى في المسجد الحرام في جمعة من الايام وانما
ما ذهب اليه عبد الرزاق الكاشي من ان الخضر عبارة عن البسط
والالياس كناية عن القبض فهو غير مقبول عند الاكياس من
اهل النقول وكذا ما نقله الشيخ صدر الدين اسحاق القونوي
في تبصرة المبتدي وتذكرة المنتهي ان وجود الخضر في عالم

مهلب
هل الخضر نبي ام لا

المثال معدود من المحال في المقال عند اهل الحال واما ما ذكره السهروردي
في السر المكتوم ان الخضر حدثنا بثلثمائة حديث سمعها من النبي صلى الله
عليه وسلم شفاها وكذلك ما ادعاه الشيخ علاء الدولة من استفادة
الاحاديث النبوية بلا واسطة عنه فغير صحيح اذا اجمع المحدثون
على ان الخضر ليس له رواية عنه عليه السلام كما صرح به العراقي في
تخريج احاديث الاحياء هذا وذكر النيسابوري في تفسيره من ان
الاكثرين على ان الخضر كان نبيا لقوله وما فعلته عن امري وكذا
قال العز الى ان الاكثرين على انه نبي وظاهر الايات والاحاديث
يدل على نبوته وكذا قال الغيروزابادي ان الخضر نبي من الانبيا
وقيل الاكثرون على ان ولادته في فارس وقيل ما الحياة كناية
عن العلم والظلمات كناية عن الجهل قال تعالى اومن كان ميتا فاحييناه
وفي صحيح مسلم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن ابي بن كعب قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الغلام الذي قتله الخضر
طبع كافرا ولو عاش لارهق ابويه طغيانا وكفرا وقد قال ابن
عباس كان غلاما لم يبلغ الحنث وهو قول الاكثرين وقال الحسن
كان رجلا وقال الكلبي كان فتى يقطع الطريق ويأخذ المتاع
ويلجأ الى ابويه وقال الضحاك كان غلاما يعمل بالفساد
وناذي منه ابواه واختلفوا في ذلك الكنز فعن ابن عباس قال
كان لوحا من ذهب مكتوب فيه عجبا لمن ايقن بالموت كيف يفرح
عجبا لمن ايقن بالقدر كيف ينصب عجبا لمن ايقن بالرزق كيف
يتعب عجبا لمن ايقن بالحساب كيف يغفل عجبا لمن ايقن بزوال

الدنيا وتقلبها باهلها كيف يطمئن اليها الا الله الا الله محمد رسول الله
وفي الجانب الاخر مكتوب انا الله لا اله الا انا وحدي لا شريك لي
خلقت الخير والشر فطوبى لمن خلقته للخير واجريته على يديه
والويل لمن خلقته للشر واجريته على يديه وهو قول اكثر
المفسرين وروي ايضا مرفوعا وقيل بين البيتين وبين الاب
الاب الصالح سبعة ابا، وروي ان موسى لما اراد ان يفارقه
قال له اوصني قال لا تطلب العلم لتحدث به واطلبه لتعمل
به وزاد في رواية قال للخضر ادع لي قال يسر الله عليك طاعته
واختلفوا في ان الخضر حي ام ميت فقيل ان الخضر والياس
حيان يلتقيان كل سنة بالموسم وقيل كان سبب حياة الخضر
فيما يحكى انه شرب من عين الحياة وذلك ان ذا القرنين دخل
الظلمة لطلب عين الحياة وكان الخضر على مقدمته فوقع الخضر على
العين فنزل واغتسل وشرب وصلى شكرا لله عز وجل واخطاء
ذو القرنين الطريق فعاد وقال اخرون انه ميت لقوله تعالى
وما جعلنا لبشر من قبلك الخلد ولقوله عليه السلام بعد
ما صلى العشا ليلة ارايتكم ليلتكم هذه فان على راس مائة سنة
لا يبقى ممن هو اليوم على ظهر الارض احد ولو كان الخضر حيا
لكان لا يعيش بعده كذا ذكره البغوي واجيب عن الاية بانه
لا يلزم من طول الحياة الخلد بمعنى عدم الممات وعن الحديث بانه
يمكن في ذلك الزمان انه لم يكن على ظهر الارض بل كان على متن
البحر او ظهر الماء او الاظهر في الجواب انه مستثنى للعلم بانه

مطلب
اختلفوا في ان الخضر حي ام ميت

طويل الحياة كما ثبت في الروايات نعم يدل الحديث على بطلان قول
المعمرين كرتن الهندي وغيره ممن يدعي الصحبة وطول المدة زيادة
على تلك المائة هذا وفي المستدرك للحاكم عن جابر لما توفي رسول
الله صلى الله عليه وسلم واجتمع الصحابة دخل رجل اشهب
اللحية جسيم صبيح فتخطى رقابهم فبكى ثم التفت الى الصحابة
اي كبرايهم فقال ان في الله عزاء من كل مصيبة وعوضا من
كل فايت وخلفا من كل هالك فالى الله فانيبوا واليه فارغبوا
وتظره اليكم في البلاء فانظروا فانما المصاب من لم يجبر فقال
ابو بكر وعلى هذا الخضر عليه السلام هكذا في رواية الكرام
وهو يحتمل ان يكون من قولهما وان يكون من قول احد الرواة ففي
الجملة يدل على نبوته وانه تابع لنبينا محمد صلى الله عليه وسلم
في ملته لقوله عليه السلام لو كان موسى حيا لما وسعه الا اتباعي
بل انه صلى الله عليه وسلم كان مبعوثا الى كافة النبيين وعامة
المرسلين حكما على فرض ادراكهم زمانه كما حقق في تفسير قوله
تعالى واذ اخذ الله ميثاق النبيين لما اتيتكم من كتاب وحكمة
ثم جاءكم رسول مصدق لما معكم لتؤمنن به ولتنصرنه قال
اقررتم واخذتم على ذلكم اصري قالوا اقررنا قال فاشهدوا
وانا معكم من الشاهدين فقوله رسول اي عظيم على ان تنوينه
للتعظيم لا للتنكير ولذا ينزل عيسى عليه السلام على وفق
ملته ويكون من افراده امته واحتج من قال ان الخضر نبي بقوله
وما فعلته عن امري وبكونه اعلم من موسى والولي لا يكون اعلم

اي بياضا على سواده

من النبي واجيب بانه يجوز ان يكون قد اوحي الله الي نبي ذلك
العصر ان يامر الخضر ويدفع هذا بانه مع كونه احتمالا بعيدا
جدا ولو كان موجودا لامر موسي بالاجتماع به دون الخضر ومما
يويد كونه نبيا ما اخرجه بن ابي حاتم عن بن عباس في قوله اتيناه
رحمة من عندنا قال اتيناه الهدي والنبوة واخرج احمد عن عطا
قال كتب نجدة الحروري الي ابن عباس يسأله عن قتل الصبيان
فكتب اليه ان كنت الخضر تعرف الكافر من المومن فاقتلهم وفيه
تنبيه نبيه انه ليس لغير نبي ان يقتل نفسا بغير نفس بمجرد
الالهام كما قد تقرر عند العلما الاعلام في تحقيق اصول الاحكام
وذكر الثعلبي ثلاثة اقوال في ان الخضر كان في زمن ابراهيم
ام بعده بقليل او كثير وقال انه نبي معمر على جميع الاقوال
محجوب عن الابصار وقيل انه لا يموت الا في اخر الزمان وقيل
يعيش الي ان يقاتل الدجال وقال بن الصلاح جمهور العلما
والصالحين على انه حي والعامة معهم وقال النووي الاكثرون
من العلما على انه حي موجود بين اظهرنا وذلك متفق عليه
عند الصوفية واهل الصلاح واخرج بن المنذر وغيره عن
ابي العالية قال كان الخضر عبدا لا تراه الاعين الا من اراد ان
يريه الله اياه فلم يره من القوم الا موسي ولو راءه القوم
لحالوا بينه وبين خرق السفينة وبينه وبين قتل الغلام
واخرج البيهقي في شعب الايمان عن قتادة قال قال مطرف
بن السخير انا لنعلم انما اي والدي الغلام قد فرحا به يوم ولد

وحزنا عليه يوم قتل ولو عاش لكان فيه هلاكهما فليرض رجل
اي فليرض كل احد بما قسم الله له فان قضا الله للمؤمن خير
مما قضى لك فيما يحب وعن بعض السلف ان الله سبحانه ابدا
لهما مكان الغلام جارية ولدت نبيين واخرج احمد في الزهد
عن وهب قال قال الخضر لموسى حين لقيه انزع عن الحاجة
اي الخصومة ولا تمش في غير حاجة ولا تضحك من غير عجب والزم
بيتك وابك على خطيئتك واخرج ابن ابي حاتم عن بقية
قال حدثني ابو سعيد قال سمعت ان اخر كلمة اوصى بها
الخضر موسى حين فارقه اياك ان تغير مسيئا باساءته فتبتلى
واخرج ابن ابي الدنيا والبيهقي في شعب الايمان وابن عساكر
عن ابي عبد الله الملطي قال لما اراد موسى ان يفارق
الخضر قال له اوصني قال كن نقاعا ولا تكن ضرارا كن بشاشا
ولا تكن غضابا ارحم من الحاجة ولا تمش من غير حاجة ولا
تعير امرأ بخطيئته وانك على خطيئتك يا ابن عمران وفي
هذه الاحاديث دلالة ظاهرة على جلالته وعلو مقامه
وحالته اذ ليس لغير نبي ان يخاطب رسولا معظما بمثل هذه
صورة مقالته واخرج ابن عساكر عن وهب ان الخضر
قال لموسى يا موسى ان الناس معذبون في الدنيا على قدر
همومهم بها واخرج الخطيب وابن عساكر عن علي رضي الله
تعالى عنه قال بينما انا اطوف بالبيت اذا رجل معلق
باستار الكعبة يقول يا من لا يشغله سمع عن سمع ويا من

لا تغلطه المسايل ويا من لا يتبرم بالحاح الملحين اذقني برد عفوك
وحلاوة رحمتك قلت ياعبد الله اعد الكلام قال فاعدته
وسمعته يقوله قلت نعم قال والذي نفسي الخضر بيده وكان
الخضر يقول هو لا يقولها عبد دبر الصلوة المكتوبة الا غفرت
ذنوبه وان كانت مثل رمل عالج وعدد المطر وورق الشجر واخرج
ابو الشيخ في العظمة وابو نعيم في الحلية عن كعب الاحبار
قال ان الخضر بن عاميل ركب في نفر من اصحابه حتى بلغ بحر الهند
وهو بحر الصين فقال يا اصحابي دلوني فدلوه في البحر اياما
وليالي ثم صعد فقالوا يا خضر ما رايت فلقد اكرمك الله
وحفظ لك نفسك في لجة هذا البحر فقال استة بلغني ملك
من الملايكة فقال لي يا ايها الادمي الخطا من اين والى اين
فقال اردت ان انظر عمق هذا البحر فقال لي كيف وقد اهوى
رجل من زمان داود عليه السلام ولم يبلغ ثلث قعره حتى
الساعة وذلك ثلثمايه سنة واخرج الطبراني وابن
عساكر عن ابي امامة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لاصحابه الا احدثكم عن الخضر قالوا بلى يا رسول الله قال
فبينما هو ذات يوم يمشي في سوق بني اسرايل ابصر رجل
مكاتب فقال تصدق علي بارك الله فيك فقال الخضر آمنت
بالله ما شا الله من امر يكون ما عندي شي اعطيكه فقال المسكين
اسيلك بالذي بوجه الله لما تصدقت علي فاني نظرت الساعة
في وجهك ووجدت البركة عندك فقال للخضر آمنت بالله

مصلى
دعا الخضر عليه السلام

ما عندي شي اعطيكه الا ان تاخذني فتبيعني فقال المسكين
وهل يستقيم هذا قال نعم الحق اقول لقد سالتني بامر عظيم
اما اني لا اخيبك بوجه ربي لعبني فقدمه السوق فباعه
باربعة دراهم فمكث عند المشتري زمانا لا يستعمله في شي فقال
له انما ابتغيتني التماس خير عندي فاوصني بعمل قال اكره ان
اشق عليك انك شيخ كبير ضعيف قال ليس يشق علي قال نعم
قال فانقل هذه الحجارة وكان لا يقلها دون ستة نفر في يوم
فخرج لبعض حاجته ثم انصرف وقد نقل الحجارة في ساعته
فقال احسنت واجملت والطفت ما لم ارك تطيقه ثم عرض
للرجل سفر فقال احسبك امينا فاخلفني في اهلي خلافة
حسنة قال فاوصني بعمل قال اني اكره ان اشق عليك قال
ليس يشق علي قال فاضرب من اللبن لبيتي حتى اقدم عليك
ثم الرجل بسفره فرجع وقد شيد بناوه فقال اسيلك بوجه
الله ما سبيلك وما امرك قال سالتني بوجه الله ووجه
الله اوقفني في العبودية انا الخضر الذي سمعت به سالني
مسكين صدقة فلم يكن عندي شي اعطيه فسالني بوجه
الله فامكنته من رقبتي فباعني واجرك الله من سيل بوجه
الله فرق لسايله وهو يقدر عليه وقف يوم القيامة جلده
ولا لحم له ولا عظم ينتفع فقال الرجل امنت بالله شققت
عليك يا نبي الله ولم اعلم فقال لا باس احسنت والتفت
فقال الرجل بابي وامي يا نبي الله احكم في اهلي وما لي بما اراك الله

او اخيرك فاخلى سبيلك فقال احب ان تخلى سبيلى فاعبد ربى فخلى
سبيله فقال الخضر الحمد لله الذي اوثقني في العبودية ثم نجاني
منها وفي هذا الحديث دليل صريح على انه نبي واخرج ابن ابي حاتم
عن ابن ابي مليكة قال سئل ابن عباس عن الولدان في الجنة هم
قال حسبك ما اختصم فيه موسى والخضر واخرج مسلم
وابو داود والترمذي وغيرهم عن ابي بن كعب عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال الغلام الذي قتله الخضر طبع كافرا ولو ادرك لارهق
ابويه طغيانا وكفرا واخرج البيهقي في شعب الايمان عن
الحجاج بن فرافصة ان رجلين كانا ينتابا يعان عند عبد الله بن عمر
فكان احدهما يكثر الحلف فبينما هو كذلك اذ مر عليهما رجل
فقام عليهما فقال للذي يكثر الحلف منهما يا عبد الله اتق الله
ولا تكثر الحلف فانه لا يزيد في رزقك ان حلفت ولا ينقص من
رزقك ان لم تحلف قال امض لما يعنيك قال ان ذا مما يعنيني
قالها ثلاث مرات ورد عليه قوله فلما اراد ان ينصرف عنهما
قال اعلم ان من اية الايمان ان تؤثر الصدق حيث يضرك على
الكذب حيث ينفعك ولا يكن في قولك فضل على فعلك ثم
انصرف فقال عبد الله بن عمر الحقه فاستكتبه هذه الكلمات
فقال يا عبد الله اكتب لي بهذه الكلمات رحمك الله فقال الرجل
ما يقدر الله من امر يكن فاعادهن عليه حتى حفظ ثم مشى
حتى وضع احدى رجليه في المسجد فما ادري ارض لحسته او سما
اقتلعته قال كانهم يرونه الخضر او الياس عليهما السلام

واخرج الحارث بن اسامة في مسنده بسند واه عن انس قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الخضر في البحر والياس في
البر يجتمعان كل ليلة عند الردم الذي بناه ذو القرنين بين الناس
وبين يأجوج ومأجوج ويحجان ويجتمعان كل عام ويشربان
من زمزم شربة تكفيهما الى قابل واخرج بن عساكر عن ابي
داود قال الياس والخضر يصومان شهر رمضان في بيت المقدس
ويحجان في كل سنة ويشربان من زمزم شربة تكفيهما الى مثلها
من قابل واخرج العقيلي والدارقطني في الافراد وبن عساكر
عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يلتقي الخضر
والياس كل عام في الموسم فيحلق كل واحد منهما راس صاحبه
ويقصران عن هؤلاء الكلمات بسم الله ما شاء الله لا يسوق
الخير الا الله ما شاء الله لا يصرف السوء الا الله ما شاء الله ما كان
من نعمة فمن الله ما شاء الله لا حول ولا قوة الا بالله قال بن
عباس من قالهن حين يصبح وحين يمسي ثلاث مرات امنه
الله من الغرق والحرق والسرق ومن الشيطان والسلطان
والحية والعقرب وروى بن بشكوال في كتاب المستغيثين
بالله عن عبد الله بن المبارك قال خرجت الى الجهاد ومعي فرس
فبينما انا في الطريق صرع الفرس فمر بي رجل حسن الوجه
طيب الرائحة فقال لي تحب ان تركب فرسك قلت نعم فوضع
يده على جبهة الفرس حتى انتهى الى موخره وقال اقسمت
عليك ايتها العلة بعزة الله وبعظمة الله وبجلال جلال

كلمات الخضر والياس عليهما السلام

الله وبقدرة قدرة الله وبسلطان سلطان الله وبلا الهَ
الا الله وبما جرى به القلم من عند الله وبلا حول ولا قوة الا
بالله الا انصرفت قال فانتفض الفرس فاخذ الرجل بركابي
وقال اركب فركبت والحقت باصحابي فلما كان من غد وعدة غد
ظهرنا بالعدو فاذا هو بين ايدينا فقلت الست صاحبي
بالامس قال بلى فقلت سالتك الله من انت فوثب قائما فاهتزت
الارض تحته خضرا واذا هو الخضر عليه السلام قال ابن المبارك
فما قلت هذه الكلمات على شيء الا شفي باذن الله واخرج ابن
عساكر بسنده عن محمد بن المنكدر قال بينما عمر ابن الخطاب يصلي على
جنازة اذ بهاتف يهتف من خلفه لا تسبقنا يا لصلاة يرحمك الله
فانتظره حتى لحق بالصف فكبر عمر وكبر معه الرجال فقال
الهاتف ان تعذبه فكثيرا عصاك وان تغفر له فقير الى رحمة
فنظر عمر واصحابه الى الرجل فلما دفن الميت وسوي الرجل
عليه من تراب القبر قال طوبى لك يا صاحب القبر ان لم يكن
عريفا او جابيا او خازنا او كاتبا او شرطيا فقال عمر رض وا بالرجل
نسأله عن صلوته وكلامه هذا عن من هو فتواري عنهم فنظروا
فاذا اثر قدميه ذراع فقال عمر هذا والله الخضر الذي حدثنا
عنه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم واخرج ابن عساكر بسنده
عن الاوزاعي عن مكحول قال سمعت واثلة بن الاسقع قال
غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوة تبوك حتى اذا
كنا في بلاد جذام في ارض لهم يقال لها الحورة وكان قد اصابنا

شديد فاذا بين ايدينا اثار غيث فسرنا مليا فاذا بغدير
واذا فيه جيفتان واذا السباع قد وردت الما فاكلت
من الجيفتين و شربت من الما فقلنا يا رسول الله هذه جيفتان
واثار السباع قد اكلت منهما فقال صلى الله عليه وسلم
نعم مما طهور ان اجتمعا من السما والارض لا ينجسهما شئ
وللسباع ما شربت في بطونها ولنا ما بقى حتى اذا ذهب
ثلث الليل اذا نحن بمنادي ينادي بصوت حزين اللهم اجعلني
من امة محمد المرحومة المغفور لها المستجاب لها المبارك
عليها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ياخذ بيده
ويا انتم ادخلا الي هذا الشعب فانظرا ما هذا الصوت
قالا فدخلنا فاذا نحن برجل عليه ثياب بيض اشد بياضا
من الثلج واذا وجهه ولحيته كذلك ما ادري ايهما اشد
ضوء ثيابه او وجهه فاذا هو اعلى جسيما منا بذراعين او
ثلاثة فسلمنا عليه فرد علينا السلام ثم قال مرحبا
انتما رسل رسول الله صلى الله عليه وسلم قالا فقلنا نعم
قالا فقلنا من انت رحمك الله قال انا الياس النبي خرجت اريد
مكة فرايت عسركم فقال لي جند من الملايكة على مقدمتهم
جبريل وعلى ساقتهم ميكائيل هذا اخوك رسول الله فسلم
عليه والقدا رجعا فاقرياه مني السلام وقولا له لم يمنعني
من الدخول اليكم عسركم الا اني اخوف انه تذعر الابل ويقرع
المسلمون من طولي فاذا خلقي ليس كخلقكم وقولا له يا نبي

فقال حذيفة وانس فصافحناه فقال لانس من هذا قال هذا حذيفة
ابن اليمان صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فرحب به ثم
قال والله انه لفي السما اشهر منه في الارض يسميه اهل السما
صاحب سر رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لحذيفة هل تلقى
الملايكة قال ما من يوم الا انا القاهم ويسلمون علي واسلم
عليهم فاتينا النبي صلى الله عليه وسلم فخرج معنا حتى اتينا
الشعب وهو تيلا، وجهه نورا فاذا ضوء وجه الياس وثيابه
كالشمس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم على رسلكم
فتقدمنا النبي صلى الله عليه وسلم قدر خمسين ذراعا
وعانقه مليا ثم تقدما فرايتنا شيا كهيئة الطير العظام
بمنزلة الابل قد احدقت به وهي بيض وقد نشرت اجنحتها
فحالت بيننا وبينهم ثم خرج لنا النبي صلى الله عليه وسلم
فقال يا حذيفة ويا انس تقدما فتقدمنا فاذا بين ايديهم
مايدة خضر المر ار شيا قط احسن منها قد غلب خضرها
بياضها فصارت وجوههنا وثيابنا خضرا واذا عليها خبز
ورمان وموز وعنب ورطب وبقلما خلا الكراث ثم قال
النبي صلى الله عليه وسلم كلوا ببسم الله قالا فقلنا يا رسول الله
امن طعام الدنيا هذا قال لا قال الياس هذا رزقي يأتي كل اربعين
يوما واربعين ليلة اكله تاتينا به الملايكة وهذا تمام
اربعين يوما والليالي وهو شي يقول الله له كن فيكون فقلنا
من اين وجهك فقال وجهي من خلف رومية كنت في جيش من الملايكة مع جبرئيل

المسلمين غزوا امة من الكفار فقلنا فكم لبثتم من ذلك الموضع
الذي كنت فيه قال اربعة اشهر وفارقته منذ عشرة ايام
وانا اريد الي مكة اشرب بها في كل سنة مرة ومن ربي وعصمتي
الي تمام الموسم من قابل فقلنا فاي المواطن اكثر مقاديك قال
الشام وبيت المقدس والمغرب واليمن وليس من مسجد من مساجد
محمد صلي الله عليه وسلم الا وانا ادخله صغيرا كان او كبيرا قلنا
الخضر متي عهدك به قال منذ سنة كنت قد التقيت انا وهو
بالموسم وقد قال انك ستلقي محمدا صلي الله عليه وسلم فبلغي
فاقرئه مني السلام فعانقه وبكي ثم صافحناه وعانقناه وبكي
وبكي وبكينا فنظرنا اليه حتي هوي في السما كانه يحمل حملا
فقلنا يا رسول الله لقد رأينا عجبا اذ هوي الي السما فقال
انه يكون بين حباحي ملك حتي ينتهي به حيث اراد قال
ابن عساكر هذا حديث منكر واسناده ليس بالقوي يعني
منكر المعني حيث لم يروه احد نحو هذا المبني وحاصله ان
المبني الحديث ضعيف بدليل قوله واسناده ليس بالقوي
وفي الجملة فيه دلالة علي ان الياس والخضر نبيان وانهما
من افراد امته بل من جملة من تشرف بصحبته ورويته فيسأل
بطريق الالغاز وعبارة الايجاز من من الصحابة افضل من
الخلفا الاربعة ثم رأيت السيوطي قال وقد عد بعض المحدثين
الخضر والياس من جملة الصحابة وقال الذهبي في تجريد الصحابة
ان عيسي بن مريم عليهما السلام نبي وصحابي فانه راي النبي

صلى الله عليه وسلم فهو اخر الصحابة موتا وايضا من المحالات العادية
ان يكون الياس والخضر موجودين في زمانه عليه السلام ولم يريا وجهه
الشريف لا في الليالي ولا في الايام واذا كانا من امته فلا شك انه
يجب عليهما معرفة احكام الاسلام وهي لا تعرف يقينا الا من طريقه
كما اخذه اصحابه الكرام والحكمة في اخفائهما عن نظر العوام مفوض
الى علم الله الملك العلام واما حديث لو كان اخي الخضر حيا لزارني
فلا اصل له كما صرح به الحافظ العسقلاني واخرج ابن عساكر
ايضا عن اسباط عن السدي قال كان ملك وكان له ابن يقال له
الخضر والياس اخوة فقال الناس للملك انك قد كبرت وابنك
الخضر ليس يدخل في ملكك فلو زوجته لكي يكون ولده ملكا
بعدك فقال له يا بني تزوج فقال لا اريد قال لا بد لك
قال فزوجني فزوجه امراة بكرا فقال له الخضر انه لا حاجة
لي في النساء فان شئت عبدت الله معي وانت في طعام
الملك ونفقته وان شئت طلقتك قالت بل اعبد الله
معك قال فلا تظهري سري فانك ان حفظت سري حفظك الله
وان اظهرت عليه اهلكك الله فكانت معه لم تلد
فدعاها الملك فقال انت شابة وابني شاب فاين الولد
وانت من نساء ولد فقالت انا الولد بامر الله ودعا الخضر
فقال اين الولد يا بني قال الولد بامر الله فقيل للملك
فلعل هذه المراة عقيما لا تلد فزوجه امراة قد ولدت
فقال للخضر طلق هذه قال نفرق بيني وبينها وقد اغتبطت

بما قال لا بد فطلقها ثم زوجه ثيبا قد ولدت فقال لها الخضر
كما قال للاولي فقالت بل اكون معك فلما كان الحول ودعاها
فقال انك ثيب قد ولدت قبل ابني فاين الولد فقالت هل
يكون الولد الا من بعل وبعلي مشتغل بالعبادة لا حاجة له
في النسا فغضب لذلك فقال اطلبوه فهرب فطلبه ثلاثة
فاصابه اثنان منهم فطلب اليهما ان يطلقاه فابيا وجاء
الثالث فقال لا نذهبا به فلعله يضربه وهو ولده فاطلقا
ثم جاؤا الي الملك فاخبره الاثنان انهما اخذاه وان الثالث
اخذه منهما فحبس الثالث ثم فكر الملك فدعا الاثنين فقال
انما اخفتما ابني حتى هرب فذهبت فامر بهما فقتلا ودعا
بالمراة فقال لها انت هربت ابني وافشيت سرنا لو كتمت عليه
لاقام عندي فقتلها واطلق المراة الاولى والرجل فذهبت
المراة فاتخذ عريشا على باب المدينة وكانت تحتطب وتبيعه
وتتقوى بثمنه فخرج رجل من المدينة فقير فقال بسم الله فقالت
المراة وانت لعرف الله قال انا صاحب الخضر قالت وانا امراة
الخضر فتزوجها وولدت له وكانت ماشطة ابنة فرعون
فقال اسباط عن عطا بن السايب عن سعيد بن جبير عن ابن
عباس انها بينما تمشط ابنة فرعون سقط المشط من
يدها فقالت سبحان الله ربي فقالت ابنة فرعون ابي قالت
لا بل ربي وربّ ابيك فقالت اخبر ابي قالت نعم فاخبرته
فدعاها فقال ارجعي فابت فدعا ببقرة من نحاس واحد

بعض ولدها فرمي به في النقرة ومي تغلي ثم قال ترجعين قالت لا
فاخذ الولد الاخر حتى القي اولادها اجمعين ثم قال لها ترجعين
قالت لا فامرلها قالت ان لي حاجة قال وما مي قالت اذا القيتني
في النقرة تامر بالنقرة ان تحمل ثم تكفاء في بيتي الذي على باب
المدينة وتنحي النقرة وتهدم البيت علينا حتى يكون قبورنا
فقال لعم ان لك علينا حقا ففعل بها ذلك قال بن عباس
قال النبي صلى الله عليه وسلم مررت ليلة اسري بي فشممت
رايحة طيبة فقلت ياجبريل ما هذا فقال هذا ريح ماشطة
بنت فرعون وولدها واخرج بن عساكر عن ابي بن كعب
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول شممت ليلة
اسري بي رايحة طيبة فقلت ياجبريل ما هذه الرايحة
الرايحة الطيبة قال ريح قبر الماشطة وابنها وزوجها
وكان بدو ذلك ان الخضر كان من اشراف بني اسرايل وكان
ممره براهب في صومعة فيطلع عليه الراهب فيعلمه الاسلام
واخذ عليه ان لا يعلمه احدا وكان لا يقرب النساء ثم زوجه
اخري فعلمها الاسلام واخذ عليها ان لا تعلمه احدا ثم طلقها
فافشت عليه احدامما وكتمت الاخري فخرج هاربا حتى اتى
جزيرة في البحر فراه رجلان افشى عليه احدهما وكتم الاخر فقيل
لمن راه معك قال فلان وكان في دينهم ان من كذب قتل
فسئل فكتم فقتل الذي افشى عليه الكلام ثم تزوج الكاتم
عليه المراة الكاتمة فبينما هي تمشط ابنة فرعون اذ سقط

ثم ان اباه زوجه امراة فعلمها الاسلام واخذ عليها ان لا تعلمه احدا صح

المشط من يدها فقالت لفرعون فاخبرت الجارية اباها
فارسل الى المراة وزوجها وابنها فاراد هم ان يرجعوا عن دينهم
فابوا فقال اني قاتلكم قالوا اجبنا منك ان انت قتلتنا ان
تجعلنا في قبر واحد فقتلهم وجعلهم في قبر واحد فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ما شممت رايحة اطيب منها
وقد دخلت الجنة واخرج ابو الحسين بن المنادي في جزء
جمعه في اخبار الخضر بسنده عن ابي عمرو النصيبيني قال
خرجت اطلب مسئلة من مصقلة بالشام وكان يقال انه من
الابدال فلقيته بوادي الاردن فقال لي الا اخبرك بشيء
رايته اليوم في هذا الوادي فقلت بلى قال دخلت فاذا انا
بشيخ يصلي الى شجرة فالقى في روعي انه الياس عليه السلام
فدنوت منه فسلمت عليه فرد علي فقلت من انت يرحمك الله
قال انا الياس للنبي قلت يا نبي الله هل في الارض اليوم احد من الانبيا
قال نعم هم ستون رجلا منهم خمسون فيما بين العريش الى الفرات
ومنهم ثلاثة بالمصيصة وواحد بانطاكية وبا في العشرة
في ساير امصار العرب وقد ذكرنا احاديث الابدال في ذيل
رسالة لنا المسماة بالمعدن العدني في فضل اويس القرني
واخرج القشيري في الرسالة بسنده عن الخواص قال
كنت في تيه بني اسرايل فاذا رجل يمشي فتعجبت فالهمت
انه الخضر عليه السلام فقلت له بحق الحق من انت قال انا الخضر
الخضر قلت اريد اسيلك قال سل قلت ما تقول في الشافعي

قال

قال هو من الاوتاد قلت ما تقول في احمد بن حنبل قال رجل
صديق قلت ما تقول في بشر الحافي قال لم يخلف بعده مثله
قلت باي وسيلة رايتك قال ببركة امك هذا ومن الامور مطلب
الغريبة والمنكرات العجيبة في مكة المكرمة قبالة الكعبة
المعظمة من اجتماع النسا وبعض السفها ولو في صورة الفقها
عند باب الحزورة وقت صلاة المغرب في اول ليلة سلت من
ذي القعدة معتقدين ان اول من يخرج من المسجد الحرام حينيذ
هو الخضر عليه السلام ويتفرع عليه المنكرات العظام التي يحار
لسان العلم عن ذكرها في هذا المقام واعجب منه غفلة الحكام
من الكملة الحرام عن رفع هذه البدعة فيما بين اهل الاسلام واما
ما ذكره بعض العلما من ان الخضر عليه السلام يصلي الصبح
مع امام الشافعية خلف المقام فعلى تقدير صحة رواية رؤيته
لا يدل على تابع للشافعي في مسايل عبادته فانه ليس
مقلدا لاحد من الايمة كما حققناه في رسالة مهدي الامة
ولا على ان مذهب الشافعي اصح المذاهب واحوط في المراتب
فانه على تقدير تعدد الجماعة واختلاف الايمة ربما يكون له
داعية راجحة للاقتدا به في تلك الحالة ثم اعلم
ان من الزم نفسه اتباع السنة واجتناب البدعة نور الله
قلبه بنور المعرفة واما من اعرض عن الكتاب والسنة ولم
يتعلق بالعلم من مشكاة النبوة بدعواه علما لدنيا فهو من
لدن النفس والشيطان يفتح له باب الكفر والخذلان فالعلم

اللدني نوعان علم لدني رحماني وعلم لدني شيطاني والحكم
هو الكتاب المنزل والاحاديث النبي المرسل واما قصة موسى مع
الخضر فالتعلق بها في تجويز الاستغناء عن الوحي بالعلم اللدني
الحاد عند جميع المشايخ الكرام وكفر يخرج به عن دائرة الاسلام
والفرق ان موسى عليه السلام لم يكن مبعوثا الى الخضر
ولم يكن الخضر مامورا بمتابعته ولو كان مامورا بها لوجب عليه
ان يهاجر الى موسى ويكون معه ولهذا قال له انت موسى بني
اسرائيل قال نعم واما محمد صلى الله عليه وسلم مبعوث
الى جميع الثقلين فرسالته عامة للجن والانس في كل زمان ولو
كان موسى وعيسى حيين لكانا من اتباعه قال القسطلاني
فمن ادعى انه مع محمد كالخضر مع موسى او جوز ذلك لاحد من
الامة فليجدد اسلامه وليشهد بشهادة الحق فانه مفارق
لدين الاسلام بالكلية فضلا عن ان يكون من خاصة اولياء الله
تعالى وانما هو من اولياء الشيطان وخلقايه ونوابه جعلنا
الله تعالى من اتباع كتابه وسنة رسوله واثار اصحابه
واحبابه وحشرنا تحت لوايه مع احزابه ثم ذكر ابن قيم
الجوزية ذكر ان الاحاديث التي يذكر فيها الخضر وحياته
كلها كذب ولا يصح في حياته حديث واحد والجواب عنه
ما قد تقدم من ورود الاخبار والاثار فاك وسئل ابراهيم
الحربي عن بعير الخضر وانه فاق فقال من احال على غايب لم
ينتصف منه وما الفي هذا بين الناس الا الشيطان ويجاب

عنه بانه قول شاذ مخالف لجمهور العلما وعامة المشايخ الصلحا
قال وسئل البخاري عن الخضر والياس هل هما احيا فقال
كيف يكون هذا وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يبقى على
راس ماية سنة ممن هو اليوم على ظهر الارض احد وسئل عن
ذلك غيره من الايمة فقرا وما جعلنا لبشر من قبلك الخلد
والجواب عن الثاني ظاهر اذ المخلد من لا يموت الى الابد ولم يقل
بهذا في حقه احد واما تخيير البخاري فلم يوجب نفي حياته
في زمانه عليه السلام وانما يفيد مماته بعد ماية سنة من
الايام واجيب عنه بانه لم يكن حينيذ على ظهر الارض
بل كان على وجه الهوا وان الحديث عام فيمن شاهده الناس بدليل
استثنا الملايكة واخراج الدجال والشيطان وحاصله ....
انجرام القرن الاول فتامل نعم هو نص على بطلان المدعين
من المعمرين من الهندي وغيره من الكذابين قال وسئل
عنه شيخ الاسلام بن تيمية فقال لو كان الخضر حيا لوجب
عليه ان ياتي الى النبي صلى الله عليه وسلم ويجاهد بين يديه
ويتعلم منه وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم بدر اللهم
ان تهلك هذه العصابة لا تعبد في الارض فكانوا ثلاثماية
وثلاثة عشر رجلا معروفين باسمايهم واسما ابايهم
وقبايلهم فان كان الخضر حينيذ قلت وهذا الكلام غريب
من شيخ الاسلام حيث حكم بوجوب الاتيان الى النبي صلى الله
عليه وسلم فانه لم يقل به احد من علما الاعلام فهذا خبر

لعله الخفاء

التابعين او ليس الذي لم تتيسر له الصحبة والمرافقة في الجاهدة
والا التعلم من غير الواسطة على انا نقول بان الخضر كان تابعيا
وتعلم منه لكن على وجه الخفا لعدم كونه مامورا باتيان الملا
لحكمة الهية اقتضت ذلك وقد سبق في كلام ابن المبارك
حضور الخضر في بعض المعارك واما الحديث فمعناه انه لا يعيد
في الارض على وجه الظهور والغلبة وقوة الامة والا فكم من
مومن كان في المدينة وغيرها حينئذ ولم يحضروا بدرا ثم
قال عن ابي الفرج بن الجوزي والدليل على ان الخضر ليس بباق
في الدنيا اربعة اشيا القران والسنة واجماع المحققين
من العلما والمعقول اما القران فقوله تعالى وما جعلنا
لبشر من قبلك الخلد فلو دام لبقاله كان خالدا قلت قد
سبق عنه الجواب على وجه الصواب وليس المراد به طول
العمر فان عيسى عليه السلام كان قبل نبينا وقد قال عمر
باجماع الامام قال واما النقل فذكر حديث ارايتكم ليلتكم
هذه فان على راس ماية سنة لا يبقى على ظهر الارض ممن هو
اليوم عليها احد متفق عليه وفي صحيح مسلم عن جابر قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل موته بقليل ما من
نفس منفوسة تاتي عليها ماية سنة وهي يومئذ حية اقول
ولا شك انها مقيدة بما على وجه الارض لما سبق من الحديث الاصح
ثم ذكر عن البخاري وعلي بن موسى الرضى ان الخضر مات
اقول لو صح هذا عنهما ليقال لهما ما ياتي مات واما الدليل على

ممانة المنافي لحياته وذكر ان البخاري سئل عن حياته
فقال كيف يكون ذلك وقد قال عليه السلام ارايتكم ليلتكم
هذه فان على رأس مائة سنة لا يبقى ممن هو على الارض اليوم
احد قلت ومن قال ان الخضر مات ابراهيم بن اسحاق الحربي
وابو الحسين بن المنادي ومما امامان وكان بن المنادي يقبح قول
من يقول انه حي وحكى القاضي ابو يعلى موته عن بعض اصحاب
محمد قلت فيكون هؤلاء مخالفين لجمهور العلماء والصلحاء مع
انه لا مستند لهم فيما ابرزوا من الادعاء قلت وذكر عن بعض
اهل العلم انه اصح بانه لو كان حيا لوجب عليه ان يأتي الى
النبي صلى الله عليه وسلم والجواب عنه قد تقدم واما قوله
قال احمد حدثنا شريح بن النعمان حدثنا هشيم انبانا مخالد
عن الشعبي عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال والذي نفسي بيده لو ان موسى كان حيا ما وسعه الا ان
يتبعني فكيف يكون حيا ولا يصلي مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم الجمعة والجماعة ويجاهد معه الا ترى ان عيسى اذا
نزل الى الارض يصلي خلف امام هذه الامة ولا يتقدم ليلا
يكون ذلك حدسا في نبوة نبينا صلى الله عليه وسلم قال
ابو الفرج وما ابعد فهم من يتشبث بوجود الخضر وعيسى ما في
طي اثباته من الاعراض عن هذه الشريعة فضعف ظاهر اذ
القول اينفي صلاته معه عليه السلام رجم بالغيب مع انه
لا ينافي المتابعة فانه لم يعد من الاركان الدينية لا سيما اذا لم

ظهرم

يكن في المدينة وكذا القول باعراضه عن هذه الشريعة من الكلمات
الواهية الشنيعة قال واما الدليل من المعقول فمن عشرة
اوجه احدها ان الذي اثبت حياته يقول انه ولد لادم لصلبه
وهذا فاسد لوجهين احدهما انه يكون عمره اليوم ستة الاف
سنة وقد ذكر في حساب بعض المورخين ومثل هذا بعيد في
العادات ان يقع في حق بشر قلت فليكن من قبيل خرق العادات
مع ان هذا قول ضعيف في الروايات والثاني انه لو كان
ولده لصلبه او الرابع من اولاده كما زعموا انه كان وزير
ذي القرنين لكان مهول الخلقة فان تلك الخلقة ليست على
خلقتنا بل مفرطة في الطول والعرض ففي الصحيحين من حديث
ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال خلق
الله ادم طوله ستون ذراعا فلم يزل الخلق ينقص بعد وما ذكر
احد ممن راى الخضر انه راه على خلقة عظيمة وهو من اقدم الناس
قلت الحديث محمول على الغالب فلا يبعد ان يكون بعض
اولاده اقصر من بعضهم اما ترى ياجوج وماجوج وهم من صلب
يافث بن نوح وطولهم قدر شبر على ما ذكروه ثم لا يبعد ان يكون
الخضر اعطى قوة التشكل والتصور باي صورة شاء كما حققناه
في جواب سؤال لبعض اهل فضل وكمال ولم يظهر على احد في خلقته
الاصلية كجبريل عليه السلام فانه كان يتشكل عند النبي
صلى الله عليه وسلم غالبا على صورة دحية ولم يره عليه
السلام في صورته الاصلية الا مرتين الوجه الثالث انه

لو كان الخضر قبل نوح لركب معه في السفينة ولم ينقل هذا
احد قلت لا يلزم من عدم النقل عدم وجوده في العقل مع
احتمال انه دخلها على وجه الاخفا كما لا يخفى الوجه الرابع
ان العلما قد اتفقوا ان نوحا لما نزل من السفينة مات من
كان معه ثم مات نسلهم ولم يبق غير نسل نوح والدليل
على هذا قوله تعالى وجعلنا ذريته هم الباقين وهذا يبطل
قول من قال كان قبل نوح والجواب انه مات من كان معهم
ظاهرا بدليل ان الشيطان ايضا ركب في السفينة والاية
تدل على بقا ذريته على وجه التناسل وهو لا ينافي وجود من عداهم
مع ان كونه قبل نوح من الاقوال الضعيفة والمعتمد انه كان
مع ذي القرنين وقبل سيدنا موسى عليه السلام والوجه
الخامس ان هذا لو كان صحيحا ان بشرا من ابن ادم يعيش من
حين يولد الى اخر الدهر ومولده قبل نوح لكان هذا من اعظم
الايات والعجايب وكان خبره في القران مذكورا في غير موضع
لانه من اعظم ايات الربوبية وقد ذكر الله سبحانه وتعالى
من استحياه الف سنة الا خمسين عاما وجعله اية فكيف
بمن احياه على اقل مما قيل بسنة الا الف سنة وتستمر حياته
الى اخر الدهر قلت لا يلزم من كون اعظم الايات ان يكون مذكورا
في القران بالكرات والمرات وانما ذكر الله عز وجل عمر نوح
تسلية لنبينا صلى الله عليه وسلم ليعينه على صبر اذي
قومه وامهال اهلاكهم وتنبيه على ضلالة قوم نوح وجها لتهم

واصرارهم على كفرهم وعداوتهم حتى استحقوا ما نزل بهم من موجبات
شقاوتهم واما القادر على الايجاد فلا يشك في قدرته على الامداد
ولو كان ابد الاباد مع ان في ذكر طول عمر نوح تصريحا يوجد اشارة
الى تجويز العمر اكثر منه تلويحا الوجه السادس ان القول
بحياة الخضر قول على الله بلا علم وذلك حرام بنص القرآن اما
المقدمة الثانية فظاهرة واما الاولى فان حياته لو كانت
ثابتة لدل عليها القرآن او السنة او اجماع الامة فهذا
كتاب الله فاين فيه حياة الخضر وهذه سنة رسول الله
صلى الله عليه وسلم فاين فيها ما يدل على ذلك بوجه وهو
علما الامة اجمعوا على حياته قلت اما حياته الاصلية فانها
ثابتة بالكتاب والسنة واجماع الامة كما علم في تفسير
قوله تعالى وعلمناه من لدنا علما واما الكلام في بقاياه المدة
الطويلة فنا خذه بالاستصحاب حتى يثبت ما يرفعه من طريق نقل
الصواب وقد قدمنا بعض الاحاديث مما يدل على وجوده
من غير شهوده في زمنه عليه السلام وثبت نقله عن الصحابة
الكرام ثم يكفيك اجماع المشايخ العظام وجمهور العلما الاعلام
على انه حي موجود بين الانام كما نقله ابن الصلاح والنووي
وغيره من الفقها والمحدثين الفخام فالقول بموته رجم
بالغيب ممن عاب رجع عليه العيب الوجه السابع ان غاية
ما يتمسك به من ذهب الى حياته بحكايات منقولة بخبر
الرجل بانها انه راى الخضر فيا لله العجب هل للخضر علامة يعرفه

موته ع

ههنا من يراه وكثير من هؤلاء يغتر بقوله انا الخضر ومعلوم انه لا يجوز
تصديق قائل ذلك بلا برهان من الله فمن اين للراي ان المخبر له به صادق
لا يكذب قلت وهذا بحث اخر فلا شك ان القائل به يحتمل
الصدق والكذب في خبره على ان له علامات مشهورة عند
اهله وهو كون الارض تخضر تحت قدمه وان طول قدمه
ذراع ونحوه وربما يظهر بعض خوارق العادات مما يشهد
بصدقه على ان المومن مصدق بقوله بناء على حسن الظن به
الا ترى ان غريبا اذا دخل بلد وقال انا سيد يصدق حتى
يثبت القول بنفيه والحاصل ان الاثبات مقدم
على النفي عند الثقات والوجه الثامن ان الخضر فارق موسى
ابن عمران كليم الرحمن ولم يصاحبه وقال هذا فراق بيني
وبينك فكيف يرضى لنفسه بمفارقة مثل موسى ثم يجتمع
بجملة العباد الخارجين عن الشريعة الذين لا يحضرون جمعة
ولا جماعة ولا مجلس علم ولا يعرفون من الشريعة شيء وكل
منهم يقول قال لي الخضر وجاني الخضر واوصاني الخضر
فيا عجبا له يفارق كليم الله تعالى ويدور على صحبة الجهال
ومن لا يعرف كيف يتوضا ولا كيف يصلي قلت
والكذابون الدجالون يكذبون على الله ورسوله فلا
يبعد ان يكذبوا على الخضر في قوله وانما الكلام في
اجتماعه بالاكابر الصوفية من الزهاد والعباد حتى الخواص
لما سئل مما راي من الغرائب في سفر حجه فقال طلب الخضر

مرافقته فابي فسئل عن سببه فقال خوفا من النقص في
توكله حيث يعتمد على وجوده الوجه الثاني ان الامة
مجتمعة على ان الذي يقول انا الخضر لو قال سمعت رسول الله
يقول كذا وكذا لم يلتفت الى قوله ولم يحتج به في الدين الا
ان يقال انه لم يات الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا
بايعه او يقول هذا الجاهل انه لم يرسل اليه وفي هذا من
الكفر ما فيه قلت اما القول بعدم ارساله
اليه باطل اجماعا وكذا القول بعدم اتيانه اليه صلى
الله عليه وسلم واما عدم المبايعة الظاهرة لو سلم مع وجود
المتابعة الباهرة فلا يضر لا في الدنيا ولا في الاخرة وقد
عده جماعة من ارباب الاصول في الصحابة ولعل عدم
قبول روايته لعدم القطع في وجوده وشهوده في حالة
رؤيته الوجه العاشر انه لو كان حيا لكان
جهاد الكفار ورباطه في سبيل الله ومقامه في
الصف ساعة وحضور الجمعة والجماعة وتعليم العلم
له افضل بكثير من سياحته بين الوحوش في القفار في
الفلوات قلت وهذا مجازفة في الكلام فمن
اين له نفي هذه الاشياء عن الخضر عليه السلام مع ان
العالم بالعلم اللدني لم يكن مشتغلا الا بما الهمه الله
تعالى في كل مكان وزمان بحسب ما يقتضي الامر
والشان ولا يقاس الملوك بالحدادين فسبحان من

اقام العباد فيما اراد فالتسليم اسلم والله سبحانه
وتعالى اعلم وبما قدره وقضاه احكم سبحان
ربك رب العزة عما يصفون وسلام
على المرسلين والحمد لله رب
العالمين تمت الرساله
المباركه بحمد
الله وعونه
ثم

الدرة المضية في الزيارة المصطفوية رضي الله

لملا علي القاري الحنفي عامله الله بلطفه

الخفي ونفعنا ببركاته في الدين

والدنيا والاخرة بجاه سيدنا

محمد واله وصحبه

والحمد لله

رب العالمين

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين • والصلاة والسلام على سيد المرسلين وعلى اله وصحبه اجمعين امّا بعد فيقول الراجي الى كرم ربه الباري • وشفاعة نبيه علي بن سلطان محمد الهروي القاري • عامله الله المصور الباري • بلطفه الخفي وكرمه الوفي اعلم ان زيارته صلى الله عليه وسلم من اعظم القربات • وافضل الطاعات • وانجح المساعي لنيل الدرجات • قريبة من درجة الواجبات ثبتت مشروعيتها بالكتاب والسنة وبالاجماع والقياس من علماء الامة امّا الكتاب فقوله تعالى ولو انهم اذ ظلموا انفسهم جاوك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله توابا رحيما ففي المواهب لا يقال ان استغفاره صلى الله عليه وسلم انما هو في حياته وليست الزيارة كذلك لما اجاب به بعض الائمة المحققين ان الاية دلت على تعليق وجدان الله تعالى توابا رحيما بثلاثة امور المجي واستغفارهم واستغفار الرسول لهم وقد حصل استغفار الرسول لجميع المؤمنين لانه صلى الله عليه وسلم قد استغفر للجميع قال الله تعالى واستغفر لذنبك وللمؤمنين والمؤمنات فاذا وجد مجيئهم واستغفارهم تكملت الامور الثلاثة الموجبة لتوبة الله تعالى ورحمته انتهى والاظهر ان يقال ان النبي صلى الله عليه وسلم حي في قبره ولا بعد منه الاستغفار

المواهب

لزائره او يقال الشفاعة الموعودة لزائره هي بمعنى الاستغفار
له والله اعلم ومنه قوله تعالى ومن يخرج من بيته مهاجرا
الى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع اجره على الله
وكان الله غفورا رحيما ذكره بن حجر المكي في الجوهر المنظم
في زيارة القبر المكرم ودلالة الاية على استحباب الزيارة
خافية كما لا يخفى الا ان يقال المهاجرة اليه صلى الله عليه
وسلم نوع من الزيارة لكن في الدر المنثور للسيوطي اخرج
سعيد بن منصور وعبد بن حميد وبن المنذر والبيهقي في
شعب الايمان عن عمر بن الخطاب قال ما من حاج يا تيني عليه
الموت بعد الجهاد في سبيل الله احب الي من ان ياتيني وانا
بين شعبتي رحل الا من من فضل الله ثم تلا هذه الاية
والاخرون يضربون في سبيل الله انتهى فهذه الاية بعمومها
للرزق الظاهري والمعنوي وللسير الدنيوي والاخروي
يصلح الاستدلال بها على الزيارة فانها اربح من كل تجارة والله
اعلم واما السنة فمنها قوله صلى الله عليه وسلم من
زارني وجبت له شفاعتي رواه الدارقطني
وغيره وصححه جماعة من ائمة الحديث وفيه ايماء الى حسن
خاتمته ليفوز بحلول شفاعته وفي رواية من جاءني زائرا
لا تعمله حاجة الا زيارتي كان حقا على ان اكون شفيعا له
يوم القيامة اخرجه الدارقطني والطبراني وغيرهما وفي
رواية من جاءني زائرا كان له حقا علي ان اكون له شفيعا يوم القيامة

ومنها قوله صلى الله عليه وسلم من حج فزار قبري وفي رواية
فزارني بعد وفاتي عند قبري كان كمن زارني في حياتي رواه
ابو يعلى والدارقطني والطبراني والبيهقي وابن عساكر عن
ابن عمر وفي رواية من حج فزار قبري بعد موتي كان كمن زارني
في حياتي وصحبني وفي رواية من حج فزارني في مسجدي بعد
وفاتي كان كمن زارني في حياتي ومنها قوله صلى الله عليه وسلم
من زار قبري او قال من زارني كنت له شفيعا وشهيدا ومن مات في
احدي الحرمين بعثه الله عز وجل من الامنين يوم القيامة رواه
ابو داود الطيالسي ومنها قوله صلى الله عليه وسلم من زارني
متعمدا كان في جواري يوم القيامة ومن سكن المدينة وصبر
على بلائها كنت له شهيدا وشفيعا يوم القيامة رواه العقيلي
وغيره ومنها قوله صلى الله عليه وسلم من زارني بعد
موتي فكانما زارني في حياتي ومن مات باحدي الحرمين بعثت
من الامنين يوم القيامة رواه الدارقطني وغيره وفي
رواية عن عمر من زارني كنت له شهيدا او شفيعا يوم القيامة
ومن مات باحدي الحرمين بعثه الله من الامنين يوم القيامة
اخرجه ابو داود الطيالسي ومنها قوله صلى الله عليه وسلم
من زارني بعد موتي فكانما زارني وانا حي ومن زارني كنت
له شهيدا وشفيعا يوم القيامة رواه ابن مردويه ومنها
قوله صلى الله عليه وسلم من زارني بالمدينة محتسبا كنت له
شهيدا وشفيعا يوم القيامة رواه ابو اعوانه ومنها

وفي رواية فقد زارني بعد وفاتي صح

رواه الدارقطني وفي رواية كمن زارني في المدينة محتسبا كنت له شهيدا او شفيعا يوم القيامة رواه البيهقي ومنها قوله صلى الله عليه وسلم

قوله صلى الله عليه وسلم من مات في احد الحرمين بعث من
الامنين يوم القيامة ومن زارني ميتا فكانما زارني حيا ومن
زار قبري وجبت له شفاعتي يوم القيامه رواه بن النجار
ومنها قوله صلى الله عليه وسلم من زارني في مماتي كان كمن
زارني في حياتي ومن زارني حتى ينتهي الى قبري كنت له يوم
القيامة شهيدا او قال شفيعا رواه العقيلي ومنها قوله
صلى الله عليه وسلم من حج الى مكة ثم قصدني في مسجدي
كتبت له حجتان مبرورتان رواه الديلمي في مسند الفردوس
ومنها ما روي عن علي مرفوعا الى النبي صلى الله عليه وسلم
من زار قبري بعد موتي فكانما زارني في حياتي ومن لم يزر
قبري فقد جفاني وجفا عنده موقوفا من زار قبر رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان في جوار رسول الله صلى الله عليه
وسلم ومنها قوله عليه السلام من حج وزار قبري بعد
موتي كان كمن زارني في حياتي اخرجه سعيد بن منصور والدار
قطني وامّا الاجماع فقد نقل جماعة من الائمة حملة الشرع منهم
النووي من الشافعية وابن الهمام من الحنفية في فتح الباري الزيارة
من افضل الاعمال واجل القرب الموصلة الى ذي الجلال وستر وعينها
محل اجماع بلا نزاع انتهى وانما الخلاف بينهم في انها واجبة او
مندوبة فقيل واجبة واول وقد يستدل للظاهر الذي
صرح به بعض الظاهرية بخبر ابن عدي بسند محتج به وهو
قوله صلى الله عليه وسلم من حج البيت ولم يزرني فقد جفاني

مختصر الى المدينة كانوا
في جوارى يوم القيامة رواه
البيهقي ومنها قوله صلى الله عليه
وسلم من زارني ميتا صح

يحمل من رجح قيد البيان الاولي والاهم او الاغلب حتي لا يكون
له مفهوم ويؤيد ذلك سقوطه من روايات اخر وان كانت
ضعيفة مثل قوله صلى الله عليه وسلم من وجد سعة ولم
يعد الي فقد جفاني وعن انس بلفظ ما من احد من امتي له
سعة ثم لم يزرني والا ليس له عذر وقوله عليه السلام
لا عذر لمن كان له سعة من امتي ولم يزرني اخرجه بن عساكر
بمعناه عن انس وقوله عليه السلام من لم يزر قبري فقد
جفاني ذكره بن عساكر في تحفة الزائر وجفاؤه صلى الله عليه وسلم حرام
فعدم زيارته المتضمن لجفائه كذلك ويجاب من جهة الجمهور القايلين
بندبها بان الحديث في سنده مقال وعلي تسليم صحته فالجفا من الامور
النسبية فقد يقال في ترك المندوب انه جفا اذ هو ترك البر
والصلة واكثر العلماء من السلف والخلف علي ندبها وقال
الحنفية انها تقرب من درجة الواجبات يعني لمن له سعة وقال
بعض المالكية انها واجبة وقال بعضهم اي من السنن الواجبة
والله اعلم **واما القياس** فقد جاء في الاحاديث الصحيحة الحكم
الامر بزيارة القبور فقبر نبينا اولي وايضا فقد ثبت انه
صلى الله عليه وسلم زار اهل البقيع وشهدا احد فقبره اولي
لما له من الحق ووجوب التعظيم وليست زيارته الا للتعظيم
والتبرك به وليبنا لنا عظيم الرحمة والبركة بصلاتنا وسلامنا
عند قبره بحضرة الملايكة الحافين به وما وقع للشعبي والنخعي
مما يقتضي كراهة زيارة القبور شاذ لا يلتفت اليه لمخالفته

اجماع غيرهم على انه مؤول وبفرض تسليم الاعتداد به هو لا يأتي في قبر
نبينا صلى الله عليه وسلم للفرق الجلي بين قبره وقبر غيره ومن ثمة عم
الندب فيه النساء والرجال واختص فيما عدا ذلك بالرجال هذا
وقد فرط ابن تيمية من الحنابلة حيث حرم السفر لزيارة قبر النبي ...
صلى الله عليه وسلم حيث كما افرط بعض الفضلا حيث قال كون
الزيارة قربة معلوم من الدين بالضرورة وجاحده محكوم عليه
بالكفر **فائدة** قد صح انه صلى الله عليه وسلم نزل
منزلا فجاءته شجرة تشق الارض حتى غشيته ثم رجعت مكانها
فسبل النبي صلى الله عليه وسلم فقال لمي شجرة استاذنت ربها
عز وجل ان تسلم على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذن لها
واما قوله صلى الله عليه وسلم لا تجعلوا قبري عيدا وهو حديث
ثابت على الاصح فمعناه ان المراد لا تعملوا زيارة قبري حتى لا تزوروه
الا في بعض الاوقات كالعيد بل اكثروا من زيارتي في سائر
الاوقات او المراد لا تتخذوا له وقتا مخصوصا لا يزار الا فيه
كما ان العيد لا يكون الا في وقت مخصوص او المراد لا تتخذوه كالعيد
في العكوف عليه واظهار الزينة عنده وغيرها مما لا يجتمع له في
الاعياد بل لا تاتوه الا للزيارة والدعا ثم انصرفوا عنه
والاظهر انه اشارة الى النهي الوارد في الحديث الاخر عن اتخاذ
قبره مسجدا اي لا تجعلوا زيارة قبري عيدا من حيث الاجتماع
لها كهو للعيد وقد كانت اليهود والنصارى يجتمعون لزيارة
قبور انبيايهم ويشتغلون عندها باللهو والطرب ومن اعظم

فوايد الزيارة ان زايره صلى الله عليه وسلم اذا صلى او سلم عنده
تبره سمعه سماعا حقيقيا وزد عليه من غير واسطة وناهيك
بذلك بخلاف من يصلى او يسلم عليه من بعيد فان ذلك لا يبلغه
الا بواسطة لما جاء عنه صلى الله عليه وسلم بسند جيد من
صلى علي عند قبري سمعته ومن صلى علي من بعيد اعلمته ومن
صلى علي نائيا بلغته رواه ابن ابي شيبة وغيره وفي رواية
من صلى علي عند قبري سمعته ومن صلى علي نائيا اي بعيدا وكل
الله به ملكا يبلغني وكفى امر دنياه واخرته وكنت له يوم القيامة
شفيعا او شهيدا وفي رواية ما من عبد يسلم علي عند قبري
الا وكل الله به ملكا يبلغني وفي رواية اكثروا الصلاة
علي فان الله وكل بي ملكا عند قبري فاذا صلى علي رجل من
امتي قال لي ذلك الملك يا محمد ان فلان بن فلان صلى عليك
الساعة وفي اخري ما من احد يسلم علي الا رد الله علي روحي
حتى ارد عليه السلام رواه احمد وابو داود باسناد صحيح وفي
رواية ما من مسلم يسلم علي في شرق او غرب الا انا وملايكة
ربي يرد عليه السلام فقال له قايل يا رسول الله فما بال
اهل المدينة وقال وما يقال لكريم في جيرانه وجيرته انه مما
امر بد من حفظ الجوار وحفظ الجيران وفي اخري ان اقربكم مني
يوم القيامة في كل موطن اكثركم علي صلاة في الدنيا وفي رواية
من صلى علي يوم الجمعة وليلة الجمعة مايه مرة قضى الله له
مايه حاجة سبعين من حوايج الاخرة وثلاثين من حوايج

الدنيا

الدنيا ثم يوكل الله بذلك ملكا يدخله في قبري كما تدخل عليكم
الهدايا بخبرني من صلى علي باسمه ونسبه الي عشيرته فاثبته
عندي في صحيفة بيضا وفي رواية زيادة ان علمي بعد الموت
كعلمي في الحياة وفي رواية ان لله ملكا اعطاه الله اسماع
الخلايق فهو قايم على قبري اذا مت فليس احد يصلي علي صلاة
الا قال يا محمد صلى عليك فلان بن فلان فيصلي الرب تبارك
وتعالى على ذلك الرجل بكل واحدة عشرا وفي اخري فهو قايم
على قبري حتى تقوم الساعة فليس احد من امتي يصلي علي
صلاة الا قال يا احمد فلان بن فلان باسمه واسم ابيه يصلي
عليك كذا وكذا وضمن لي الرب ان من صلى علي صلاة صلى الله
عليه عشرا وان زاد زاده الله وفي اخري ان الله وكل بقبري
ملكا اعطاه اسماع الخلايق لا يصلي علي احد الي يوم القيامة
الا بلغني باسمه واسم ابيه هذا فلان بن فلان قد صلى
عليك وفي اخري زيادة اني سالت ربي عز وجل ان لا يصلي
علي احد واحد منهم صلاة الا صلى عليه عشر امثالها وان الله
عز وجل اعطاني ذلك ثم اعلم ان علم من هذه
الاحاديث انه صلى الله عليه وسلم حي على الدوام
اذ من المحال العادي ان يخلو الوجود كله عن واحد يسلم عليه
في ليل او نهار فنحن نومن به بانه صلى الله عليه وسلم حي
يرزق وان جسده الشريف لا تاكله الارض وكذا ساير الانبيا
كما ورد في حديث ان الله حرم على الارض ان تاكل لحوم الانبيا ...

والاجماع على هذا قيل وكذا العلما والشهدا وصح انه كشف عن غير
واحد من العلما والاوليا فوجدوا لم يتغير اجسادهم كما صح ان
عبد الله ابا جابر وعمرو بن الجموح وتمما من استشهد يوم احد
حفر السيل قبرهما بعد ستة واربعين سنة فوجدا لم يتغيرا
اجسادهم وكان احدهما جرح فوضع يده على جرحه فدفن وهو
كذلك فاميطت يده عن جرحه فسال الدم منه ثم ارسلت
فرجعت كما كانت ولما حفر معاوية رضي الله عنه العين التي
استنبطها بالمدينة وذلك بعد احد بنحو خمسين سنة
ونقل الموتى اصابت المسحاة قدم حمزة رضي الله تعالى عنه فسال
الدم منه لغير الظاهر من الادلة ان حياة الشهدا قوي
من حياة الاولياء للنص عليها في القران دون حياة الانبيا لانهم
بها اولى والحري والتفاوت فيها بمعنى التفاوت في ثمراتها
غير بعيد فتامله وقد جمع البيهقي جزا في حياة الانبيا
في قبورهم واستدل بكثير من الاحاديث السابقة وبالحديث
الصحيح الانبيا احيا في قبورهم وقد ثبت حياة الشهدا في
البرزخ بنص القران فصرح ابن عباس وابن مسعود بانه صلى
الله عليه وسلم مات شهيدا قال العلما ليجمع الله له بين
درجتي النبوة والشهادة ثم جمهور العلما على ان حياة
الشهدا حقيقة ثم في قول انها للروح فقط وفي قول
وللجسد ايضا بمعنى انه لا يبلى وانه يستمر فيه امارة الحياة
من الدم وطراوة البدن كما هو المشاهد في ابدانهم كما مر

يسلون مع

والله اعلم

والاظهر كما ورد في حديث ان ارواحهم في حواصل طير خضر
تسرح في الجنة وتاكل من ثمارها ثم تاوي الى قناديل معلقة
تحت العرش **فائدة** روي ان يزيد بن معاوية لما
حصر المدينة وقتل من اهلها من قتل حتى خلا المسجد عن اقامة
الصلاة فيه مدة قال ابن المسيب كنت فيه وما كنت اعلم
دخول الاوقات الا بسماع الاذان والاقامة من داخل القبة
المكرم وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما من احد
يسلم علي الا رد الله علي روحي حتى ارد عليه السلام وقد
صدر به البيهقي باب زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم
وذكر بن قدامة الحديث من رواية احمد بلفظ ما من احد يسلم
علي عند قبري الحديث فان ثبت فهو صريح في تخصيص هذه
الفضيلة بالمسلم عند القبر والا فالمسلم عند القبر امتاز
بالمواجهة بالخطاب ابتداء جوابا وهو مقتضى ما فسر به
المقبري احد اكابر شيوخ البخاري حديث ما من احد يسلم علي
فقال هذا اذا زارني فسلم على رد الله علي روحي حتى ارد عليه
واما ما ورد من حديث من صلى علي عند قبري وكل الله بها
ملكا يبلغني معارض بحديث من صلي علي عند قبري سمعته
ويمكن حمله على اختلاف الاحوال والاشخاص وروى ابن ابي
الدنيا عن ابي هريرة قال اذا مر الرجل بقبر يعرفه فسلم عليه
رد الله عليه السلام وقد ذكر بن تيمية ان كل المومنين اذا
سلم عليهم الزائر عرفوه ورد وا عليه السلام فاذا كان هذا

في احاد المومنين فكيف سيد المرسلين صلى الله عليه وسلم
وقد وقع لجمع من الاولياء انهم سمعوا رد السلام عليهم من
الحجرة الشريفة وروى المنذري خبر علمي بعد وفاتي كعلمي
في حياتي وروي عنه صلى الله عليه وسلم انه قال حياتي
خير لكم فاذا مت كانت وفاتي خيرا لكم تعرض علي اعمالكم
فان رايت خيرا حمدت الله وان رايت غير ذلك استغفرت
الله لكم فان قيل قوله الا رد الله علي روحي دال على عدم
استمرار الحياة فجوابه ان البيهقي استدل به على حياة
الانبياء قال وانما اراد والله اعلم الا وقد رد الله علي روحي
وفيه اجوبة اخر في رسالة السيوطي منها ان يكون
ردا معنويا وان تكون روحه الشريفة مشتغلة بشهود
الحضرة الالهية والملا الاعلى عن هذا العالم فاذا سلم
عليه اقبلت روحه الشريفة على هذا العالم لتدرك سلام
من يسلم عليه وترد عليه ولا يلزم عليه استغراق الزمان كله
في ذلك لانتصال الصلاة عليه في اقطار الارض لان امور الاخرة
لا تدري بالعقول وقيل المراد بالروح الملك الموكل به قيل
ويحتمل ان يراد به هنا السرور مجازا واما خبر انا اكرم على
ربي من ان يتركني في قبري بعد ثلاث لا اصل له وما روي
عن ابن المسيب ما مكث في الارض نبي اكثر من اربعين يوما لم
يصح وقال البيهقي ان صح هذا فالمراد انه لا يترك يصلي الا
هذا القدر ثم يكون مصليا بين يدي الله تعالى اي وان كان

في قبره وقد جا في حديث ضعيف ان الانبيا لا يتركون في قبورهم
بعد اربعين ليلة ولكن يصلون بين يدي الله حتى ينفخ في الصور
وجا بسند جيد ان بلالا رضي الله تعالى عنه شد رحله من الشام
الى زيارة رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية ان ذلك
لرويته صلى الله عليه وسلم قال له ما هذه الجفوة يا بلال اما
ان تزورني فاتى قبر النبي صلى الله عليه وسلم وجعل يبكي
ويمرغ وجهه عليه وكان ذلك في خلافة عمر رضي الله تعالى
عنه فاشتهى الحسنان سماع اذانه فاذن في محله الذي كان
يؤذن فيه من سطح المسجد فما روي بعد موته صلى الله عليه وسلم
اكثر باكيا وباكية من ذلك اليوم وروي انه لم يؤذن لاحد
بعد النبي صلى الله عليه وسلم الا هذه المرة وانه لم يتم الاذان
لما عليه من الوجد والبكا كذا ذكره ابن حجر المكي لكن ذكر الحافظ
السيوطي في الذيل ان قصته رحيل بلال ثم رجوعه الى المدينة
بعد رؤيته صلى الله عليه وسلم في المنام واذانه بها وارتجاج ج
المدينة به لا اصل له ومبني ببينة الوضع ثم اختلفوا
هل الافضل لمريد الحج والزيارة البداة بالمدينة قبل مكة
او عكسه فالجمهور على الثاني ويؤيده ان احمد لما سئل ابتدي
بالمدينة قبل مكة ذكر باسناده عن يزيد وعطا ومجاهد
والنخعي اذا اردت مكة فلا تبدا بالمدينة واجعل كل شي
لمكة تبعا وذهب الى الاول علقمة والاسود وعمرو بن ميمون
من التابعين والاولى حمله على انه ان اتسع الزمن للزيارة

مع انتساعه بعدها للحج مبادرة لتحصيل هذه القربة العظيمة
فانه ربما يعوقه عائق عن التوجه اليها بعد الحج وايضا ليكون
وسيلة اي وسيلة الى قبول حجه وروي عن احمد انه قال
اذا حج الذي لم يحج قط لا يأخذ على طريق المدينة لا الى اخاف
ان يحدث به حدث فينبغي ان يقصد مكة من اقصر الطرق
ولا يتشاغل بغيره وقال ابن الهمام الحج ان كان فرضا فالاحسن
ان يبدأ به ثم يثني بالزيارة وان كان نفلا بالخيار انتهى
وما احسن قول الشاعر • شعر •
• تمام الحج ان تقف المطايا • على ليلى وتقربها السلاما •
فان قلت ما حكمة دفنه صلى الله عليه وسلم
بالمدينة الشريفة مع انه جا ان كل احد انما يدفن في
المحل الذي خلق منه وهو صلى الله عليه وسلم انما خلق
من الطينة التي خلقت منها الكعبة فكان القياس ان
يدفن فيها لاسيما اذا قلنا بما عليه اكثر علمائنا الامة
ان مكة افضل من المدينة قلت اما حكمة افراده
صلى الله عليه وسلم عن مكة بمحل اخر بعيد منها فمحى
اظهار عظيم فضله صلى الله عليه وسلم وانه متبوع
لا تابع اذ لو دفن بمكة لكان قصده يقع تابعا واما
الجواب عما ذكر من ان كل انسان يدفن في المحل الذي خلق
منه فهو مما قاله العارف السهروردي قدس سره
واستحسنه العلما من ان الطوفان لما علا الكعبة موج

مطلب خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم من طين الكعبة

متوجه منها مارا على وجهه الما من اصلها الى ان وصل به الى محل
قبره الشريف فهو صلى الله عليه وسلم في الحقيقة لم يدفن
الا في اصل الكعبة الذي خلق منه ويويده قوله تاجا في
بعض الاثار وان سليمان عليه السلام زار محل قبر نبينا صلى
الله عليه وسلم واخبر انه سيقبر فيه وترك ثمة اربعة
من احبار بني اسرائيل ينتظرون بعثته وهجرته اليهم فلما
جاءهم ما عرفوا كفروا به فلعنة الله على الكافرين ه

فصل في اداب الزائر من يوم خروجه الى يوم

وصوله الى المدينة المعطرة

قال العلما يستحب للزائر
ان ينوي مع زيارته صلى الله عليه وسلم التقرب بشد الرحل
الى مسجده صلى الله عليه وسلم والصلاة والاعتكاف فانه
احد المساجد الثلاثة التي تشد اليها الرحال ففي الحديث
لا تشد الرحال الا لثلاثة مساجد المسجد الحرام ومسجدي
هذا والمسجد الاقصى قال ابن الهمام والاولى عند العبد
الضعيف تجريد النية لزيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم
ثم ان حصل اداء قدم زيارة المسجد او يستفتح فضل الله
سبحانه في مرة اخرى ينويهما فيها لان في ذلك زيادة تعظيمه
صلى الله عليه وسلم واجلالا له ويوافق ظاهر ما ذكرناه من
قوله عليه الصلاة والسلام من جاني زائرا لا يعمله حاجة
الا زيارتي كان حقا على ان اكون له شفيعا يوم القيامة انتهى
وكذا بعض المشايخ ما زاره صلى الله عليه وسلم في سفر حجة

بل ابتداء سفرا آخر للزيارة لئلا تكون تبعا وقال ابن حجر
المكي المراد بقوله لا يعمله حاجة الا زيارتي اجتناب قصد
ما لا تعلق له بالزيارة اصلا فاما ما يتعلق بها من نحو
قصد الاعتكاف بالمسجد النبوي وشد الرحال اليه وزيارة
الصحابة ومسجد قبا وغير ذلك فلا يمنع قصده حصول
الشفاعة له قالوا ويسحب له ان يستشير ويستخير
الله تعالى ففي الحديث ما ندم من استشار وما خاب من استخار
وليست المشاورة والاستخارة في اصل الزيارة فانهما محض
خير بل فيما يتعلق بها من الامور الناشئة منها ويجب ان
يتوب الى الله تعالى دائما خصوصا عند التوجه اليه صلى
الله عليه وسلم اذ لا يحسن عادة زيارته مع مخالفته فانها
تبعد عن القبول وتقضي حقوق الله وحقوق عباده الواجبة فانها
مقدمة على السنة ويختار يوم الاثنين والخميس للخروج ويتصدق
على الفقراء عند مروره ويودع اصحابه بالصلاح ويقول استودع
الله دينكم وامانتكم وخواتيم عملكم ويلتمس منهم الدعاء واذا
ركب الدابة فليقل بسم الله الحمد لله سبحان الذي سخر لنا هذا
وما كنا له مقرنين وانا الى ربنا لمنقلبون اللهم اطو لنا البعد
وهون علينا السفر اللهم انا نعوذ بك من وعثاء السفر وكآبة
المنقلب وسوء المنظر في الاهل والمال والولد واذا علا شرفا
كبر واذا هبط وادي سبح واذا نزل منزلا يستحب ان يصلي ركعتين
قال العلما ويستحب له اذا توجه الى زيارته صلى الله عليه وسلم

ان يكثر من الصلاة والتسليم عليه في طريقه بل يستغرق اوقات
فراغه في ذلك وغيره من القربات وكلما ازداد دنوا ازداد غراما
وحنوا فاذا وقع بصره على اشجار المدينة وحرمها زاد في الصلاة
والسلام وسال الله ان يسهل عليه الزيارة ويتقبل منه وينفعه
بها فالاكثار منها يدل على زيادة محبته صلى الله عليه وسلم
وذلك متكفل بحصول شفاعته كما ورد من صلى على عشرا صلى الله
عليه مايه ومن صلى علي مايه صلى الله عليه الفا ومن زاد صبابة
وشوقا كنت له شفيعا وشهيدا يوم القيامة وفي حديث انه
صلى الله عليه وسلم قال من سره ان يلقى الله راضيا فليكثر من
الصلاة علي وجاء انه صلى الله عليه وسلم قال من صلى علي في كل
يوم مايه مرة قضى الله له مايه حاجة سبعين لاخرته وثلاثين
لدنياه وقال صلى الله عليه وسلم ان اولى الناس بي يوم القيامة
اكثرهم علي صلاة في الدنيا وقد ذكر سفيان الثوري انه راى
حاجا يكثر من الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم فقال له هذا
موضع الثناء على الله تعالى فاخبره ان اخاه لما حضرته الوفاة
اسود وجهه فاحزنه ذلك فبينما هو كذلك اذ دخل عليه رجل
وجهه كالسراج المضيء فمسح بوجهه بيده وجهه فزال سواده وصار
كالقمر ففرح وسأله عن اسمه فقال له انا ملك موكل بمن يصلي علي
النبي صلى الله عليه وسلم افعل به هكذا وقد كان اخوك يكثر
الصلاة فازال الله عنه ذلك السواد وكساه هذا الجمال

ثم هل الاولى ان يصلي برفع الصوت او بخفضه فالمدار

على حصول القلب وخضوعه وخشوعه فكلما توفر فيه فهو الافضل
من حفه لكن يشترط في الجهر ان يأمن معه الرياء والتشويش على نحو
مصل او ذاكر او نايم وعند الامن واستوا الخشوع ان كان ثمة من
يصلي بصلاته لو جهر ويصغى اليه ويخشع فالجهر افضل ومما
يتاكد على الزائر في طريقه ايضا انه كل ما يرى اثرا من اثاره صلى
الله عليه وسلم لاسيما منازله ويحال صلاته ان يزيد من الصلاة
والتسليم عليه فقد كانت اسما بنت ابي بكر رضي الله عنهما
كلما مرت بالحجون قالت صلى الله عليه وسلم لقد نزلنا هاهنا رواه
البخاري واخرج احمد ان انسا رضي الله تعالى عنه اخرج
لجماعة ما بقي من قدمه صلى الله عليه وسلم وفيه ما فشربوا
وصبوا على رؤسهم ووجوههم وصلوا عليه صلى الله عليه وسلم
واعلم انه يستحب زيارة المسجد والابار والاثار المنسوبة
اليه صلى الله عليه وسلم سواء علمت عينها او جهتها صرح به جماعة
منا ومن الشافعية والمالكية وغيرهم وقد كان ابن عمر رضي الله
تعالى عنهما يتحرى الصلاة والنزول والمرور حيث حل النبي صلى
الله عليه وسلم ونزل وقال في الشفا ومن اعظامه اعظام جميع
استابه واكرام جميع مشاهده وامكنته ومعاهده وما لمسه
صلى الله عليه وسلم بيده او عرفه فمن المساجد التي تعزي
اليه صلى الله عليه وسلم مسجده بالتنعيم يقال له مسجد
عايشة رضي الله تعالى عنها وبعده بثلاثة اميال مسجد
يسرف بفتح السين وكسر الراء منصرف وغير منصرف وبه قبر

يمونه من ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ومن غريب التاريخ
انه بنى عليهما رسول الله صلى الله عليه مسجدا به وبه توفيت
ومنها مسجد بمر الظهران وهو بمفتوحة وشدة را وفتح
معجمة وسكون ها وبرا والف ونون وفي القاموس ظهران واد
بقرب مكة يضاف اليه مر ويقال له بطن مر موضع على مرحلة
من مكة وليستي مسجد الفتح انتهى ومنها مسجدان احدهما
عند عقبة خليص والاخر عند خليص ومنها مستاجد بالجحفة
بضم الجيم وسكون الحا بعده فا والان يقال لها رابغ الاول في
اولها والثاني في اخرها عند العلمين والثالث على ثلاثة اميال
منها يسرة عن الطريق ومنها مسجد بدر كان العريش الذي بنى له
صلى الله عليه وسلم عنده وهو معروف عند النخيل وبقربه عين
وبقربه مسجد لخر لا يعرف اصله وينبغي ان يسلم على من بها من
الشهداء من الصحابة رضي الله تعالى عنهم ثم قيل بدر اسم حافر
بيرها وقيل اسم البير التي بها سميت بها لاستدارتها او لصفايا
وروية البدر فيها قال الله تعالى ولقد نصركم الله ببدر وانتم
اذلة اي قليل عددكم وعددكم وكان خروجهم من المدينة يوم
السبت لثنتي عشر خلت من رمضان على راس تسعة عشر شهرا
وكان عدة من خرج معه ثلاثمائة وخمسة وكان معهم ثلاثة
افراس وسبعون بعيرا وكان المشركون الفا معهم مائة فرس
وسبعمائة بعير وفزع رسول الله صلى الله عليه وسلم من
بدر في اخر رمضان واول يوم من شوال قال تعالى ويوم يد

يفرح المومنون بنصر الله والشق الذي في جبل بعد بدر يصعده
الناس لا اصل له قال العلامة المرزوقي ومن ايات بدر الباقية
ما كنت اسمعه من غير واحد من الحجاج انهم اذا اجتازوا بذلك
الموضع يسمعون كهيئة طبل مملوك الوقت ويرون ان ذلك
لنصر اهل الايمان قال وربما انكرت ذلك وربما تاولته بان
الموضع لعله صلب فتستجيب فيه حوافر الدواب وكان
يقال لي انه هش رمل وغالب ما يسير هنالك الابل ولخفافها
لا نضوت في الارض فكيف بالرمال قال ثم من الله علي بالوصول
الى ذلك الموضع المشرف فنزلت عن الراحلة امشي وبيدي عود
طويل من شجرة السعدان المسمى بام غيلان وقد نسيت ذلك
الخبر الذي كنت اسمع فما راعني وانا اسير في الهاجرة الا واحد
من عبيد الاعراب الجمالين يقول اتسمعون الطبل وانا دهش مما
اصابني من الفرح او الهيبة او مما الله اعلم به فشككت وقلت
لعل الريح سكنت في هذا العود الذي في يدي وجدت مثل
هذا الصوت وانا حريص على طلب مثل التحقيق لهذه الاية
العظيمة فالقيت العود من يدي وجلست الى الارض او ثبت
قائما وفعلت جميع ذلك فسمعت صوت الطبل سماعا
محققا او صوتا لا اشك انه صوت طبل وذلك من ناحية
اليمن ونحن سايرون الى مكة المشرفة ثم نزلنا ببدر
فظللت اسمع ذلك الصوت يومي اجمع المرة بعد المرة قال
ولقد اخبرت ان ذلك الصوت لا يسمعه جميع الناس انتهى

مطلب
سماع كهيئة الطبل ليلة بدر

كذا نقله صاحب المواهب **اقول** وهذا مما جاء به النقل
ولم يقبله العقل اما الاول فلانه صلى الله عليه وسلم واصحابه
والتابعين لم يسمعوا ولو سمعوا النقل الينا والثاني فلان
الطبل على تقدير صحته انما يضرب عند الحرب وفي موضعه
ليحرك داعية الشجاعة لا بعده وفي بعد من محله وما ابعد
ان الملايكة الى ما بعد الف سنة يضربون الطبل عبثا في بريه
لا مصلحة فيه وانما هو ان لم يكن تخيلا من تضعيفات الهوي
في تجاويف الرمال فهو من فعل الجن اغواء لعقول الانس والله
اعلم بالحال **ومنها** مسجد الصفرا والناس ينزلون به وقد
مات ابو عبيدة بن الحارث بالصفرا من جراحة ببدر ودفن
بالصفرا **ومنها** مسجد الغزالة اخر وادي الروحا بفتح الرا
عند طرف الجبل على يمين السالك الى مكة روي صلاته
ونزوله صلى الله عليه وسلم فيه قال في المواهب **وحديث**
الغزالة رواه البيهقي من طرق وضعفه جماعة من الايمة
لكن طرقه يقوي بعضها بعضا وذكره القاضي عياض في الشفا
ورواه ابو نعيم في الدلائل عن ام سلمة قالت بينما رسول
عن ام سلمة قالت بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم في صحرا
من الارض اذا هاتف يهتف برسول الله ثلاث مرات فالتفت
فاذا ظبية مشدودة في وثاق واعرابي مضطجع في شملة نايم
في الشمس فقال ما حاجتك قالت صادني هذا الاعرابي وله
خشفان تثنية خشف بمثلثة ثم خاء ولد الظبي في ذلك

لعله الزبير

لعله بمثلثة الشين

الجبل فاطلقني حتى اذهب فارضعهما وارجع فقال وتفعلين
فقالت عذبني الله عذاب العشار وهو المكاس اذا لم اعد
فاطلقها فذهبت ورجعت فاوثقها النبي صلى الله عليه
وسلم فانتبه الاعرابي وقال يا رسول الله الك حاجة قال
تطلق هذه الظبية فاطلقها فخرجت تعدو في الصحراء ثم رجع
تضرب برجليها الارض وتقول اشهد ان لا اله الا الله
وانك رسول الله انتهى وقال ابن حجر المكي روى ابو نعيم
في الحلية في قصة الغزالة المشهورة انها قالت للنبي
صلى الله عليه وسلم مر هذا ان يحلني حتى ارضع اولادي
واعود قال فان لم تعودي قالت ان لم اعد فلعنني الله
لعنة كمن تذكر بين يديه فلا يصلي عليك ومنها مسجد
الروحا روي انه صلى الله عليه وسلم صلى عند بير الروحا قال
في القاموس الروحا موضع بين الحرمين على ثلاثين او اربعين
ميلا من المدينة المنورة ومنها مسجد عرق الظبية دون
الروحا بميلين روي الترمذي ان النبي صلى الله عليه وسلم
صلى في وادي روحا وقال لقد صلى في هذا المسجد سبعون
نبيا ومنها مسجد شرف الروحا ومنها مسجدان كبير وصغير
روي انه صلى الله عليه وسلم صلى بالصغير الذي على حافة
الطريق اليسرى وانت ذاهب الى المدينة وبينهما رمية
حجر وعنده قبور تعرف بقبور الشهدا قال ابن حجر ومسعود
الجبل الذي تسميه العامة مقرحا بقصد رؤية حرم

المدينة ليزداد شوقه وخشوعه حينئذ وصلاته وتسليمه
ودعاؤه وتوسله لا باس به بل هو سنة لانه حينئذ وسيلة
الى هذه الخيرات العظيمة ومن القواعد المقررة ان للوسايل
حكم المقاصد ويويده انه لما راى الشيخ ابو الفضل الجوهري
مدينة النبي صلى الله عليه وسلم انشد
رفع الحجاب لنا فلاح لناظري • فمر تقطع دونه الاوهام •
واذا المطي سبتنا بلغن محمدا • فظهورهن على الرحال حرام •
قربتنا من خير من وطئ الثرى • فلها علينا حرمة وذمام •
واما ما اعتاده العامة من الطلوع له على اي حالة ولو في
الظلمة ومن التسابق المفرط اليه بضرب الدواب وحملها
على ما لا تستطيعه من السير فهو بدعة مذمومة يتعين على
كل من له قدرة منعهم منها ومنها مسجد ذي الحليفة روي
صلاته صلى الله عليه وسلم ونزوله واحرامه فيه ومنها
مسجد المعرس ايضا بها قريب من الاول قال ابن حجر ومما يسن
للزاير فعله في طريقه بل يتاكد عليه ايضا الاناخة بالبطحا
التي بذي الحليفة وهي المعرس ويصلي بها تاسيا به صلى
الله عليه وسلم قال السبكي وينبغي ان تكون سنة مؤكدة
اكثر من المواضع التي صلى بها النبي صلى الله عليه في الطريق
اتفاقا ويبعد القول بالوجوب ولعل مراد من قال به كمالك
واهل المدينة الاستحباب المؤكدة انتهى ومما ترجاه صريح
كلام بن فرحون من المالكية فانه قال اذا وصلت المعرس فلا

تجاوزه حتى تنبح به وتقيم فيه حتى تصلي ركعتين وما بدا لها
فان ذلك من السنة فان اتيت في وقت لا يصلى فيه فانتظر
حتى تحل النافلة ثم صل به ثم ارتحل وذلك لان ابن عمر رضي
الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صدر من الحج
او العمرة اناخ بالبطحاء التي بذي الحليفة يصلي بها قال نافع
وكان ابن عمر رضي الله عنهما يفعل ذلك وقال مالك لا احب لاحد
ان يترك ذلك والتعريس به والصلاة فيه من السنة انتهى والتعريس
هو النزول ليلا او اخر الليل او مطلقا ومما يسن له ايضا انه
اذا وصل قرب المدينة اسرع في السير وان كان على دابة حركها
ولو قيل للمجنون ارض اصابها غبار ثري ليلى لانخا واسرعا

مطلب في الغسل لدخول المدينة

واغتسل لدخولها وبه صرح الحنفية والشافعية والحنابلة والمالكية
قال في الاحياء والاولى للزائر ان يغتسل من بير الحرة قال السيد
الطامر انه اذا دار بير السقيا التي بالحرة في طريق الداخل من
المدرج ويحتمل الغسل للدخول او للزيارة والثاني اظهر
قياسا على غسل الجمعة والعيد انه للوقت او للصلاة والم
يتيسر هناك فبعده والا فتوضا ايضا ومما يسن ايضا
لبس اتلف ثيابه وهل الاولى هنا الاعلى قيمة كالعيد
او الابيض كالجمعة والاقرب الثاني اذ هو الاليق بالتواضع
المطلوب وفي حديث قيس بن عاصم رضي الله تعالى عنه انه
لما قدم مع وفده اسرعوا بالدخول وتبت هو حتى ازال
ممنسته واثار سفره ولبس ثيابه وجا الى النبي صلى الله عليه

وسلم على توءده ووقار فرضي صلى الله عليه وسلم لذلك
واثنى عليه بقوله ان فيك لخصلتين يحبهما الله الحلم والاناءة
رمي بالفتح والقصر للتثبت وترك العجلة وتمام يسن له ايضا
ان يتطيب اي بعد ازالة الروائح الكريهة ونحو شعوره
اظفاره وغانته واظفاره وغيره لذلك قياسا على الجمعة
او الاحرام قال ابن حجر ويقع لبعض الجهلة انه يتجرد عن
ملبوسه كالمحرم وهذا بهذا القصد حرام يجب منعهم منه
ويعزروا عن ارتكاب مثل هذه البدعة القبيحة وتمام يسن
ايضا للرجل القوي النزول عن راحلته عند رؤية المدينة
او حرمها لان وفد عبد القيس لما راوه ﷺ صلى الله عليه
وسلم نزلوا عن الرواحل اي القوا انفسهم عنها ولم يبيخوها
مسارعة الى النبي صلى الله عليه وسلم وتعظيم جهته
وحرمة بيت المقدس بعد وفاته كهو في حياته وذكر .....
النووي انهم لما وصلوا المدينة بادروا اليه صلى الله عليه
وسلم واقام الاشج رئيسهم عند رحالهم فجمعها وعقل
ناقته ولبس احسن ثيابه ثم ذهب اليه صلى الله عليه
وسلم فمدحه بالاناءة قال القاضي عياض وتبعه النووي
وغيره الاناءة التي مدحه صلى الله عليه وسلم بها هي تربصه
حتى ينظر في مصالحه ولم يعجل قال ابن حجر وظاهر هذا ان
التثبت اولى من الاستعجال وقد يجاب بان هاهنا تفصيلا
لابد منه وهو ان الانسان اذا كان غير متعلق بغيره او كان له

من يحفظ متاعه اذا ذهب من غير منة ولا استحيا منه فالافضل
له ان ينزل مبادرا حافيا مخشعا قاصدا للقبر المكرم غير معول
على حوائجه نظير ما قالوه فيمن قدم مكة انه يبادر الى طواف
القدوم كذلك وان كان كبير القوم بحيث لو ذهب ضاعوا
او بعضهم او شيء لاحدهم فالافضل له ان يتاخر عند امتعتهم
حتى يرى من يخلفهم فيها لان هذا فيه غاية المنفعة للغير
والهضم للنفس والاولى له اذا ترك ان يمشي حافيا ان اطاق
وامن تنجيس رجله اخذا مما ذكروه في دخول مكة ومما ينبغي
للزائر ايضا انه اذا وصل حرم المدينة قال اللهم هذا حرم
رسولك صلى الله عليه وسلم الذي حرمته على لسانه ودعاك
ان تجعل فيه من الخير والبركة مثلي ما هو في حرم البيت الحرام
فحرمني علي وآمني من عذابك يوم تبعث عبادك وارزقني
من بركاتك ما رزقته اولياءك واهل طاعتك وارزقني فيه
حسن الادب وفعل الخيرات وترك المنكرات هكذا ذكره غير
واحد وان لم يصح فيه شيء فهو نظير دعاء دخول حرم مكة زادها
الله تعالى تكريما وتعظيما ومما انشده صاحب المواهب متمثلا

انيتك زائرا وودت اني ٭ جعلت سواد عيني استطيه ٭
ومالي لا اسير على الاماقي ٭ الى قبر رسول الله فيه ٭

فصل في آداب الزائر في دخول المدينة

اعلم ان للمدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم اسماء
كثيرة تقارب الالف كما بينه بعض المتاخرين وكثرة الاسماء

تدل على عظمة المسمى فقول بن حجر المكي ليس لكبير جدوى ليس
في محله كما لا يخفى وان كان قياس اعتباره ان اسماءها تبلغ الوفا
كثيرة لان الحاصل اعتباره يرجع الى ان كل ما صح وصفها به من الانوا ع
التي شرفت بها يصح ان تسمى به والمشهور من اسمائها المدينة
كما في الاية من دان اطاع لان من شان اهلها انهم مطيعون لله
او لملكهم وطابة وطيبة لخبر مسلم ان الله سمى المدينة طابة
وفي نسخة طيبة بالتشديد والتخفيف اي لخلوصها وطهارتها
من الشرك يعني باخرة امرها او لطيبها لساكنها لامنهم ودعتهم
اي باعتبار الغالب والاصل او لطيب العيش بها اي باعتبار
ما فيها من عظيم الانس وتوفر الحضور والخشوع ببركة مجاورة
ذلك الضريح الشريف والمهد المنيف ووقوع النظر عليه بكرة
وعشيا الموجب لتوالي انواع الجمال على قلوب اهل الكمال والدار
لقوله تعالى والذين تبوؤا الدار والايمان وحبيبة ومحبوبة
وجابرة ومجبورة ومسكينة ويثرب كما في الاية وذكر هذا
معترض بانه تسمية جاهلية وذكره في القران انما وقع حكاية
عن المنافقين كما حكى عنهم الكفر فلا حجة فيه ومن ثمة غير
صلى الله عليه وسلم على عادته في تغييره الاسماء القبيحة
اذ التثريب الملامة والحرج في الحديث الصحيح يقولون يثرب
وهي المدينة وهو ظاهر في كراهة تسميتها به لكونها من اسماء
الجاهلية ومن جملة الاداب ان يقول عند دخول باب المدينة
بسم الله ماشاء الله لا قوة الا بالله رب ادخلني مدخل صدق

مطلب في آداب دخول المدينة المشرفة

واخرجني مخرج صدق واجعل لي من لدنك سلطانا نصيرا اللهم
اني اعوذ بك ان اضل او اضل او ازل او ازل او اظلم او اظلم او
اجهل او يجهل علي اللهم اجعل في قلبي نورا وفي سمعي نورا
وفي بصري نورا وفي لساني نورا واجعل عن يميني نورا وعن
شمالي نورا واجعل من فوقي نورا ومن تحتي نورا اللهم اجعلني
نورا اللهم اني اسئلك بحق السائلين عليك وبحق ممشاي
هذا اليك فاني لم اخرج اشرا ولا بطرا ولا رياء ولا سمعة فاني
خرجت ابتغاء مرضاتك موابقا سخطك ان تنقذني من
النار وان تغفر لي ذنوبي انه لا يغفر الذنوب الا انت وينبغي
له ان يحرص على هذا الدعا خصوصا كلما قصد مسجدا ففي
حديث ان من قاله حبيبة وكل الله به سبعين الف ملك
يستغفرون له ويقبل الله عليه بوجهه اي بمزيد اكرامه
وانعامه ومنها ان يستحضر بقلبه عظمة المدينة وانها
اشرف الارض مطلقا عند جماعة منهم الامام مالك وبعده
مكة عند اكثر اهل العلم ولذا كان مالك لا يركب في ارقة
المدينة تعظيما لها وتكريما لساكنها ويقول استحي من الله
عز وجل ان اطا قرية فيها رسول الله صلى الله عليه
وسلم بحافر دابتي ومنها ان يدخل مستشعرا التعظيم
صلى الله عليه وسلم ممتلئ القلب من هيبته كانه يرا ه
فيمشي على كمال الخضوع والخشوع متاسفا على فوات رويته
في الدنيا راجيا لقاءه في العقبى ومنها ان يتصدق بشي

وان قل مستحضرا لقوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا ناجيتم
الرسول فقدموا بين يدي نجواكم صدقة ذلك خير لكم واطهر
فان لم تجدوا فان الله غفور رحيم واهل المدينة اولى بعلى
اي حالة كانوا ما دام لهم حرمة الجوار والمراد بهم المستوطنون
بها ومحل اولويتهم على المقيمين بها من غير توطن اذا لم يكن
المقيمون احوج من المستوطنين والا فالصرف الى الاحوج
اولى ومنها انه ينبغي للرجل ان يبتدي بالزيارة الا لضرورة
كخوف على محترم وكراء منزل وتطهر وتنظف ويحو ذلك ويستحب
للمرأة ان تؤخر زيارتها الى الليل لانه استر لها ومنها ان
يستحضر عند رويته المسجد النبوي جلالة الناشئة عن
جلالة مشرفة وانه ممهبط الوحي والمحل الذي اختاره الله
تعالى لعبادة نبيه صلى الله عليه وسلم نحو عشر سنين وانه
باشر بناءه الاصلي بنفسه وكان يفعل مع اصحابه اللبن
لبنايه وان الله تعالى عين له هذا المحل بالوحي بعد ان كان
محلا خربا مملوءا فيه بقايا نخل وقبور للمشركين فامر صلى
الله عليه وسلم بقطع تلك البقايا ونقل تلك العظام منه ثم
اختطه وبناه ومن اعظم الدلايل على فضل ابي بكر رضي الله
تعالى عنه ما نقله بعض اهل السير انه صلى الله عليه وسلم
لما اشتراه من بني النجار اخوالة وزنه ابو بكر عنه من ماله ثم
جعله صلى الله عليه وسلم مسجدا وليستحضر انه كان ملازما
الجلوس فيه لهداية اصحابه ولافادتهم تلك العلوم التي لا تحد

لها ولاغاية تما نقلوا بعضه الينا ومتوسع كثرته المانعة ه
للعدة قليل من كثير كما اشار اليه الصحابة رضي الله تعالى عنهم
وفي حديث صحيح خير ما ركبت اليه الرواحل مسجدي هذا
والبيت العتيق وفي رواية خير ما ركبت اليه الرواحل
مسجد ابراهيم ومسجد محمد صلى الله عليه وسلم وصح ايضا
عن الارقم وكان بدريا قال حبيت رسول الله صلى الله عليه
وسلم لاودعه وارادت الخروج الى بيت المقدس فقال
وما يخرجك اليه اني تجارة قلت لا ولكن اصلي فيه فقال
صلى الله عليه وسلم صلاة ها هنا خير من الف صلاة ثم
وصح ايضا خبر من صلى في مسجدي اربعين صلاة لا تفوته
صلاة كتب له براءة من النار وبراءة من العذاب وبراءة
من النفاق وخبر من دخل مسجدي ليتعلم خيرا او ليعلمه
فهو بمنزلة المجاهد في سبيل الله ومن جاء لغير ذلك فهو
بمنزلة الرجل ينظر الى متاع غيره **فصل في اداب**
دخول المسجد منها ان يقدم رجله اليمنى وان يقول
حينيذ اعوذ بالله العظيم وبوجهه الكريم وسلطانه القديم
من الشيطان الرجيم بسم الله والسلام على رسول الله
اللهم صل على محمد وعلى آل محمد وصحبه وسلم اللهم اغفر لي
ذنوبي وافتح لنا ابواب رحمتك السلام علينا وعلى
عباد الله الصالحين ويقول نويت الاعتكاف ما دمت
في المسجد سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله

معلم
اداب دخول المسجد

اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم استغفر الله ما شا
الله لا قوة الا بالله حسبنا الله ونعم الوكيل نعم المولى ونعم
النصير ومنها ان يقصد الروضة المقدسة ويبدا
بتحية المسجد ركعتين خفيفتين قيل يقرا في الاولى قل يا ايها
الكافرون وفي الثانية الاخلاص قلت ولو قرا الضحى والانشراح
لناسب المقام والافضل ان يكون بمصلاه صلى الله عليه
وسلم الذي كان يصلي فيه حتى توفي وكان له علامات ذكرها
الائمة في كتبهم وقد ازيلت وجعل الان علامة عليه المحراب
الذي يصلي فيه امام الشافعية لكن فيه انحراف فليتحر
الواقف الطرف الغربي من ذلك المحل المرخم الذي هو شبه حوض
امام ذلك المحراب بحيث تصير ذلك المحراب عن يساره فهذا
هو محل موقفه الشريف فمهما امكن هو محل فاذا لم يتيسر له فمما
قرب اليه مما يلي المنبر من الروضة ثم مما قرب منها وانما قدمت
التحية على زيارته صلى الله عليه وسلم لما رواه مسلم عن جابر
رضي الله تعالى عنه قال قدمت من سفر فجئت رسول الله صلى
الله عليه وسلم وهو بفنا المسجد فقال ادخلت المسجد وصليت
فيه قلت لا قال فاذهب فادخل المسجد وصل فيه ثم
ايت وسلم علي وقيل محل البداية بالتحية اذا لم يمر امام الوجه
الشريف والا بدا بالزيارة وهو قيد حسن لكن ينبغي ان يقف
وقفة لطيفة ويسلم ثم يتنحى ويصلي ثم ياتي للزيارة الكاملة
والله اعلم ومنها ان يسجد لله تعالى شكرا لهذه النعمة العظمى

ومنها ان يأتي القبر المكرم وان يستدبر القبلة ويستقبل الوجه
الشريف وكان لذلك علامات ذكرها الائمة في كتبهم وقد
انمحت وبقيت العلامة الآن مسمارا من فضة نمموها من
ذهب في رخامة حمراء وهو امام الوجه الشريف قال ابن حجر
مما ذكرناه من ان الافضل استدبار القبلة واستقبال الوجه
الشريف هو مذهبنا ومذهب جمهور العلماء وقال الاخرون الافضل
استقبال الكعبة ونقل عن ابي حنيفة لكن نقل عنه ايضا
موافقة الاول وانتصر له المحقق الكمال ابن الهمام فقال
ما نقل عن ابي حنيفة انه يستقبل القبلة مردود بما رواه
في مسنده عن ابي حنيفة بن عمر انه قال من السنة استقبال
القبر المكرم وجعل الظهر للقبلة انتهى ويستدل للاول
بانا متفقون على انه صلى الله عليه وسلم حي في قبره يعلم
بزايره وهو لو كان حيا لم يسمع زايره الا استقبالا له واستدبار
القبلة واذا اتفقنا في المدرس بالمسجد الحرام المستقبل على
ان طلبته يستقبلونه ويستدبرون الكعبة فما بالك به
صلى الله عليه وسلم ونقل المطوعي عن السلف انهم كانوا قبل
ادخال الحجر في المسجد يقفون على باب المسجد في الروضة
مستقبلين راسه الشريف وصح انهم كانوا يقفون على
باب البيت ليسلموا اي لتعذر استقبال الوجه الشريف ح
ثم لما دخلت الحجر في المسجد اتسع مقامهم امام الوجه الكريم
فوقفوا فيه مستقبلين له مستدبرين للقبلة وفي الصحيحين

الله صلى الله عليه وسلم قال في مرض موته لعن الله اليهود
والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد قالت عائشة
ولولا ذلك لابرز قبره ولكن كره ان يتخذ مسجدا كذا نقل عنها
شارح عقيدة الطحاوي لكن فيه اشكال فان المراد من النهي
عن اتخاذ قبور انبيائهم مساجد ان لا يصلوا اليها او لا يطوفوا
حولها وليستوي فيه بروز القبر الشريف وخفاء المدفن اللطيف
ومنها ان يزوروا قائما فذلك افضل من جلوسه كما هو مقتضى
الادب وقال مجد الدين الفيروزابادي ثم يجلس ان طال القيام
به ليكثر من الصلاة والتسليم عليه ثم الاولى ان يجلس
مفترشا او متوركا او جاثيا على ركبتيه فان ذلك ابلغ بالادب
من التربع ونحوه ومنها ان ينظر الى الارض او الى اسفل
ما يستقبله من جدار القبر وان يغض طرفه عما احدث ثم
من الزينة وعن الواقفين وقيل يضع اليدام لا فقيه خلاف
وقد ذكر الكرماني انه يضع يمينه على شماله كالصلاة
ومنها ان يبعد بنحو اربعة اذرع او ثلاثة اذرع وقيل
القرب اولى وقال النووي البعد اولى وان هذا من جملة الصواب
الذي اطبق عليه العلماء كما يبعد منه لو حضر في حياته صلى
الله عليه وسلم ومنها ان لا يرفع صوته بل يقتصد ويقول
السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام عليك
يا رسول الله السلام عليك يا نبي الله السلام عليك يا خيرة
الله السلام عليك يا صفوة الله السلام عليك يا حبيب الله

مطلب
السلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم

السلام عليك يا خليل الله السلام عليك يا نبي الرحمة السلام
عليك يا هادي الامة السلام عليك يا بشير السلام عليك
يا نذير السلام عليك يا رسول رب العالمين السلام عليك
يا سيد المرسلين السلام عليك يا امام المتقين السلام عليك
يا شفيع المذنبين السلام عليك يا خير الخلايق اجمعين السلام
عليك يا خاتم النبيين السلام عليك وعلى سايرالانبيا
والمرسلين والملايكة المقربين وجميع عباد الله الصالحين
..... جزاك الله يا رسول الله عنا افضل ما جزي نبيا ورسولا
عن امته وصلى الله عليك كلما ذكرك الذاكرون وغفل
عن ذكرك الذاكرون افضل واكمل واطيب واطهر وازكى
وانمى ما صلى على احد من الخلق اجمعين اشهد ان لا اله الا
الله واشهد انك عبده ورسوله وحبيبه وخليله
واشهد انك قد بلغت الرسالة وادّيت الامانة ونصحت
الامة واقمت الحجة واوضحت المحجة وجاهدت في الله حق
جهاده اللهم اته الوسيلة والفضيلة وابعثه مقاما
محمودا الذي وعدته وانه نهاية ما ينبغي ان يسال
السايلون اللهم صل على محمد عبدك ورسولك النبي
الامي وعلى ال محمد وازواجه امهات المومنين وذريته واهل
بيته كما صليت على ابراهيم وعلى ال ابراهيم في العالمين
انك حميد مجيد وبارك على محمد عبدك ورسولك النبي
الامي وعلى ال محمد كما باركت وازواجه امهات المومنين

وذريته

وذريته واهل بيته كما باركت على ابراهيم وعلى ال ابراهيم في
العالمين انك حميد مجيد عدد معلوماتك ومداد كلماتك
ورضا نفسك وزنة عرشك وسلم تسليما كثيرا وعلينا معهم
برحمتك يا ارحم الراحمين سبحان ربك رب العزة عما يصفون
وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين ومن هنا عجز عن
حفظ هذا اوضاق وقته عنه اقتصر على بعضه واقله السلام
عليك يا رسول الله **واعلم** ان العلما اختلفوا هل الاولى
التطويل او الاختصار فقال بن عساكر والذي بلغنا عن بن
عمر وغيرهم من السلف الاولين الثاني لكن اكثر العلما على التطويل
الا انه بشرط الحضور ودوام اللذة في الحضرة وعدم السامة
والملالة **ومنها** انه اذا اوصاه احد بالسلام على رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان يقول السلام عليك يا رسول الله من
فلان بن فلان او فلان بن فلانة يسلم عليك يا رسول الله
ومنها ان يتاخر عن صوب يمينه قدر ذراع للسلام على
الصديق فان تراسه عند منكب رسول الله صلى الله عليه
وسلم على الصحيح الذي عليه الجمهور فيقول السلام عليك
يا امير المومنين يا ابا بكر الصديق السلام عليك يا صاحب
رسول الله السلام عليك يا خليفة رسول الله السلام عليك
يا صاحب رسول الله في الغار ورفيقه في الاسفار السلام
عليك يا خير المهاجرين جزاك الله عن الاسلام والمسلمين
خيرا ورضي الله عنك وارضاك وجعل الجنة منزلك ومثواك

مطلب السلام على ابي بكر رضي الله عنه

ثم تياخر عن صوب يمينه قدر ذراع للسلام على الفاروق
لان راسه عند منكب الصديق ويقول السلام عليك يا امير
المومنين عمر الفاروق والسلام عليك يا مونس رسول
الله السلام عليك يا من اعز الله تعالى به الاسلام جزاك
الله عن امة نبيه صلى الله عليه وسلم خيرا ورضى الله عنك
وارضاك وجعل الجنة منقلبك ومثواك ومنها ان يرجع
الى موقفه الاول ويتوسل في حق نفسه ويستشفع به الى
ربه قال اهل المناسك من جميع اهل المذاهب ومن احسن
ما يقول ما جاء عن بن عيينة قال كنت جالسا عند قبر النبي
صلى الله عليه وسلم فجا اعرابي فقال السلام عليك يا رسول
الله سمعت الله يقول ولو انهم اذ ظلموا انفسهم جاوك فاستغفروا
الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله توابا رحيما وقد
جيتك مستغفرا من ذنبي مستشفعا بك الى ربي ثم بكا
وانشا يقول

يا خير من دفنت في الترب اعظمه ٭ فطاب من طيبهن القاع والاكم
نفسي الفدا لقبر انت ساكنه ٭ فيه العفاف وفيه الجود والكرم
قال ثم انصرف فحملتني عيناي فرايت النبي صلى الله عليه وسلم
في النوم فقال يا عتبية الحق الاعرابي فبشره بان الله تعالى
قد غفر الله فخرجت خلفه فلم اجده انتهى فينبغي ان يكثر من
الاستغفار بعد قراءة هذه الاية ويشتد عي منه صلى الله عليه
وسلم ان يستغفر له فيقول نحن وفدك يا رسول الله وزوارك

ع يا حبيب الله جيناك لقضا حقك والتبرك بزيارتك والاستشفا
بك مما اثقل ظهورنا واظلم قلوبنا فليس لنا شفيع غيرك نومله
ولا رجا غيرنا بك نضله فاستغفر لنا واشفع لنا الى ربك
يا شفيع المذنبين واسيله ان يجعلنا من عباده الصالحين ومنها
ان يتقدم الى رأس القبر المكرم ويستقبل القبلة ويحمد الله تعالى
ويمجده بابلغ ما يمكنه ويصلي ويسلم على النبي صلى الله عليه
وسلم وينعوا لنفسه بما امكنه واحبه من خيري الدنيا والاخرة
وكذلك لوالديه واولاده واقاربه ومشايخه واحبابه
ومن اوصاه وسائر المسلمين **واعلم** ان الغرض من جماعه
انكر هذا الموقف كالعود بعد السلام على الشيخين الى موقفه
الاول محتجا بان واحدا منهما لم يرد عن الصحابة ولا عن
التابعين ورد بان الدعا هنا والتوسل به صلى الله
عليه وسلم له اصل عن السلف والذي لم يفعل انما هو هذا
الترتيب المخصوص وحكمته ان في تاخير الدعا والتوسل
عن السلام على الشيخين حصول الجمع بين موقف السلف
الذي كان قبل ادخال الحجرة في المسجد لما لم يكن الاستقبال
بيا تي لهم فانه جا انهم كانوا يقفون في جهة الراس الشريف
وبين موقفهم الثاني الذي كان بعد ذلك وهو حسن لانه
صلى الله عليه وسلم لما فرغ من دفن ابنه ابراهيم قال
عند راسه السلام عليكم وهذا ظاهر ان السلام من
جهة الراس وما راه المسلمون حسنا فهو عند الله حسن

ومنها ان يحرص على المبيت في المسجد ولو ليلة واحدة يحييها بالذكر
والدعا وتلاوة القران كما قاله بن عساكر وان امكنه ان لا يفارق
المسجد ايما الا لضرورة او مصلحة راجحة فليغتنم ذلك ومنها ان يكون
حزينا على فراقه صلى الله عليه وسلم وحزوجه من الدنيا اعظم من حزنه
على فراق ابويه واولاده كما قاله بعض ائمة الشافعية ومنها
ان لا يطوف بقبره صلى الله عليه وسلم كما نقله النووي عن اطباق العلما
وان لا يلصق البطن والظهر بجدار القبر المكرم كما قاله كثير من العلما
فانه مكروه وكان القياس تحريمه لكن لما كان من شان ذلك عند
فاعليه انهم لا يفعلون الا لقصد التبرك به جهلا بما يليق به
صلى الله عليه وسلم من الادب اقتضى ذلك رفع الحرمة عنهم
واثبات الكراهة ولا عبرة بذلك القصد ايضا زجرا لهم عن التهجم
عليه صلى الله عليه وسلم بما لم يوذن لهم فيه قال النووي في
ايضاحه قالوا ويكره مسح جدار القبر بالايد وتقبيله بل الادب
ان يبعد منه كما يبعد منه لو حضر في حياته صلى الله عليه وسلم
هذا هو الصواب وهو الذي قاله العلما ولا يلتفت الى محدثات
العوام وجهالاتهم ولقد احسن السيد الجليل ابو علي الفضيل
ابن عياض في قوله ما معناه اتبع طرق الهدى ولا تضر قلة السا
لكين واياك وطرق الضلالة ولا تغتر بكثرة الهالكين انتهى
واعترضه العز بن جماعة وغيره في تقبيل القبر ومسه بقول
احمد لا باس به وردوا معناه بان معناه لا حرمة عليه او لا يستحب
وقال في الاحيا مستر الشاهد وتقبيلها عادة اليهود والنصارى

قيل الا اذا غلب عليه الشوق والحال والاستغراق في مقام الجمال
ومنها ان لا يحني للقبر الشريف ولا يقبل الارض كذا قاله بعض العلما
لانه لم يفعله السلف والخير كله في اتباعهم ومنها ان يأتي
الروضة فيكثر فيها من الدعا والصلاة وذلك لحديث الصحيحين
عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما بين بيتي
ومنبري روضة من رياض الجنة ومنبري على حوضي وفي رواية
صحيحة ومنبري على ترعة من ترع الجنة رواه احمد وفسر الترعة
بالباب والروضة وفي رواية اخرى ما بين منبري وبيتي وفي
اخرى ما بين حجرتي ومنبري فقيل معنى كونه روضة ان العمل فيه
يوجب ذلك كما ورد الجنة تحت ظلال السيوف والجنة تحت اقدام
الامهات والاولى ما قاله مالك وغيره من ابقائه على ظاهره فينتقل
الى الجنة وليست كسائر الارض تفنى وتذهب وهذا ما عليه
الاكثرون وقيل هي من الجنة الان حقيقة ومعنى قوله ومنبري
على حوضي ان يلازمه الاعمال الصالحة عنده كورود الحوض وحمله
بعض العلما على الحقيقة وقيل يعيده الله على حاله فينصب
على حوضه وعنه عليه السلام انه قال قوائم منبري على
رواتب في الجنة اي ثوابت ومنها ان يجري الوقوف والدعا
عند المنبر وقد جا ان رجالا من الصحابة كانوا اذا دخلوا المسجد
اخذوا برمانة المنبر التي كان صلى الله عليه وسلم يمسكها
بيده ثم يستقبلون ويدعون ونقل في الشفا ان الصحابة
كانوا اذا خلا المسجد جسوا رمانة المسجد المنبر التي تلقا

الشريف بميامنهم ثم استقبلوا القبلة يدعون ومنها ان يجتنب
ما يفعله الجهلة من تقريبهم باكل التمر الصيحاني في الروضة الكريمة
وقيل سبب تسميته بالصيحاني ما اخرجه ابن الموبد الحموي عن جابر
كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم يوما في بعض حيطان المدينة
ويد على يده فمررنا بنخيل فصاح النخل هذا محمد رسول الله صلى
الله عليه وسلم هذا على سيف الله فالتفت النبي صلى الله عليه
وسلم الي علي وقال سمه الصيحاني فسمي من ذلك اليوم الصيحاني
انتهى وقد ذكر ابن الجوزي في موضوعاته حديثا مشتملا على
وعلى زيادات اخر وقال انه موضوع واقروه ومنها ان يديم النظر
الى الحجرة الشريفة اذا كان في المسجد والى القبة المعظمة مع الحضور
والمهابة اذا كان خارجه ولا منافاة فيه لاستقبال القبلة
لان مداره على الصدر وان كان الوجه ملتفتا الى جهة اخرى
ومنها ان يلازم الصلوات كلها بالمسجد وان ينوي الاعتكاف
ما دام فيه وان يختم القرآن فيه وفي غيره مدة الاقامة للزيارة
ومنها ان يجري الصلاة فيما كان مسجدا في حياته صلى الله
عليه وسلم لا فيما زيد بعده فان المضاعفة المذكورة في
الخبر الصحيح صلاة في مسجدي هذا افضل من الف صلاة فيما
سواه الا المسجد الحرام تختص بالاول كما قاله النووي وغيره
واعترضه ابن تيمية والطبري وغيرهما بانه سلم في المسجد
مكة ان المضاعفة لا تختص بما كان موجودا في زمنه صلى الله
عليه وسلم وبان الاشارة في الخبر المذكور انما هي لاخراج غير

من المساجد المنسوبة اليه صلى الله عليه وسلم وبان الامام
مالك سئل عن ذلك فاجاب بعد الخصوصية وقال لانه صلى
الله عليه وسلم اخبر بما يكون بعده وزويت له الارض فعلم بما
يحدث بعده ولولا هذا ما استجاز الخلفاء الراشدون ان يزيدوا
فيه بحضرة الصحابة ولم ينكر ذلك عليهم ويويده ما في تاريخ
المدينة عن عمر رضي الله تعالى عنه انه لما فرغ من الزيادة
قال لو انتهى الى الجبانة وفي رواية الى الخليفة لكان الكل
مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن ابي هريرة قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لو زيد في هذا المسجد
ما زيد لكان الكل مسجدي وفي رواية لو بني هذا المسجد الى
صنعا كان مسجدي قال الولي العراقي فاذا صح ذلك فهو بشري
حسنة واعلم ان اول من زاد في المسجد النبوي عمر رضي
الله تعالى عنه وزيادته من جهة القبلة الرواق المتوسط
بين الروضة ورواق المحراب العثماني وحده في المغرب الى
الاسطوانة السابعة من المنبر ولم يزد شيا من جهة المشرق
لان الحجرة كانت بي الخدم من المشرق في زمنه ثم عثمان رضي الله
تعالى زاد في القبلة الى موضع محرابه اليوم ولم يزد في شرقيه
وزاد في غربيه قدر اسطوانة فجدار المسجد في زمنه من جهة
الغرب ينتهي الى الاسطوانة الثامنة من المنبر وما بعدها الى
الجدار اسطوانتان فقط زادهما الوليد والخامسة من المنبر
هي نهاية المسجد النبوي بعد الزيادة الثانية التي زادها

صلى الله عليه وسلم نبيه وحده من جهة الشام قريب من الحجارة
التي عند ميزاب الشمس بصحن المسجد خلف مجلس مشايخ الحرم
وعن ابي هريرة مرفوعا قال لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد
مسجدي هذا والمسجد الحرام والمسجد الاقصى حديث متفق
عليه وفيهما عنه ايضا صلاة في مسجدي هذا خير من الف
صلاة فيما سواه الا المسجد الحرام وهذا لفظ البخاري
وزاد مسلم فاتى اخر الانبيا وان مسجدي اخر المساجد قاله
ابن جماعة يريد اخر مساجد الانبيا وعنه صلى الله عليه وسلم
من صلى في مسجدي اربعين صلاة كتب له براءة من النار
وبراءة من العذاب وبري من النفاق اخرجه احمد وعن ابي
هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا من حين يخرج
احدكم من منزله الى مسجدي فرجل تكتب حسنة ورجل
تحط خطيئة رواه بن المنذر وبن حبان في صحيحه وعنه
ايضا قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من جاء
مسجدي هذا لم يأته الا لخير يتعلمه او يعلمه فهو بمنزلة
المجاهد في سبيل الله ومن جا لغير ذلك فهو بمنزلة الرجل ينظر
الى متاع غيره رواه بن ماجة وهذا لفظه ورواه الطبراني
وابن حبان في صحيحه بمعناه وعنه صلى الله عليه وسلم
قال من خرج على ظهر لا يريد الا الصلاة في مسجدي حتى يصلي
فيه كان بمنزلة حجة رواه الزبير بن بكار ومنها ان يجري
الصلاة عند سوار المسجد الذي كان في زمنه صلى الله عليه

وسلم اذ لكل واحدة منها فضل لا يخلوا من صلاته صلى الله عليه لانه ره
وسلم او صلاة احد من الصحابة رضي الله تعالى عنهم اليها كما يدل
له حديث البخاري والذي ورد له فضل خاص منها ثمانية الاولى
التي هي علم المصلى الشريف كان جلوسه صلى الله عليه وسلم
التي يخطب اليه ويبكي عليها امامها في محل كرسي الشمعة الثانية
اسطوانة عايشة المعروفة باسطوانة المهاجرين قيل صلى
اليها النبي صلى الله عليه وسلم المكتوبة بعد تحويل القبلة
بضعة عشر يوما ثم تقدم الى مصلاه وقيل كان اكابر الصحابة
يصلون اليها ويجلسون حولها وتسمى اسطوانة عايشة لحديث
المروي عنها فيها انها لو علم الناس لاضطربوا الى الصلاة
عندها بالسهمان وكان اكثر بوا فل عبد الله بن الزبير اليها
وهي الثالثة من المنبر ومن القبر ومن القبلة متوسطة الروضة
وتسمى اسطوانة القرعة لما في اوسط الطبراني ان في مسجدي
لبقعة قيل لهذه الاسطوانة لو يعلم الناس ما صلوا اليها الا
ان تطير لهم قرعة وكان ابو بكر وعمر وغيرهما رضي الله تعالى
عنهم يصلون اليها والمهاجرون من قريش يجتمعون اليها
قيل والدعا عندها مستجاب والثالثة مما يليها الناحية
القبر اسطوانة التوبة وهي الثانية من القبر الشريف والثالثة
من القبلة والرابعة من المنبر روي ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان يجري الصلاة عندها وعن ابن عمر ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اعتكف يطرح له فراشه

اوسريره الي اسطوانة التوبة مما يلي القبلة فيستند اليها وكان
يصلي نوافله اليها وسميت بذلك لان ابا لبابة لما تخلف عن
نبوك ربط نفسه بها حتى نزلت توبته وروي الزبير بن بكار
انه ارتبط ابو لبابة الي جذع من جذوع المسجد بسلسلة بضعة
عشر ليلة فكانت ابنته تاتي عنده كل صلاة فتحله فيتوضا
وهي الاسطوانة المخلقة ومن ثلثها تدعي اسطوانة التوبة ومنها
حل رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا لبابة حتى نزلت توبته
والرابعة اسطوانة السرير وهي اللاصقة بالشباك اليوم
شرقي اسطوانة التوبة وكان سريره صلى الله عليه وسلم
يوضع عندها مرة وعند اسطوانة التوبة اخري الخامسة
اسطوانة علي رضي الله عنه وتعرف بالمحرس لانه كان يجلس
في صفحتها التي تلي القبر يحرس رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهي خلف اسطوانة التوبة من جهة الشمال وكانت الخوخة
التي يخرج منها النبي صلى الله عليه وسلم من بيت عايشة
الي الروضة في مقابلتها السادسة خلفها من الشمال ايضا
اسطوانة الوفود كان صلى الله عليه وسلم يجلس عندها
لوفود العرب وكانت تعرف بمجلس القلادة يجلس اليها سروات
الصحابة وافاضلهم السابعة اسطوانة مربعة القبر
ويقال لها مقام جبريل وهي في جانب الحجرة الشريفة
عند منحرف صفحته الغربية للشمال وبينها وبين اسطوانة
الوفود الاسطوانة اللاصقة بشباك الحجرة كانت باب

فاطمة

فاطمة رضي الله تعالى عنها وكان صلى الله عليه وسلم يأتي اليه
حتى يأخذ بعضادتيه ويقول السلام عليكم اهل البيت انما
يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيرا
وقد حرم الناس بها الترك وباسطوانة السترير لغلق ابواب
الشبابك الدائر على الحجرة الشريفة الثامنة اسطوانة التهجد
كان صلى الله عليه وسلم يصلي اليها ليلا ويحلها الان دعامة
بها محراب مرخم قرب باب جبريل ونوزع في ان ذلك محلها ومنها
الا يمر بالقبر المكرم حتى يقف ويسلم عليه سواء من دخل المسجد
او من خارجه ولقد وقع لبعض السلف انه تمادى في ذلك
فراي النبي صلى الله عليه وسلم قايلا له انت المار بي معرضا
لا تقف تسلم علي فلم يترك ذلك بعد ومن ثم سيل مالك الا
ترى ان يسلم المار عليه كلما مر قال نعم اراني عليه ذلك ومنها
ان لا يجعل حجرته وراء ظهره مطلقا ولا بين يديه في الصلاة
ومنها ان يزوره كلما دخل المسجد او خرج خلافا لاهل المدينة
قال الامام مما لكاكره لهم ذلك دون الغرباء قيل لان ذلك
من المقيمين قد يفضي الى ملل وقلة ادب وارتاب المذاهب
الثلاثة يقولون باستحباب ذلك الاكثار منها لكل احد
من اهل المدينة وغيرهم لان الاكثار من الخير خير فايدة
روي بن المبارك واسماعيل القاضي وبن بشكوال والبيهقي
والدارمي وبن الجوزي عن كعب الاحبار انه ما من يوم وليلة
الا وينزل عند الفجر سبعون الفا من الملايكة يحفون بقبر النبي

صلى الله عليه وسلم ويصلون عليه الى الليل ثم ينزل سبعون الفا
يفعلون كذلك الى الفجر وهكذا حتى يقوم صلى الله عليه وسلم
من قبره في سبعين الفا يزفونه وفي رواية يوقرونه فان قيل
ما معنى قوله يصلون عليه مع افادة الاية الكريمة عموم صلاتهم
دائما مع وقد صح الحديث انهم تسعة اعشار الخلق اجيب
بان معناه ان هؤلاء السبعين الفا يؤمرون بصلاة مخصوصة
مناسبة لوقوفهم في حضرته صلى الله عليه وسلم فصل
في اداب الزائر بعد خروجه من المسجد الشريف منها ان ينزل
بمحل قريب من المسجد ليشاهد منه القبة المكرمة وليسمع
النداء ويدرك الجماعة فيه ولا ينافيه ما قاله صلى الله عليه
وسلم لبني سلمة لما ارادوا التحول الى قرب المسجد دياركم
تكتب اثاركم لان ذلك انما هو للخوف على المدينة ان تعري
خارجها من السكان فيتمكن منها العدو ولكن لو قدر من البعد
على ادراك الجماعة مع طول الطريق الموجب لكثرة الثواب
الناشئة عن كثرة الخطا فلعله ذلك ومنها ان يخرج كل يوم
متطهرا الى زيارة من بالبقيع تاسيا به صلى الله عليه وسلم
فانه كان كثيرا ما يخرج اليه ويدعو لمن فيه وقد خرج
اليه صلى الله عليه وسلم ليلة نصف شعبان فسجد فيه طويلا
حتى ظن انه قبض وخروجه له يوم الجمعة اكد والاولى ان
يكون ذلك بعد السلام عليه صلى الله عليه وسلم وعلى صاحبيه
وقد ورد في فضل البقيع عن ام قيس بنت محصن قالت لو

رايتني ورسول الله صلى الله عليه وسلم آخذ بيدي في سكة المدينة
حتى انتهى الى البقيع بقيع الغرقد فقال يا ام قتيس قلت لبيك
يا رسول الله وسعديك قال ترين هذه المقبرة يوم القيامة
قلت نعم قال يبعث منها يوم القيامة سبعون الفا على صورة
القمر يدخلون الجنة بغير حساب وعنه عليه السلام انا اول
من تنشق عنه الارض فاكون اول من يبعث فاخرج انا وابو بكر
وعمر الى اهل البقيع فيبعثون ثم يبعث اهل مكة وعنه عليه السلام
انه قال ان مقبرة البقيع تضيء لاهل السما كما تضيء الشمس والقمر
لاهل الدنيا وعنه عليه السلام انه قال من دفناه في مقبرتنا هذه
شفعنا له ذكرها ابن جماعة وعنه صلى الله عليه وسلم اول من يشفع
له من امتي يوم القيامة اهل المدينة واهل الطايف اخرجه الحافظ
ابن عساكر في فضل المدينة ولعل المراد باهل الطايف اهل مكة
اذ يقال لهم اهل الحجاز فيشمل المعلى وغيره او اشارة الى ان اهل
الطايف من اهل الحرم والله اعلم وعن سعد قال كنا مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم بالمعرس فقال لقد اوتيت فقيل لي انك لبالوادي
المبارك يعني العقيق رواه البخاري في تاريخه وعن سعد ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم نام بالعقيق قال فاستيقظت
وانه يقال لي انك لبالوادي المبارك رواه ابن عدي وابن عساكر
وعن سلمة بن الاكوع انه عليه السلام قال يا سلمة بن الاكوع
لو كنت تاخذ طريق العقيق لشيعتك حين تخرج وتلقيتك حين
تقدم رواه ابو نعيم وعن عمر من صلى فيه يعني مسجد بني عمرو بن

عوف كان كعدل عمرة رواه ابن حبان وعن عايشة مرفوعا بطحان
على ترعة من ترع الجنة رواه الديلمي وعن ابي موسى لقد مر بالصخرة
من الروحا سبعون نبيا حفاة عليهم العبا يومون بيت الله
العتيق منهم موسى عليه السلام رواه الطبراني وابو نعيم في
وابن عساكر وجماعة وعن كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف عن
ابيه عن جده قال غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
حتى اذا كنا بالروحاء قال لقد صلى في هذا المسجد سبعون
نبيا قبلي ولقد قدمها موسى عليه السلام وعليه عباتان
قطوانيتان على ناقة ورقاني سبعين الفا من بني اسرايل
رواه ابن عساكر وعن ابن عباس رضي الله عنهما بير غرس من
عيون الجنة رواه ابن سعد وعن عمر بن الحكم لعمر البير غرس
بي من عيون الجنة وما وهما من اطيب المياه رواه ابن سعد
وعن ابن عمر مرفوعا رايت الليلة كاني جالس على عين من عيون
الجنة بير غرس رواه ابن سعد وعن عايشة بعثت لاهل البقيع
لاصلي عليهم رواه احمد وعن ام قيس بنت محصن انه عليه
الصلاة والسلام قال يا ام قيس اترين هذه المقبرة يبعث
الله منها سبعين الفا يوم القيامة على صورة القمر ليلة البدر
يدخلون الجنة بغير حساب رواه الطبراني وعن ابن مسعود
يبعث الله عز وجل من هذه البقعة ومن هذا الحرم سبعين الفا
يدخلون الجنة بغير حساب يشفع كل واحد منهم في سبعين
الفا وجوههم كالقمر ليلة البدر رواه الديلمي عن ابن مسعود

وَاذا انتهى الى البقيع قال السلام عليكم دار قوم مومنين اي
يا دار وعبر عنها تجوزا من اسم الحال الى المحل اذ السلام هنا للاروا ح
وانا ان شا الله بكم لاحقون وَالاستثنا للتبرك او للمحوق المقيد
بهذا المحل اللهم اغفر لاهل بقيع الفرقد اللهم اغفر لنا
ولهم وَينبغي ان يقصد القبور الظاهرة فيه كقبر عثمان رضي
الله تعالى عنه وَالاولى ان يبدا به لانه افضل من فيه وهذا
ان لم يمر بقبر غيره والا سلم مع وقوف ليسير ثم رجع اليه
ثم بعد عثمان يبدا بالعباس ثم بالحسن بجنبه ثم بفاطمة
بجنبه فان الارجح انها هنا ثم بزين العابدين ثم بابنه محمد الباقر
ثم بابنه جعفر الصادق رضي الله تعالى عنهم وهولا كلهم
بقبة واحدة ثم بابراهيم بن النبي صلى الله عليهما وسلم
ومعه في قبته جماعة من الصحابة فيسلم عليهم ثم بمشهد
ابي سفيان بن الحارث عم النبي صلى الله عليه وسلم ومسيب
الان لعقيل بن ابي طالب وهو انما توفي بالشام ثم بامهات
المومنين هنا الا خديجة بمكة الا والا ميمونة فبسرف ووقوع
السلام على المفصول تبعا للبعض من في قبة العباس قبل ابراهيم
لا بضير ويزور ايضا قبر الامام مالك بن انس وكذا شيخه
بجنبه في قبة لطيفة على ما يقال وهو نافع المحدث لا نافع
القاري كما توهم والمشهد المشهور بفاطمة بنت الاسد ام
علي رضي الله تعالى عنهما والاقرب انه مشهد سعد بن معاذ
سيد الانصار لان ما ذكره القدما لا ينطبق على ذلك ذكره

السيد ويختم بقبر صفية عمة رسول الله صلى الله عليه وسلم
ورضي عنها ويزور مشهد اسماعيل بن جعفر الصادق بركن السور
من داخله قبالة عباس ومالك بن سنان والد ابي سعيد الخدري
بلصق السور غربي المدينة ومشهد النفس الزكية محمد بن عبد
الله بن الحسن بن علي رضي الله تعالى عنهم وهو خارج السور
في سلع ومنها ان يأتي مطهرا قبور الشهداء حمزة عم رسول
الله صلى الله عليه وسلم ورضي عنه وبيكر بعد صلاة الصبح
بمسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يعود ويدرك جماعة
الظهر فيه والافضل ان يكون ذلك يوم الخميس لان الموتى يعلمون
اي يزيد علمهم للادلة على دوام علمهم بزوارهم يوم الجمعة ويوما
قبله ويوما بعده كما نقله في الاحياء عن محمد بن واسع الله بلغه
ذلك والمطلوب يوم الجمعة التبكير ويوم السبت الذهاب
لقبا فتغير الخميس وقال المحقق الكمال بن الهمام ويزور جل احد
نفسه للحديث الصحيح احد جبل يحبنا ونحبه انتهى وفي الصحيح
انه عليه السلام صعد احدا ومعه ابو بكر وعمر وعثمان فرجف
بهم فقال عليه السلام اثبت احد فانما عليك نبي وصديق
وشهيدان وفي الصحيح انه عليه السلام قال ان احدا على ترعة
من ترع الجنة وان عيرا على ترعة من ترع النار وفي رواية
للطبراني ان احدا ركن من اركان الجنة وفي رواية له ايضا انه
عليه السلام قال لاحد هذا جبل يحبنا ونحبه انه على باب
من ابواب الجنة وهذا عير يبغضنا ونبغضه انه على باب

من ابواب النار وروى ابو نعيم في الحلية باسناده الى ابن عمر قال
مر النبي صلى الله عليه وسلم بمصعب بن عمير فوقف عليه وقال
اشهد انكم احيا عند الله فزوروهم وسلموا عليهم فوالذي
نفسي بيده لا يسلم عليهم احد الا ردوا عليه الى يوم القيامة وفي
رواية الطبراني في الاوسط عن انس ولفظه احد جبل يحبنا
ونحبه فاذا جيتموه فكلوا من شجره ولو من عضاهه ومنها
ان يأتي متطهرا من حين خروجه مسجد قبا ناويا التقرب بزيارته
والصلاة فيه للحديث الصحيح صلاة في مسجد قبا كعمرة واخرج
الشيخان كان صلى الله عليه وسلم يأتي مسجد قبا راكبا وماشيا
فيصلي فيه ركعتين والاولى ان يكون ذلك يوم السبت للحديث
الصحيح ايضا كان صلى الله عليه وسلم يأتيه كل سبت راكبا وماشيا
وكان ابن عمر يفعله وحمل بعض العلما من المتاخرين قوله كل سبت
على ان المراد يوم من ايام الاسبوع كقولهم مطرنا سبتا ويرد ذلك
ان في رواية لابن حبان في صحيحه انه عليه السلام كان يأتي قبا
في كل يوم سبت وعنه عليه السلام من تطهر في بيته ثم اتى مسجد
قبا يصلي فيه صلاة كان له كاجر عمرة رواه ابن ماجة باسناد
صحيح وعنه عليه السلام ان الصلاة فيه كعمرة رواه احمد والترمذي
وابن حبان في صحيحه والحاكم وصحح اسناده وعن سهل بن حنيف
انه عليه السلام قال من توضا فاحسن وضوءه ثم دخل مسجد
قبا فركع فيه اربع ركعات كان ذلك عدل عمرة رواه الطبراني
وعن عمر انه كان يأتي قبا يوم الاثنين ويوم الخميس فجا يوما

فلم يجد احدا من اهله فقال والذي نفسي بيده لقد رايت
رسول الله صلى الله عليه وسلم وابا بكر في اصحابه يتقلون
حجارته على بطونهم ويوسسه رسول الله صلى الله عليه
وسلم وجبريل عليه السلام يؤم به البيت ومحلوف عمر بالله
لو كان مسجدنا هذا بظرف من الاظراف لضربنا اليه اكباد الابل
ذكره بن النجار واخرجه بن الجوزي وقد قيل انه المسجد الذي
اسس على التقوى وقيل انه مسجد المدينة لما في صحيح
مسلم من حديث ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي سعيد الخدري
قال قلت له كيف سمعت اباك يذكر في المسجد الذي
اسس على التقوى قال قال اني دخلت على رسول الله صلى
الله عليه وسلم في بيت بعض نسائه فقلت يا رسول الله
اي المسجد الذي اسس على التقوى قال فاخذ كفا من حصبا
فضرب به الارض ثم قال هو مسجدكم هذا المسجد المدينة
قال فقلت له اشهد اني سمعت اباك هكذا يذكر ومما يؤيد
الاول ما في صحيح البخاري من حديث بن شهاب عن عروة بن
الزبير ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لبث في بني عمرو بن
عوف بضع عشرة ليلة واسس المسجد الذي اسس على
التقوى وصلى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم
ركب راحلته فسار يمشي معه الناس حتى برکت عند مسجد
الرسول صلى الله عليه وسلم بالمدينة وهو يصلي فيه
يومئذ رجال من المسلمين وكان مربدا للتمر لسهيل وسهل

غزامي

غلامين يتيمين في حجر اسعد بن زرارة الحديث ويؤيده قوله
تعالى من اول يوم ولا مانع من الجمع اذا لم يثبت نفي احد مما
رواية فكل من المسجدين اسس على التقوى وعن ابي هريرة عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال نزلت هذه الاية في اهل قبا
فيه رجال يحبون ان يتطهروا قال كانوا يستنجون بالماء
فنزلت فيهم هذه الاية اخرجه ابو داود وهذا لم يضعفه
احد ورواه الترمذي وابن ماجة وعن يعقوب بن مجمع
ابن حارثة عن ابيه قال جاء عمر بن الخطاب فقال لو كان مسجد
قبا في افق من الافاق لضربنا اليه اكباد المطى رواه عبد
الرزاق وعن يعقوب بن مجمع قال دخل عمر بن الخطاب مسجد قبا
فقال والله لان اصلي في هذا المسجد صلاة واحدة احب
الي من ان اصلي في بيت المقدس اربعا بعد ان اصلي في بيت المقدس
صلاة واحدة ولو كان هذا المسجد بافق من الافاق لضربنا
اليه اباط الابل رواه عبد الرزاق وعن الوليد بن كثير
عن رجل قال اتى عمر مسجد قبا فامر ابا ليلى فقال له
اجتنب العواهر واكنس المسجد بسعفه قال ولو كان هذا
المسجد في افق الافاق او مصر من الامصار لكان ينبغي لنا
ان نأتيه رواه مسدد وعن جرير قال لما قدم رسول الله صلى
الله عليه وسلم المدينة قال لاصحابه انطلقوا بنا الى اهل
قبا لنسلم عليهم فاتاهم فسلم عليهم ورحبوا به ثم قال
يا اهل قبا ابتوني باحجار من هذه الحرة فجمعت عنده احجار

كثيرة ومعه عترة له لحظ قبلته فاخذ حجرا ثم فوضعه ثم
قال يا ابابكر خذ حجرا فضعه الى حجري ثم قال يا عمر خذ حجرا
فضعه الى جنب حجر ابي بكر ثم التفت فقال يا عثمان خذ حجرا
فضعه الى جنب حجر عمر ثم التفت الى الناس باخره فقال
وضع حجره حيث احب على ذلك الحفظ رواه الطبراني وفي
لفظ الديلمي وابن عساكر قال من احب ان يضع فليضع
حيث شاء على هذا الحفظ وعن عايشة مرفوعا بطحان على بركة
من برك الجنة رواه البزار ومنها ان يأتي الابار التي بالمدينة
وهي تسعة عشر منها سبع مشهورة كان صلى الله عليه وسلم
يتوضا منها او يغتسل فيشرب منها ومن جملتها بير اريس فقد
صح انه صلى الله عليه وسلم تفل فيها وانه سقط فيها خاتمه
صلى الله عليه وسلم من عثمان ومنها ان يأتي المساجد التي
بالمدينة وهي نحو ثلاثين موضعا ومن جملتها مسجد الفتح
قال ابو اسحاق بن شعبان واحب له ان يأتي مسجد الفتح
الذي على الخندق بين الظهر والعصر فيركع فيه ويدعوا
فيه بكل خير وقد روي عن جابر رضي الله عنه ان النبي
صلى الله عليه وسلم دعا فيه ثلاثة ايام على الاحزاب
فاستجيب له يوم الاربعا بين الصلوتين قال ابن
جماعة وحديث جابر هذا رواه ابن المنذر عن جابر قال
دعا النبي صلى الله عليه وسلم في هذا المسجد مسجد الفتح
يوم الاثنين ويوم الثلاثا فاستجيب له بين الصلوتين

كل يوم

من يوم الاربعا قال جابر فلم يزل بي امر مهم الا جيئت فدعوت فيه
يوم الاربعا تلك الساعة فاعرف الاجابة وعن جابر ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم من مسجد الفتح الذي على الجبل وقد حضرت
صلاة العصر فر في فيه صلاة العصر رواه بن النجار فليعلمه
في معرفتها كالابار على خبر من اهل المدينة والا فعلى تاريخ السيد
شكر الله سعيه وباستحبابه ما ذكر من الاتيان بالابار
والمساجد والاثار المنسوبة اليه صلى الله عليه وسلم
صرح جماعة من العلما وقد كان بن عمر يتحري الصلاة والنزول
والمرور حيث حل صلى الله عليه وسلم ونزل وما روي عن مالك
خلاف ذلك فهو جار على قاعدته في سد الذرايع وكذا ما جا
عن عمر رضي الله تعالى عنه انه راى الناس في الحج ابتدروا مسجدا
فقال ايما هذا قالوا مسجد صلى فيه رسول الله صلى الله عليه و
فقال هكذا هلك اهل الكتاب قبلكم اتخذوا اثار الانبيا بيعا
من عرضت له منكم الصلاة فيه فليصل ومن لم تعرض له فليمض
وقال الشيخ خليل محقق متاخري المالكية تسن زيارة
البقيع ومسجد قبا وغير ذلك لمن كثرت اقامته بالمدينة والا
فالمقام عنده صلى الله عليه وسلم احسن لبغتنم مشاهدته
ثم نقل عن العارف ابي حمزة بن ابي حمزة انه من حين دخل
المسجد ما جلس الا للصلاة حتى دخل الركب ولم يخرج
لبقيع ولا غيره ولما خطر له ذلك قال هذا باب الله مفتوح
للسائلين والمتضرعين وليس من يقصد مثله قال السيد

والحق ان من يخ دوام الحضور والشهود وعدم الملل فاستمراره
هنالك اولي واعلى والا فتنتقله في تلك البقاع احري وبه
يستجلب النشاط ودفع الملل ولذلك نوع الله تعالى لعباده
الطاعات قال ابن حجر المكي وفيه نظر لما في الانيان بذلك من
فوايد تفيينه على ما هو بصدده اما لنحو اهل البقيع فليتشفع
بهم الى من هم اقرب اليه منه لينا لبركة ذلك من القرب اليه
صلى الله عليه وسلم ما لا يحصل له لو لم يستمده بواسطة
تلك الوسايط وايضا ففي ذلك وصلة اليه اذ وصلة
اصحابه واهل بيته وصلة له قلت وايضا لهم حقوق
عظيمة علينا من سبق الايمان ونصرته صلى الله عليه وسلم
وفتوحاتهم وحملهم العلوم الشرعية وفي زيارتهم والسلام
عليهم والدعا لهم اداء البعض ما يجب علينا مع ان زيارتهم
سنة موكدة وفيها ترهد في الدنيا وتذكر الى العقبى
نعم من غلب عليه الحال فهو معذور لم يدخل تحت المقال.
ثم قالوا واما نحو المساجد والمعاهد فلان رؤية
الاثار تزيد في شهود المؤثر ورؤية الديار تزيد في التعلق
باهلها قلت للقايل ان يقول شهود المؤثر يغني عن
..... رؤية الاثار ومطالعة صاحب المنزل يقارض ملاحظة
الدار الا اذا وصل الى مقام ليس في الدار وغيره ديار والله
اعلم باحوال اصحاب الاسرار ومنها ان يغتنم المجاورة
بالمدينة المكرمة لمن ظن من نفسه عدم موافقة مداومة

شرعي ويصبر على ضيق المدينة ومعيشتها بالنسبة الى بلاد
الخصب والتوسع فقد قال صلى الله عليه وسلم من صبر على
لأوى المدينة وشدتها كنت له شهيدا او شفيعا يوم القيامة
رواه مسلم وروي احمد والترمذي وغيرهما من استطاع ان يموت
بالمدينة فليمت بها فاني اشفع لمن يموت بها اي شفاعة
مخصوصة وكذا قيل الموت بالمدينة افضل مع الخلاف
في المجاورين وقد اخذ منع جمع من العلماء ان السكنى بالمدينة
افضل منها بمكة مع مزيد المضاعفة بمكة وتنقل عن احمد
القول بذلك ورد بما صح عنه صلى الله عليه وسلم انه قال
لمكة والله انك لخير ارض الله واحب ارض الله الى الله ولولا
اني اخرجت منك ما خرجت واما حديث اللهم انك تعلم
انهم اخرجوني من احب البلاد الي فاسكني احب البلاد اليك فقد قال
الحافظ بن عبد البر انه موضوع وفي الصحيحين عنه عليه السلام
انه قال انما المدينة كالكير تنفي خبثها وتنصع طيبها اي
تخلصه وتبقيه وتنقيه وعن ابي هريرة مرفوعا قال يأتي
على الناس زمان يدعوا الرجل ابن عمه وقريبه هلم الى الرخا
والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون والذي نفسي بيده ما يخرج
احد منها رغبة عنها الا اخلف الله تعالى فيها خيرا منه الا
ان المدينة كالكير تخرج الخبث ولا تقوم الساعة حتى تنفي
المدينة شرارها كما ينفي الكير خبث الحديد رواه مسلم
ومنها ان يصوم بالمدينة ما امكنه وان يتصدق بما

ما استطاع على جيران رسول الله صلى الله عليه وسلم لاسيما
اقاربه واهل بيته والمحاويج اولى فان ذلك من جملة بره
صلى الله عليه وسلم وعن رسول الله صلى الله عليه وسلم
انه قال رمضان بالمدينة خير من الف رمضان فيما سواها
رواه الطبراني باسناد ضعيف وعن عايشة قالت كل
البلاد فتحت بالسيف وافتتحت المدينة بالقران
رواه بن جماعة ومنها ان ينظر الى اهل المدينة بعين التعظيم
ولا يبحث عما ستروه من بواطنهم ويكل سرايرهم الى الله تعالى
تاسيا برسول صلى الله عليه وسلم ويجب جميع من بها على
حسب حاله وقربه منه صلى الله عليه وسلم الى ان لا يبقى
له مزية سوى انتصافه بجواره اذ عظم الاساءة لا يسلب
حرمة الجوار رفعته صلى الله عليه وسلم لا يكيد اهل المدينة
احد الا انماع كما ينماع الملح في الماء وعن معقل بن يسار
مرفوعا المدينة مهما جري وفيها مضجعي وفيها مبعثي
حقيق على امتي حفظ جيراني ما اجتنبوا الكبائر من حفظهم
كنت لهم شهيدا او شفيعا يوم القيامة ومن لم يحفظهم
سقي من طينة الخبال قيل لمعقل ما طينة الخبال قال
عصارة اهل النار رواه ابو عمرو بن السماك واخرجه بن
الجوزي وعن عبادة بن الصامت عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم من ظلم اهل المدينة واخافهم فعليه لعنة الله
والملايكة والناس اجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل

رواه

الطبراني من طرق بعضها صحيح الاسناد وروي احمد معناه
من حديث السايب بن خلاد وفي صحيح ابن حبان عن جابر
مرفوعا من اخاف اهل المدينة اخافه الله وفي رواية احمد عنه بلفظ
من اخاف اهل المدينة فقد اخاف ما بين جنبي واعلم
ان حرم المدينة كما في خبر الصحيحين ما بين عير وهو مشهور
وثور وهو جبل صغير خلف احد وهم من وهم رواية
ثلثا منه او ثورا بمكة فقط قاله ابن حجر المكي وما بين
لابتيها ومما الحرتان المشهورتان والمراد من حرم المدينة
احرام ما حولها فلا يقطع عضاهها ولا يصاد صيدها
كما ورد في صحيح مسلم والنهي عندنا محمول على التنزيه
كما حقق في محله اللايق به تنبيه من الاحاديث
الموضوعة حديث من زارني وزار ابي ابراهيم في عام واحد
ضمنت له الجنة قال ابن تيمية انه موضوع وقال النووي
انه باطل لا اصل له وهو كذلك اذ زيارة الخليل وسائر
الانبيا عليهم السلام قربة مستقلة لا تعلق لها بالحج ولا
بزيارة قبر نبينا صلى الله عليه وسلم وكذا ما زعمه بعض
الجهلة من ان زيارة المقدس تقدس حجة اذ لا تعلق لها بالحج
وعكسه بل هي قربة مستقلة ومنها ان يختم القران بالمدينة
قبل خروجه منها فقد كان السلف يحبون ذلك قال ابن حجر
ونظيره ما قاله بعض ائمتنا في مكة من انه يسن ذلك فيها
ايضا وكان حكمة ذلك فيهما ان كلا منهما نزل به بعض القران

عليه صلى الله عليه وسلم فاذا قرئ القرآن في احدهما وتامل
القاري لنعمة انزال القرآن في المحل الذي هو فيه وكمال من نزل
عليه حملة ذلك على امر عظيم من الخضوع والخشوع وربما
والاجلال والخشية وفتح له ابوابا واسعة من التفكر
والتدبر فيما يقرؤه من الشكر على هذه النعمة وربما انتقل به
ذلك الى ان ظهرت سريرته وتنورت بصيرته الى ما لم يكن في
حسابه من المعارف ومما لم يخطر بباله من الحكم واللطائف
ثم رأيت ابا مخلد قال كانوا يجبون طي اني المساجد الثلاثة
ان يختم فيها القرآن رواه سعيد بن منصور قلت ايضا
القراءة من العبادات التي تتضاعف في الحرمين الشريفين
سيما المسجدين المنيفين وايضا فيه التخلق باخلاقه صلى
الله عليه وسلم اذ كان مداوما على قراءة القرآن العظيم مدة
مقامه الكريم في كل منهما وان تيسر الختم او بعضه عند
قبره صلى الله عليه وسلم بطريق العرض عليه على كمال الحضور
لديه فهو غاية المرتبة العظمى ونهاية المزية الحسنى ومنها
ان لا يضيق على المحتاجين بسكنى الاربطة والاخذ من الصدقات
ما وجد له مندوحة عن ذلك وكذا الاخذ خدمة بالمسجد
الشريف كاذان واقراء وفراشة الا مع غاية اخلاص النية
ولا يدخر عليها معلوما الا ان اضطر اليه ومنها ان ياكل من
عجوة المدينة على الريق سبعا على الصباح كل يوم ان تيسر
لما اخرجه بن الاثير في جامعه عن سعد رضي الله تعالى عنه

الله صلى الله عليه وسلم لما رجع من تبوك اثار من تلقاه من اهلها
غبارا فغطى من معه الثغد فكشف صلى الله عليه وسلم اللثام
عن وجهه وقال والذي نفسي بيده ان في غبارها شفاء
من كل داء قال سعد واراه ذكر الجذام والبرص وفي رواية
فامر لهم عن وجهه وقال اما علمت ان عجوة المدينة شفاء
من السم وغبارها شفاء من الجذام وفي الصحيحين من تصبح اي
اكل صباحا قبل ان ينزل جوفه شيء سبع تمرات عجوة لم يضره
ذلك اليوم سحر ولا سم ولمسلم من اكل سبع تمرات مما بين
لابتيها لم يضره شيء حتى يمسي وهو اعلم لكن في رواية صحيحة
على الريق وله ايضا ان في عجوة العالية شفاء وانها ترياق
اول البكرة ومني كما قاله ابن الاثير ضرب من التمر يضرب الى
السواد وهو هذا النوع المعروف بالمدينة باثر الخلف عن
السلف واطباق الناس على التبرك به يرد ما قيل فيه من غير
ذلك ومن فضايل المدينة ايضا ان فيها حفرة معروفة
جربها العلما وغيرهم للشفا من الحمى شربا وغسلا لكن الشرب
هو الوارد عن ابن النجار وغيره لما اصابت الحمى بني الحارث
فقال صلى الله عليه وسلم اين انتم عن صهيب قالوا ما نصنع
به قال تاخذون من ترابه فتجعلون في ماء ثم ينزل عليه
احدكم ويقول بسم الله تراب ارضنا بريقة بعضنا شفا
لمريضنا باذن ربنا ففعلوا ذلك فتركتهم الحمى قال ابن حجر
المكي ولاجل وروده اعني الشرب حل والا فاكل التراب وتربه

حرام لانه مضر قلت ولا يخالي التراب في الماء ويضمحل فيه بحيث يكون
كالسيل ولا شك ان الحكم للغلبة وقد ورد عنه عليه السلام
غبار المدينة شفاء من الجذام رواه ابن الجوزي وابو نعيم في الطب
وفي رواية غبار المدينة يبري الجذام وفي اخرى يطفئ الجذام وفي
الصحيحين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الايمان يأرز
الى المدينة كما تأرز الحية الى جحرها اي تنضم وتجتمع وفيهما
انه عليه السلام قال على انقاب المدينة ملايكة لا يدخلها الطاعون
ولا الدجال وفي رواية لا يدخل المدينة رعب المسيح الدجال لها
يومئذ سبعة ابواب على كل باب ملكان وعن جابر بن سمرة قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله سمى المدينة
طابة رواه مسلم وفي رواية للطبراني ان الله امرني ان اسمي
المدينة طيبة وعنه عليه السلام من سمى المدينة يثرب فليستغفر
الله تعالى هي طابة هي طابة رواه احمد وفي رواية الحميدي
فليستغفر الله ثلاثا وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم امرت بقرية تاكل القرى يقولون يثرب وهي
المدينة تنفي الناس كما ينفي الكير خبث الحديد متفق عليه ومعنى
اكلها القرى غلبتها على ما سواها في الشريعة واحكامها اولا ان
منها فتحت القرى وعظمت اموالها وسباياها اولا ان اكلها ومبرتها
تكون من القرى المفتتحة بعدها وعن عمر قال ان الله اختار لنبيه
المدينة وهي اقل الارض طعاما واملحه ماء الا ما كان من هذا
النمر وانه لا يدخلها الدجال ولا الطاعون ان شاء الله رواه الحارث

للبخاري مع

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اصبروا ايسروا ثم

وعن عمر قال غلا السعر بالمدينة واشتد الجهد فاني قد باركت على صاعكم ومدكم فكلوا ولا تتفرقوا فان طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الاربعة وطعام الاربعة يكفي الخمسة والستة والبركة في الجماعة فمن صبر على لأوائها وشدتها كنت له شهيدا او شفيعا يوم القيامة ومن خرج منها رغبة عنها فيها ابدل الله من هو خير منه فيها ومن اراد اهلها بسوء اذابه الله كما يذوب الملح في الماء رواه البزار وعن اسلم ان عمر قال لعبد الله بن عباس بن ربيعة انت الغائل مكة خير من المدينة فقال لدمي حرم الله وامنه وفيها بيته قال عمر لا اقول لا اقول في حرم الله ولا في بيته ولا في امنه شيا رواه مالك والزبير بن بكار في اخبار المدينة ذكره بن عساكر وعن علي قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا كنا بالحرة بالسقيا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايتوني بوضوء فلما توضا قام فاستقبل القبلة ثم كبر ثم قال اللهم ان ابراهيم كان عبدك وخليلك دعاك لاهل مكة بالبركة وان محمدا عبدك ورسولك وانا ادعوك لاهل المدينة ان تبارك لهم في مدهم وصاعهم مثل ما باركت لاهل مكة مع البركة بركتين رواه احمد والترمذي وقال صحيح وابن خزيمة وبن حبان وعن سمرة بن جندب كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعوا اللهم ضع في ارضنا بركتها وزينتها وسكنها رواه ابن عساكر وعن بن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم لما دخل المدينة قال اللهم اجعل لنا بها قرارا وارزقنا حسنا رواه الديلمي وعن عايشة قالت لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم

المدينة قدمها وبي اوبا ارض الله من الحمى فاصاب اصحابه منها بلاء
وسقم وصرف الله ذلك عن نبيه فذكرت لرسول الله صلى الله
عليه وسلم ما سمعت منهم فقلت انهم ليهزون ما يعقلون من شدة
الحمى فقال اللهم حبب الينا المدينة كما حببت الينا مكة او اشد
وبارك لنا في مدها وصاعها وانقل وبا وها الى مهيعة رواه بن
اسحاق وعن بن عمر قال ما طلع النبي صلى الله عليه وسلم على المدينة
قط فلا من سفر الا قال يا طيبة يا سيدة البلدان رواه الديلمي
وعن زيد بن اسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اللهم من اراد
اهل المدينة بسوء فاذبه كما يذوب الرصاص في النار وكما يذوب
الملح في الماء وكما تذوب الاهالة في الشمس رواه عبد الرزاق
وعن عثمان بن ابي العاص رقم انه تجهز يريد بيت المقدس فلما فرغ من
جهازه جا النبي صلى الله عليه وسلم يودعه فقال ما يخرجك
حاجة او تجارة قال لا والله يا رسول بابي انت وامي ولكن
اردت الصلاة في بيت المقدس فقال النبي صلى الله عليه وسلم
صلاة في مسجدي هذا خير من الف صلاة فيما سواه الا المسجد
الحرام فجلس ولم يخرج رواه احمد وغيره وعن ابي هريرة مرفوعا
المدينة قبة الاسلام ودار الايمان وارض الهجرة ومبوا
الحلال والحرام رواه الطبراني في الاوسط وعن جابر الصلاة في
مسجدي هذا افضل من الف صلاة فيما سواه الا المسجد الحرام
وصيام شهر رمضان في مسجدي هذا افضل من الف شهر
رمضان فيما سواه الا المسجد الحرام وصلاة الجمعة في

ارقم عن ص

الجمعة في مسجدي هذا افضل من الف جمعة فيما سواه الا المسجد
الحرام رواه البيهقي وعن ابي هريرة لو بنى مسجدي هذا الى صنعا كان
مسجدي رواه الزبير بن بكار في اخبار المدينة وعن ابن
شهاب مرسلا ما وضعت قبلة مسجدي هذا حتى فرج لي
ما بيني وبين الكعبة رواه الزبير بن بكار في اخبار المدينة وعن
ابن عمر من اذا اهل المدينة اذاه الله وعليه لعنة الله والملايكة
والناس اجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل رواه الطبراني وعن جابر
من اخاف اهل المدينة اخافه الله رواه ابن حبان وفي رواية
لاحمد عند من اخاف اهل المدينة اخاف ما بين جنبي وعن ابن عمر
مرفوعا خلق الله تعالى في ملكين يردان السلام على من سلم علي
ومن سلم على من شرق البلاد وغربها الا من سلم على في داري فاني
ارد عليه السلام بنفسي ولا سيما اهل المدينة فاني ارد عليهم
لاحتسابهم وانسابهم قيل وهل يعرف انسابهم وهم بيننا سكون
من بعدك قال وهل لا يعرف الجار جاره وهل لا يعرف الجار جاره
وعن انس من صلى في مسجدي اربعين صلاة لا يفوته صلاة كتبت له
براءة من النار وبراءة من العذاب وبري من النفاق رواه احمد وعن
محامس بن ربيعة من قال للمدينة يثرب فكفارته ان يقول المدينة
عشر مرات رواه الحاكم في تاريخه **فصل في آداب الوداع**
منها ان عند اخذه في اسباب رجوعه او خروجه من
المدينة يسن له ان يودع المسجد الشريف بركعتين والاولى
ان تكونا بمصلاه ويدعو الله تعالى بما يجب في دينه ودنياه

ومن اكده قبول زيارته واجابته طلبته ثم يزوره صلى الله عليه
وسلم وقيل يقدم الزيارة على الركعتين ويقول اللهم لا تجعل
هذا اخر العهد بنبيك ومسجده وحرمه وليسر لي العود الى
زيارته والكوف في حضرته سبيلا سهلا وارزقني العفو
والعافية في الدين والدنيا والاخرة ورد نا الى بلادنا سالمين
غانمين امنين برحمتك يا ارحم الراحمين وهل ينصرف تلقاء وجهه
او يمشي القهقري احتمالان ومنها انه يستصحب معه هدية
لاهله من تمر المدينة او مياه اثارها المأثورة او نحوها من
غير تكلف ولا قصد مفاخرة بل لادخال السرور على اهله ولو
بحجارة ومنها ان يكبر على كل شرف ثلاث تكبيرات ثم يقول لا اله
الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء
قدير آيبون تائبون عابدون ساجدون لربنا حامدون
صدق الله وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده وفي
رواية لمسلم تقييد ذلك بما اذا قرب من منزله ولفظها
اقبلنا مع النبي صلى الله عليه وسلم حتى اذا كنا بظهر المدينة
قال آيبون تائبون عابدون لربنا حامدون فلم يزل يقول
ذلك حتى قدمنا المدينة ومنها اذا اشرف على بلدة يريد
دخولها اللهم اني اسالك خيرها وخير اهلها وخير ما فيها
واعوذ بك من شرها وشر اهلها وشر ما فيها واذا اشرف على
وطنه ان يقول اللهم اجعل لنا بها قرارا ورزقا حسنا اللهم
ارزقنا جناها وارددنا من وبائها وحببنا الى اهلها وحبب

صلح

صنا الحي اهلها الينا ومنها ان لا يطرق اهله ليلا لما اذ عليهم
مشقة بل يرسل امامه من يخبر اهله به كيلا يقدم عليهم
بغتة ومنها ان يقول اذا دخل على اهله توبا توبا لربنا اوبا
لا يغادر حوبا اي لا يترك اثما والتوب بمعنى التوبة والاوب
هو الرجوع عن الغفلة ومنها انه يستحب له تقسيم اطعام
الطعام عند قدومه لا شر ورد فيه ومنها ان يزداد خيره
بعد زيارته قال هذا علامة قبولها نتقبل الله منا بمنه
وكرمه واسبغ علينا سوابغ فضله ونعمه وختم
لنا بالحسنى وبلغنا المقام الاسنى وصلى
على سيدنا محمد وعلى الد وصحبه
وسلم سبحان ربك رب
العزة عما يصفون
وسلام على المرسلين
والحمد لله رب
العا
لمين

كتاب لباب المناسك وحبّ عباب المسالك

لملا علي القاري الحنفي نفعنا الله بركاته

في الدين والدنيا والاخرة امين

بجاه سيد المرسلين

وآله وصحبه اجمعين

امين

م

هـ

بسم الله الرحمن الرحيم رب زدني علما يا كريم
الحمد لله الذي هدانا الي احسن المسالك • وازانا
المشاعر والمناسك • والصلاة والسلام علي محمد الهادي
لكل سالك عن المهالك • وعلي اله وصحبه ونا بجيبه وحزبه
من كل ناصح وناسك اما بعد فيقول الملتجي
الي حرم ربه الباري • علي بن سلطان محمد القاري اذ هذا
لب لباب المناسك • وجبت عباب المسالك • نافعا لكل
ناسك • ورافعا لكل سالك الحج فرض بالكتاب
والسنة واجماع الامة في العمر مرة بالفور علي كل مسلم
بالغ عاقل حر مستطيع بملك الزاد وتمكن الراحلة في سبيله
ذاهبا وايبا بنفقة متوسطة تفضل عن ما لابد منه
وعن نفقة عياله الي حين عوده وقضاء ديونه وقت
خروج اهل بلده مع سلامة بدنه وامن طريقه ووجود
المحرم او الزوج مع الزوجة المراة اذا كانت علي مسافة
السفرة وعدم كونها في العدة وفرايضه الاحرام
بالنية والتلبية او ما يقوم مقامها من الذكر وتقليد الهدي
والوقوف بعرفة في وقته وطواف الزيارة في زمانه
مقرونا بالنية والترتيب المذكور والاول شرط والمتوسط
ركنان وحكم الفرايض انه لا يصح الحج الا بها ولا يجبر بدم ولا
يخرج من الاحرام بالكلية ما بقي عليه شي منها وواجباته

الاحرام

الاحرام من الميقات والسعي بين الصفا والمروة واستدامة
الوقوف بعرفة الى الغروب لمن وقف نهارا ووقوف جزء من
الليل ومتابعة الامام في الافاضة وتاخير الصلاتين
الى مزدلفة واداؤهما في وقت العشاء بهما والوقوف بعد
الفجر فيها ورمي الجمار في اوقاته وكون الرمي الاول قبل الحلق
والحلق او التقصير وكونه في ايام النحر وفي الحرم وطواف
الزيارة في ايام النحر وما زاد على اكثره والطواف من وراء
الحطيم والطهارة في الطواف والنيابة من فيه وستر العورة
وطهارة ما يبتنى به عورته من ثوبه والمشي فيه وركعتا
الطواف وطواف الصدر للافاقي ورمي القارن والمتمتع
قبل الذبح والهدي عليهما وذبحهما قبل الحلق وفي ايام
النحر من الواجبات ترك المحظورات في الاحرام وهي الرفث
والفسوق والجدال والجماع ودواعيه بشهوة وازالة
الشعر مطلقا وحلق الراس وتقصيره والشارب والابط
والعانة والرقبة وموضع المحاجم وقص اللحية وقلم
الاظفار وتغير ولبس المخيط كالقميص والسراويل والعمامة
والقلنسوة والبرقع والبرنس والطيلسان والقبا
والعبا ولبس الخفين والجوربين وكل ما يستر الكعب
الذي عند معقد شراك النعل ولبس ثوب مصبوغ بورس
او زعفران الا ان يكون غسيلا لا ينفض وتغطية الراس
والوجه والتطيب والتدهن واكل الطيب وربطه بطرف

توبه وقتل صيد البر واحدة ودوام امساكه في يده والاشارة
اليه والدلالة والاعانة عليه وتنفيره وكسر بيضه
وشيه ونتف ريشه وكسر قوايمه وجناحه وحلبه
وبيعه وشراؤه واكله وقتل القملة ورميها ودفعها لغير
والامر بقتلها والاشارة اليها والقا ثوبه في الشمس وغسله
لهلاكها وخضب راسه ولحيته او عضو اخر بالحنا وغسلهما
بالخطمي والوسمة وتلبيد شعره بتخين غير مايع وقطع شعر
الحرم وقلعه ورعيه الا الاذخر وحكم الواجبات
لزوم الجزا بترك كل واحد منها كما سيأتي في محالها وجواز
الحج سواء تركه عمدا او سهوا لكن العامد ايثم دون الجاهل
والناسي والخاطي والناسي وليستثنى من هذا ترك ركعتي
الطواف وترك تاخير المغرب الى العشا ولو بغير عذر وترك
كل واحد واجب اخر بعذر واما ارتكاب محظور بعذر فليس
بمسقط للجزا في الجملة كما سيأتي بيانه وسنة طواف القدوم
للافاقي المفرد بالحج والقارن والابتدا من الحجر الاسود وخطبة
الامام سابع ذي الحجة بمكة وفي عرفة بنمرة وثاني النحر
بمنى والخروج من مكة الى عرفة بعد طلوع الشمس والغسل
بعرفة والبيتوتة بمزدلفة والبيتوتة بمنى ليالي ايام
الرمي والنزول بالمحصب وحكمها الاساءة بتركها وعدم
لزوم شي فيها ومستحباته كثيرة منها الحج والبحث في الحج
والغسل لدخول مكة للافاقي ولمزدلفة والنزول بقرب

سيجي

يوم التروية والبيتوتة بمنى ليلة عرفة والدفع منه الى عرفة صح

جزء

جبل الرحمة والجمع بين الصلاتين به ورمي جمرة العقبة
بشروطه في مسجد نمرة والاكثار من الدعا والتلبية والوقوف
خلف الامام وبقربه والوقوف بالمشعر الحرام وادا الصلاتين
به ورمي جمرة العقبة في فوره بعد طلوع الشمس في اليوم
اليوم الاول وطواف الزيارة اول ايام النحر وحكمها حصول
الاجر في الفعل وفوته بالترك ومحرماته جميع محظوراته
وتركه واجباته ويترتب على اتيانه واجباتها واجتناب
محظوراتها الثواب وعلى مباشرة محظوراتها وترك واجباتها
العقاب ومفسده الجماع قبل الوقوف ومبطله
الارتداد ومكروهاته كثيرة ايضا منها خطبة الامام بعرفة
قبل الزوال وتاخير الوقوف بعد الجمع بين الصلاتين
وتقديم الدفع من عرفة على الامام وتاخيره عنه والرمي
بحصى الجمار والمسجد ونحو كبير والافتصار على حلق الربع
عند التحلل والمبيت بغير منى ليلة عرفة وكذا الليالي
ايام الرمي وترك كل واجب مكروه تنزيهي وحكم الاخير
دخول التقصير في العمل وخوف العقاب وعدم وجوب
الجزا وتحقق العقاب ومباحات الاحرام الغسل والتمر
في الماء ودخول الحمام وغسل الثوب ولبس الخاتم ونقله
السيف والقتال وشد الهميان والمنطقة والسلاح
والاستظلال بيبيت ومحمل وعمارية وفسطاط وثوب
وغيرها والاكتحال بما لا طيب فيه والنظر في المراة والسواك

ونزع الضرس والظفر المكسور والفصد والحجامة بلا ازالة شعر
وقلع الشعر النابت في العين وجبر الكسر وتعصيبه بجرقة
ولبس الخز والبز والثوب الهروي والمروي والقصب والبرد
الملون كالعدني والتوشح بالقميص والارتداء به والائتزار
به وبالسراويل والتخرم بالعمامة وغرز طرف في رداية والقبا
القبا والعبا والفروة ونحوها عليه بلا ادخال منكبيه
ووضع خده على وسادة ووضع يده او يد غيره على رأسه
رأسه او انفه ولبس المداس والجمجم والمكعب والشمسك
والمصندلة ولعطية الرأس اللحية مما دون الذقن واذنيه
وقفاه ويديه وساير بدنه سوى الرأس والوجه والحمل على
راسه اجانة او عدلا او جوالقا او طبقا او نحو ذلك بخلاف
حمل الثياب والكل مما اصطاده حلال واكل طعام فيه طيب
لامسته النار او تغير والسمن والزيت والشيرج وكل دهن
لا طيب فيه والشحم ودهن جرح او شقاق وقطع شجر الحل
وحشيشه رطبا ويابسا وانشاد الشعر والتراوح والترويح
وذبح الابل والبقر والغنم والدجاج والبط الاهلي وقتل
الحية والعقرب والذباب والبرغوث والبعوض ونحوها
وحك رأسه برفق وجسده ولو بشدة او خروج دم والجلوس
في دكان عطار لا لشم ما مر رائحة واما مكروهاته ازالة
التفث وغسل الرأس واللحية والجسد بسدر ونحوه
ومشط شعره وحكه ان افضى الى قتل الهوام او ازالة

الشعر وعقد الطيلسان على عنقه والقبا والعبا
ونحوهما على مكبيه من غير ادخال يديه في كميه وعقد الازار
والرداء وان يخلله بخلال وشد هما بنحو حبل ولبس الثوب
المبخر وشم الطيب ومسه ان لم يلتزق به وشم الريحان
والثمار الطيبة وكل نبات له رائحة طيبة والجلوس في
نحو دكان عطار لاشتمام الرائحة والتزين وتقصيب نثى
من جسده والدخول تحت استار الكعبة ان اصاب رأسه
او وجهه وتغطية انفه او ذقنه او عارضه بثوب وآكل
طعام يوجد منه رائحة الطيب وكتب وجهه على وسادة
ونحوها وضع خديه والميقات الزماني للحج شوال وذو
القعدة وعشر ايام من ذي الحجة والميقات المكاني للآفاقي
مطلقا ذو الحليفة لاهل المدينة والجحفة ومن بالقرب
من رابغ لاهل مصر ويلملم لاهل اليمن وذات عرق لاهل
العراق والقرن لاهل نجد ومن حاذاها لاهلهن
ولمن اتى عليهن من غير اهلهن ولاهل الميقات ومن دونهم
الحل مطلقا ولاهل الحرم للحج الحرم وللعمرة الحل وانواع
الاحرام بالحج ثلاثة الافراد وهو عام للمكي والآفاقي
وهو الآفاقي وهو الافضل عند مالك والشافعي وقران
بشروطه وهو الافضل عندنا ونمتنع بشرايطه وهو
الافضل عند احمد بن حنبل فصل في صفة الافراد
اذا اراد ان يحرم مطلقا يستحب ان يقص شاربه ويقلم

اظفاره وينتف ابطيه ويحلق عانته ويجامع اهله ان كان
معه ويتجرد عن لبس المخيط ويستاك ويغتسل بنيته للاحرام
او يتوضا والغسل افضل والوضوء يقوم مقامه في اصل السنة
لا في حق الفضيلة ويسرح راسه ولحيته عقيب الغسل
ويدهن ويتطيب ويلبس ازارا ورداء جديدين او غسيلين
ويصلي في غير وقت مكروه ركعتين ينوي بهما سنة الاحرام
يقرا فيهما الكافرون والاخلاص واذا سلم وهو جالس في
في مكانه يقول بلسانه مطابقا لجنانه اللهم اني اريد الحج
فيسره لي وتقبله مني ونويت الخ واحرمت به لله تعالى ثم
يلبي لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد
والنعمة لك والملك لا شريك لك ويصلي على النبي صلى
الله عليه وسلم ثم يدعو بما شاء والتلبية مرة فرض وتكرارها
سنة وعند تغير الحالات مستحب والاكثار منها
مطلقا مندوب ويستحب تكرارها كل مرة ثلاثا ولا بد
ان زاد على التلبية المسنونة حسن ويستحب اكثارها
قائما وقاعدا راكبا ونازلا وواقفا وساير اطاهرا ومحدثا
جنبا وحايضا وكلما علا شرفا او هبط واديا وعند
اقبال الليل والنهار وفي الدخول بالاسحار وبعد كل صلاة
فرضا او نفلا وعند كل ركوب ونزول ولقا بعضهم بعضا
واذا استيقظ من النوم او فرغ من الاكل او استيقظ من
راحلته ولا يمشي احد على تلبية غيره ولا يلبي في الطواف

الحرم

الاسرا وكل ذكر يقصد به تعظيم الله سبحانه يقوم مقام التلبية
كالتسبيح والتحميد والتهليل والتمجيد وكذا تقليد الهدي
وهو ان يربط في عنق بدنة او بقرة قطعة نعل او لحاء شجرة
ونحوهما ويسوقها ويتوجه معها ماويا للاحرام ويطوف
الافاقي طواف القدوم ويرمل في الثلاثة الاول مضطبعا في
الكل ويقدم السعي ان شاء ثم يطوف ما بدا له والافضل
للمكي ان يؤخر سعي الحج واذا اراد ان يذهب الى عرفة فيستحب
له ان يطوف وادعا والافضل ان يخرج من مكة يوم التروية
بعد طلوع الشمس ويصلي خمس صلوات بمنى ومسجد الخيف ...
افضل وبيتيت بها ثم يخرج الى عرفة بعد طلوع الشمس
ويمر قرب مسجد نمرة او في منازل عرفة بعيدا عن الطريق
قريبا الى الناس ويفرغ قبل الزوال عن سائر الاشغال ويغتسل
ويصلي الظهر منفردا او جماعة ان لم يكن في مسجد نمرة مع الامام
بشروطه والا فيجمع بين الصلاتين ثم يشتغل بالذكر والدعا
والتلاوة والثنا والتلبية والاستغفار والتصلية راكبا
او واقفا او قاعدا او مضطجعا واكثر من قول لا اله الا الله وحده
لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شي قدير
فانه صلى الله عليه وسلم قال هو افضل ما قلت انا والنبيون
من قبلي الى ان يدخل وقت العصر فيصلي العصر وهكذا الى ان
تغيب الشمس فيتوجه الى مزدلفة من غير ان يصلي المغرب
في عرفة او في الطريق فيؤذن ويقيم فيصلي المغرب بها

اداء لاقضاء ثم العشا فيصلي سنة المغرب والعشا والوتر ويبيت
ان قدر ويلقط الحصى منها سبعا او ستين ويصلي الفجر
فيها بغلس ويقف ويدعو ويلبي لقوله تعالى فاذا افضتم
من عرفات فاذكروا الله عند المشعر الحرام ثم يتوجه الى
منى ويرمي جمرة العقبة سبعا من اسفل الوادي ويقطع التلبية
باول رمي ثم يذبح ان شاء ثم يحلق او يقصر والافضل هو الاول
ويحل له كل شي الا النسا ثم يزور نهارا او ليلا في اول الايام
النحر واولها افضلها الى مكة ويدخل من باب السلام على الادب
باداب دخوله فيطوف طواف الفرض باضطباع فيبتدي الترويح
فيه ان لم يكن لابسا ويرمل مطلقا الا اذا فعلهما في طواف
قبل سعي متقدم على الوقوف وينوي متقدما على الركن الاعظم
من غير رفع يديه ثم يستقبل الحجر ويستلمه ويقبله غير موذ
ويضع جبينه ايضا في رواية عليه مكبرا مهللا حامدا
مصليا وعند الزحام يشير اليه بيديه على هيئة التواضع
ثم يقبلهما ويستلم الركن اليماني ايضا ويحتاط في المرور
ان لا ينصرف عن هيئة الطايفين وان لا يمر على الشاذروان
ثم يدعو في الملتزم فيصلي ركعتي الطواف في غير وقت
الكراهة ويدعو بدعا ادم عليه السلام ويشرب من ماء
زمزم ويتضلع منها ان تيسر ثم يجدد استلام الحجر فيخرج
من باب الصفا باداب الخروج متوجها الى الصفا واذا دنا
قال ابدا بما بدا الله به وقرا ان الصفا والمروة من شعاير

الله الاية ثم يصعد على الصفا ويقف مستقبلا ويرفع يديه
كما في الدعا ويقول الله اكبر الله اكبر الله اكبر ولله الحمد الحمد لله
على ما هدانا الحمد لله على ما اولانا لا اله الا الله وحده لا شريك
له له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير لا اله الا الله وحده
صدق وعده ونصر عبده واعز جنده وهزم الاحزاب وحده
لا اله الا الله ولا نعبد الا اياه مخلصين له الدين ولو كره
الكافرون اللهم اني اسئلك كما هديتني للاسلام ان لا
تنزعه مني حتى تتوفاني وانا مسلم اللهم اجعله حجا
مبرورا وسعيا مشكورا وذنبا مغفورا ربنا اتنا في الدنيا
حسنة وفي الاخرة حسنة وقنا عذاب النار ربنا تقبل
منا انك انت السميع العليم وتب علينا انك انت التواب
الرحيم اللهم صل وسلم على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه
اجمعين واغفر لنا ولوالدينا ولسائر المسلمين الحمد لله
رب العالمين ثم ينزل ويدعو بما شا او يشتغل بالذكر
والثنا ويمشي على هينته حتى اذا حاذى الميلين الاولين
سعى مسرعا الى الميلين الاخرين ثم يمشي على رسلته الى ان
يصعد المروة فينحرف الى يمينه قليلا ليصير مستقبلا
ثم يدعو اكما سبق وهذا شوط من السبعة والعود الى
الصفا شوط اخر ثم يعود الى منى وبيت المبيت بها في
ليالي ايام ثم بعد الزوال بعد صلاة الظهر او قبلها يرمي
الجمرات الثلاث فيبدا بالاولى ومي التي تلي مسجد الخيف

وسلام على المسلمين

ويرميها بسبع حصيات من اي طرف كان والاستقبال افضل
ثم يتقدم عليها ويقف مستقبلا رافعا يديه مكبرا من الصلاة
على النبي صلى الله عليه وسلم ومن الاستغفار وسائر الدعوات
ويطيل فيها بقدر الوسع والطاقة فيتوجه الى الجمرة الثانية
ويفعل فيها كذلك ثم يرمي لجمرة الاخيرة ولا يقف بعدها
للدعا ثم اليوم الثالث كذلك وكذا الرابع اذا اقام وهو
الافضل ثم ينزل في المحصب ولو ساعة او يقف لحظة ثم
يدعو الاهل المعلى ثم يدخل مكة ويسعى ان لم يقدمه وحل
له الجماع عندنا بالفراغ من الطواف وعند الشافعي بعد
السعي لكن لا يأتي عندنا بعمرة قبل اداء السعي وكذا بعده
في ايام التشريق ويراعي تكبيرات التشريق بعد كل فرض من
الصلاة من فجر عرفة الى عصر اخر ايام التشريق **فصل**
الطواف انواع طواف القدوم وهو سنة للافاقي المفرد
بالحج وللقارن وأول وقته حين دخول مكة وآخره وقوفه
بعرفة ولا اضطباع ولا رمل ولا سعي له الا اذا اراد تقديم
سعي الحج وطواف الزيارة وهو ركن لا يتم الحج الا به وأول
وقته طلوع فجر يوم النحر ولا آخر له في حق الجواز الا انه يبقى
محرما في حق النساء ويجب فعله في ايام النحر **وطواف**
الصدر وهو واجب على الافاقي وأول وقته بعد طواف
الزيارة الا انه يستحب تأخيره الى النفر قريب الخروج ولا رمل
ولا اضطباع فيه ولا سعي له **وطواف** العمرة وهو ركن فيها

وفيه ليس اضطباع ورمل ويجب سعي لهما وطواف النذر
وهو واجب وطواف تحية المسجد وهو مستحب الا اذا كان
معتمرا او مفردا افاقيا فطوافهما يقوم مقامهما السابع
طواف التطوع ويلزم بالشروع فيه كالصلاة والصوم ولا
يكره في وقت **فصل** يشترط لصحة الطواف
الاسلام واصله النية والوقت لطواف الزيارة وكونه
بالبيت وفي المسجد ولو على سطحه وانيان اكثره قبل والابتدا
من الحجر وقيل انه واجب **فصل** ويجب في
الطواف الطهارة عن الحدثين قيل وعن النجاسة الحقيقية
والاكثر على انه سنة قيل وقدر ما يستتر به عورته من الثوب
والمشي فيه للقادر وستر العورة والتيامن والطواف وراء
الحطيم **فصل** وليس في الطواف استلام الحجر
والاضطباع في الاشواط كلها والرمل في الثلاثة الاول وكلما
في كل طواف بعده سعي والمشي على هيئته في الباقي والاستلام
بعد الطواف ان قصد السعي والابتدا من الحجر على الصحيح واستقبال
الحجر في ابتدايه ورفع اليدين عند التكبير حذاء اذنيه والطهارة
عن النجاسة الحقيقية والموالاة بين الاشواط **فصل**
وليستحب استلام الركن اليماني وابتدا الطواف بحيث يمر جميع
البدن على الحجر وتقبيله ووضع الوجه عليه وانيان الادعية
المأثورة والاحفا فيها وترك كلام الدنيا وكل عمل ينافي
الخشوع والتقرب الى البيت لكن وراء الشاذروان وصون النظر

عما يشغله والسلام والافتا والاستفتا وقراءة القران وانشاد
شعر محمود والخروج منه لحاجة والشرب والطواف في نفل وخف
طاهرين والطواف راكبا او محمولا لعذر ويحرم الطواف جنبا
او حايضا او نفسا او محدثا او عريانا او راكبا او محمولا او زحفا
بلا عذر او منكوسا او معكوسا او داخل الحجر او ترك شيء منه ولو
نفلا ولا مفسد للطواف وينبطله الردة ويكره له الكلام الفضول
والبيع والشرا وانشاد شعر يعري عن حمد وثنا وما في معناهما
لا مطلقا ورفع الصوت ولو بالقران والذكر والدعا وترك
جميع سننه والجمع بين اسبوعين او اكثر من غير صلاة بينهما
الا لعذر كراهة الوقت ورفع اليدين عند نية الطواف اذا لم
يكن في محاذاة الحجر والطواف حالة الخطبة واقامة المكتوبة
للامام الموافق والاكل وقيل والشرب والطواف خائفا

فصل يشترط لصحة السعي كينونته بين
الصفا والمروة سبعا او اكثر وكونه بعد طواف صحيح او اكثره
مسبوقا باحرام والبداءة بالصفا ووقوعه في وقته وهو
اشهر الحج ان قدمه ويجب تكميل عدد السبع والمشي فيه
وقطع جميع المسافة بينهما ويسن الموالاة بينه وبين الطواف
وبين اشواطه والصعود على الصفا والمروة والهرولة بين
الميلين وستر العورة فيه ويستحب له الطهارة وتعيين
النية والذكر والدعا والخشوع والخضوع وطول القيام
عليهما وتكرار الذكر الوارد ثلاثا وادا ركعتين بعد الفراغ منه

في المسجد ويباح له الكلام والاكل والشرب والخروج منه لاداء
مكتوبة او صلاة جنازة ونحوها ويكره له البيع والشرا والكلام
الفضول او المشغل عن الحضور وترك جميع سننه ومستحباته
وتاخيره عن وقته **فصل** اذا كان مفردا بالحج فلا
يتحلل بعد طواف القدوم والسعي وبلبى في غير الطواف ولا
يعتمر حتى يفرغ عن جميع افعال الحج واما اذا كان متمتعا بان
نوى العمرة في احرامه اولا ووقع اكثر طوافه في اشهر الحج فانه
يطوف طواف العمرة ويقطع التلبية عند الشروع فيه ويسعى
لها ثم يتحلل بالحلق او التقصير الا اذا ساق الهدي ثم يقيم
ولا يعتمر ولا يخرج الى الافاق ثم يحرم بالحج ويفعل افعاله واما
اذا كان قارنا بان نوى الحج او العمرة جميعا فانه يطوف اولا
للعمرة ويسعى لها ثم يطوف للقدوم ويقدم سعي الحج ان شاء
وهو افضل ولا يخرج من الاحرام حتى يفعل افعال الحج والقران
والتمتع محكومان للافاقي وعليهما دم شكر فيجب ان يذبحا
بين الرمي والحلق في ايام النحر في ارض الحرم فان عجز اصام ثلاثة
ايام الافضل ان يكون اخرها يوم عرفة وسبعة اذا رجع الى اهله
او الى مكة بعد ايام التشريق **فصل** يشترط في صحة
الوقوف الاسلام والاحرام بحج صحيح غير فايت. ولا فاسد
وكونه في المكان المعروف بعرفة ولو ساعة وهي كلها موقف
الا بطن عرنة وفي زمانه وهو من زوال الشمس في يوم عرفة
الى طلوع الصبح الصادق من يوم النحر ويجب بعد الوقوف

الي الغروب ووقوف جزء من الليل وبسن الغسل والخطبة وكونها
بعد الزوال قبل الصلاة والجمع بين الصلاتين اتصل بشروطه
والتوجه الي الوقف بعده بلا تاخير والدفع مع الامام والاقامة
في الحال بعد وقوف جزء من الليل ويستحب الاكثار من التلبية
والذكر والدعا والاستغفار والصلاة على النبي صلى الله
عليه وسلم والتضرع والخضوع والخشوع وتقوية الرجا والوقوف
بقرب الامام وخلفه وكونه راكبا ومع الناس ومستقبلا
والنية ورفع اليدين للدعا وتكرار الدعا ثلاثا وافتتاحه
وختمه بالتحميد والثنا والصلاة على سيد الانبيا والطهارة
ظاهرا وباطنا والصوم ان كان من الاقويا والبروز للشمس
الا لعذر والاكثار من اعمال الخير وترك المخاصمة في الشر
ويكره ترك جميع سنن والنزول على الطريق والوقوف
مع الغفلة وادا المغرب قبل وصول مزدلفة والاسراع ان
ادي الي الايذا واما الدفع قبل الغروب فحرام فصل
يستحب ان يدخل مزدلفة ماشيا ويغتسل لدخولها ان تيسر
ويترك بقرب المشعر الحرام عن يمين الطريق او يساره وان يعجل في
الجمع بين الصلاتين ويصلي بجماعة ويشترط لهذا الجمع الاحرام
وتقديم الوقوف والزمان والمكان والوقت لا الجماعة
ويجب هذا الجمع بخلاف جمع عرفة فانه سنة او مستحب
وتسن البيتوتة بها ويندب احيا تلك الليلة بالتلاوة
والذكر والثنا والتلبية والدعا وان تبتهل الله ارضاه

الخروج

الخصوم فان الاجابة موعودة فيها ويجب الوقوف بها ساعة
واول وقته طلوع الفجر الثاني من يوم النحر واخره طلوع الشمس
منه وليس امتداد الوقوف الى الاسفار جدا ويكره الى طلوع
الشمس ومزدلفة كلها موقف الا وادي محسر فاذا بلغه اسرع
قدر رميه حجر ان كان ماشيا وحرك دابته ان كان راكبا
وليستحب اخذ سبع حصيات مثل الباقلا او النواة من المزدلفة ....
يرمي بها جمرة العقبة وقيل يلقط سبعين ويندب غسلها
ويكره اخذها من الحمرات والمسجد ومكان نجس وكذا كسر الحجارة ....

فصل اول وقت الرمي صحة في اليوم الاول
طلوع الصبح واستحبابا طلوع الشمس وجواز ابعد الزوال
وكراهة الليل كله وفي اليوم الثاني والثالث بعد الزوال
ويكره في الليل فلو اخره في الكل لزمه الدم والقضا ويفوت
القضاء بغروب الشمس من الرابع وفي اليوم الرابع من الفجر الى
الغروب جوازا وليس بعد الزوال ويشترط الرمي دون الوضع
والطرح وتفريق الرميات ووقوع الحصا بفعله عند القدرة
في الجمرة او قريبا منها بنحو ثلاثة اذرع والوقت للاداء والقضا
واتمام العدد او اكثره والترتيب والاكثر على انه سنة
كالموالاة ويجب تقديمه على الحلق والقضا في الوقت

فصل يختص حلق الحاج بايام النحر الثلاثة وبالحرم
كالمعتمر للمتمتع لا للمتحلل مما سوى الجماع بايام النحر واول
وقته كالرمي ويجب الترتيب بينهما وكذا اول وقت طواف الزيارة

لكن يجب فعله في ايام النحر ويسن الترتيب بينه وبين ما قبله

فصل يجب طواف الوداع على الحاج الافاقي مطلقا
الا اذا نوى الاستيطان بمكة او بما حولها قبل حل النفر الاول
وشرط صحته اصل نية الطواف وانيان اكثره وكونه بعد
طواف الافاضة ولا اخر له وليستحب ان يوخره الى قرب
السفر ولو تركه وخرج يجب عليه العود ما لم يجاوز الميقات
فاذا جاوز يجب الدم ويسقط بعذر الحيض عند الخروج

فصل يشترط لصحة القران ان يحرم بالحج قبل
طواف العمرة وقبل افساد العمرة وان يطوف للعمرة قبل الوقوف
وان يصوم عما عن الفساد وان يقطع طوافه في اشهر الحج وان
يكون افاقيا ولو حكما وان لا يفوته الحج لاعدم الامام ولا
احرامه من الميقات ولا تقديم احرام العمرة على الحج

فصل يشترط لصحة التمتع ان يطوف للعمرة
في اشهر الحج وان يكون افاقيا ولو حكما قبل احرامه للحج وان
يقدم احرام العمرة على الحج وان لا يفسد عمرته ولا حجه وان لا
يلم باهله الماما صحيحا وان يكونا في سفر واحد وفي سنة
واحدة وان يكون افاقيا وان لا يدخل عليه اشهر الحج وهو
حلال بمكة بعد اعتماره لا احرام العمرة من الميقات
ولا احرام الحج من الحرم ولا ان يحرم بالعمرة في اشهر الحج ولا
ان يكون النسكان عن شخص واحد ويجب على كل من القارن
والمتمتع دم شكر ويستحب ان يتصدق بالثلث ويطعم

الثلث ويذخر الثلث ويشترط لوجوبه القدرة عليه
وصحة القران والتمتع والعقل والبلوغ والحرية ويختص
بارض الحرم وايام النحر ولا اثر له في حق السقوط ويسن
بعد طلوع الشمس ويجب ان يكون بين الرمي والحلق واذا
عجز عن الهدي وجب الصيام عشرة ايام كما قدمناه
ويشترط للقارن ان يصوم الثلاثة بعد الاحرام بهما وللمتمتع
بعد احرام العمرة وان يكون في اشهر الحج وان يقع قبل يوم النحر
واذ ينوي من الليل وان يستمر عجزه الى الحلق في ايام النحر
ويستحب صوم الثلاثة متوالية اخرها يوم عرفة وكذا
يستحب السابع في السبعة ويشترط في صحتها التبييت
وتقديم الثلاثة وان يصوم بعد ايام التشريق ويجوز اداؤها
في مكة والافضل عند اهله ولا تمتع ولا قران للمكي والمتمتع
الذي يسوق الهدي افضل والسوق احب من القود ويقلد
البدنة بمزادة او نعل او قشر شجرة والتقليد اولى من
التجليل والجمع بينهما اكمل ويجوز الاشعار وقيل يكره
وقيل يسن وهو ان يطعن بالرمح اسفل سنام البدنة
من قبل اليسار حتى يخرج الدم ثم يلطخ بذلك الدم
سنامها فيفيهم محرما بعد عمرته ولو حلق لزمه دم
وان بدا له ان لا يحج صنع بهديه ما شاء ولا شيء عليه ولو
رجع الى غير اهله من الافاق يكون متمتعا وعليه هديان
هدي التمتع وهدي الحلق قبل الوقت واما المتمتع الذي

لم يسق الهدي اذا دخل مكة طاف وسعى وحلق وان اقام حراما
جاز فاذا كان يوم التروية احرم بالحج وقبله افضل فان
كان ساق الهدي يصير محرما باحرامين والا فباحرام واحد
والافضل ان يحرم من المسجد او من مكة ويجب كونه من الحرم
الا اذا خرج الى الحل لحاجة ولو اراد تقديم السعي تنفل
بطواف واضطبع ورمل فيه ثم سعى بعده ثم راح الى
عرفات **فصل** الجنايات في وجوب الجزا يستوي
فيه العمد والخطا والابتدا والاعادة والتذكر والنسيان
والعلم والجهل والطوع والكره والنوم واليقظة والسكر
والصحو والاغماء والافاقة والعذر وغيره والعسر واليسر
بمباشرته او بفعل غيره بامره او بغير امره لكن اذا جنى
عمدا بلا عذر يجب الاجزاء والاثم والتوبة والا فعليه
الجزا فقط وانواعها سبعة الاول اللبس اذا لبس
الرجل على الوجه المعتاد يوما كاملا او ليلة كاملة
فعليه دم وفي اقل منه صدقة ولو ساعة وفي اقل
منها قبضة من بر ولو لبسه اياما فعليه دم واحد
واذا اراق دما ثم تركه عليه يوما اخر فعليه دم اخر
ولو لبس يوما ثم نزعه ثم لبسه فان كان نزعه على عزم
الترك فعليه كفارة اخرى والا فلا ولو جمع انواع اللباس
ولبس يوما او اياما فعليه دم واحد ولو اضطر الى لبس
ثوب فلبس ثوبين فان لبسهما على موضع الضرورة فعليه

كفارة واحدة بالتخيير فيهما وان لبسهما على موضع الضرورة
وغيرها فعليه كفارة للضرورة وبالتخيير وكفارة الاختيار
بالتحتم ولو كان به حمى غب فلبس المحيط يوما وينزعه يوما
او كان به ضرورة اخرى يلبس في النهار وينزع في الليل
للاستغناء عنه او فعل بالعكس ليبرا وغيره اولم ينزع ولو
مع الاستغناء عنه والعلة لازمة فما دام العذر فاللبس
متحد في جميع ذلك وعليه كفارة واحدة بالتخيير فان زال
العذر الذي لاجله لبس بيقين فنزع اولم ينزع فحدث
عذر اخر فلبس اولم يحدث عذر ولكن دام على اللبس فعليه
كفارة اخرى ولو زر الطيلسان يوما فعليه دم ولو القى
القبا على منكبيه وزره يوما فعليه دم وكذا لو لم يزره لكن
ادخل يده في كمه ولو لم يجد الا سراويل فلبسه من غير قطع
جاز وعليه دم ولو غطى جميع راسه او وجهه يوما فعليه دم
وفي اقل من يوم او من الربع صدقة والربع كالكل ولو حمل
على راسه ما يقصد به التغطية يلزمه الجزاء والا فلا شيء
عليه ولو غطى راسه بطين لزمه الجزاء وان خضبه بالحنا
فعليه فدية للتغطية وفدية للتطيب وان كان الحنا
مايعا فلا شيء عليه للتغطية وفدية للتطيب ولو لبد راسه
فعليه الجزاء ولو عصب سوى الوجه والكراس جاز وليس للمراة
ان تغطي وجهها فان فعلت يوما فعليها دم وان لبس
الخفين قبل القطع يوما فعليه دم الثاني الطيب وهو

ما يتطيب به ويكون له رائحة مستلذة كالمسك والكافور
والعنبر والعود وامثالها فاذا طيب عضوا كاملا فعليه
دم وفي اقله صدقة ثم ان كان الطيب قليلا فالعبرة
بالعضو وان كان كثيرا فالعبرة بالطيب والكثير ككفين
من ماء الورد وكف من المسك والقليل ككف من ماء الورد
ولو طيب جميع اجزائه عضايه في مجلس واحد فعليه دم
وان كان في مجالس فلكل كفارة ويجمع مواضع متفرقة
ويكره شم الطيب وان اكتحل بكحل مطيب مرارا كثيرة فعليه
دم والا فصدقة ولو اكل طيبا كثيرا وهو ما يلتذ به اكثر
فمه يجب الدم والا فصدقة اما اذا خلط بطعام طبخ
فلا شيء عليه الا ان يكره ان وجد ريحه وان خلط بما
يوكل بلا طبخ فالعبرة بالغلبة فان كان الطيب غالبا
فعليه دم والا فلا شيء عليه وان خلط بمشروب فان
كان الطيب غالبا ففيه الدم والا فصدقة الا ان
يشرب مرارا فعليه الدم ولو تداوى بما فيه طيب
فالتصق على جراحته تصدق الا ان يفعل ذلك مرارا
فيلزمه دم ثم ما دام الجرح باقيا فعليه كفارة واحدة
وان تكرر عليه الدواء ولا يشترط بقاء الطيب في البدن
زمانا لوجوب الجزاء بخلاف الثوب فانه ان اصابه فحكه
لا شيء عليه وان مكث عليه يوما فعليه دم والا فصدقة
ويشترط في الثوب الطيب الكثير للزوم الدم فلو كان

الطيب في ثوبه شبرا في شبر يعد قليلا فان مكث يوما فعليه
صدقة او اقل منه فقبضة ولو لبس مصبوغا بنحو عصفر
مشبعا يوما فعليه دم والا فصدقة ولو علق بثوبه شئ
كثير من الطيب فعليه دم والا فصدقة ولو دخل بيتا قد
احمر فيه فتعلق بثوبه رائحة فلا شئ عليه ولو احمر في ثوبه
فعلق به طيب كثير فعليه دم والا فصدقة والمرجع في
الكثير العرف والاقل الى المبتلى ولو ربط طيبا كثيرا في طرف
ثوبه لزمه دم ولو قليلا فصدقة ولو خضب راسه او
لحيته بحنا فعليه دم ان كان دما يعا وان كان تحينا لبد
راسه فدمان ان دام يوما والا فدم للطيب وصدقة
للتغطية ولو غسل راسه بالخطمى فدم ولو لبد راسه
به فدمان ولو غسل راسه باسنان فيه طيب فان كان من
راه سماه طيبا فعليه دم والا فعليه صدقة ولو ادهن
بدهن مطيب عضوا كاملا فدم وفي الاقل صدقة وان ادهن
بدهن غير مطيب على وجه التطيب واكثر منه فدم وان استعمل
منه صدقة الثالث ازالة الشعر والظفر اذا حلق راسه
او ربعه فعليه دم وفي الاقل صدقة وكذا حكم لحيته
وجمع المتفرق منهما ولو حلق كل بدنه في مجلس واحد فدم
والا فلكل مجلس موجبة ولو حلق راسه فاراق دما ثم حلق
لحيته لزمه دم اخر ولو حلق الرقبة كلها فدم والا فصدقة
واخذ الشارب وحلقه موجب للصدقة ولو حلق مواضع

المحاجم فعليه دم ولو حلق ابطا او نتفه فعليه دم وفي اقل
من ابط صدقة ولو حلق الصدر او الساق او الركبة او الفخذ
او العضد او الساعد فعليه دم وفي الاقل صدقة والتقصير
كالحلق واذا حلق محرم رأس محرم او حلال فعليه صدقه وان
واذا قص اظفاره جميعا فعليه دم والا فلكل يد ورجل
دم وفي اقل منهما لكل ظفر نصفا صاع الا ان يبلغ دما
فيتقص ما شاء ولو انكسر ظفره فقطعها لا شيء عليه ومما
ذكر من تحتم الدم في الانواع الثلاثة انما هو في حالة الاختيار
واما في الاعذار فهو مخير بين صيام ثلاثة ايام وبين
التصدق على ستة مساكين لكل نصف صاع من بر وبين
الدم ومما ذكر من لزوم الصدقة ففي العذر يخير بين
الصدقة بنصف صاع وبين صوم يوم الرابع الجماع
وداعيه الجماع مفسد للحج والعمرة ولو من الصبي
والمجنون بشرط ان يكون في احد السبيلين من الادمي بلا
حائل حاجزين الفرجين عن الحرارة وان يكون قبل الوقوف
بعرفة في الحج وقيل اكثر الطواف في العمرة ولو احرم
مجامعا فسد ولو جامع مرارا قبل الوقوف في مجلس واحد
فعليه دم ولو تعدد الجماع بقصد رفض الفاسد فعليه
دم ويمضي في حجه حتما وعليه قضاؤه من قابل ولا عمرة
عليه ان كان مفردا فان كان قارنا وجامع قبل طواف
العمرة فعليه شاتان وقضاؤهما وان جامع بعد اكثر

في مجلس

طواف

طواف عمرته قبل الوقوف فسد حجه دون عمرته وعليه
دم لفساد الحج ودم للجماع في احرام العمرة وعليه قضا
الحج فقط ولا يجب الافتراق في القضا بين الرجل والمراة
الا اذا خاف المواقعة فيستحب ان يفترقا من حين الاحرام
فان جامع بعد الوقوف قبل الحلق وطواف الزيارة لم يفسد
حجه وعليه بدنة ولو جامع بعد الطواف قبل الحلق فعليه
شاة ولو جامع فيما دون الفرج او باشر او عانق او قبل
او لمس بشهوة انزل او لم ينزل فعليه دم قبل الوقوف او
بعده ولا يفسد حجه وعمرته بشئ من الدواعي الخمس
الجنايات في افعال الحج ولو طاف للزيارة جنبا او حايضا
او نفسا كله او اكثره فعليه بدنة ويتحلل به وعليه ان
يعيده طاهرا حتما فان اعاده سقط عنه البدنة ولو رجع
الى اهله وجب عليه العود لاعادته ثم ان جاوز الوقت
يعود باحرام جديد ولو لم يفسد وبعث بدنه اجزاه
ولو طاف اقله جنبا فعليه لكل شوط صدقة ان لم يعد
ولو ترك الطواف كله او ترك اكثره فعليه حتما ان يعود
بذلك الاحرام ويطوف ولا يجزي عنه البدل اصلا ولو
طاف للزيارة كله او اكثره محدثا فعليه شاة وعليه
الاعادة استحبابا على الاصح فان اعاد سقط الدم وهاهنا
عليه للتاخير على الاراجح ولو طاف الاقل محدثا فعليه
صدقة لكل شوط اتفاقا ولو ترك من طواف الزيارة اقله

او واجبا من واجبات الطواف فعليه دم يسقط باعادته
ولو اخر طواف الزيارة عن ايام النحر فعليه دم وبتاخيره
اقله صدقة لكل شوط ولا شئ على الحايض لتاخير
الطواف ولو طافت للزيارة حال حيضها صح ولزمها
بدنة وعليها ان تعيده طاهرة فان اعادته سقط
ما وجب ومن ترك طواف الصدر فعليه شاة وان
ترك ثلاثة اشواط منه فلكل شوط صدقة ولو
طافه جنبا فعليه دم على الصحيح ولو طافه محدثا
فعليه صدقة لكل شوط ولو اعاده طاهرا في المسئلتين
سقط عنه الجزا وكذا حكم كل طواف تطوع ولو طاف
جنبا او حايضا او نفسا للعمرة ولو شوطا فعليه شاة
وان اعاده سقط الدم ولو طاف فرضا او نفلا على وجه
يوجب النقصان فعليه الجزا وان اعاده سقط عنه الجزا
في الوجوه كلها والاعادة افضل من اداء الجزا ولو رجع
الى اهله فعليه العود او الجزا وبعثه افضل من عوده ولو
ترك السعي كله او اكثره بلا عذر فعليه دم وفي الاقل لكل شوط
صدقة ولو ترك الوقوف بمزدلفة بلا عذر يجب دم
ولو اخر القارن او المتمتع الذبح عن ايام النحر فعليه دم
ولو حلق المفرد او غيره في الحل او اخره عن ايام النحر فعليه
دم وكذا لو حلق قبل الرمي او القارن والمتمتع قبل الذبح
او ذبحا قبل الرمي فعليه دم ولو ذبح شيا من الدما

الواجبة

الواجبة في الحج والعمرة خارج الحرم لزمه ذبح اخر في الحرم
ولو قدم الطواف على الحلق والرمي يكره ولو ترك رمي يوم
كله او اكثره فعليه دم وان ترك الاقل او اخره عن وقت
ادائه فعليه لكل حصاة صدقة ولو ترك رمي الايام
كلها فعليه دم واحد النوع السادس الصيد وما
يتعلق به وهو الممتنع المتوحش من الناس في اصل الخلقة
والعبرة في البري والبحري التوالد والبحري حلال صيده
مطلقا والبري حرام على المحرم دون الحلال الا في الحرم
غير ما استثناه الشارع من الصاير او الذيب او الكلب
والحداة والغراب الذي ياكل الجيف فاذا قتل المحرم صيدا
فعليه الجزاء وهو قيمته بقول ذوي عدل لهما بصارة بقيمة
الصيد في مقتله او اقرب مكان اليه فان بلغت هديا اشتراه
بها وذبح او اشترا بها طعاما فتصدق به لكل مسكين
نصف صاع او صام عن كل نصف صاع يوما فلو قتل ظبية
حاملا فعليه قيمتها حاملا وان ضرب بطنها فالقت جنينا
ميتا فعاشت ففيها ما نقص وفي الجنين قيمته حيا ولو مات
ايضا فعليه قيمتهما جميعا ولو جرح صيدا فعليه ما نقص
من قيمته فان برئ ولم يبق له اثر لم يضمن شيا وان بقي ضمن
النقصان وان لم يعلم انه مات او برئ او لا فعليه الضمان
فان غاب عنه فوجده ميتا ان مات بسببه ضمن وان مات
بسبب اخر فعليه ضمان الجرح وان لم يعلم شيا وجب الضمان

ولو جرحه مستمهلا كأن قطع قوائمه او نتف ريش طائر او كسر
جناحه فخرج عن حيز الامتناع فعليه قيمة كاملة فان جرحه
فاداي الجزاء ثم قتله لزمه جزاء اخر وان لم يؤد حتى قتله فجزاء
واحد ولو جز صوفه او حلبه فعليه قيمتها ولو ضربه فمرض
فانتقصت قيمته او ازدادت ثم مات فعليه اكثر القيمتين
من قيمته وقت الجرح او وقت الموت ولو قتل صيدا مملوكا
فعليه قيمته للفقراء وقيمة لمالكه ولو نفر صيدا فعثر فمات
او اخذه سبع او انصدم بشجر او حجر في فوره ضمنه وان لم يمت
كان في عهدته حتى يعود الى عادته في السكون فان هلك
بعد السكون فلا شيء عليه ولو نفره فقتل صيدا اخر
ضمنهما ولو رمى سهما الى صيد فاصابه وانفذه الى اخر فقتله
فعليه جزاءهما ولو ركب دابة او ساقها او قادها فتلف
صيد بركتها او عضها او ذنبها او روثها او بولها ضمنه
واذا اشترك جماعة محرمون في قتل صيد في الحل او الحرم
فقتلوه بضربة فعلى كل جزاء كامل ولو كانوا قارنين فعلى
كل جزاء ان ولو كانوا محلين في صيد الحرم فعليهم جزاء واحد
ولو خرج حلال صيد الحرم غير مملوك فجرحه حلال اخر
مثله ومات منهما فعلى الاول ما نقصه جرحه وهو صحيح
وعلى الثاني ما نقصه جرحه وهو جريح وما بقي من قيمته فعليهما
نصفان ولو كسر بيض نعامة او نحوها فعليه قيمة البيض
ما لم يفسد وان خرج منها فرخ ميت فعليه قيمة الفرخ حيا

ولا شئ في البيض ولو نفر صيدا عن بيض ففسدت ضمن ولو اخذ
المحرم صيدا لم يملكه وجب عليه ارساله مطلقا ولو لم يرسله
حتى هلك وهو محرم او حلال فعليه الجزاء ولو ارسله محرم اخر
من يده فلا شئ على المرسل وان قتله فعلى كل واحد منهما جزاء
كاملا وللاخذ ان يرجع بما ضمن على القاتل ان كفر بالمال ولو اخذ
صيدا في الحل وهو حلال ثم احرم ملكه فان كان في يده لزمه
ارساله على وجه لا يضيع ملكه بان يخليه في بيته وان لم
يرسله حتى مات في يده لزمه الجزاء وان ارسله انسان من
يده ضمن قيمته له وان وجده بعد ما حل في احد فله ان ينزعه
منه ولو اشتري صيدا لزمه ارساله ولو ارسله في جوف البلد
لا يبرأ ولو اخذ صيد الحرم فارسله في الحل فقتله رجل فعلى
الاخذ الجزاء ولو لم يقتل فلا يبرأ ايضا من الضمان حتى يعلم
وصوله الى الحرم امنا ويحرم على المحرم الدلالة على الصيد والاشارة
اليه لكن يشترط لوجوب الجزاء عليه ان لا يعلم المدلول به وان
يصدقه وان تبقلت الصيد وان يتصل بها القتل وان يبقى
الدال محرما الى ان يقتله فاذا قتله فعلى كل واحد منهما جزاء
كامل اذا كانا محرمين ولو امر محرم محرما بقتل صيد فامتثل
المامور وقتله فالجزاء على الامر الاول والقاتل
دون الامر الاول ولو دل الاول وامره والامر الثاني ثالثا فقتله
فالجزاء على كل من الثلاثة وكذا لو ارسل محرم محرما الى محرم يدل له
على صيد فذهب فقتله ولو قال محرم خلف هذا الحايط صيدا

فاذا خلفه صيود كثيرة فقتلها ففي كل واحد جزاء على الدال
ولو استعار آلة لقتل الصيد فذبحه به ان كان لا يحد سواها
فعلى المعير الجزاء وبطل بيع المحرم الصيد حيا او مذبوحا في
الحل والحرم ولا بيع الحلال في الحرم ولا شراؤهما من محرم ولا احلال
ولو هلك الصيد في يد المشتري فان كانا محرمين او حلالين
في الحرم لزمهما الجزاء وان كانا في الحل فعلى المحرم منهما فيضمن
المشتري للبائع ايضا ولو وهبه لمحرم فهلك عنده فعلى
الموهوب له جزاء الصيد وضمان لصاحبه ولو اكله فعليه
جزاء ثالث وعلى الواهب جزاء واحد ولو اخرج صيدا من الحرم
فباعه في الحل من محرم او حلال فالبيع بالحل وكذا لو ادخل صيد
الحل الحرم ثم اخرجه وباعه ولو قتل جرادة في الاحرام او الحرم
تصدق بشيء وتمرة خير من جرادة وكذا بقتل قملة له تصدق
بكسرة وفي الزايد على الثلاث نصف صاع والقاء القملة
كقتلها وذبيحة المحرم الصيد ميتة وكذا ذبح الحلال صيد
الحرم فان اكل المحرم الذابح منه فعليه قيمة ما اكل ولو اكل
الحلال مما ذبحه في الحرم بعد الضمان لا شيء عليه للاكل ويجوز للمحرم
اكل ما اصطاده حلال في حل ولو للمحرم وذبحه ان لم يدل عليه
محرم ويحرم قطع شجر الحرم وقلعه اذا نبت بنفسه وهو من
جنس ما يثبته الناس كالمرعى لا مملوكا كان او غير مملوك
الا اليابس والاذخر فلو قلع شجرا او حشيشا فعليه
قيمته يتصدق به لكل مسكين نصف صاع او يشتري

به هديا ويتصدق بلحمه ولو على فقير ولا يجزيه الصوم الا ان
يكون محرما وان كان مملوكا فعليه فيمتان والعبرة باصل الشجرة
دون غصنها ويحرم قطع الشوك بلاضمان فصل
حيث اطلق الدم فاقله الشاة ويشترط في جواز الهدي ان
يكون ثنيا او جذعا عظيما من الضان وسالما من العيب وان يكون
من جنس النعم وان يذبح بعد الجناية في الحرم مقرونا بالنية
والتسمية وان لا يتصدق به على غني ونحوه مما لا يجوز التصدق
عليه وان لا يستهلك بعد الذبح في الكفارة وان لا يشترك
من يريده لغير قربة فيما يتصور فيه الاشتراك كالبدنة وما
على المفرد جزا في الجنايات فعلى القارن والمتمتع الذي لم يتحلل
جزآن فيما يتعلق بالاحرامين الا في مجاوزة الميقات واذا اكره
حلالا محرما فالجزا على المحرم وان اكره محرم حلالا ان كان في صيد
الحرم فعلى المحرم جزا كامل وعلى الحلال نصفه وان كان في صيد
الحل فالجزا على المحرم ومن نوى رفض الاحرام زاعما انه يخرج
منه بهذا القصد وارتكب الجنايات فعليه دم واحد ولا
يخرج عن الاحرام فصل الاحصار في الحج هو المنع
عن الوقوف والطواف بعد الاحرام وفي العمرة عن الطواف
بعد وا وسبع او حبس او كسر او مرض متاخ او بموت محرم
او زوج للمراة بشرط مسافة سفر وعدمهما ابتدا او بطلاق
لها فيه عدة وبهلاك نفقة وراحلة وعجز عن مشي وضلالة
الطريق فاذا احصر المحرم بحجة او عمرة وازاد التحلل يجب

عليه ان بعث بهدي او ثمنه فيذهب عنه في الحرم ويجب ان يواعده
يوما يذبح فيه ليعلم وقت احلاله والقارن يبعث بهديين واذا
بعث الهدي فله ان يرجع واذا علم انه ذبح هديه في الحرم واراد ان
يتحلل يفعل ادنى ما يحصره الاحرام ولا يجب عليه الحلق والتقصير
بل يسن ولو ظن انه ذبح فظهر خلافه لزمه ما امر تكبه وان تعذر
البعث بقي محرما ولا يبعد ايضا اشتراط الاحلال عند الاحرام
شيا واذا زال الاحصار بعد البعث ويمكنه ادراك الهدي والحج
لزمه التوجه ولا يجوز له التحلل ويفعل بهديه ما شاء وان لم
يمكنه ادراك احدهما فلا يلزمه التوجه ثم ان حصل المحصر
بالذبح فان كان احرامه للحج فعليه قضاؤه وعمرة وان كان
قارنا فعليه قضاؤه وعمرتين وان كان معتمرا فعليه
عمرة ويجب نية القضاء اذا قضى بعد تحول السنة في الاصل

فصل من فاته الوقوف بعرفة فعليه ان يتحلل
بافعال العمرة صورة فيطوف ويسعى ثم يحلق او يقصر ان
كان مفردا او عليه قضاء الحج من قابل وان كان قارنا فان كان قد
طاف لعمرته اولا فهو كالمفرد والا فيطوف لعمرته ويسعى لها
ثم يطوف لفوات الحج ويسعى له ويحلق **فصل** اذا
مات من عليه الحج فان اوصى بالاحجاج عنه حج عنه ويسقط
الفرض وان لم يوص اثم وان تبرع عنه الورثة يجزيه ان شاء
الله تعالى ومن عليه الحج وعجز عن الاداء بنفسه عجزا يستمر الى
الموت وقد فرط في التاخير بان لم يخرج الى الحج في عامه يجب

عليه الاحجاج بشرط الامر وعدم اشتراط الاجرة وان يحج بمال المحجوج
عنه من وطنه ان اتسع الثلث والا فمن حيث يبلغ وان ينوي المامور
عن الامر في احرامه وان يحرم من الميقات ليقع حجه افاقيا وان يحج
المامور بنفسه دون امره لغيره وان لا يفسد حجه وان لا يخالف
فيما امر به وان يحرم بحجة واحدة لو احد وان لا يفوته الحج وان يحج عنه
الذي عينه والافضل ان يكون المامور قد حج عن نفسه والا فيكره
كراهة تحريم ان وجب عليه ولو احج رجلا حج ثم بقي بمكة جاز ه
والافضل ان يعود اليه وينفق المامور من مال الامر على نفسه
ما يحتاج اليه من طعام وادام وشراب وثياب ومركوب وثوابي
احرام واستيجار محمل ومنزل وقربة ونحوها وما يغسل به ثيابه
بالمعروف وفي ذلك كله لا دمن السراج وما يدهن به او يتداوى
واجرة الحلاق او الحجام الا ان يؤذن له وله ان يخلط دراهم النفقة
مع الرفقة ويودع المال ولا يدعو الى طعامه ولا يتصدق
ولا يقرض ولا يصرف الدنانير الا لحاجة ولا يشتري ماء للوضوء
ولا لغسل الجنابة بل يتيمم الا اذا وسع عليه الامر ولا ينفق
على من يخدمه الا اذا كان ممن لا يخدم نفسه وينفق نفقة وسط
ذاهبا وجايبا الى بلد الميت في طريق معتاد للحاج ومع انتظار
للقافلة في مكان ولو اقام اكثر من خمسة عشر ولو تعجل الى مكة
فهي من ماله الا ان يدخل عشر ذي الحجة ثم ما فضل من الزاد والماء
بعد رجوعه يرد على الورثة او الوصي الا ان يتبرع الورثة او وصى
له به الميت وينبغي للامر ان يفوض الامر الى المامور فيقول حج

مطلب
ان يكون المامور قد حج عن نفسه

على كيف شئت مفردا او قارنا او متمتعا وكذلك ان تمتع الفضل
من نفسك وتفتضه لنفسك فيهبه من نفسه وان كان
مريضا فليقبل الباقي لك وصيته والدما على المامور الا للاحصار
واصل حج المامور بطريق الفرض يقع عن الامر وقيل عن المامور نفلا
وللامر ثواب النفقة كما في حج النفل عن الغير اتفاقا لكن يسقط
الفرض عن الآمر اجماعا **فصل** العمرة سنة موكدة وحكمها
حكم الحج الا انه ليس لها وقت معين لكن يكره انشاؤها في يوم عرفة
وايام التشريق وانما لا تفوت ولا يجب بافسادها بدنة بل
شاة وكذا طوافها بنحو الجنابة وليس لها طواف قدوم ولا
طواف صدر ويقطع التلبية بالشروع في طوافها وان ميقاتها
الحل مطلقا وفرضها الاحرام والطواف وواجباتها السعي
والحلق او التقصير وافضل اوقاتها رمضان فعمرة فيه
تعدل حجة ويستحب الاكثار منها وافضل مواقيتها المقيم بمكة
التنعيم ثم الجعرانة ويكره فعلها في اشهر الحج لمن بمكة اذا كان
قصده ان يحج في تلك السنة **فصل** اذا قال على حجة او
عمرة لزمه سواء كان مطلقا او معلقا ولو نذر رمايه حجة او عمرة
فيحج قدر ما عاش ويجب الوصية بالبقية سواليه او متراخية
ولو قال على عشر حجج في هذه السنة لزمه العشرة في عشر سنين
ولو قال على ان احج على جمل فلان لزمه ولغت الزيادة ولو قال
على حجة الاسلام مرتين لا يلزمه شئ زايد واذا قال على المشي الى
بيت الله او مكة او زيارة الكعبة او قال على الحرام فعليه حجة

ولو قال على ان احج هذه السنة فحج في غيرها

اوعمرة

فلا ناتعالى عنقه ونحوه لاشئ عليه
ومن جعل على نفسه ان يحج صح

او عمرة ماشيا والبيان اليه ولو قال على المشى او الذهاب ونحوهما
الى الحرم او المسجد الحرام او مقام ابراهيم او الحجر الاسود او استار
الكعبة ونحوها لا يلزمه شئ ومن حلف ان يحج ماشيا فانه لا يركب
حتى يطوف طواف الزيارة وفى العمرة حتى يحلق والابتداء من بيته
ولو ركب فى اكثر الطريق لعذر او بغيره فعليه دم وفى الاقل
تصدق بقدره من قيمة الشاة ولو نذر ان يصلى فى مكان
فصلى فى غيره ولو دونه فى الفضل اجزاه والمسجد الحرام افضل
ثم مسجد النبى عليه السلام ثم مسجد المقدس ثم مسجد قبا
ثم الجامع ثم مسجد الحى **فصل** يستحب لقاصد
مكة بشك ان يهدى هديا ومن ساق بدنة واجب او تطوع
لا يحل الانتفاع بشعرها او لبنها وان اضطر الى الركوب او حمل
المتاع ضمن ما نقص بركوبه وحمله وتصدق به على الفقرا
ويبضح ضرعها بالماء البارد لقطع لبنها ان قرب ذبحها والا
حلبها وتصدق به وان يصرف لنفسه ضمن قيمتها واذا عطب
هدى التطوع فى الطريق نحره وصبغ قلادتها بدمها وضرب
بها صفحة سنامها ليأكل الفقرا فقط ولم يأكل منه هو ولا غيره
من الاغنيا فان اكل او اطعم غنيا ضمن ولا يلزمه عوضه
بخلاف ما اذا عطب هدى الواجب فانه يجب عليه ان يقيم
غيرها مقامها وصنع بالاول ما شا وكذا اذا اصابه عيب
مانع فلا يجوز مقطوع الاذن ولا اكثرها ولا مقطوع الذنب
او الالية والتى يبس ضرعها او ذهب ضوء احدى

عَيبها والعجفاء التي لا مخ لها والعرجاء التي يمنع عرجها من المشي
والمريضة التي لا تغتلف وكذا التي لا انسان لها والجلالة ويجوز
الجماء وهي التي لا قرن لها والمجبوبة والخصي والتي شقت اذنها
او ثقبت والحولاء والجربا ان كانت سمينة والحامل ولا تضر اصابة
العيب عند ارادة الذبح بالاضطراب وانقلاب السكين ولا
يجوز الا الثني وهو من الابل ما طعن في السادسة ومن البقر
ما طعن في الثالثة ومن الغنم ما طعن في الثانية الا انه
يجوز للجذع من الضان وهو ما اتى عليه اكثر الحول الا اذا كان
عظيم الجثة والذكر من المعز والضان افضل والانثى من الابل
والبقر ولو نذر هديا يلزمه ما يجزيه في الاضحية وادناه
شاة ويختص ذبحه بالحرم ولو نذر جزورا او بقرا او بدنة من
غير لفظ الهدي لزمه ولا يختص ذبحه بالحرم والبدنة شاملة
للبعير والبقرة والجزور خاصة بالابل ولو نذر شيئا مما سوى
النعم مما ينقل جاز اهداء عينه او قيمته الى مكة ولو تصدق
في غير مكة جاز ولو كان مما لا ينقل تتعين قيمته **فصل**
الحج افضل الاعمال بعد الصلاة والصوم والزكاة واداؤه عن
فرضه فالصدقة افضل وقيل الحج ولو وقفة لجمعة مزية
على غيرها بسبعين درجة والحج يهدم الصغاير والكباير والمظالم
والحج بالمال الحرام يسقط الفرض ولا يقبل وهو
والمحرم كالحلال اذ امات والمجاورة بالحرمين الشريفين لا تكره
وقيل تكره والمجاورة بمكة افضل عند الجمهور والموت بالمدينة

افضل اتفاقا ولا بأس باخراج تراب الحرم وليستحب حمل ماء زمزم
الي بلاده للتبرك وتكره الجارة بيوت مكة في الموسم وتكره
بيع اراضي مكة لابنا وها والفتوي علي جوازه وحكم لقطة الحرم
كغيره ومن جني في غير الحرم بان ارتد او قتل ونحوهما فمازال فيه
لا يتعرض له ولكن لا يباع ولا يواكل ولا يجالس ولا يودي الي
ان يخرج منه فينتصر منه وان فعل شيا من ذلك في الحرم
فيقام عليه الحد ومن دخل الحرم مكابرا مقاتلا قتل فيه ولا بأس
بدخول اهل الذمة المسجد الحرام وامر كسوة الكعبة الي السلطان
ان شا باعها وصرف ثمنها في مصالح البيت وان شا ملكها لاحد
وان شا فرقها علي الفقرا ولا بأس بالشرا منهم ولا يجوز اخذ شي
من طيب الكعبة وشمعها وزيتها للتبرك

فصل

ويستحب الاكثار من شرب ماء زمزم مستقبلا داعيا اللهم اني
اسئلك رزقا واسعا وعلما نافعا وشفا من كل داء والنظر في زمزم
عبادة ويجوز استعمالها للتبرك ويكره الاستنجا به ولا يستعمل
الا علي شي طاهر ويستحب دخول البيت المكرم بشرط عدم الايذا
وكذا الصلاة فيه والدعا خاضعا خاشعا معظما مستحيا غير
رافع راسه الي السقف ولا متوجه الي ما هناك مما يتعلق بالبنا
وكان بن عمر اذا دخلها مشي قبل وجهه حتي يكون بينه وبين
الجدار المقابل نحو من ثلاثة اذرع يصلي فيه ويقصد بمصلي
النبي صلي الله عليه وسلم ويجد الصلاة ويضع خده علي الجدار
ويأتي بالتسبيح والتحميد والتمجيد والصلاة والاستغفار

ثم يأتي الاركان والجوانب ويدعو بما شاء ويقول رب ادخلني
مدخل صدق واخرجني مخرج صدق اللهم يا رب البيت العتيق
اعتق رقابنا ورقاب ابائنا وامهاتنا واقاربنا واحبابنا واصحابنا
من النار اللهم كما ادخلتني بيتك فادخلني جنتك ويا خفي
الالطاف امنا مما نخاف والحجر من البيت على خلاف في مقداره
والدعا مستجاب تحت الميزاب ويسمى مصلى الاخيار كما ان
ماء زمزم شراب الابرار ومن المواضع المتبركة تلقا الحجر الاسود
على حاشية المطاف وقرب الركن العراقي وعند باب الكعبة
وفي الحفرة المشهورة بمقام جبريل والمجنة وبين الركنين
وعند الركن الشامي بحيث يكون باب العمرة خلف ظهره
ومصلى ادم عليه الصلاة والسلام وهو جانب الركن اليماني
ويستحب زيارة بيت خديجة رضي الله تعالى عنها ومولد
النبي صلى الله عليه وسلم ودار ابي بكر ومولد علي رضي
الله تعالى عنهما ودار الارقم وغار ثور وجبل حرا ومسجد
الراية ومسجد الغنم ومسجد الجن ومسجد الشجرة مقابله
ومسجد باجياد ومسجد على جبل ابي قبيس ومسجد بذي طوى
ومسجد العقبة بقرب منى ومسجد الجعرانة ومسجد عايشة بالتنعيم
ومسجد الكبش بمنى ومسجد عن يمين الموقف بعرفات ومسجد الخيف
وغار المرسلات بقربه ويستحب زيارة اهل المعلى وينوي من
دفن به من الصحابة والتابعين والاولياء الصالحين ولا يعرف
بمكة قبر صحابي الا انه راى لبعض الصالحين في المنام قبر خديجة

الكبرى رضى الله تعالى عنهما قرب فضيل بن عياض وسفيان بن عيينة
والقبر المنسوب لابن عمر غير صحيح وكذا المنسوب لابن الزبير ولابن ابي بكر
رضى الله تعالى عليهم اجمعين ثم ختم حجه بزيارة خاتم المرسلين
ليكون النسك ختامه مسك وان كان قد زاره وجعله وديعة
ووسيلة الى الله تعالى فقد حصل له الخير وتم الامر وبها كمل دين
صاحبها وخرج عن مقتضى كلمة لا اله الا الله محمد رسول الله
احيانا الله تعالى عليها وامانا لديها وبعثنا اليها امين يا رب
العالمين وقد افردت رسالة في الزيارة
النبوية المسماة بالدر المضية حامدا
مفوضا مصليا مسلما اولا واخرا
وباطنا وظاهرا ثم
الكتاب بحمد الله
وعونه وحسن
توفيقه
تم

رسالة المعدن العدني في فضل اويس القرني

لملا علي القاري الحنفي عامله الله
بلطفه الخفي وبره الوفي
بجاه سيدنا
محمد وآله
آمين

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله حق حمده • والصلاة والسلام على رسوله وعبده •
وعلى اله واتباعه وحزبه وجنده اما بعد فيقول الملتجي
الى حرم ربه الباري • علي بن سلطان محمد القاري • ان هذه مقالة
مشتملة على بيان بعض فضايل خير التابعين اويس القرني المسماة
بالمعدن العدني رجا ان يحصل لي دعوته بالمغفرة لذنوبي ويكون
وسيلة لستر عيوبي في الامر الدنيوي والاخروي فاعلم انه
جاء من طرق متكاثرة كادت ان تكون متواترة عنه صلى الله عليه وسلم
ان خير التابعين رجل يقال له اويس رواه الحاكم عن علي واحمد
وابن سعد عن عبد الرحمن وابو يعلى عن رجل من الصحابة ورواه مسلم
عن عمر بزيادة ولده والدة هو بها بر لو اقسم على الله لابره وكان
به بياض فمروه فليستغفر لكم وفي رواية له عنه بلفظ ان رجلا
ياتيكم من اليمن يقال له اويس لا يدع باليمن غير امر له قد كان به
بياض فدعي الله فاذهبه عنه الا مثل موضع الدرهم فمن لقيه
منكم فمروه فليستغفر لكم وروي بن سعد عن رجل مرسلا انه
عليه السلام قال خليلي من هذه الامة اويس القرني ورواه بن عدي
عن بن عباس سيكون في امتي رجل يقال له اويس بن عبد الله القرني
وان شفاعته في امتي مثل ربيعة ومضر وروي احمد في الزهد

وابو نعيم في الحلية عن محارب بن دثار وعن سالم بن ابي الجعد ان من
امتي لا يستطيع ان يأتي مسجده او مصلاه من العرى تجزه ايمانه ان
يسأل الناس منهم اويس القرني وفرات بن حيان وروي ابو يعلى
عن عمر انه سيكون في التابعين رجل من قرن يقال له اويس بن عامر
يخرج به وضح فيدعوا الله ان يذهبه عنه فيقول اللهم دع لي في
جسدي ما اذكر نعمتك علي فيدع له ما يذكر به نعمته عليه
فمن ادركه منكم فاستطاع ان يستغفر له فليستغفر له وروى
ابن ابي شيبة عن عائشة سيقدم عليكم رجل يقال له اويس كان
به بياض فدعا الله له فاذهبه الله فمن لقيه منكم فمروه
فليستغفر له وروي الخطيب وابن عساكر عن عمر بن الخطاب
الله عليه السلام قال يا عمر يكون في امتي في اخر الناس رجل
يقال له اويس القرني يصيبه بلاء في جسده فيدعوا الله عز
وجل فيذهب به الا لمعة في جنبه اذا راها ذكر الله فاذا لقيته
فاقرئه مني السلام وامره ان يدعو لك فانه كريم على ربه بار
بوالديه لو يقسم على الله لابره يشفع لمثل ربيعة ومضر
وروي بن سعد واحمد ومسلم والعقيلي والحاكم في مستدركه
عن عمر بلفظ يأتي عليكم اويس بن عامر مع امداد اهل اليمن من
مراد ثم من قرن كان به برص فبرئ منه الا موضع درهم له
والدة هو بها بر لو اقسم على الله لابره فان استطعت ان يستغفر
لك فافعل وروي بن ابي شيبة في مصنفه والحاكم في مستدركه
والبيهقي وبن عساكر عن الحسن مرسلا ولفظه يدخل الجنة بشفاعة

رجل من امتي اكثر من ربيعة ومضر قال الحسن هو اويس القرني
وروي الطبراني عن ابي امامة مرفوعا يدخل الجنة بشفاعة رجل
من امتي اكثر من عدد مضر ويشفع الرجل في اهله ويشفع على قدر
عمله وروي ابو نعيم عنه بلفظ يخرج من النار بشفاعة رجل
من امتي اكثر من ربيعة ومضر فهذه الاحاديث صريحة في ان
اويسا افضل التابعين باعتبار كثرة الثواب كما يشير اليه لفظ
خير التابعين فما ينافي قول بعضهم ان افضل التابعين سعيد بن
المسيب من اهل المدينة والحسن من اهل البصرة ومكحول من اهل
الشام وعلقمة من اهل الكوفة فانه محمول على انهم افضل التابعين
سعيد بن المسيب من اهل المدينة بمعنى اكثرهم علما والله سبحانه
اعلم وروي بن سعد ومسلم وابو عوانه والرويايي وابو يعلى
وابو نعيم والبيهقي في الدلايل عن اسيد بن جابر قال كان عمر
ابن الخطاب اذا اتى عليه امداد اهل اليمن سالهم افيكم اويس بن
عامر حتى اتى على اويس قال انت اويس بن عامر قال نعم قال
من مراد ثم من قرن قال نعم فسالك كان بك برص فبرات منه
الا موضع درهم قال نعم قال لك والدة قال نعم قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ياتي عليكم اويس
ابن عامر مع امداد اهل اليمن من مراد ثم من قرن كان به برص
فبرئ منه الا موضع درهم له والدة هو بها بر لو اقسم على الله لابره
فان استطعت ان يستغفر لك فافعل فاستغفر لي فاستغفر له فقال
له اين تريد قال الكوفة قال الا اكتب لك الى عاملها قال اكون في

غير الناس احب الي فلما كان من العام المقبل حج رجل من اشرافهم فوافى
عمر فسأله عن اويس فقال تركته رث الهيئة قليل المتاع قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يأتي عليكم اويس بن
عامر مع امداد اهل اليمن في مداد ثم من قرن كان به برص فبرئ
منه الا موضع درهم له والدة هو بها بر لو اقسم على الله لابره
فان استطعت ان يستغفر لك فافعل فاتى اويسا فقال استغفر لي
قال لقيت عمر قال نعم فاستغفر له ففطن له الناس فانطلق على وجهه
وفي رواية لابن سعد وابي نعيم والبيهقي في الدلايل وابن عساكر
عن اسيد بن جابر ايضا قال كان محدث بالكوفة يحدثنا فاذا
فرغ من حديثه تفرقوا ويبقى رهط فيهم رجل يتكلم بكلام
لا اسمع احدا يتكلم بكلامه فاحببته فقمت فقلت لاصحابي
هل تعرفون رجلا كان يجالسنا كذا وكذا فقال رجل من القوم انا
اعرفه ذاك اويس القرني قلت فتعلم منزله قال نعم فانطلقت
معه حتى ضربت حجرته فخرج الي قلت يا اخي ما حبسك عنا
قال العري وكان اصحابي يسخرون به ويؤذونه قلت خذ هذا
البرد فالبسه قال لا تفعل فانهم اذا يؤذونني ان رأوه على
فلم ازل به حتى لبسه فخرج عليهم فقالوا من قرون جذع برد
هذا فجافوا وضعه وقال الا تري فانثنيت المجالس فقلت ما تريدون
من هذا الرجل فقد اذيتموه الرجل يعري مرة ويكسى مرة فاخذ بضم
بلساني احذا شديدا فقضى ان اهل الكوفة وفدوا الي عمر فوفد رجل
ممن كان يسخر به فقال عمر هل هنا احد من اهل القرنيين فجاء ذلك

الرجل فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قال ان رجلا
يأتيكم من اليمن يقال له اويس لا يدع باليمن غير اما له وقد كان به
بياض فدعا الله فاذهبه عنه الا مثل موضع الدرهم فمن لقيه
منكم فليستغفر لكم قال فقدم علينا قلت ومن اين قال من
اليمن قلت ما اسمك قال اويس القرني قلت فمن تركت في اليمن
قال امي قلت اكان بك بياض فدعوت الله فاذهبه الله عنك
قال نعم قلت استغفر لي قال اويستغفر مثلي لمثلك يا امير
المؤمنين قال فاستغفر له قلت له انت احدث لانقار قني فاملس
مني فانبئت انه قدم عليكم الكوفة قال فجعل ذلك الرجل الذي
كان يسخر به ويحقره يقول ما هذا فينا وما نعرفه فقال عمر بلى
انه كان رجل كذا يصنع من شانه قال فينا يا امير المؤمنين رجل
يقال له اويس لنسخرنه قال ادرك ولا اراك تدرك فاقبل ذلك
الرجل حتى دخل عليه قبل ان ياتي اهله فقال له اويس ما هذه
بعادتك قال سمعت عمر يقول فيك كذا وكذا فاستغفر لي
يا اويس قال لا افعل حتى يجعل لي عليك ان لا تسخر لي فيما بعد
ولا تذكر الذي سمعته عن عمر الي احد فاستغفر له قال استيقر فما
لبثنا ان فشا فينا امره في الكوفة فدخلت عليه فقلت له
يا اخي الا ارى العجب ونحن لا نشعر قال ما كان لي في هذا
ما انبلغ به في الناس وما يجري كل عبد الا بعمله ثم املس منهم
فذهب وروى ابو نعيم في المعرفة والبيهقي في الدلايل وابن
عساكر عن صعصعة بن معاوية قال كان اويس بن عامر من

التابعين رجل من قرن وان عمر بن الخطاب قال اخبرنا رسول
الله صلى الله عليه وسلم انه سيكون في التابعين رجل من قرن
يقال له اويس بن عامر يخرج به وضح فيدعوا الله ان يذهبه عنه فيذهبه
فيقول اللهم ردع لي في جسدي ما اذكر به نعمتك علي فمن ادركه
منكم واستطاع ان يستغفر له فليستغفر له وروى الخطيب وابن
عساكر وقالا حديث غريب جدا عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب
عن عمر بن الخطاب قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم
يا عمر فقلت لبيك وسعديك يا رسول الله فظننت انه يبعثني
في حاجة قال يا عمر يكون في امتي في اخر الناس رجل يقال له اويس
القرني يصيبه بلاء في جسده فيدعوا الله فيذهب به الا لمعة
في جنبه اذا راها ذكر الله عز وجل فاذا لقيته فاقرئه مني السلام
ومره ان يدعوا لك فانه كريم على ربه بارهوا لدته لو يقسم على
الله لابره يشفع لمثل ربيعة ومضر قال عمر فطلبته حياة
رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم اقدر عليه وطلبته خلافة
ابي بكر فلم اقدر عليه وطلبته شطر امارتي فبينا استقرئ
الرفاق واقول فيكم احد من مراد فيكم احد من قرن فيكم اويس
القرني فقال شيخ من القوم هو بن اخي انك تسأل عن رجل وضيع
الشان ليس مثلك يسأل عنه يا امير المومنين قلت اراك
فيه من الها لكين فردهم الكلام الاول فبينا انا كذلك اذ
رفعت لي راحلة رثة الحال تحتها رجل رث الحال فوقع في
خلدي انه اويس القرني قلت يا عبد الله انت اويس القرني

فيدعو له في جسده ما يذكره نعمة عليه مع

قال نعم قلت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ عليك
السلام قال علي رسول الله صلى الله عليه وسلم السلام وعليه
يا امير المومنين قلت وياامرك ان تدعولي فكتت القاه في كل
عام فاخبره بذات نفسي ويخبرني بذات نفسه وروي بن عساكر
عن الحسن قال قال رسول الله صلى عليه وسلم يدخل بشفاعة
رجل من امتي الجنة اكثر من ربيعة ومضر امما اسمى ذلك الرجل
قالوا ابلي قال ذلك اويس القرني يا عمر ان ادركته فاقره مني
السلام وقل له حتى يدعولك واعلم انه كان فيه وضح
فدعا الله فرفع عنه ثم دعاه فرد عليه بعضه فلما كان في خلافة
عمر قال عمر ومر بالموسم ليجالس كل رجل منكم الا من كان من قرن
فجلس الا رجلا فدعاه فقال هل تعرف فيكم رجلا اسمه اويس قال
وما تريد منه فانه رجل لا يعرف يأوي الحرابات لا يخالط الناس فقال
اقرأ مني السلام وقل له حتى يلقاني فابلغه الرجل رسالة عمر فقدم
عليه فقال عمرات اويس فقال نعم يا امير المومنين فقال صدق
الله ورسوله هل كان بك وضح فدعوت الله فرفعه عنك ثم
دعوته فرد عليك بعضه فقال نعم من اخبرك به فوالله ما اطلع
عليه غير الله قال اخبرني رسول الله صلى الله عليه وسلم وامرني ان
اسيلك حتى تدعولي وقال يدخل الجنة بشفاعة رجل من امتي اكثر
من ربيعة ومضر ثم سماك فدعا لعمر ثم قال له حاجتي اليك
يا امير المومنين ان تكتمها علي وتاذن لي في الانصراف ففعل فلم
يزل مستخفيا من الناس حتى قتل يوم نهاوند فيمن استشهد

وروي بن عساكر عن سعيد بن المسيب قال فاوي عمر بن الخطاب وهو
على المنبر يحي يا اهل قرن فقام مشايخ فقالوا نعم يا امير المؤمنين
قال اي في قرنك من اسمه اويس فقال شيخ يا امير المؤمنين ليس
فينا من اسمه اويس الا مجنون يسكن القفار والرمال لا يالف ولا
يؤلف فقال ذاك الذي اعنيه اذا قدمتم الي قرن فاطلبوه
وبلغوه سلامي وقولوا له ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يبشرني بك وامرني ان اقرا عليك سلامه فعادوا الي قرن فطلبوه
فوجدوه في الرمال فابلغوه سلام عمر وسلام رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال عرفني امير المؤمنين وشهر باسمي السلام على
رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم صل عليه وعلى اله وهام
على وجهه فلم يوقف له بعد ذلك على امر دهر ثم عاد في ايام
علي فقاتل بين يديه فاستشهد في صفين وروي ابو يعلى وابن
مندوية وبن عساكر عن صعصعة بن معاوية قال كان
عمر بن الخطاب يسال وفد اهل الكوفة اذا قدموا عليه اتعرفون
اويس بن عامر القرني فيقولون لا وكان اويس رجلا يلزم
المسجد بالكوفة فلا يكاد يفارقه وله بن عم يغشى السلطان
ويوذي اويسا فوفد بن عمه الي عمر بن الخطاب فيمن وفد من
اهل الكوفة فقال عمر اتعرفون اويسا لم يبلغ ان تعرفه انما
هو انسان دون وهو بن عمي فقال له عمر ويلك هلكت ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا انه سيكون في
التابعين رجلا يقال له اويس بن عامر القرني فمن ادركه منكم واستطاع

اويس بن عامر القرني التابعي رضي الله عنه

ان يستغفر له فليفعل فاذا رايته فاقرئه مني السلام ومره ان يفد
الي فوفد اليه فلما دخل عليه قال انت اويس بن عامر القرني انت
الذي خرج بك وضح من برص فدعوت الله ان يذهبه فاذهبه
فقلت اللهم انق علي في جسدي ما اذكر به نعمتك قال
واني دريت يا امير المومنين والله ان اطلعت على هذا بشرا
قال اخبرني رسول الله صلى الله عليه وسلم انه سيكون في
التابعين رجل يقال له اويس بن عامر القرني يخرج به وضح من برص
فيدعوا الله ان يذهبه عنه فيفعل فيقول اللهم اترك في جسدي
ما اذكر به نعمتك ففعل فمن ادركه واستطاع ان يستغفر
له فليفعل فاستغفر لي يا اويس قال غفر الله لك يا امير
المومنين قال ولك ليغفر الله يا اويس بن عامر فقال الناس
استغفر لنا يا اويس فراع فمار ري حتى الساعة ورواه بن
عساكر عن نهشل بن سعيد عن الضحاك بن مزاحم عن بن عباس
قال مكث عمر يسال عن اويس القرني عشر سنين فذكر انه
قال يا اهل اليمن من كان من مراد فقام من كان من مراد وقعد
اخرون فقال افيكم اويس فقال رجل يا امير المومنين لا نعرف
اويسا ولكن لي بن اخ يقال له اويس هو اضعف وامهن عن
ان يسال مثلك عن مثله قال له ايجرمنا هو قال نعم هو
بالاراك بعرفة يرعى ابل القوم فركب عمر وعلي على حمار بن ثم
انطلقا حتى اتيا الاراك فاذا هو قايم يصلي يضرب ببصره
نحو مسجده قد دخل بعضه في بعض فلما راياه فقال احدهما

ا ذهذه نافية بمعنى ما

٢ اي فذهب واستخفى

ان يك احد الذي نطلب فهذا هو فلما سمع حسهما حفق وانصرف
فسلما عليه فرد عليهما وعليكما السلام ورحمة الله وبركاته
قالا له ما اسمك رحمك الله قال انا راعي هذه الابل قالا اخبرنا
باسمك قال انا اجير القوم قالا ما اسمك قال انا عبد الله
قال له علي قد علمنا ان من في السموات والارض عبيد الله
فانشدك برب هذه الكعبة ورب هذا الحرم ما اسمك
الذي سمتك به امك قال وما تريد الي بذلك قال انا
اويس بن يزار فقالا له اكشف لنا عن شقك الايسر فكشف
لهما فاذا المعة بيضا قدر الدرهم من غير سوء فابتدراه يقبلان
الموضع ثم قالا له ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امرنا
ان نقرؤك السلام وان نسالك ان تدعو لنا قال ان دعائي
في شرق الارض وغربها لجميع المؤمنين والمؤمنات فقالا ادع
لنا فدعا لهما وللمؤمنين والمؤمنات فقال له عمر اعطيك
شيا من رزقي او من عطائي تستعين به فقال نوباي جديدان
ونعلاي مخصوفتان ومعي اربعة دراهم ولي فضلة عند
القوم فمتى افتى هذا انه من امثل جمعة امثل الشهرا ومن امثل
شهرا امثل سنة ثم رد على القوم ابلهم ثم فارقهم فلم
ير بعد ذلك وروى بن عساكر ايضا عن علقمة بن مرثد الحضرمي
قال انتهى الزهد الى ثمانية نفر من التابعين عامر بن عبد الله
القيسي واويس القرني وهرم بن حيان العبدي والربيع بن خثيم
الثوري وابي مسلم الخولاني والاسود بن يزيد ومسروق بن

الاجدع والحسن بن ابي الحسن البصري فاما اويس القرني فان
اهله ظنوا انه مجنون فبنوا له بيتا على باب دارهم وكان
يأتي عليهم الستة والستتان لا يرون له وجها وكان طعامه مما
يلتقط من النوى فاذا امسى باعه لافطاره وان اصاب حشفا
حبأها لافطاره فلما ولي عمر بن الخطاب قال يا ايها الناس
قوموا بالموسم فقاموا فقال الا اجلسوا الا من كان من اهل
اليمن فجلسوا فقال الا اجلسوا الا من كان من اهل الكوفة
فجلسوا فقال الا اجلسوا الا من كان مراد فجلسوا فقال
الا اجلسوا الا من كان من قرن فجلسوا الا رجلا وكان عمر
اويس فقال له عمر اقرني انت قال نعم قال اعرف اويسا
قال وما نسالك عن ذلك يا امير المومنين فوالله ما فينا اخق
منه ولا اجن منه ولا احوج منه فبكى عمر قال بك لا به
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يدخل الجنة
بشفاعته مثل ربيعة ومضر فهذه الاحاديث دالة
على جلالة اويس ورفعة قدره وعلى جهالة عمه وخفاء امره
ويشكل بقول الشيخ علاء الدين الدولة السمناني من ان القطب
في زمان النبي الامي صلى الله عليه وسلم عم اويس القرني عصام
فحري ان يقول اني لاجد نفس الرحمن من قبل اليمن وهو
مظهر خاص للتجلي الرحماني كما كان النبي صلى الله عليه وسلم
خاصا للتجلي الالهي المخصوص باسم الذات وهو الله سبحانه
انتهى ولا يخفى ان عصاما هذا ليس له ذكر في الوجود لا خاصا

ولا عاما

وَلا عامًّا وعلى تقدير ثبوته بالنقل او الكشف المقبول لاهل
العقل ليستبعد ان تكون القطبية له مع وجود الخلفا الاربعة
الذين هم افضل الخلق بعد الانبيا باجماع الامة فالظاهر
انه عليه السلام قطب دايرة الوجود للسابقين واللاحقين
في مقام الشهود ولا شك انه قطب الارشاد لجميع العباد
في سايرالبلاد وتكون هذه النسبة الحالية والرتبة
القطبية منتقلة الى خلفايه الراشدين المهديين
وهل جرا الى من يكون الجامع بين العلوم الشرعية والمعارف
اللدنية وانما قطب الابدال الذي في زمنه عليه الصلاة
والسلام فاظن انه الذي في ظني انه اويس القرني على
انه قال الامام اليافعي وقد سترت احوال القطب وهو
الغوث عن العامة والخاصة غيرة من الحق عليه وتوييده
ما ورد في الحديث القدسي اوليائي تحت قبائي لا يعرفهم
غيري وحيث انجر المقال الى تحقيق الحال فلا بد من معرفة
الولي والقطب والاوتاد والابدال فاعلم ان مطلب الاوليا
الاولياء منهم المتقون الازكيا التابعون للانبيا كما قال تعالى
الا ان اولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون الذين امنوا
بايانتا وكانوا يتقون وقال عز وجل ان اولياؤه الا
المتقون ولكن اكثرهم لا يعلمون واقل مراتب التقوى
ان يتقي الشرك بالله واعلاها ان يكون له دوام الحضور
مع الله ويتقي خطور ما سواه وما بينهما المراتب العلية

لارباب المناقب الجلية لكن في عرف الفقها وسايرالعلما ان الولي
هو الذي يكتسب المامورات ويجتنب المحظورات ولم يكن مصرا
على الصغاير ولم يوجد مقرا على الكبايرثم منهم الخواص من
ارباب الاختصاص نقل علي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا تسبوا اهل الشام فان فيهم الابدال رواه الطبراني
وغيره وفي رواية عنه موقوفا وسبوا ظلمتهم وفي اخري
عنه لا تمسوا فان فيهم الابدال وفي اخري الابدال بالشام
والنجبا بالكوفة وفي اخري الا ان الاوتاد من انبا الكوفة
والابدال من اهل الشام وفي اخري النجبا بمصر والاخيار من
اهل العراق والقطب باليمن والابدال بالشام وبهم
قليل واخرج احمد عنه قال سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول الابدال بالشام وبهم اربعون رجلا
يسقى بهم الغيث وبينتصر بهم على الاعدا ويصرف عن اهل
الشام بهم العذاب واخرج بن ابي الدنيا عنه سالت
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الابدال وبهم سنون
رجلا فقلت يا رسول الله حلهم لي قال ليسوا بالمتنطعين
ولا بالمبتدعين ولا بالمتفحشين لم يبلوا امامانا لوا بكثرة
صلاة ولا صيام ولا صدقة ولكن بسخا الانفس وسلامة
القلوب والنصيحة لايتهم واخرجه الخلال في كرامات الاوليا
وفيه ولا بالمجبين بدل ولا بالمتفحشين وزاد في اخره انهم يا علي
في امتي اقل من الكبريت الاحمر وعن انس عن النبي صلى الله عليه

وسلم قال البدلاء اربعون رجلا اثنان وعشرون بالشام وثمانية
عشر بالفرات كلما مات منهم احد ابدل الله تعالى مكانه اخر فاذا جاء
الامر نبضوا كلهم فعند ذلك تقوم الساعة رواه الحكيم الترمذي
وفي رواية عنه ايضا مرفوعا ان الابدال اربعون رجلا
واربعون امراة كلما مات رجل ابدل الله مكانه رجلا وكلما
ماتت امراة ابدل الله مكانها امراة اخرجه الديلمي في مسند
الفردوس وفي رواية عنه ايضا ان ابدالا امتي لم يدخلوا الجنة
بكثرة صلاتهم ولا صيامهم ولكن دخلوا بسلامة صدورهم
وسخاوة انفسهم اخرجه بن عدي والخلال وزاد في اخره
والنصح للمسلمين وفي رواية اخري باسناد حسن عنه
انه عليه السلام قال لن تخلوا الارض من اربعين رجلا مثل خليل
الرحمن فبهم تسقون وبهم تنصرون ما مات احد الا ابدل
الله مكانه اخر قال قتادة لسنا نشك ان الحسن منهم وعن
ابن عباس قال ما خلت الارض من بعد نوح عليه السلام عن سبعة
يدفع الله بهم البلاء عن اهل الارض وعن بن عمر قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم خيار امتي في كل قرن خمسمائة
والابدال اربعون فلا الخمسمائة ينقصون ولا الاربعون كلما
مات رجل ابدل الله في الخمسمائة مكانه وادخل في الاربعين
مكانه قالوا يا رسول الله دلنا على اعمالهم قال يعفون عن
من ظلمهم ويحسنون الى من اساء اليهم ويتواسون فيما اتاهم
الله اخرجه ابو نعيم وغيره وفي رواية عنه مرفوعا لكل قرن

من امتي سابقون رواه ابو نعيم في الحلية والحكيم الترمذي وعن
ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لله عز
وجل في الخلق ثلاثمائة قلوبهم على قلب ادم ولله في الخلق اربعون
قلوبهم على قلب ابراهيم ولله في الخلق خمسة قلوبهم على قلب
جبرئيل ولله في الخلق ثلاثة قلوبهم على قلب ميكائيل ولله في الخلق
واحد على قلب اسرافيل فاذا مات الواحد ابدل الله مكانه من قلوبهم
الثلاثة واذا مات من الثلاثة ابدل الله مكانه من الخمسة واذا
مات من الخمسة ابدل الله مكانه من السبعة واذا مات من
السبعة ابدل الله مكانه من الاربعين واذا مات من الاربعين
ابدل الله مكانه من الثلاثمائة واذا مات من الثلاثمائة ابدل الله
مكانه من العامة فبهم يحيي ويميت وبهم يمطر وينبت وبهم يدفع البلا
قيل لابن مسعود كيف بهم يحيي ويميت قال لانهم يسالون الله
تعالى اكثار الامم فيكثرون ويدعون على الجبابرة فيهلكون
ويستسقون فيسقون ويسالون فتنبت لهم الارض ويدعون
فيدفع بهم انواع البلاء اخرجه ابن عساكر وقال بعضهم لم يذكر
النبي صلى الله عليه وسلم ان احدا على قلبه ادم لم يخلق الله في عالمي
الخلق والامر اعز واشرف واكرم والطف من قلبه صلى الله عليه
وسلم فقلوب الانبيا والاوليا والملايكة بالاضافة الى
قلبه كاضافة سايرالكواكب الى اضاءة الشمس ولعل ذلك
لانه مظهر الحق لجميع صفاته بخلاف غيره فانه يكون مظهرا
لبعض صفاته في صورة تجلياته على مكنونات مكنوناته

قلبه

وعن معاذ بن جبل قال قال صلى الله عليه وسلم ثلاث من كن فيه فهو من
الابدال الذين بهم قوام الدنيا واهلها الرضا بالقضا والصبر
عن محارم الله والغضب في ذات الله رواه الديلمي في مسند
الفردوس وعن ابي هريرة قال دخلت الى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال لي يا ابا هريرة يدخل على من هذا الباب الساعة رجل من احد
السبعة الذين يدفع الله تعالى عن اهل الارض بهم فاذا اجنثى
قد طلع من ذلك الباب افرع اجدع على راسه جزة من ما فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا هريرة هو هذا وقال عليه
السلام ثلاث مرات مرحبا بيسار وكان يرش المسجد ويكنسه
وكان غلاما للمغيرة بن شعبة ذكره الخلال وعن ابي الدرداء قال
ان الانبياء عليهم السلام كانوا اوتادا الارض فلما انقطعت
النبوة ابدل الله تعالى مكانهم قوما من امة محمد يقال لهم
الابدال لم يفضلوا الناس بكثرة صوم ولا صلاة ولا تسبيح ولكن
بحسن الخلق وبصدق الورع وحسن النية وسلامة قلوبهم
لجميع المسلمين والنصيحة لله تعالى رواه الحكيم الترمذي في نوادر
الاصول وعن بكر بن خنيس رفعه علامة ابدال امتي انهم لا يلعنون
شيا رواه ابن ابي الدنيا في كتاب الاولياء وعن الكناني يقول النقباء
ثلاثمائة والنجباء في كتاب الاولياء سبعون والبدلاء اربعون
والاخيار سبعة والعمد اربعة والغوث واحد فمسكن النقباء
المغرب ومسكن النجباء مصر ومسكن الابدال الشام والاخيار
سياحون في الارض والعمد في زوايا الارض ومسكن الغوث

مكة فاذا عرضت الحاجة من امر العامة ابتهل فيها النقباء ثم النجبا
ثم الابدال ثم الاخيار ثم العمد فان اجيبوا والا ابتهل الغوث
فلا يتم مسئلته حتى يجاب دعوته واخرج ابو نعيم في الحلية
عن ابي يزيد البسطامي انه قيل له انك من الابدال السبعة الذين
بهم اوتاد الارض فقال انا كل السبعة يعني ان مدار مهم علي
ورجوعهم الي فانه كان القطب حينيذ واخرج الشيخ ابو
نصر المقدسي في كتاب الحجة على تارك المحجة بسنده عن احمد بن
حنبل انه قيل له هل لله تعالى في الارض ابدال قال نعم قيل
من هم قال ان لم يكن اصحاب الحديث هم الابدال ما اعرف لله ابدالا
وقال سهيل بن عبد الله صارت الابدال ابدالا باربعة قلة
الكلام وقلة الطعام وقلة المنام وعزلة الانام واخرج ابو نعيم
في الحلية عن بشر بن الحارث انه سئل عن التوكل فقال اضطراب
بلا سكون رجل يضطرب بجوارحه وقلب ساكن الي الله تعالى
بلا حركة وهذا عزيز وهو من صفات الابدال واخرج عن معروف
الكرخي قال من قال في كل يوم عشر مرات اللهم اصلح امة محمد اللهم
فرج عن امة محمد اللهم ارحم امة محمد كتب من الابدال واخرج
عن ابي عبد الله الصنابحي قال ان احببتم ان تكونوا ابدالا فاحبوا
ما شاء الله ومن احب ما شاء الله تعالى لم ينزل به من المقادير شيء
الا احتبه **ثم اعلم** ان البغوي اخرج في تفسير
سورة شوري عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم
عن جبريل عن الله يقول الله عز وجل من اهان لي وليا فقد

بارزني بالمحاربة وانى لاغضب لاوليائي كما يغضب الليث الحرد
اي العضبان وما تقرب الي عبدي المومن بمثل ما افترضت عليه
وما يزال عبدي المومن يتقرب الى بالنوافل احببته فاذا احببته كنت له
سمعا وبصرا ويدا ومويدا ان دعاني اجبته وان سالني اعطيته
وما ترددت في شئ انا فاعله ترددي في قبض روح عبدي
المومن يكره الموت واكره مسائته وان من عبادي المومنين
لمن يسالني الباب من العبادة فاكفه عنه ان لا يدخله عجب
فيفسده ذلك وان من عبادي المومنين لمن لا يصلحه الا الصحة
ولو اسقمته لافسده ذلك وان من عبادي المومنين لمن لا يصلح
ايمانه الا السقم ولو اصححته لافسده ذلك انى ادبر عبادي لعلمي
بقلوبهم انى عليم خبير وقد اخرجه ابن ابي الدنيا في كتاب الاولياء عن
انس ايضا بطوله ولفظه ويقويه ما اخرجه البخاري في صحيحه
عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله
عز وجل من عادى لي وليا فقد اذنته بالحرب وما تقرب الي عبدي
بشئ احب الي مما افترضت عليه وما يزال عبدي يتقرب الي بالنوافل
حتى احبه فاذا احببته كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي
يبصر به ويده التي يبطش بها ورجله التي يمشي بها وان
سالني لاعطينه وان استعاذني لاعيذنه وما ترددت عن
شئ انا فاعله ترددي عن قبض نفس عبدي المومن يكره الموت
واكره مسائته ولا بد له منه وقد بينت معنى هذا الحديث في
شرح الاربعين والله الموفق والمعين ثم اعلم ان

حتى ص

لا يصلح ايمانه الا الغنى ولو
افقره لافسده ذلك و
ان من عبادي المومنين
لمن لا يصلح ايمانه الا
الفقر ولو اغنيته
لافسده ذلك وان
من عباد المومنين
لمن لا يصلحه صح

ما اشتهر على السنة العامة من انه اول من قلع جميع اسنانه لشدة
حزنه حين سمع ان سن النبي صلى الله عليه وسلم اصيب يوم احد ولم
يعرف خصوص اي سن كان بوجه معتمد فلا اصل له عند العلماء
مع انه مخالف للشريعة الغراء ولذا لم يفعله احد من الصحابة الكبرا
على ان فعله هذا عن لا يصدر الا عن السفها وكذا لا يثبت
نسبة الخرقة النبوية اليه ومنه الى بعض المشايخ مما لا يعتمد
عليه وكذا تلقين الذكر الخفي او الجلي ونسبته الى النبي صلى الله
عليه وسلم من طريق ابي بكر او علي لا يصح عند اهل الخبر بالاحاديث
والسير بل ولا يثبت بين علي والحسن البصري مادة الاجتماع مع
كونهما في عصر واحد بالاجماع وكذا طريق المصافحة الخاصة
المسلسلة على ما يدعيه بعض في السلسلة وجعلوه للعامة
مادة المشغلة للسير له نسبة متصلة فعليك بالكتاب والسنة
وما درج عليه جماعة الائمة من الزهد في الدنيا والرغبة في العقبى
والاقبال على المقصد الاسنى مع دوام الحضور مع المولى في الاولى
والاخرى رزقنا الله الزيادة المفسرة باللقا
في مقام الحسنى وسلام على
المرسلين والحمد لله رب
العالمين عدد الرسالة
بحمد الله
وعونه
م

رسالة رفع الجناح وخفض الجناح

بارجيزحه ثانيا في باب النكاح لملا علي
القاري نفعنا الله تعالى ببركاته
علوم يجاه سيدنا
محمد واله
وصحبه
لم

بسم الله الرحمن الرحيم رب زدني علما يا كريم

الحمد لله الذي زوج الارواح بالاشباح • واحل النكاح وحرم السفاح • والصلاة والسلام على من فصل بين الممنوع والمباح • وعلى اله واصحابه ارباب الفلاح والصلاح اما بعد فقد قال تعالى يا ايها الذين امنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن الا وانتم مسلمون اي متزوجون فانكم حينيذ كاملون وقال تعالى يا ايها الناس امنوا اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيرا ونساء واتقوا الله الذي تساءلون به والارحام ان الله كان عليكم رقيبا وقال تعالى والله جعل لكم من انفسكم ازواجا وجعل لكم من ازواجكم بنين وحفدة ورزقكم من الطيبات وقال تعالى هو الذي خلق من الماء بشرا فجعله نسبا وصهرا وكان ربك قديرا وقال تعالى وانكحوا الايامى منكم والصالحين من عبادكم وايمائكم ان يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله والله واسع عليم وقال تعالى ومن اياته خلق السموات والارض واختلاف السنتكم والوانكم ان في ذلك لايات للعالمين وقال صلى الله عليه وسلم من اراد ان يلقى الله طاهرا مطهرا فليتزوج الحرائر رواه ابن ماجة عن انس رضى الله عنه وقال صلى الله عليه وسلم اذا تزوج العبد فقد استكمل نصف عقله الدين فليتق الله في النصف

الثاني

الباقي رواه البيهقي في شعب الايمان عن عايشة رضي الله عنها
وقال صلى الله عليه وسلم تزوجوا الودود الولود فاني مكاثر
بكم الامم رواه ابوداود والنسائي عن معقل بن يسار وقال ٤
صلى الله عليه وسلم تزوجوا ابا الابكار فانهن اعذب افواها
وانتق ارحاما وارضى باليسير رواه ابن ماجة عن عتبة بن
عويم مرسلا وقال ٥ صلى الله عليه وسلم ما استفاد المؤمن
بعد تقوى الله خيرا له من زوجة صالحة ان امرها اطاعته
وان نظر اليها سرته وان اقسم عليها ابرته وان غاب عنها
نصحته في نفسها ومالها رواه ابن ماجة عن ابي امامة وقال ٦
صلى الله عليه وسلم ان اعظم النكاح بركة ايسره مونة رواه
البيهقي في شعب الايمان عن عايشة رضي الله عنها وقال ٧
صلى الله عليه وسلم ثلاثة حق على الله عونهم المكاتب الذي
يريد الاداء والناكح الذي يريد العفاف والمجاهد في سبيل
الله رواه الترمذي والنسائي وابن ماجة عن ابي هريرة
وقال ٨ صلى الله عليه وسلم يا معشر الشباب من استطاع
منكم الباه فليتزوج فانه اغض للبصر واحصن للفرج ومن لم
يستطع فعليه بالصوم فانه له وجاء رواه البخاري ومسلم
وقال ٩ صلى الله عليه وسلم الدنيا كلها متاع وخير متاع الدنيا
المراة الصالحة رواه مسلم عن عبد الله بن عمر رضي الله
عنهما وقال ١٠ صلى الله عليه وسلم تنكح المراة لاربع لمالها
ولحسبها ولجمالها ولدينها فاظفر بذات الدين تربت يداك

وقال ١١ صلى الله عليه وسلم تخيروا لنطفكم فانكحوا الاكفاء
وانكحوا اليهم رواه ابن ماجة والحاكم في مستدركه والبيهقي
في شعبه عن عايشه وقال ١٢ صلى الله عليه وسلم تخيروا
لنطفكم فان النساء يلدن اشباه اخوانهن واخواتهن رواه
ابن عدي وابن عساكر عن عايشة وقال ١٣ صلى الله عليه وسلم
تخيروا لنطفكم واجتنبوا هذا السواد فانه لون مشوه
رواه ابو نعيم في الحلية عن انس وقال ١٤ صلى الله عليه وسلم
تزوجوا النساء فان يأتين بالمال رواه البزار والخطيب عن
عايشة وقال ١٥ صلى الله عليه وسلم تزوجوا فاني مكاثر بكم
الامم ولا تكونوا كرهبانية النصاري رواه البيهقي عن
ابي امامه وقال ١٦ صلى الله عليه وسلم تزوجوا ولا تطلقوا
فان الله لا يحب الذواقين ولا الذواقات رواه الطبراني عن
ابي موسي وقال ١٧ صلى الله عليه وسلم تزوجوا ولا تطلقوا فان
الطلاق يهتز منه العرش رواه ابن عدي عن علي كرم الله وجهه
وقال ١٨ صلى الله عليه وسلم تناكحوا تكثروا فاني ابامي بكم
الامم يوم القيامة رواه عبد الرزاق في جامعه عن سعيد
ابن ابي هلال مرسلا وقال ١٩ صلى الله عليه وسلم احق الشروط
ان توفوا به ما استحللتم به الفروج رواه الشيخان
وقال ٢٠ صلى الله عليه وسلم اعلنوا هذا النكاح واجعلوه
في المساجد واضربوا عليه بالدفوف رواه الترمذي عن
عايشة رضي الله عنها وقال ٢١ صلى الله عليه وسلم فضل

ما بين الحلال والحرام الصوت والدف في النكاح رواه احمد
والترمذي والنسائي وابن ماجة وقال ٢٢ صلى الله عليه
وسلم افضل الشفاعة ان تشفع بين اثنين في النكاح
رواه ابن ماجة عن ابي رتيم وقال ٢٣ صلى الله عليه وسلم
من بركة المراة تيسير خطبتها بالانثى رواه ابن عساكر عن وائلة
وقال ٢٤ صلى الله عليه وسلم اربع من سنن المرسلين الحياء
والتعطر والسواك والنكاح رواه الترمذي عن ابي ايوب
وقال ٢٥ صلى الله عليه وسلم من اجتنب اربعا دخل الجنة
الدم والاموال والفروج والاشربة رواه البزار عن انس
وقال ٢٦ صلى الله عليه وسلم من احب فطرتي فليستن
بسنتي ومن سنتي النكاح رواه البيهقي عن ابي هريرة
وقال ٢٧ صلى الله عليه وسلم من اخذ بسنتي فهو مني
ومن رغب عن سنتي فليس مني رواه ابن عساكر وقال
عن ابن عمر وقال ٢٨ صلى الله عليه وسلم من رزقه الله امراة
صالحة فقد اعانه على شطر دينه فليتق الله في الشطر الباقي
رواه الحاكم عن انس وقال ٢٩ صلى الله عليه وسلم من وجد
شر لقلقة وقبقبة فقد وجبت له الجنة وقال ٣٠ صلى
الله عليه وسلم ان المراة خلقت من ضلع لن يستقيم لك على
طريقة وان استمتعت بها استمتعت بها وبها عوج وان
ذهبت تقيمها كسرتها وكسرها طلاقها رواه مسلم والترمذي
عن ابي هريرة وقال ٣١ صلى الله عليه وسلم اربع من اعطيهن

فقد اعطى خير الدنيا والاخرة قلبا شاكرا ولسانا ذاكرا وبدنا
على البلاء صابرا وزوجة لا تبغيه حوبا في نفسه وماله
رواه الطبراني عن ابن عباس رضي الله عنهما وقال ٣٢ صلى
الله عليه وسلم اربع من السعادة المراة الصالحة والمسكن
الواسع والجار الصالح والمركب الهني واربع من الشقاوة
الجار السوء والمراة السوء والمركب السوء والمسكن الضيق
رواه ابن حبان في صحيحه عن سعيد بن ابي وقاص وقال ٣٣
صلى الله عليه وسلم من كان موسرا الا ينكح فلم ينكح فليس
مني رواه الطبراني عن ابي نجيح وقال ٣٤ صلى الله عليه و
وسلم من تزوج امراة لعزها لم يزده الله الا ذلا ومن تزوجها
لمالها لم يزده الله الا فقرا ومن تزوجها لحسبها لم يزده الله
الا دناءة ومن تزوج امراة لم يريد بها الا ان يغض بصره
ويحصن فرجه او يصل رحمه بارك الله له فيها وبارك لها
فيه رواه الطبراني عن انس وقال ٣٥ صلى الله عليه وسلم
لا تزوجوا النساء لحسنهن فعسى حسنهن ان يرديهن ولا
تزوجوهن لاموالهن فعسى اموالهن ان تطغيهن ولكن
تزوجوهن على الدين ولامة حرماء سوداء ذات دين افضل
رواه ابن ماجة عن عبد الله بن عمرو وقال ٣٦ صلى الله عليه
وسلم اضمنوا لي ستا من انفسكم اضمن لكم الجنة اصدقوا
اذا حدثتم واوفوا اذا وعدتم وادوا اذا ائتمنتم
واحفظوا فروجكم وغضوا ابصاركم وكفوا ايديكم وقال

٣٧ صلى الله عليه وسلم ما من صباح الا وملكان ينيا دیان ويل
للرجال من النسا وويل للنسا من الرجال رواه ابن ماجة
والحاكم عن ابي سعيد وقال ٣٨ صلى الله عليه وسلم اكمل
المومنين ايمانا احسنهم خلقا وخياركم خياركم لنسايهم
رواه الترمذي وابن حبان في صحيحه عن ابي هريرة وقال ٣٩
صلى الله عليه وسلم دينار انفقته في سبيل الله ودينار انفقته في رقبة ودينار تصدقت به
انفقته على اهلك اعظمها اجرا الذي انفقته على اهلك على مسكين ودينارهم
رواه مسلم عن ابي هريرة وقال ٤٠ صلى الله عليه وسلم
خيركم بعد المايتين خفيف الحاذ رواه الخطيب عن انس
ويويده ما روي عن ابن مسعود مرفوعا ياتي على الناس زمان
لا يربي احدهم جرو كلب خير له من ان يربي ولدا من صلبه
ونسال الله العافية وحسن الخاتمة فهذه اربعون
حديثا جمعتها لالتماس بعض من الاصحاب هدانا الله واياه
الى طريق الصواب وكتبه مؤلفه يوم الجمعة في
اواسط شهر رمضان المعظم عام عشر بعد
الالف من الهجرة النبوية المصطفوية
على صاحبها افضل الصلوات
والتحية والحمد لله
وحده وصلى الله
على من لا
نبي بعده

رسالة فتح الاسماع في شرح السماع

لملا علي القاري نفعنا الله تعالى ببركاته
في الدين والدنيا والاخرة
بجاه محمد واله وصحبه
احمين يارب
العالمين
كم

بسم الله الرحمن الرحيم واستعين بفضله الكريم
الحمد لله خير الاسماء • خافض الارض ورافع السماء • الذي
ابتلى الخلق بانواع البلا • واصناف العنا كالفقر والغنا والفنا
والصلاة والسلام على سيد الانبيا وسند الاصفيا • وعلى
اله واصحابه نجوم الاقتدا والاهتدا • وعلى اتباعه واشياعه
من العلما والاوليا اما بعد • فيقول افقر
عباد الله الغني الباري • علي بن سلطان محمد القاري رأيت
كثيرا من مشايخ الزمان وعلما الدوران مالوا الى سماع الغنا
وقوم متابعة نزاع الهوي وعدلوا عن جادة صراط المستقيم
وطريق اهل الهدي واحلوا من منكرات الدين ما اجتمع على
حرمته ايمة المجتهدين وارباب المعرفة واليقين فاحببت ان
اذكر ما يتعلق به من الكتاب والسنة ونقول الاية من علما
الامة لتنكشف الغمة عن ارباب الهمة فاعلم ان الله
سبحانه قال في كلامه القديم ومن الناس من يشتري لهو الحديث
ليضل عن سبيل الله بغير علم ويتخذها هزوا اولئك لهم
عذاب مهين واذا تتلى عليه اياتنا ولى مستكبرا كان لم يسمعها
كان في اذنيه وقرا فبشره بعذاب اليم ففي هاتين الايتين
نهاية الوعيد وغاية التهديد لمن كان له قلب او القي السمع
وهو شهيد فمن يهوى الى الغنا الموجب للعنا ويعدل عن سماع
القران وما يتعلق به المقتضي لرفع الدرجات في دار البقا
فقوله من يشتري لهو الحديث اي يختار الكلام الذي يلهيه عن

250

كلام الملك العلام وما يتعلق به من سائر الاحكام قال مجاهد
يعني شري المغنيين والمغنيات فالمعنى من يشتري ذوي لهو الحديث
ويؤيده ما ذكره البغوي في تفسيره معالم التنزيل باسناده عن
ابي امامة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا يحل تعليم المغنيات ولا بيعهن وثمنهن حرام في مثل
هذا انزلت هذه الاية ومن الناس من يشتري لهو الحديث ليضل
عن سبيل الله ومامن رجل يرفع صوته بالغنا الا بعث الله عليه
شيطانين احدهما على هذا المنكب والاخر على هذا المنكب فلا يزالان
يضربان بارجلهما حتى يكون هو الذي يسكت ويسنده ايضا عن
ابن سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه
وسلم نهى عن ثمن الكلب وكسب الزمارة وقال محمول وهو
خبث التابعين من اهل الشام من اشترى جارية ضرابة ليمسكها
لغنائها وضربها مقيما عليه حتى يموت لم اصل عليه ان الله
تعالى يقول ومن الناس من يشتري لهو الحديث الاية وعن عبد الله
ابن مسعود وابن عباس والحسن البصري وعكرمة وسعيد بن
جبير قالوا لهو الحديث هو الغنا والاية نزلت فيه ومعنى
قوله يشتري لهو الحديث يستبدل ويختار الغنا والمزامير
والمعارف على القرآن وقال ابو الصهباء البكري سألت ابن
مسعود رضي الله عنه عن هذه الاية فقال هو الغنا والله
الذي لا اله الا هو يرددها ثلاث مرات قال الواحدي وعليه
اكثر المفسرين وقال تعالى افمن هذا الحديث تعجبون وتضحكون

وَلا تكونَ وَانتم سامِدونَ اي مغنون رواهُ عكرمة عن ابن عباس
وهو الغنا بلغة حمير وقالَ عز وجل وَاستفزز من استطعت
منهم بصوتك قالَ مجاهد هو الغنا والمزامير وقالَ عز وجل
وَالذين لا يشهدونَ الزور وقالَ محمد بن الحنفية هو الغنا
وَفي الترمذي نهينا عن صوتين احمقين فاجرين صوت عند نغمة
لهو ولعب ومزامير الشيطان وَفي صحيح البخاري تعليقا بصيغة
الجزم عن هشام بن عمار مرفوعا ليكونن من امتي قوم يستحلون الخمر
وَالحرير والمعازف وَالمعازف آلة الغنا وَالحاصل ان
ان الله سبحانه لم يشرع الغنا مفردا فضلا ان يكون مع الدف
وَالشبابة وغيرها من الالات المطربة الا ما يجيء من الاستثنا
في العرس فحال الحدا وَفي مسند الفردوس حديث مرفوع الى
النبي صلى الله عليه وسلم انه قالَ ابليس اول من ناح وَاول
من تغنى وَقد صح ان ابا بكر الصديق سماه مزمور الشيطان
بحضوره صلى الله عليه وسلم فاقره ولم ينكر عليه وَقالَ ابراهيم
النخعي وهو من اجلا التابعين من اهل الكوفة ومن جملة مشايخ
امامنا الاعظم وتمامنا الاقدم الغنا ينبت النفاق في
القلب وكان اصحابنا ياخذون بافواه السكك ويحرفون
الدفوف وقالَ الفضيل ابن عياض وهو من اكابر التابعين
وصلحايهم ومن تلاميذ ابي حنيفة واصحابه الغنا رقية الزنا
وقالَ ابن جريج لهو الحديث هو الطبل وقيل الغنا منفذة للغنا
ومجلبة للغنا ومفسدة للقلب وسخطة للرب وعن ابن عباس

وعن

وغيره من الصحابة والتابعين كل كلام سوي كتاب الله وسنة رسوله
وسيرة الصالحين فهو لهو وقال القشيري في تفسيره ان لهو الحديث كل
ما يشغل عن الله ذكره ويجيء عن الله سماعه وفكره والمقترف عدا
بهمته والمتشبث بعلته لا يزيده كثرة الوعظ الا نفورا عن ربه وتباعدا
عن قربه فسماعه كلا سماع ووعظه هبا وضياع وفي التفسير المأثور
المسمى بالدر المنثور اخرج احمد والترمذي وابن ماجة وابن ابي الدنيا
في ذم الملاهي وابن جرير وابن المنذر وابن ابي حاتم والطبراني وابن
مردويه والبيهقي عن ابي امامة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
لا تبيعوا المغنيات ولا تشتروهن ولا تعلموهن ولا خير في تجارة
فيهن وثمنهن حرام وفي مثل هذا انزلت هذه الاية ومن الناس من ....
يشتري لهو الحديث الى اخرها واخرج ابن ابي الدنيا في ذم الملاهي وابن
مردويه عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان الله حرم المغنية وبيعها وثمنها وتعليمها والاستماع اليها
ثم قرأت ومن الناس من يشتري لهو الحديث واخرج البخاري في
الادب المفرد وابن مردويه وابن جرير وابن ابي حاتم وابن مردويه
والبيهقي في سننه عن ابن عباس لهو الحديث هو الغناء واشباهه
واخرج ابن ابي حاتم عن الحسن قال انزلت هذه الاية ومن الناس
من يشتري لهو الحديث في الغناء والمزامير واخرج ابن ابي الدنيا في
والبيهقي في سننه عن ابن مسعود قال الغناء ينبت النفاق في القلب
كما ينبت الماء الزرع واخرج ابن ابي الدنيا والبيهقي في سننه عن ابن مسعود
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الغناء ينبت النفاق في القلب كما

ينبت الماء البقل واخرج بن ابي الدنيا والبيهقي في الشعب عن بن مسعود قال
اذا ركب الرجل الدابة ولم يسم ردفه شيطان فقال نعن فان كان لا يحسن
قال له تمن واخرج بن ابي الدنيا عن القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق احد الفقها
السبعة من اهل المدينة واحد الاجلاء التابعين انه سئل عن الغنا فقال
انها لا عنه واكرهه لك قال السايل احرام هو قال يا بن اخي اذا ميز الله الحق
من الباطل ففي ايهما يجعل الغنا لكن عن بن جريج انه كان يرخص في السماع
فقيل له يولى به يوم القيامة في جملة حسناتك او سيآتك فقال لا في
الحسنات ولا في السيات لانه شبيه باللغو قال تعالى لا يؤاخذكم الله
باللغو في ايمانكم فهو من المباحات واما الطبل الخانات فهو من البدع
التي لا باس بها اذا صحت النية فيها ودعت الحاجة اليها وقد جوز
الفقها الوصية بطبل الحرب وقالوا انه مما يرهب العدو ولكن لم يكن في
غزواته طبل قط فتركه تاسيا به عليه السلام اولى فان الخير كله في
اتباعه تركا وفعلا واخرج بن ابي الدنيا والبيهقي عن الشعبي قال لعن
الله المغني والمغنى له وعن عمر بن عبد العزيز انه كتب الى مودب ولده
ليكن اول ما يعتقدون من ادبك بغض الملاهي التي يبدو هامن الشيطان
وعاقبتها سخط الرحمن واخرج بن ابي حاتم عن علي بن حسين
قال ما قدست امة فيها البربط واخرج الحاكم في الكنى عن عطا
الخراساني قال نزلت هذه الاية ومن الناس من يشتري لهو الحديث
في الغنا والطبل والمزامير واخرج روي الخطيب عن علي انه عليه
السلام نهى عن ضرب الدف ولعب الصنج وضرب الزمارة وروي بن
عساكر عن انس من قعد الى قينة يسمع منها صب الله في اذنيه الانك

يوم القيامة وروي عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال كان
ابليس اول من ناح واول من غنى ابليس واخرج بن ابي الدنيا عن الحسن
قال صوتان ملعونان مزمار عند نعمة ورنة عند مصيبة واخرج
الديلمي عن زيد بن ارقم قال بينما النبي صلى الله عليه وسلم يمشي
في بعض سكك المدينة اذ مر بشاب وهو يغني توقف عليه فقال
ويحك ياشاب هل لا بالقران تغني قالها مرارا ويؤيده قوله عليه
السلام زينوا القران باصواتكم رواه احمد وغيره وفي رواية
فان الصوت الحسن يزيد القران حسنا واخرج بن ابي الدنيا
والبيهقي عن نافع قال كنت اسير مع عبد الله بن عمر في طريق
فسمع زمارة راع فوضع اصبعيه في اذنيه ثم عدل عن الطريق
فلم يزل يقول يا نافع اتسمع حتى قلت لا فاخرج اصبعيه وقال
هكذا رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع فتامل ايها المومن
اللبيب ان قلب الحبيب مع كمال قربه من حضور ربه اذا كان سماع
زمارة الراعي يشغله عن ذكره وتامل فكره فكيف بسمع لغيره
ان يستحسن سماع الزمارة والرباب وامثالها مما هو مستعمل
في مجالس الفساق عند الجهل احوالها والجهل امثالها وما
احسن من قال من ارباب الحال اكره الدنيا لسرعة فنايها وكره
عنايها وخسة شركايها بل يتعين على ارباب الكمال ان يقتدوا
به عليه السلام في جميع الافعال فان بركة الصفا في الاحوال انما
تكون بقدر المتابعة الا ترى ان فتح العين في الصلاة مع كونه
سبب التفرقة من غمضها مع تصور الحضور والجمعية ثم المشايخ

انما يليق بهم ان يعملوا بالعزيمة دون الرخصة وتكون جميع اعمالهم
وفق السنة وترك الشهوة ومما يكون احوط في الدين هو طريق
ارباب اليقين من المجتهدين لغم اجاز النبي صلى الله عليه وسلم
الغنا المجرد عن الاوتار والآلات في العرس والعيد ونحوهما
من الاوقات لاسيما اذا كان مشتملا على محاسن الكلمات فقد
روي ابو نعيم عن عامر بن سعد قال دخلت على قرظة بن كعب
وثابت بن يزيد وابي مسعود الانصاريين واذا عندهم جواري
واشياء فقلت تفعلون هذا وانتم اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم
فقالوا ان كنت تسمع والا فامض فان رسول الله صلى الله عليه
وسلم رخص لنا في اللهو عند العرس وظاهر هذا الحديث ان جواز
اللهو في العرس من خصائص الابكار ويدل عليه ما روي ابن ماجة
عن عايشة رضي الله عنها قالت ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم دخل علينا حين تزوجت ابنة ابي لهب فقال يا عايشة
اما كان معكم لهو فان الانصار يعجبهم اللهو وفي رواية اخرى
له عنها ان الانصار قوم فيهم غزل فلو ارسلتم من يقول اتيناكم
اتيناكم فحيانا واحياكم ومثله عن ابن عباس وفي رواية الحاكم
عنها هل كان معكم من لهو فان الانصار يعجبون اللهو وفي
رواية البخاري عنها ما كان معكم لهو فان الانصار يعجبهم اللهو
وفي رواية احمد عنها اهديتم الجارية فهل ارسلتم معها من
يغنيهم يقول اتيناكم اتيناكم فحيونا نحييكم فان الانصار
قوم فيهما غزل واما الدف فمباح في العرس ونحوه لقوله عليه

السلام

السلام اعلنوا هذا النكاح واجعلوه في المساجد واضربوا عليه
بالدفوف رواه الترمذي عن عايشة رضي الله عنها وفي معناه
اوقات السرور كقدوم الغايب وولادة الولد وعند ختانه
وحفظه للقران ويدل على هذا من النقل انشاد النساء على
السطوح بالدف والالحان عند قدوم رسول الله صلى الله
عليه وسلم
طلع البدر علينا • من ثنيات الوداع •
وجب الشكر علينا • ما دعا لله داع •
وقولهن
نحن جوار من بني النجار • وحبذا محمد من جار •
وقد صرح بعض علمائنا بان الدف انما يكون مباحا في العرس
اذا لم يكن فيه جلاجل على طبق دفوف السلف وروي احمد
عن عايشة رضي الله عنها ان بعض الجواري كن يغنين ايام
عيد فنهاهن ابو بكر رضي الله عنه فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم دعهن يا ابا بكر فانها ايام عيد لنعلم اليهود ان في
ديننا فسحة واني ارسلت بالحنيفية السمحة وروي بن عساكر
عن الشعبي قال مر عياض الاشعري بالانبا في يوم عيد فقال
مالي لا ارامم يقلسون فانه من السنة وفي رواية مالي لا ارامم
يقلسون كما كانوا يقلسون على عهد رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال يوسف بن عدي التقليس ان تقعد الجواري
والصبيان على افواه الطريق يلعبون بالطبل وغير ذلك

ومن الغنا المباح الحداء فقد روى ابو نعيم وابن مندة عن ابي الهيثم
عن انس قال كان البراء بن مالك حسن الصوت وكان يرتجز لرسول
الله صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره وروى ابو نعيم وابن
منده عن ابي الهيثم بن التيهان عن ابيه انه سمع النبي صلى الله
عليه وسلم يقول في مسيره الى خيبر لعامر بن الاكوع حدثنا من
هناتك فترك ير تجز لرسول الله صلى الله عليه وسلم وروي عن
انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يحدى له في السفر وان
الحبشة كانت تحدو ابا للنسا والبراء بن مالك كان يحدو ابا الرجال
وروي ابن ماجة عن اسلم قال سمع عمر رضي الله عنه رجلا يتغنى
بفلاة من الارض فقال الغناء من ظلامة زاد الراكب وفي رواية
له عن مجاهد قال كان عمر بن الخطاب رضي الله اذا سمع الحادي
قال لا تعرض بذكر النسا واخرج ابن ابي الدنيا في الصمت عن العلا
ابن زياد ان عمر رضي الله عنه كان في مسير فتغنى فقال هلا
زجر عمونى اذ العمو واخرج ابن ماجة وابن عساكر عن خوات
ابن جبير قال خرجنا حجاجا مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه فسرنا
في ركب فيهم ابو عبيدة بن الجراح وعبد الرحمن بن عوف رضي الله
عنهما فقال القوم غنانا يا خوات فغناهم فقالوا غنانا من شعر
ضرار فقال عمر دعوا ابا عبد الله يتغنى من تثنيات فواده يعني
من شعره فما زلت اغنيهم حتى اذا كان السحر فقال عمر رضي الله
عنه ارفع لسانك يا خوات فقد اسحرنا هذا وروى الحكيم الترمذي
عن ابي موسى مرفوعا من استمع الى صوت غنا لم يؤذن له ان

يسمع الروحانيين في الجنة قيل ومن الروحانيون قال نزا اهل
الجنة وروي الديلمي اذا كان يوم القيامة قال الله عز وجل اين
الذين كانوا ينزهون اسماعهم وابصارهم عن مزامير الشيطان
ميزوهم فيتميزون في كثب المسك والعنبر ثم يقول للملايكة
اسمعوهم تسبيحي وتمجيدي فيسمعون باسماع لم يسمع السامعون
بمثلها قط وروي الطبراني والديلمي عن صفوان بن امية ان عمرو بن
قرة قال يا رسول الله كنت على الشقوة فلا ارانى ارزق الا من دفي
قناديل في العنا من غير فاحشة فقال لا اذن لك ولا كرامة
ولا نعمة عين كذبت عدو الله لقد رزقك الله حلالا طيبا
واخترت ما حرم الله عليك من رزقه مكان ما احل الله لك من
حلاله ولو كنت تقدمت اليك لفعلت بك وفعلت ثم عني وتب
الى الله واوسع على نفسك وعيالك حلالا فان ذلك جهاد في سبيل
الله واعلم ان عون الله مع صالحي التجار واما عبد الله بن جعفر فانه
كان يكثر العنا ولم يكن ذلك من بخاسته وغايته انه كان يرى
اباحته ويتواجد في السماع تواجدا عظيما على انه انما كان يسمع
غالبا من جواريه او من شخص لا ريبة في تلافيه بغير الة وجبت ان
المسئلة خلافية فلا يسر قول احد فيها حجة على غيره واما ما وقع
سئله من معاوية في بيت عبد الله بن جعفر على عنا جوار لعبد
الله بن جعفر فسأل معاوية عن ذلك فقال ان الكريم طروب فان
صح فمعناه ان ذا الطبع السليم والقلب القويم لو ترفيه المطربات
من غير قصد اللهوات وكان ذلك منه اعتذارا عن الحركة التي

صدرت منه على غير احتيال ومعاودة لم ينقل عنه احد اوه مع كثرتهم
وتتبعهم لعورته انه كان يسمع الغناء ويؤثره مع كمال قدرته عليه
فلا يكره لذة سماع الصوت الرقيق بالشعر الدقيق وانما تصدي عن
استماعه عنها لما فيه من الضرر الباطن والظاهر وكم من عاقل
يترك ما يستلذه ويستطيبه خشية الوقوع في ضرر يصيبه
وفي فتاوي قاضي خان استماع صوت الملاهي كالضرب بالقضيب
ونحو ذلك حرام ومعصية لقوله عليه السلام استماع الملاهي
معصية والجلوس عليها فسق والتلذذ بها من الكفر انما قال
ذلك على وجه التشديد وان سمع بغتة فلا اثم عليه ويجب عليه
ان يجتهد كل الجهد حتى لا يستمع لما روي ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم ادخل اصبعه في اذنيه ومما يؤيده كلام ابينا ما رواه الطبراني
والخطيب عن ابن عمر رضي الله عنهما انه عليه الصلاة والسلام نهى عن
الغناء الاستماع الى الغناء وعن الغيبة والاستماع الى الغيبة
وعن النميمة والاستماع الى النميمة والخطيب عن علي انه عليه السلام
نهى عن ضرب الدف ولعب الصنج وضرب الزمارة فالصنج الدمن
صفر يضرب احدهما على الاخر والزمارة الة ذات اوتار كذا في
النهاية ثم لا يخفى ان قوله والتلذذ بها من الكفر لو صح به الحديث
يمكن ان يحمل على معنى الاستحلال بها فوضع موضعه لانه غالبا
سببه قال واما قراءة اشعار العرب ما كان منها من ذكر الفسق
والخمر والغلام فمكروه لانه ذكر الفواحش انتهى وقوله مكروه اي
كراهة تحريم كما يدل عليه قوله لانه ذكر الفواحش ثم تقييده

باشعار العرب بان اشعار العجم بالاولى او مساوية فيكون التقييد
به مثلا لا مفهوم له **ثم اعلم** ان الغنا على ثلاثة اقسام
قسم ساذج لغير الة مع سلامة القول من الفتنة والملامة فذهب
قوم الى اباحته من غير الكراهة ونقل هذا عن جماعة من الصحابة والتابعين
والايمة المجتهدين في الدين كابي حنيفة ومالك والشافعي واحمد
وغيرهم واختاره القشيري وحكي الغزالي الاتفاق عليه وهو مذهب
الظاهرية حكاه ابن حزم وصنف فيه ونقل اجماع الصحابة والتابعين
عليه ونقل جوازه صاحب النهاية في شرح الهداية وقال بعضهم
اذا كان لدفع الوحشة عن النفس فلا باس به وبه اخذ شمس الايمة
السرخسي واستدل عليه بان انسا صاحب رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان يفعل ذلك واختاره من متاخري الايمة جماعة منهم
الامام عز الدين بن عبد السلام الشافعي والامام تقي الدين بن دقيق
العيد والامام بدر الدين بن جماعة ومن العلماء من قسمه الى مباح ومستحب
وجعل من المستحب الغنا في العرس ونحوه والمباح فيما سوي ذلك
قلت وهذا هو الاظهر لما قدمناه لذلك واما ما نقله
الطبري عن ابي حنيفة انه يكره ذلك ويجعل سماع الغنا من الذنوب
وكذلك سائر اهل الكوفة سفيان الثوري وحماد وابراهيم والشعبي
فينبغي ان يحمل على الغنا المقرون بالحان الفساق او مع الالات
المحرمة والقسم الثاني وهو سماع الغناء بالاوتار وسائر المزامير
فالمشهور من مذاهب الايمة الاربعة ان الضرب به وسماعه حرام
وحكي عن بعض المالكية والشافعية اباحته وبه قال شرذمة ممن

السلف وقد استدل القاضي ابو الطيب الطبري عن الائمة الاربعة
وجماعة من العلما بالقاظ على انهم رأوا تحريمه وكذا ذكر العلامة
ابراهيم بن جماعة المقدسي الشافعي في اقنايه للسماع فقال قاما
ابو حنيفة رحمه الله فمذهبه فيه اشد المذاهب وقوله فيه اغلظ الاقوال
وقد صرح اصحابه بان استماعه فسق والتلذذ به كفر وليس بعد
الكفر غاية واما مالك فانه لما سئل عنه فقال انما يفعله عندنا
الفساق وفي كتب اصحابه اذا اشتري جارية فوجدها مغنية فله
ان يردها بالعيب واما احمد بن حنبل فان ابنه عبد الله سأله
فقال يا بني المغنا يبيت النفاق في القلب ثم ذكر قول مالك
انما يفعله عندنا الفساق واما الشافعي فقد قال في كتب ادب
القضاء ان المغنا لهو مكروه يشبه الباطل وقال لاصحابه بمصر
خلفت ببغداد شيأ احدثته الزنادقة يسمونه التغبير يصدون
به الناس عن القرآن فاذا كان هذا قوله في التغبير وهو عبارة
عن شعر مزهد في الدنيا اذا غنى به المغنى ضرب بعض الحاضرين
بقضيب على طبع او مخدة ضربا موافقا للاوزان الشعرية
فليت شعري ماذا يقول في السماع الواقع في زماننا فانه انما
يتغنى فيه بالشعر الرقيق المشتمل على القدود والخدود و
والممنوع والشعور والحضور والعاشق والمعشوق والوصل
والهجر والاقبال والصد فمن قال باباحة هذا النوع فقد احدث
في دين الله ما ليس منه واحسن الاقسام ان نسمع المرأ بيانا
بديعة من رجل صالح بتحزين فنميح له بكا وحزنا على انقطاعه

عن باب مولاه فيستيقظ بذلك عن الغفلة في امر دينه ودنياه
ولو انه تغنى بالقران وحسن به صوته او سمعه من مقرئ مطرب
ذي قلب منيب لانتفع به اضعاف منفعته بالاشعار وهذا
كان سماع الصحابة وفيهم نزل واذا سمعوا ما انزل الى الرسول
ترى اعينهم تفيض من الدمع مما عرفوا من الحق وفي موضع اخر
تقشعر منه جلود الذين يخشون ربهم ثم تلين جلودهم وقلوبهم
الى ذكر الله وقد روي ان ابا بكر الصديق رضي الله عنه كان اذا
قرا القران لا يتمالك من البكا وكان عمر رضي الله عنه يمر بالاية
في ورده فتخنقه العبرة ويسقط ويلزم البيت اليوم واليومين
حتى يعاد ويحسب مريضا وهذا سماع السلف بخلاف الخلف
ولهذا قال الجنيد اذا رايت المريد يطلب السماع فاعلم ان فيه بقية
للبطالة وكان الفضيل يسميه رقية الزنا وقد امتنع الجنيد من
السماع لما فقد اهله من الاصحاب والاحباب وقال الذين كنا نسمع
منهم صاروا تحت التراب وقد قال الشافعي ما تصوف احد
بكرة النهار الا وقد حمق قبل العصر يعني فيقع في الدعوى بدون
المعنى ويقول ما يصنع بالسماع من عبد الرزاق من يسمع من الخلاق
ولنا علم الحرف ولهم علم الورق ومن خافته لم يدر انه لوا عبد
الرزاق وامثاله من الحفاظ الحذاق لما عرف هذا المغرور كيف
يستجي بالايقاد والقسم الثالث الغنا المتعارف بالدف
والشبابة وهي المقصبة المثقبة واختلف العلما فيه فذهب
طايفة الى التحريم وعليه الجمهور من الايمة الاربعة وهو مختار

النووي ومن تبعه من الشافعية كالرافعي والغزالي والامام عز
الدين بن عبد السلام وطايفة اخري من الاعلام وقد قال
ابن دقيق العيد لما سئل عن هذا فقال لم يرد حديث صحيح على
منعه ولا حديث صحيح على جوازه فهذه مسئلة اجتهادية
فمن اجتهد وادّاه اجتهاده الى التحريم قال به ومن اجتهد
وادّاه اجتهاده الى الجواز قال به واما الرقص مع انه نوع من
اللعب فذهبت طايفة الى الكراهة وذهبت طايفة الى الاباحة
منهم الرافعي والغزالي والنووي وذهبت طايفة الى التفرقة
بين ارباب الاحوال فيجوز لهم ويكره لغيرهم وهذا القول هو
المرضي عند جمهورهم وعليه اكثر الصوفية ولهذا قال
الجنيد الناس في السماع على ثلاثة اصناف العوام والزهاد
والعارفون اما العوام فحرام عليهم لبقاء نفوسهم واما الزهاد
فيباح لهم لحصول مجاهدتهم واما اصحابنا فيستحب لهم
ومما يدل على رخصة الرقص واباحته في الجملة ما روته عايشة
رضي الله عنها في الصحيح من رقص الحبشة في المسجد يوم عيد
وان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعاها فوضعت راسها
على منكبه قالت فجعلت انظر اليهم حتى كنت انا الذي انصرف
عن النظر اليهم وكذا ما روي ان جعفرا وعليا وزيدا تجلوا لما
قال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال من الثناء
عليهم فقال لعلي رضي الله عنه انت مني بمنزلة هارون من
موسى وقال لجعفر رضي الله عنه اشبهت خلقي وخلقي وقال

لزيد

لزيد انت منا ومولانا ثم اعلم ان ارتكاب الصغيرة لا يقدح
في الولاية واذا تكررت ورفعت الى الحكام لا يعزرون عليها لانهم
اولى من ستر ت عورته واقيلت عثرته قاله الامام عز الدين
ابن عبد السلام ومن ارتكب امرا فيه خلاف لا يعزر عليه لقوله
عليه السلام ادروا الحدود بالشبهات وقال الامام الشافعي
ان الله لا يعذب على فعل اختلف العلماء فيه ومعلوم من مذهب
اهل السنة والجماعة انه لا يكفر احد بذنب من اهل القبلة واختلاف
الايمة رحمة في هذه الامة قال تعالى ما جعل عليكم في الدين من
حرج وقد ورد بعثت بالحنيفية السمحة وقال الامام عز
عبد السلام ان الله تبارك وتعالى لم يوجب على احد ان يكون
حنفيا او مالكيا او شافعيا او حنبليا وانما الواجب عليهم
اتباع الكتاب المنزل والنبي المرسل ومن اقتدى بقول عالم فقد
سقط عنه الملام والسلام قلت لقوله تعالى فاسئلوا
اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون ولقوله عليه السلام اصحابي كالنجوم
بايهم اقتديتم اهتديتم ولقول بعض مشايخنا من تبع عالما
لقي الله سالما ثم اعلم ان الله تعالى يقول فبشر عباد
الذين يستمعون القول فيتبعون احسنه اولئك الذين هداهم
الله واولئك هم اولوا الالباب وقال عز وجل واذا سمعوا ما انزل
الى الرسول ترى اعينهم تفيض من الدمع مما عرفوا من الحق الاية
فهذا السماع هو السماع الحق الذي لم يختلف فيه اثنان من
اهل الايمان محكوم لصاحبه بالهداية والاحسان وقد قال

سبحانه وتعالى الله نزل احسن الحديث كتابا متشابها مثاني
تقشعر منه جلود الذين يخشون ربهم ثم تلين جلودهم وقلوبهم
الى ذكر الله وقد قال علام الغيوب الا بذكر الله تطمئن القلوب
وقال انما المؤمنون الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم وقال لو
انزلنا هذا القرآن على جبل لرايته خاشعا متصدعا من خشية
الله وروي ان ابن عمر رضي الله عنهما كان ربما مر باية في ورده
فتختنقه العبرة ويلزم البيت اليوم واليومين حتى يعاد
ويحسب مريضا وروي زيد بن اسلم قال قرا ابي ابن كعب عند
رسول الله صلى الله عليه وسلم فرقق فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اغتنموا الدعا عند الرقة فانها الرحمة وروت
ام كلثوم رضي الله عنها الله عليه السلام قال اذا اقشعر جلد
العبد من خشية الله تحاتت عنه الذنوب كما يتحات عن الشجرة
اليابسة ورقها وهذه جملة لا تنكر ولا اختلاف فيها بين العباد
وانما الاختلاف في سماع الاشعار بالالحان وقد كثرت في ذلك
الاقوال وتنافت فيه الاحوال فمن منكر يلحقه بالفسق
المطلق ومن متولع به يشهد بانه واضح الحق فوقعا في طرفي
التفريط والافراط وبعدا عن بساطة الابتساط ففي عوارف
المعارف اما الدف والشبابة وان كان في مذهب الشافعي
فيهما فسحة فالاولى تركهما واما غيرهما فان كان من القصايد
في ذكر الجنة والنار والتشويق الى دار القرار ووصف نعم الملك
الجبار وذكر العبادات والترغيب في الخيرات فلا سبيل الى

الانكار واما ما كان فيه من ذكر القدود والخدود ووصف النسا،
فلا يليق باهل الديانات من العلما والصلحا الاجتماع لمثل ذلك
واما ما كان من ذكر الهجر والوصل والقطيعة والصد والفضل
مما يقرب حمله على امور الحق سبحانه وتعالى من تلون احوال
المريدين ودخول الافات على الطالبين فمن سمع ذلك وحدث
عنده ندم على ما فات او تجدد عنده عزم لما هو آت فلا وجه
للانكار على من هذا حاله من الابرار وقد قيل في قوله تعالى
يزيد في الخلق ما يشا الصوت الحسن وقال عليه السلام الله
اشد اذنا بالرجل الحسن الصوت بالقرآن من صاحب قينة
الى قينته وورد في مدح داود عليه السلام انه كان حسن الصوت
على نفسه وتلاوة الزبور حتى كان يجتمع اليه الانس والجن
والطير لسماع صوته وكان يحمل من مجلسه اربعمائة جنازة
وقال عليه السلام في مدح ابي موسى الاشعري رضي الله عنه
لقد اعطي مزمارا من مزامير آل داود ودخل رجل على رسول الله
صلى الله عليه وعنده قوم يقرون القرآن وقوم ينشدون
الشعر فقال يا رسول الله قرآن وشعر فقال من هذا مرة ومن
هذا مرة والنشد النابغة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم
ابياته التي فيها

ولا خير في حلم اذا لم يكن له • بوادر تحمي صفوه ان تكدرا •
ولا خير في امر اذا لم يكن له • حكيم اذا ما اورد الامر اصدرا •

فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد احسنت يا ابا ليلى

لا تقضض الله قال اي لا يسقط اسنانك والقضض الكسر بالنقرة
فعاش اكثر من مايتة سنة وكان احسن الناس ثغرا وكان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يضع لحسان منبرا في المسجد فيقوم
على المنبر قايما يمجوا الذين كانوا يمجون رسول الله صلى الله
عليه وسلم ويقول النبي عليه السلام ان روح القدس مع حسان
ما دام ينافح او يفاخر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد
جعل الترمذي في الشمايل بابا فيما انشده رسول الله صلى الله
عليه وسلم وفيما انشد لديه وقد بسطت الكلام في شرح
الوسايل عليه وقد قال عليه السلام ان من الشعر لحكمة وانشدت
عايشة • • •
ذهب الذين يعاش في اكنافهم • وبقيت في خلف كجلد الاجرب
وروي في الصحيحين عن عايشة رضي الله عنها انها قالت
لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وعك ابو بكر
وبلال وكان بهما وبا فقلت يا ابه كيف تجدك ويا بلال كيف
تجدك فكان ابو بكر رضي الله عنه اذا اخذته الحمى يقول
كل امري مصبح في اهله • والموت ادنى من شراك نعله • •
وكان بلال رضي الله عنه اذا اقلعت عنه الحمى يرفع عقيرته
اي صوته ويقول • • •
الا ليت شعري هل ابيتن ليلة • بواد وحولي اذخر وجليل • •
وهل اردن يوما مياه مجنة • وهل يبدون لي شامة وطفيل •
قالت عايشة رضي الله عنها فاخبرت رسول الله صلى الله عليه

وسلم بذلك فقال اللهم حبب الينا المدينة كحبنا مكة او اشد
وانقل حماها فاجعلها في الجحفة وكان صلى الله عليه وسلم ينقل
اللبن مع القوم في بنا المسجد وهو يقول
هذا الحمال لا حمال خيبر هذا ابر ربنا واطهر
وقال ايضا مرة اخري اللهم
ان العيش عيش الاخرة فارحم الانصار والمهاجرة
وقد سمع النبي صلى الله عليه وسلم قصيدة بانت سعاد من شعر كعب
ابن زهير في المسجد من اولها الي اخرها وقد تصرف في بعضها واوصله
بردة لاجلها وفي العوارف لكن لا يليق الرخص بالشيوخ ومن يقتدي به
لما فيه من مشابهة اللهو واما الصيحة فحكي ان الشبلي سمع قايلا
يقول
اسايل عن سلمى فهل من مخبر يكون له علم بها ابن تنزل
فرعق وقال والله ما في الدارين عنه انما البدعة المحذورة الممنوع
عنها بدعة تزاحم سنة ما ثورة ومالم يكن هكذا فلا بأس به وهذا
كالقيام للداخل اذ لم يكن ثم كان من عادة العرب ترك ذلك حتى نقل
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدخل وقلا يقام له وفي البلاد
التي هذا القيام عادتهم اذا اعتمد ذلك التطييب للقلوب والمدارات
لا بأس به لان تركه يوحش الصدور ويصعب الامور فيكون ذلك
من قبيل العشرة وحسن الصحبة مع الخلق لاجل الحق في دوام الالفة
كما قيل ودارهم ما دمت في دارهم وارضهم ما دمت في ارضهم هذا
وقد نقل عن الشافعي انه قال في كتاب القضا الغنا هو مكروه

يشبه الباطل وقال من استكثر منه فهو سفيه ترد شهادته وينقل
عن الشافعي انه كان يكره الطقطقة بالقضيب ويقول وضعه
الزنادقة ليشتغلوا به عن القرآن قلت ومنه قوله تعالى
اخبارا عن اهل الكفر والكفران وقال الذين كفروا لا تسمعوا لهذا
القرآن والغوا فيه لعلكم تغلبون وقوله سبحانه واذا ذكر الله
وحده اشمأزت قلوب الذين لا يؤمنون بالاخرة واذا ذكر الذين من
دونه اذا هم يستبشرون وعند مالك اذا اشترى جارية فوجدها
مغنية فله ان يردها بالعيب وهو مذهب سائر اهل المدينة
وهكذا مذهب ابي حنيفة قال السهروردي ومن الذنوب سماع
الغناء وما اباحه الا نفر قليل من الفقهاء ومن اباحه ايضا لم يرا علامه
في المساجد والبقاع الشريفة والمشاهد المنيفة واما ما احدثه
بعض المتصوفة في زماننا من ضرب الدف مع ذكر الله سبحانه وصفاته
ومع نعت النبي وصلاته فلا شك انه من البدع المحرمة لما فيه من
خلط ما للهو بالعبادة فهم من الذين خلطوا عملا صالحا واخر
سيئا وقال بعضهم اياك والغناء فانه ليبوب عن الخمر ويفعل
ما يفعل السكر قال صاحب العوارف وهذا الذي ذكره هذا
القايل صحيح لان الطبع الموزون يضيق بالغناء والاوزان ويستحسن
صاحب الطبع عند السماع ما لم يستحسنه من الفرقعة يعلى
سخافة العقل وروي عن الحسن انه قال ليس الدف من سنة
المسلمين والذي نقل عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سمع
الشعر لا يدل على اباحة الغناء فان الشعر كلام منظوم وغيره

كلام منثور فحسنه حسن وقبحه قبيح وانما يصير غنا بالالحان
وان النصف المنصف وتفكر في اجتماع اهل الزمان رقعود المغني
بدفه والمشتب بشبابنه وتصور في نفسه هل وقع مثل هذا
الجلوس والهيئة بحضرة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهل
استحضروا قوالا وقعودا مجتمعين لاستماعه لاشك ان ينكر
ذلك من حاله رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه ولو كان
في ذلك فضيلة تطلب ويجتمع لها فلم يحظ بذوق من معرفة اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم والتابعين وليستروح الى استحسان
بعض متاخري ورد ذلك وكثيرا ما يغلط الناس في هذا كلما احتج
عليهم بالسلف الماضين يحتج بالمتاخرين وكان السلف اقرب عهدا
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهديهم اشبه بهدي رسول
الله صلى الله عليه وسلم وكثير من الجملة يتهيج عند قراءة القرآن
باشياء من غير الغلبة قال عبد الله بن عروة بن الزبير رضي الله
تعالى عنهما قلت لجدتي اسما بنت ابي بكر كيف كان اصحاب رسول
الله صلى الله عليه وسلم يفعلون اذا قرئ عليهم القرآن قالت
كانوا كما وصف الله تعالى تدمع اعينهم وتقشعر جلودهم قال
قلت ان اناسا اليوم اذا قرئ عليهم القرآن خر احدهم مغشيا
عليه قالت اعوذ بالله من الشيطان الرجيم ويروي ان عبد الله
ابن عمر رضي الله عنهما مر برجل من اهل العراق يبتسا قط قال
ما لهذا قالوا ان هذا اذا قرئ عليه القرآن وسمع ذكر الله سقط
فقال ابن عمر رضي الله عنهما انا لنخشى الله وما نسقط ان

الشيطان يدخل في جوف احدهم ما هكذا كان يصنع اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر عند بن سيرين رحمه الله
ومومن اجلا التابعين الذين يقترعون اذا قري عليهم القران
فقال بيننا وبينهم ان يقعد واحد منهم على ظهر بيت باسطا
رجليه ثم يقرا عليه القران من اوله الي اخره فان رضي بنفسه فهو
صادق ويوبده قول السري شرط الواجد في رعشته ان يبلغ
الي حد لو ضرب وجهه بالسيوف لا يشعر فيه بوجع وروي
عن ابي الحسن النوري انه حضر مجلسا فسمع هذا البيت
ما زلت انزل من ودادك منزلا بتخير الا لتاب عند نزوله
فقام وهام وتواجد على وجهه فوقع في اجمة قصب قد قطع
وبقيت اصوله مثل السيوف فكان بعد وقيها ويعيد البيت
الي الغدوة والدم يخرج من رجليه حتى ورمت قدماه وساقاه
وعاش بعده اياما ومات رحمه الله وسيأتي زيادة الافادة في
مقام الاعادة وقيل ان عليا عليه السلام وعظ قومه فشق
رجل منهم قميصه فقيل لموسي عليه السلام قل لصاحب القميص
لا يشق قميصه ويشرح قلبه وكان بعض الصالحين لا يسمعون
اتقاء لموضع التهمة ومع ذلك لا ينكرون على من يسمع بالنية
الحسنة وقد قال الحصري ما اقول لحال من يحتاج الي مزعج
يزعجه وقال بعض اصحاب سهل التستري صحبت سهلا سنين
ما رايته تغير عنده شي ليسمعه من الذكر والقران فلما كان في اخر
عمره قري عنده فاليوم لا يوخذ منكم فدية ارتعد وكان يسقط

من الارض

فسالته عن ذلك فقال نعم لحقني ضعف وسمع يومئذ الحق فاضطرب
فسأله بن سالم وكان صاحبه قال قد ضعفت فقيل له ان كان هذا
من الضعف فما القوة قال القوة ان لا يرد عليه وارد الا يبتلعه
بقوة حاله ولا يغيره الوارد ومن هذا القبيل قول ابي بكر الصديق
رضي الله عنه لما راي الباكي يبكي عند قراة القران هكذا كنا حتى
قست قلوبنا اي تصلبت وادمنت سماع القران واثاره والفت
انواره فما استغربته حتى يتغير والوجد كالمستغرب ولهذا
نسوة مصر قطعن ايديهن عند رويته يوسف عليه السلام دون
زليخا مع انها كانت اتم منهن في مقام المحبة والولاء ومن هذا
القبيل من قدم حاجا فراي بيت الله اولا يبكي وزعق وربما يغشى
عليه اذا وقع عليه بصره وقد يقيم بمكة شهرا ولا يحس من ذلك في نفسه
اثرا ولا شعرا وقد قال بعضهم حالي بعد الصلاة كحالي بعدها
اشارة منه الى استمرار الشهود في جميع مراتب الوجود وقد
قال الجنيد رحمه الله تعالى لا يضر نقصان الوجد مع فضل
العلم وفضل العلم اتم من فضل الوجد وسئل الجنيد ما بال
في عدم السماع فاجاب بقوله تعالى وترى الجبال تحسبها جامدة
وهي تمر مر السحاب وقيل السماع لقوم كالدواء ولقوم كالدواء
ولقوم كالغذاء ومن افضل اقسام البكاء ما صدر عن سيد الانبيا
وسند الاصفيا انه قال لابي اقرا فقال اقرا عليك وعليك
نزل فقال احب ان اسمعه من غيري فافتتح سورة النساء حتى بلغ
قوله تعالى فكيف اذا جينا من كل امة بشهيد وجيئا بك على

علي هوله شميگ افاذا عينياه تنهلان اي تسيلان وروي ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم استقبل الحجر واستلمه ثم وضع شفتيه
عليه طويلا يبكي وقال يا عمر ها هنا تسكب العبرات وورد عنه
عليه السلام انه قال اللهم ارقني عينين هطالتين قال وكان
النضر ابادي مولعا بالسماع فعوتب في ذلك فقال نعم هو خير
من ان تقعد وتغتاب فقال له ابو عمرو بن نجيد وغيره من اخوانه
هيهات يا ابا القاسم زلة في السماع شر من كذا وكذا سنة بغتاب
الناس واما ما روي عن انس قال كنا عند رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذ نزل عليه جبريل عليه السلام فقال يا رسول الله ان
فقراء امتك يدخلون الجنة قبل الاغنياء بنصف يوم وهو
خمسمائة عام ففرح الرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
اليكم من ينشدنا فقال بدوي نعم يا رسول الله فقال هات فانشا البدوي

قد لسعت حية الهوى كبدي • فلا طبيب لها ولا راقي •
الا الحبيب الذي شغفت به • فعنده رقيتي وترياقي •

فتواجد رسول الله صلى الله عليه وسلم وتواجد الاصحاب معه
حتى سقط ردائه عن منكبيه فلما فرغوا واوى كل واحد منهم
مكانه قال معاوية بن ابي سفيان ما احسن لعبكم يا رسول
الله فقال له يا معاوية ليس بكريم من لم يهتز عند ذكر السماع
للحبيب ثم قسم رسول الله صلى الله عليه ردائه بين من
حضر منهم بار بعماية قطعة فهو موضوع وكذب باتفاق اهل العلم
بالحديث كما ذكره السخاوي عن ابن تيمية وكان واضعه عمار بن اسحق

فان باقي الاسناد ثقة هكذا قاله الذهبي وغيره وهو مما يقطع
بكذبه وان رواه ابو طاهر المقدسي وصاحب العوارف باسناد
ايضا مع انه قال بنفسه وتخالج في سري انه غير صحيح ولم اجد
فيه ذوق اجتماع ذوق النبي صلى الله عليه وسلم مع اصحابه وما
كانوا يعتمدونه على ما بلغنا في هذا الحديث ويابى القلب قبوله
وانما اوردناه مسندا كما سمعناه ووجدناه والله سبحانه اعلم
وروي ان عبد الله بن مسعود مر ذات يوم في موضع من نواحي
الكوفة واذا الفساق قد اجتمعوا في دار رجل منهم وهم
يشربون الخمر ومعهم مخنث يقال له زاذان يضرب بالعود
ويغني بصوت حسن فلما سمع ذلك عبد الله بن مسعود قال
ما احسن هذا الصوت لو كان يقرا به كتاب الله فدخلت الهيبة
في قلبه فقام وضرب بالعود على الارض فكسره ثم اسرع حتى
ادركه وجعل المنديل على عنق نفسه وجعل يبكي بين يدي
عبد الله فاعتنقه عبد الله وجعل يبكي كل واحد منهما ثم
قال عبد الله كيف لا احب من احبه الله فتاب من ضربه العود
وجعل يلازم عبد الله حتى تعلم القرآن واخذ الحظ الوافر من
العلم حتى صار اماما في العلم وقد جاء في كثير من الاخبار روي
زاذان عن عبد الله بن مسعود روي زاذان عن سليمان الفارسي
رضي الله عنهما كذا ذكره الشيخ عبد القادر الجيلاني في الغنية
وفيها ايضا روي في الخبر انه ليس احد من خلق الله احسن صوتا
من اسرافيل عليه السلام فاذا اخذ في السماع قطع على اهل سبع

فتمكن زاده عابد اسم ومعنى فسمع ذلك الصوت زاذان
فقال من هذا قالوا كان عبد الله بن مسعود ومصاحب رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال وانبئ قال قالوا فقال لنا احسن هذا
الصوت لو كان يقرا به كتاب الله

سموات صلوتهم وتسبيحهم فاذا ركب اهل الجنة الرفارف
واخذ اسماعيل في السماع بالوان الاغاني تسبيحا وتقديسا
للملك القدوس فلم يبق في الجنة شجرة الا وردت ولم يبق ستر
ولا باب الا ارتج وانفتح ولم يبق حلقة باب الا طنت بالوان طنتها
ولم يبق اجمة من اجام الذهب الا وقع هبوب الصبوت في مقاصبها
فزمرت تلك المقاصب بفنون المزامير فلم تبق جارية من حور
الحور الا غنت باغانيها والطير بالحانها فيوحي الله الى الملايكة
ان جاويوهم بالحان واصوات روحانيين فتختلط هذه الاصوات
فتصير زجلة واحدة ثم يقول الله قم يا داود عند ساق عرشي
فتجدني فتبدء داود في تمجيده بصوت يعم الاصوات ويجليها
وتتضاعف اللذات ولهل الخيام على تلك الرفارف وتهوي لهم
وقد صفت بهم افانين اللذات والاغاني فذلك قوله عز وجل
انهم في روضة يحبرون قلت وقد جاء عن مجاهد في قوله تعالى
فهم في روضة يحبرون ان السماح من الحور العين يقلن باصوات
شهية

نحن الخالدات فلا نموت ابدا ٭ نحن الناعمات فلا نبيس ابدا ٭

وفيها ايضا عن ابي هريرة انه قال رجل يا رسول الله اني
رجل قد حببت الي الصوت الحسن فهل في الجنة صوت حسن
فقال اي والذي نفسي بيده ان الله عز وجل ليوحي الى شجرة
في الجنة ان اسمعي عبادي الذين اشتغلوا بعبادتي وذكري
عن عزف البرابط والمزامير فترفع بصوت لم يسمع الخلايق

واسمعوا عبادي الذين شغلهم عزف البرابط والمزامير عن ذكري فيحاربونهم

بمثله من تسبيح الرب وتقديسه انتهى وقد صرح الشيخ فيهما بان السماع
والقول بالقضب والرقص غير جايز عنده وقال القشيري سمعت
محمد بن الحسين يقول سمعت عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن الرازي
يقول سمعت الجنيد يقول اذا رايت المريد يحب السماع فاعلم ان فيه
بقية من البطالة وسيل ابو سليمان الدراني عن السماع فقال
كل قلب يريد الصوت الحسن فهو ضعيف يداري كما يداري الصبي
اذا اريد ان ينام قال وسمعت الشيخ اباعبد الرحمن السلمي يقول
سمعت اباعثمان المغربي يقول من ادعى السماع ولم يسمع على
صوت الطيور وصرير الباب وتصفيق الرياح فهو مقت مدع
كذاب وعن الحصري يقول في بعض كلامه ايش اعمل بسماع ينقطع
اذا انقطع من يسمع منه قال القشيري يعني ينبغي ان يكون دائما
دائما وشرابا دايما فكلما اراد شربه ازداد ظمأوه قال وسمعت محمد
ابن الحسين يقول سمعت اباعثمان المغربي يقول قلوب اهل الحق
قلوب حاضرة واسماعهم اسماع مفتوحة وقد سمع ابو سليمان
الدمشقي طوافا ينادي يا سعة بري فسقط مغشيا عليه فلما
افاق سيل فقال حسبته يقول اسمع تري بري وهو روي عن غيره
انه قال حسبته الساعة يري بري فكان الاول كان في مقام
المجاهدة والثاني في مقام المراقبة والمشاهدة قال وسمعت
الشيخ اباعبد الرحمن السلمي يقول دخلت على ابي عثمان المغربي
وواحد يشتقي الماء من البير على بكرة فقال لي يا ابا عبد الرحمن
تدري ما تقول البكرة فقلت لا فقال تقول الله الله قال

ممن يسمع على غير وجه

وسمعت محمد بن عبد الله الصتوفي يقول سمعت علي بن طاهر يقول
سمعت عبد الله بن سهل يقول سمعت روبما يقول روي عن عبد الله
علي بن ابي طالب رضي الله عنه انه سمع صوت ناقوس فقال لاصحابه
اتدرون ما يقول هذا قالوا لا قال انه يقول سبحان الله حقا حقا
ان المولى صمد يبقى وحكي ان علبا كرم الله وجهه مر على نداف فقال
هل تدرون ما يقول قالوا لا فقال يقول وهبك عشت عمر
نوح وضعف ضعف ضعف السنت بعدها عموت قاف اف ف
وقيل سمع الشبلي قابلا يقول الخيار عشرة بدانق فصاح وقال
اذا كان الخيار عشرة بدانق فكيف الاشرار وقال الحويري كونوا
ربانيين اي سامعين من الله قابلين بالله قال وسمعت محمد بن
الحسين يقول سمعت منصور بن عبد الله الاصبهاني يقول سمعت
ابا علي الدودباري يقول حزت بقصر فرايت شابا حسن الوجه
مطروحا وحوله ناس فسالت عنه فقالوا انه احتاز هذا
القصر وجارية تغني

كبرت همة عبد ٠ طمعت في ان تراكا ٠
وما حسب لعين ٠ ان ترى من قد راكا ٠

هذا وذهب الغزالي في الاحياء الى ان الغناء المجرد لا يكره وكذا
الضرب والطبل والدف وغيره قال ولا يستثنى من هذا
الا الاوتار والمزامير اذ ورد الشرع بالمنع منها لا للذتها
اذ لو كان للذة لقيس عليها كل ما يلتذ به الانسان ولكن حرمت
لخمور واقتضت جراة الناس بها المبالغة في العظام عنها حتى

انتهى الامر في الابتدا الي كسر الدنان فحرم معها ما هو شعار اهل
الشرب وهي الاوتار والمزامير فقط وكان تحريمه من قبيل الاتباع
كما حرمت الخلوة مع الاجنبية لانها مقدمة للجماع وحرم النظر
الي الفخذ لاتصاله بالسوءتين وحرام قليل الخمر وان كان لا يسكر
لانه يدعوا الي المسكر وما من حرام الا وله حريم يطيف به وحكم
الحرمة يتسحب الي حريمه فيكون حمى للحرام وحصارا ما نعا حوله
كما قال صلى الله عليه وسلم ان لكل ملك حمى وان حمى الله محارمه
فهي محرمة تبعا لتحريم الخمر بثلاث علل احداها انها تدعوا الي شرب
الخمر وبهذه العلة حرم قليله الثانية انها في حق قريب العهد
بشرب الخمر تذكر مجالس الانس بالشرب فهو سبب الذكر والذكر
سبب انبعاث الشوق وانبعاث الشوق اذا قوي فهو سبب
الاقدام ولهذه العلة نهوا في الابتدا عن المزفت والدبا والحنتم
والنقير وهي الاوعية التي كانت مخصوصة بها فان مشاهدة
صورتها تذكرها الثالثة ان الاجتماع عليها لما ان صار من عادة
اهل الفسق فيمتنع التشبيه بهم لان من تشبه بقوم فهو
منهم وبهذه العلة نقول ترك السنة بما صارت شعارا
لاهل البدعة خوفا من التشبيه بهم وبهذه العلة يحرم
ضرب الكوبة وهو طبل مستطيل دقيق الوسط واسع الطرفين
وضربها من عادة المخنثين ولولا ما فيه من التشبيه كان مثل طبل
الحج والغزو وبهذه العلة نقول لو اجتمع جماعة وزينوا مجلسا
واحضروا الات الشرب واقداحا وطبخوا السكنجبين ونصبوا

سانتيا يدورعليهم فيسقيهم فيأخذون من الشاي ويشربون ويجيء
بعضهم بعضا بكلمتهم المعتادة بينهم حرم ذلك عليهم وان كان المشروب
مباحا في نفسه لان في ذلك باهل تشبيها باهل الفساد بل لهذا ينبغي
عن لبس القبا في بلاد صار لبس القبا فيها من لباس اهل الفساد ولا
ينبغي عن ذلك فيما وراء النهر لاعتياد اهل الصلاح ذلك فيهم
فلهذه المعاني حرم المزمار العراقي والاوتار كلها كالعود والرباب
والربط وغيرها وما عدا ذلك فليس في معناها كشاهين الرعاة
والمجيج وشاهين الطبالين وكالطبل القضيب وكل الة يستخرج
منها صوت مستطاب موزون سوي ما يعتاده اهل الشرب قياسا
على اصوات الطيور وغيرها انتهى وبه يظهر عدم صحة ما نقل
السيد عبد الاول عن خاتمة الجمع النقشبندي خواجه عبد الله
الله الشمرقندي من ان الامام الشافعي ذهب الى ان المزامير وما
استعمل في مجالس الفساق ولم يكن تارة من حرير يباح استماعه
كالشبابة والدف والرباب الذي يقال له الشاهين ثم الحاصل
من الكتاب والسنة واقوال ائمة الامة ان المزامير والاوتار التي
هي من شعار الاشرار حرام بالاجماع ولا اعتداد بمن خالفهم في
مقام النزاع وان الشبابة والقضيب العراقي مكروهة والدف
المجلجل والغنا بالالحان المجردة او المخلوطة بالاشعار المطلقة
مكروهة تنزيها لاختلاف العلما في اباحة كراهته واما الوجد
والرقص والزعق ونحو ذلك فان كان من غير اختيار فلا حرج
فيه وان كان عن ريا وسمعة واظهارا مشيخة فيحرم عليه واما

الخط

البكاء والدموع بل البكاء والخشوع فهو من افضل احوال الكمل كما
اشار اليه قوله تعالى اذا تتلى عليهم ايات الرحمن خروا سجدا وبكيا
وقوله تعالى ان الذين اوتوا العلم من قبله اذا يتلى عليهم يخرون
للاذقان سجدا ويقولون سبحان ربنا ان كان وعد ربنا لمفعولا
ويخرون للاذقان يبكون ويزيدهم خشوعا وروي وقد ورد
عينان لا تمسهما النار ابدا عين بكت من خشية الله وعين باتت
تحرس في سبيل الله رواه ابو يعلى والضياء عن انس رضي الله عنه
مرفوعا واما ما حكاه بعض الفقرا ان النبي صلى الله عليه وسلم تواجد
عند بئي النجار حتى سقط رداؤه فكذب لا شك فيه ولدين الفقرا
ممن يوخذ عنهم الاحاديث النبوية الا ان يكونوا من اهلها العارفين
بصحيحها من سقيمها وكان بعض السلف يقول ما رايت الصالحين في
شئ اكذب منهم في مثل ذلك لانهم يحسنون الظن بالناس فيأخذون
عن كل احد وليس عندهم من العلم ما يميزون به بين الحق والباطل
وهكذا رأينا كثيرا من العوام اذا سمعوا حديثا من احاد الفقها او وجدوه
في اي كتاب من كتب الفضلا جزموا بصحته وعملوا به لانه تحسينا
للظن بناقله وراويه وهذا خطا فاحش فالشئ انما يوجد من معادنه
وقد قال تعالى واتوا البيوت من ابوابها وعن ابن سيرين ان هذا العلم
دين فانظروا عمن تاخذونه كما في الشمايل وروي عن مسلم
العبادانى قال قدم علينا مرة بن صالح المري وعتبة الغلام
وعبد الواحد بن زيد فنزلوا على الساحل قال فهيات لهم
ذات يوم طعاما فدعونهم اليه فجاوا فلما وضعت الطعام بين

ايديهم اذا قايل يقول • • • •
ويلهيك عن دار الخلود مطاعم • ولذة نفس عيها غير نافع •
قال فصاح عتبة الغلام صيحة خر مغشيا عليه وبكى القوم
فرفعنا الطعام وتمادا قوا منه والله لقمة وفي الاحيا انه عليه
السلام قرئ عنده ان لدينا انكالا وجحيما وطعاما ذا غصة
وعذابا اليما فصعق وفي روايته انه صلى الله عليه وسلم قرا ان
نعذبهم فانهم عبادك فبكى وروي ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم كان يصلي ولصدره ازيز كازيز المرجل وانما انقل عن الوجد
بالقرآن عن الصحابة والتابعين فعن عمر رضي الله عنه انه سمع
رجلا يقرا ان عذاب ربك لواقع ما له من دافع فصاح صيحة خر
مغشيا عليه فحمل الى بيته فلم يزل مريضا شهرا وروي ان زرارة
ابن ابي اوفى وكان من التابعين كان يوم الناس بالرقة فقرا ليلة فاذا
نقر في الناقور فصعق فمات في محرابه وسمع الشافعي قاريا
يقرا هذا يوم لا ينطقون ولا يوذن لهم فيعتذرون فغشي عليه
وسمع علي بن الفضيل قاريا يقرا يوم يقوم الناس لرب العالمين
فسقط مغشيا عليه وكان الشبلي في مسجده ليلة من رمضان
وهو يصلي خلف امام له فقرا الامام ولين شيبا المذهبن بالذي
اوحينا اليك فزعق الشبلي زعقة ظن الناس انه قد طارت
روحه واخضر وجهه وارتعد بدنه وكان يقول بمثل هذا يخاطب
الاحباب يردد ذلك مرارا وقال الجنيد دخلت على سري السقطي
فرايت بين يديه رجلا قد غشي عليه فقال لي هذا رجل قد غشي عليه

فقال

فقال لي هذا رجل سمع اية من القران فغشي عليه فقلت اقرا عليه
تلك الاية بعينها فقرا فافاق فقال السري من اين قلت هذا فقلت
رايت يعقوب عليه السلام كان عماه من اجل محلوق فبمحلوق ابصر ولو
كان عماه من اجل الحق لما ابصر بمخلوق فاستحسنوا ذلك منه ويشير الى
ما فعله الجنيد قول الشاعر

وكاس شربت على لذة • واخري تداويت منها بها •

وسمع رجل من اهل التصوف قاريا يقرا يا ايتها النفس المطمئنة ارجعي
الى ربك راضية مرضية فاستعادها من القاري وقال كم اقول
لها ارجعي فليست ترجع وتواجد ورعق رعقة فخرجت روحه
وسمع بكر بن معاذ قاريا يقرا وانذرهم يوم الازفة فاضطرب
ثم صاح وقال ارحم من انذرته ولم يقبل اليك بعد الانذار
بطاعتك ثم غشي عليه وسمع ابراهيم ابن ادهم احدا يقرا اذا السما ....
انشقت فاضطربت اوصاله حتى كاد يتر نغد وعن محمد بن صبيح
قال كان رجل يغتسل في الفرات فمر به رجل على الشط يقرا وامتازوا
اليوم ايها المجرمون فلم يزل الرجل يضطرب حتى غرق ومات وقال
ابو علي المنازلي للشبلي ربما يطرق سمعي اية من كتاب الله عز وجل
فيجدوني على الاعراض عن الدنيا ثم ارجع الى احوالي والى الناس فلا
ابقى على ذلك فقال ما طرق سمعك من القران فاجتذبك به اليه
فذلك عطف منه عليك ولطف منه اليك واذا ردك لنفسك
فهو شفقة منه عليك ولطف منه اليك فانه لا يصلح لك التبري
عن الحول والقوة والتوجه اليه بوصف الدوام وقد ورد روحوا

القلوب ساعة وساعة اخرج الديلمي من حديث ابي نعيم وغيره عن انس
مرفوعا ويشهد له ما في صحيح مسلم وغيره من حديث ابي حنظلة ساعة
وساعة واما من كان القرآن لا يوثر فيه اصلا لا صباحا ولا مساء
فمثله كمثل الذي ينعق بما لا يسمع الا دعاء ونداء وقال سمعا كلا
وجدا لا يشهد له الكتاب والسنة فهو باطل فلا يصلح السماع
لمن قلبه بعد ملوث بحب الدنيا وشهوة المجهرة والشتا فالسماع
زلة قدم يجب عنه حفظ الضعفا واما من له قلب سليم وسمع
مستقيم فله ان يسمع الحق بالحق من الحق وهذا انما يكون اذا كان
المريد في مقام المزيد قال تعالى ان في ذلك لذكرى لمن كان له
له قلب او القى السمع وهو شهيد يعني من تجاوز المشاهدة
ووصل الى المشاهدة فان المراتب ثلاثة اسلام وايمان واحسان
وهو ان تعبد الله كانك تراه فان لم تكن تراه فانه يراه وهذا
سماع من جاوز الاحوال والمقامات فغرب عن فهمه ما سوى الله
حتى غرب عن نفسه واحوالها ومعاملاتها واهوالها وكان
كالمدهوش الغايص في بحر الوجود والواقع في عين الشهود
الذي يضاهي حال النشوة اللاتي قطعن ايديهن في مشاهدة جمال
يوسف حين برز لهن حتى بهتن وسقط احساسهن وعن مثل
هذه الحالة تعبر الصوفية بانه فنى عن نفسه وبما فنى عن
نفسه فهو عن غيره افنى فكانه فنى عن كل شى الا عن الواحد المشهود
وفنى ايضا عن الشهود قال القلب ان التفت الى الشهود والى
نفسه بانه مشاهد فقد غفل عن المشهود فالمستغرق بالمرئي لا التفات

له في حالة استغراقه الي رؤيته والي عينه التي بها رؤيته والي
قلبه الذي به لذته فالسكران لا خبر له من سكره والمتلذذ لا خبر له
من التذاذه وانما خبره بالملتذ به فقط ومثاله العلم بالشئ
فانه مغاير للعلم بالعلم بالشئ كان معرضا عن الشئ قال الامام
حجة الاسلام ومثل هذه الحالة قد نظر في حق المخلوقين
نظر ايضا في حق الخالق ولكنهما في الغالب تكون كالبرق
الخاطف الذي لا يثبت ولا يدوم فان دام لم تطقه القوة
البشرية فهذه درجة الصديقين في الفهم والوجد وهي
اعلى الدرجات لان السماع على الاحوال وهي ممتزجة بصفات
البشرية نوع قصور وانما الكمال ان يفنى عن نفسه واحواله
يعني انه ينساها فلا يبقا له التفات اليها كما لم يكن للشرة
التفات الي اليد والسكين ويسمح بالله ولله وفي الله ومن الله
وهذه رتبة من خاض لجة الحقايق بعد قطع العلايق والعوايق
وعبر ساحل الاحوال والاعمال واتخذ بصفا التوحيد وتجرد
بسنة التفريد وتحقق بمحض الاخلاص ووصل الي
مقام الاختصاص فلم يبق منه شئ اصلا بل خمدت بالكلية
بشريته وفني التفاته الي صفات البشرية بكليته ولست
اعني بفنايه فنا جسده بل فنا قلبه في مشاهدة ربه
بسر الروح الذي هو من امر الله بنسبة خفية عرفها من
عرفها وجهلها من جهلها ولذلك السر وجود في مقام شهود
وصورة ذلك الوجود ما يحضر فيه فاذا حضر فيه غيره

فكانه لا وجود الا للحاضر ومثله المرآة المجلية اذ ليس لها
لون في نفسها بل لونها لون الحاضر فيها والى هذا
المعنى يشير حديث المؤمن مرآة المؤمن اي مظهر المؤمن
الحقيقي عند تجلياته سبحانه بعد تصفية مرآة قلبه عن
شهواته وكذلك الزجاجة فانها تحكي لون قرارها ولونها
لون الحاضر فيها وليس لها في نفسها صورة بل صورتها قبول
الصور ولونها هو هيئة الاستعداد لقبول الالوان
ويعرب عن هذه الحقيقة في سر القلب بالاضافة الى ما يحضر
فيه قول الشاعر

رق الزجاج ورقت الخمر • فتشابها ونشاكل الامر •
فكانما خمر ولا قدح • وكانما قدح ولا خمر •

قال الامام وهذه مغاصة من مغاصات علوم المكاشفة
نشأ منها خبال من ادعى الحلول والاتحاد وقال انا الحق وهو لا
يدندن كلام النصاري في دعوي اللاهوت بالناسوت
او ندرعها بها او حلولها فيها على ما اختلفت فيه عبارتهم
عبارتهم وهو غلط محض بيضاوي غلط من يحكم على المرآة
بصورة الحمراء اظهر فيها لون الحمرة من مقابلتها قلت
ومن هنا غلط الوجودية من ان عربي وامثاله من جهلة
الصوفية حيث اخطأوا عن جادة توحيد طريق الشهودية
ولم يفرقوا بين المعية والمعيتية كما اوضحت هذه
المسئلة مستقلة والله سبحانه هو الهادي الى سواء

الطريق

الطريق وبيده ازمة التحقيق وعنان التوفيق ختم
الله لنا بالحسنى وبلغنا المقام الاسنى
بعونه وحسن توفيقه تم الرسالة
بحمد الله وعونه وحسن توفيقه
وصلى الله على سيدنا محمد
محمد وعلى اله وصحبه
وسلم تسليما
كثيرا
ع

رسالة في بيان افراد الصلاة عن السلام هل تكره ام لا

لملا علي القاري الحنفي

بسم الله الرحمن الرحيم رب انعمت فزد يا كريم

الحمد لله الملك المنان • الذي هدانا للايمان • وخصنا بالقران •
وعمنا بالاحسان • والصلاة والسلام الاتمان الاكملان • على الجوهرة الفاخرة
الطاهرة الظاهرة من معدن عدنان • وعلى الرواصحابه وابتاعه واحبابه في كل زمان
ومكان اما بعد فيقول افقر عباد الله الباري • علي بن سلطان محمد القاري
ان الامام النووي قال كره افراد الصلاة عن السلام اي في كل مقام يصلى
ويسلم على سيد الانام وفي الاستدلال على هذا المقال سلك مسلكين لتحقيق
الحال اما مسلكه الاول فذكره صاحب المواهب حيث قال قال النووي
يكره افراد الصلاة عن السلام واستدل بورود الامر بهما معا في الاية يعني
قوله تعالى ان الله وملايكته يصلون على النبي يا ايها الذين امنوا صلوا
عليه وسلموا تسليما ونعقبوه بان النبي صلى الله عليه وسلم علم اصحابه
التسليم قبل تعليم الصلاة كما هو مصرح به في قولهم يا رسول الله
قد علمنا كيف نسلم عليك فكيف نصلي عليك وقوله عليه السلام بعد
ان علمهم الصلاة والسلام كما عرفتم فافرد التسليم مرة قبل الصلاة
عليه لكن قال في فتح الباري انه يكره ان يفرد الصلاة ولا يسلم
اصلا اما لو صلى في وقت وسلم في وقت اخر فانه يكون ممتثلا
بعني من غير كراهة وحاصل هذا التعقيب وما ذكر فيه من الترتيب
ان الواو في الاية لمجرد الجمعية لا افادة المعية ولا للدلالة التعقيبية
كما هو مقرر في الضوابط الاصولية والقواعد العربية فلا دلالة
فيها على الكراهة اصلا فهي كقوله تعالى واقيموا الصلاة واتوا
الزكاة وكقوله واتموا الحج والعمرة بل في الجمع بينهما دلالة واضحة

على انهما عبادتان مستقلتان لا يتوقف وجود احديهما على
الاخري واما كون الجمع بينهما افضل فهو ثابت بالاجماع ولا ينقض
نية التراخي ولا يلتفت الي قول بعض المتفقهة من الشافعية ان
مراد النووي بالكراهة الكراهة التنزيهية التي بمعنى خلاف
الاولي فانه محتاج الي الاستدلال ولا يتسبب اليه بالاستقلا ل
واما مسلكه الثاني فقد ذكره الشيخ الجزري في مفتاح حصنه
ما هذا نصه واما الجمع بين الصلاة والسلام فهو الاولي والافضل
والاكمل ولو اقتصر احد جاز من غير كراهة فقد جري عليه جماعة
من السلف منهم الامام مسلم في اول صحيحه وهلم جرا حتى الامام
ولي الله ابو القاسم الشاطبي في قصيدته اللامية والرائية
وقول النووي وقد نص العلما او من نص منهم على كراهة الاقتصار
على الصلاة من غير تسليم انتهى فليس بذاك فاني لا اعلم احدا
نص على ذلك من العلما ولا من غيرهم انتهى وكانه فهم من قول
النووي انه اراد بقوله وقد نص العلما انه اراد الاجماع على كراهة
الافراد فنقضه بفعل مسلم والشاطبي فانهما من اجلة العلما
والقرا والا فلو اراد علما مذهبه كما صح نقض قوله بفعل محدث
من المحدثين او بعمل قاري من المالكيين وايضا لا يخلوا ان النووي
في هذا المقام من دعوي المرام بمجتهد مستقل فالنقل المجهول في
منتهاه لا يصلح لمدعاه فان الحسن البصري مثلا قال اذا روي
الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا ليس بحجة عند
الشافعية وكذا موقوفات الصحابة ليست معتبرة عندهم

اذا كانت متعارضة فكيف اقوال غيرهم من العلما او هو مقلد في
هذه المسئلة لبعض اصحاب الشافعي وسايرالايمة فينتقل
البحث عنه اليهم ويرد الاعتراض عليهم وهذا بعيد جدا فانه
مشهور لهذا المقال ومنفرد بهذا الاستدلال ولذا تفقهوه
وعارضوه وتفقهوا كلامه بما ذكروه وعندي ان الامام النووي
انما سلك مسلكا اخر وهو انه قال قال بعضهم المراد بقوله
وسلموا تسليما انقادوا له انقيادا واطيعوه فيما يامركم وينهاكم
اعتقادا كما قال تعالى فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر
بينهم ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما
وكقوله تعالى ان الله وملايكته يصلون على النبي يا ايها الذين امنوا
بالانتصار على الصلاة والا كان مقتضى ظاهر القابلة ان يقال
يصلون ويسلمون على النبي يا ايها الذين امنوا صلوا عليه وسلموا
تسليما اذ لا شك ولا ريب ان سلام الله وملايكته ايضا واقعان
عليه وواصلان اليه وحاصلان دايما لديه فمقصود النووي
ان ظاهر الاية هو الامر بالجمع بينهما بمعنى انه كما ان المومنين
مامورون بالصلاة عليه فهم مكلفون بالسلام عليه فمن فسر
التسليم بمعنى الانقياد ولم يقع منه السلام لم يكن ممتثلا
بالاية الشريفة لان امر الله هو ان كل من صلى عليه ان لم يعقبه بالسلام
يكون مكروها كراهة تحريم او تنزيه فانه لا دلالة للاية عليه بلا
شبهة ثم استظهر هذا المستنبط بما نص عليه العلما قولا وفعلا
بالجمع بينهما واما اذا اوقع الصلاة مرة والسلام تارة فلا يتصور

ان يكون مكروها للاحاديث الواردة في الصلاة عليه صلى الله عليه
وسلم في الصلاة وغيرها كلها بالاقتصار على الصلاة دون ذكر
السلام وانما وقع السلام في نفس التشهد منفردا عن الصلاة
ويويد ما ذكرناه قوله يكره افراد الصلاة عن السلام من غير ذكر
عكسيه وانما زاد هذا بعض اتباعه ممن لم يفهم حقيقة قصده ومما
يؤيد ما حررناه في حمل كلامه على ما قررناه الاحاديث الواردة
في فضيلة من صلى عليه وحدها وفي من سلم عليه بانفرادها ولم
يجمع في حديث بينهما فدل على انهما عبادتان مستقلتان لا يكره
افراد احديهما وان كان الاولى والافضل جمعهما وقد اعرب الشيخ و
زكريا المصري حيث اعترض على العلامة الجرزي في اكتفايه بالصلاة
دون السلام في مقدمته واستدل بالاية الشريفة وكانه لم يطلع
على اعتراض الجرزي على قول النووي ولا على تعقب غيره له على ما ذكره
القسطلاني وقرره وحرره العسقلاني او اشرف على كلامهم ولم
يفهم تحقيق مرامهم واختار التقليد الصرف في تصحيح مذهبه
وترجيح مذهبه مشربه فظهر صدق قول استاذه الامام بن الهمام
في حقه انه انما يجتهد في تصحيح كتابه من غير تحقيق في بابه وعجيب
منه ان تلميذه الشيخ بن حجر المكي عده بمجرد التسمية مع انه لا يعرف
له مهارة في فن من العلوم الشرعية الا في تخرج المسايل الفقهية
على القواعد الشافعية والاصطلاحات النووية من اعجب العجايب
ان بعض المتفقهة تفوهوا بان الجزري ليس له ان يخرج من المذهب
المقرر على اختيار النووي وانه لا يعرف المذهب الا صاحب المذهب

المهذب وامثال ذلك مما تحجه العقول وتدفعه النقول ولا حول ولا
قوة الا بالله وظهر صدق مقالته ان الدين بدا غريبا وسيعود كما
بدا فطوبى للغربا اي المصلحين للدين على ما صنعه بعض المفسدين
وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين تمت المجموعة
المباركة لملا علي القاري الحنفي مع المقابلة بحسب
التيسير على يد احوج العباد الى رحمة مولاه الغني
التواب احمد سليمان الدمشقي غفر له ولوالديه
وذلك باسم الجناب المكرم الامير ابراهيم
ابن المرحوم علي كتخدا شاهين
احمد افا غفر الله له ولوالديه
ولكاتبه ولجميع المسلمين
امين يا رب
العالمين
لم

تطهير

رسالة تحسين القهوة في تحسين النية

لملا علي القاري الهروي الحنفي نفعنا

الله ببركاته وبركات علومه

في الدين والدنيا والاخرة

امين يا رب

العالمين

تم

بسم الله الرحمن الرحيم رب زدني علما ياكريم

الحمد لله العالم بالسر والعلانية • والصلاة والسلام على خير البرية • وعلى اله واصحابه خيار اصحاب الجهاد والنية وبعد

فقد ورد نية المرء خير من عمله وهو لفظ الزركشي وقال سنده ضعيف ورواه العسكري في الامثال والبيهقي في الشعب عن انس ولفظه ابلغ من عمله وفي رواية زيادة وان الله عز وجل ليعطي العبد على نيته ما لا يعطيه على عمله وله طرق يقوي مجموعها ثم لا شك ان العمل بدون النية لا عبرة به فيشكل الحديث بانه يلزم منه تفضيل الشئ على نفسه وغيره فاجابوا عنه باجوبة منها الغاء بانفرادها تصير عادة يترتب عليها الثواب لخبر من هم بحسنة فلم يعملها كتبها الله عنده حسنة كاملة روي ان رجلا في بني اسرائيل مر بكثبان رمل في مجاعة فقال في نفسه لو كان هذا الرمل طعاما لقسمته بين الناس فاوحي الله الى نبيه ان قل ان الله صدقك وشكر حسن صنيعك واعطاك ثواب ما لو كان طعاما فتصدقت به وكذا ما وقع لبعض الملوك لما راي عسكره عظيما وتمنى انه لو كان في حياة النبي صلى الله عليه وسلم يجاهد في ركابه مع جملة اصحابه فرؤي في النوم انه قبل منه واعطي ثوابه ونقل الاستاذ ابو القاسم القشيري ان زبيدة رؤيت في النوم فقيل لها ما فعل الله بك فقالت غفر لي فقيل لها بكثرة عمارتك الابار والبرك والمصانع في طريق مكة وانفاقك فيها فقالت هيهات هيهات ذهب ذلك كله الى ارباب الدراهم والدنانير وانما

نفعنا منه النيات فانها انما تكون عبادة اذا صاحبت النية
لخبر انما الاعمال بالنيات ومتى تارة تكون مصححة كما في العبادة
المستقلة واخرى مثبتة كما في الشروط واخرى محسنة او مفتحة
كما في المباحات **ومنها** ان احد جزئي العمل وهو النية افضل من
الاخر الذي وجد مقرونا بها فالامر مبني على الاضافة وحاصله
ان هذه الماهية خير من تلك الماهية **ومنها** ان نية المومن خير
من عمله بلا نية وفيه انه لا خير في عمل بلا نية فكيف تكون النية
خيرا منه **ومنها** ان نية المومن لوجود الاخلاص والصدق فيها
خير من عمله بخلاف المنافق فان عمله خير من نيته **وقد** روي
ان عمر رضي الله عنه راى اعرابيا صلى ركعتين ولم يحسن الصلاة
فطلبه وحمل عليه بالدرة ثم علمه كيفية الصلاة وامره بان
يصلي ثانيا فلما فرغ من صلاته ناداه وقال له اهذه احسن او
الاولى فقال الاولى فانها كانت خالصة واما هذه فمن خوف
الدرة فتبسم عمر رضي الله عنه **ومنها** ان نية المومن خير من
خيار عمله او نا شيء من اعماله **ومنها** انه من قبيل العسل احلى
من الخل والصيف احر من الشتا **ومنها** ان مكانها مكان المعرفة
اعني قلب المومن قال سهل ما خلق الله تعالى مكانا اعز واشرف عنده
من قلب عبده المومن وما اعطى كرامة للخلق اعز عنده من معرفته
لجعل الاعز في الاعز فما نشا من اعز الامكنة يكون اعز مما نشا
من غيره قال سهل فتفكر عبد اشغل المكان الذي هو عز الامكنة
عنده تعالى بغيره تعالى وفي حديث انا عند المنكسرة قلوبهم

والمندرسة قبورهم وما وسعني ارضي ولا سمائي ولكن وسعني قلب
عبدي المؤمن اشعار بذلك انتهى لا يقال شرف المكان بالمكون لانا
نقول قد يكون للمكان والزمان شرف يتشرف به العمل اما تسمع قوله
تعالى ليلة القدر خير من الف شهر والاتي اذ ركعة في المسجد الحرام
تعدل مائة الف ركعة في غيره والعبادة تتضاعف يوم الجمعة سبعين
ضعفا واشال ذلك **والحاصل** ان النية من عمل الباطن وهو
افضل من عمل الظاهر ويؤيده ما في الحديث ان الله لا ينظر الى صوركم
ولا الى اعمالكم ولكن ينظر الى قلوبكم ونياتكم **ومنها** ان النية لا رياء
فيها والعمل يخالطه الرياء **ومنها** انها تمتد الى ما لا نهاية له والعمل
محصور **وحاصله** انها تبقى مستمرة بخلاف العمل ولذا قيل
الخلود في الجنة والنار جزاء النية وبه يندفع الاشكال المشهور
ان مقتضى ظاهر العدل ان الكافر اذا عاش سبعين سنة مثلا في
الكفر ان لا يعذب اكثر من ايام عمره فقيل في الجواب ان دخول
النار بالكفر وذلك عدل له تعالى ودركاتها بحسب درجات الكفر
مراتب الكفر وما يتعلق به حتى قال الامام الغزالي الكافر الغني يكون
عذابه اشد من الكافر الفقير فانظر ان الفقر ينفع الكفار في النار
فكيف لا ينفع الابرار في دار القرار واما الخلود فباعتبار النية
الخبيثة انه لو عاش ابد الابدين لكان مستمرا على وصف الكفار
والمنافقين وكذا قالوا ان دخول الجنة بالايمان من فضله سبحانه
واما درجاتها فبحسب الاعمال ومراتبها وحالاتها والخلود وان كان
لا ينافي الفضل لكن قوبل بحسن نية المؤمن من انه لو عاش ابد

الاباد

الاباد استمر على توحيد رب العالمين ثم اعلم ان النية
اصلها النوية فعلة من نوي ينوي اذا قصد فابدلت الواو ياء
لسكونها وانكسار ما قبلها وادغمت فهي با لتشديد وقد تخفف
قال الراغب النية تكون مصدرا واسما من نويت وهي توجه القلب
نحو العمل وقال القاضي النية عبارة عن انبعاث القلب نحو ما يراه
موافقا لغرض من جلب نفع او دفع ضر حالا او مآلا وخصصها
الشارح بالارادة المتوجهة نحو الفعل ابتغا لوجه الله تعالى انتهى
وهي اصل الاخلاص الذي عليه مدار الخلاص ونتيجة قلب الخواص
واذا ورد ان في الجسد لمضغة اذا صلحت صلح الجسد كله واذا
فسدت فسد الجسد كله الا وهي القلب فالنية هي الارادة الباعثة
للاعمال المنبعثة عن المعرفة كشهوة الطعام الحاصلة من المعرفة
بتحققه وارفعه الجوع الباعث لامتداد اليد اليه فان امتداد اليد
بعد الى الطعام بعد المعرفة بتحقق الطعام ومعرفة انه دافع للجوع
فلا تدخل النية تحت الاختيار فمن وطى لغلبة الشهوة الى بيضعه
توله الحسي او النفسي نويت به اقامة السنة وتكثير الامة وهي
احدى جزئي العبادة فهي تتوقف عليها توقفها على العمل وخبر مما
للحديث ولتوقف نفع العمل عليها دون العكس فورد في المقاتلين
ان القاتل والمقتول في النار وبين علة المقتول انه قصد الريا
وجا في من تمنى ان لو اصاب مالا ينفق في المعصية انه شريك المنفق
بينهما في الوزر ولكون الشراب لعلاج المعدة انفع من الطلا على الصدر ...
بل النية هي الاصل لكون المقصود من العمل تاثير القلب بالميل اليه تعالى

على الغير نقد قال الله تعالى لن ينال الله لحومها ولا دماؤها ولكن
يناله التقوى منكم والتقوى محلها القلب ولذا ورد التقوى
ها هنا مشيرا الى الصدر وقد وقع الاجماع على ان شر المجامع امرأة
على قصد انها غيرها بخلاف المجامع غيرها على قصد انها هي وعلى
ان المصلي المتوضي على ظن انه محدث بخلاف المحدث على ظن انه
متوضي والنية اما قصد واحد وهو الخالص غير المشاركة كالقيام
للاكرام واما متعددة كالتصدق للفقير والقرابة فاما لا يستقل
كل ويعرف بالامتناع عند الانفراد او يستقل كل متساويا بان
يكون كل داعيا الى القصد او متفاوتا كقوة فرصة المصلي عند
حضور الناس انه لو لم يرج الثواب لما صلى وينعقد الجزا بتعدد
النية خيرا كان كالدخول في المسجد لزيارة بيت الله او اخ لله فيه
وانتظار الصلوة والاعتكاف والاتروا والهجر لله كر ولله كر وترك
الذنوب والافادة والاستفادة او شرا كالقعود فيه للتحدث
بالباطل وملاحظة النسا والمردان والمناظرة للمباهات والمرايات
ويجعل خير النية المباح عبادة كالتطيب يوم الجمعة لاقامة السنة
وتعظيم المسجد واليوم ودفع الاذى بالنتن والاسرار بالمعروف
وسد باب الغيبة وربما تفضله من محضها فالتزمه بدومة او دعا
مباحة لرد نشاط الصلاة افضل منها في الملال ويجعل شر النية
المباح معصية كالتطيب للتفاخر باظهار النزوة والتزين للريا
ولا تؤثر النية في الحرام فلا يباح شرب الخمر لموافقة الاخوان وهذا
باب طويل الذيل لانه يجر الى تحقيق مراتب الصدق وتدقيق مقامات

الرياء فمن اراد تحصيله يطلب تفصيله من الاحياء ويعد نفسه من الاموات
ويجتنب عن الاحياء ثم في قوله صلى الله عليه وسلم وانما لكل امرئ
ما نوى اي جزاؤه او جزاء عمل نواه او جزاء نيته دون ما لم ينوه بعد
قوله انما الاعمال بالنيات اي صحيحة او كاملة او معتبرة وفي الاجمع
بيانا لما تتمم النية من القبول والرد والثواب والعقاب وغير
ذلك كاسقاط القضا وعدمه اذ لا يلزم من صحة العمل قبوله ووجود
ثوابه لقوله تعالى انما يتقبل الله من المتقين فمفهوم من الجملة الاولى
انما الاعمال لا تكون محسوبة الا بالنية ومن هذه انها انما تكون
مقبولة بالاخلاص وحاصل الفرق ان النية في الجملة الاولى
متعلقة بنفس العمل وفي الثانية متوجهة الى ما لاجله العمل
من الامل وقيل هذه موكدة للاولى تنبيها على سر الاخلاص وفيه
ان تنبيهها على ذلك يمنع كونها موكدة وقيل المراد بالاعمال العبادات
وبما نوي الامور المباحات فانها لا تفيد المثوبات الا اذا نوي بها
القوة على الطاعات لا استيفا الشهوات روي عن الشافعي ان
حديث انما الاعمال بالنيات يدخل فيه ثلث العلم وعن احمد انه ثلث
الاسلام ووجه البيهقي بان كسب العبد اما بقلبه كالنية او بلسانه
او ببقية جوارحه والاول احد الثلاثة بل ارجحها لانه عبادة بانفرادها
وهذا وجه نية خير المومن خير من عمله وذلك ان النية لا رياء فيها والعمل
يخالطه الرياء ولا يعارضه حديث من هم بحسنة فلم يعملها كتبت
له واحدة ومن عملها كتبت له عشرة الوهم ان العمل خير منها لان كتابة
العشر لبيت على العمل وحده بل معها لانها شرط لصحته وتو ليس

فاعلها القربات كالمآكل والمشارب والمناكح وساير اللذات اذا نوى

شرطا لصحتها ولذا يثاب على النية المجردة فانقلب هذا الحديث دليلا
على خيريتها والقلب ظهر فساد ما قيل المراد ان النية خير من العمل بلا
نية لاسيما ليلا يلزم ان الشئ خير من نفسه مع غيره والعجب من ابن حجر
حيث ذكر هذا القيل وقرره بالتعليل واما قوله ومن خيريتها على العمل
انها تقتضي التخليد في الجنة او النار اراد المؤمن تا والايمان دايما
والكافر تا والكفر دايما وقوبل التابيد بالتابيد ولو نظر للعمل
لكان الثواب او العقاب بقدرته فمدخول ومعلول فانه لايقال
نية الكافر خير من عمله بل مفهوم الحديث ان عمل الكافر خير من نيته كما
هو مشاهد في المنافقين وقد ورد ان الله ليؤيد هذا الدين
بالرجل الفاجر كالسلطان الظالم والقاضي الجائر والعالم الطالب
للدنيا والمجاهد للغنائم ثم انهم ذكروا في جانب الجنة ان دخولها
بالايمان والدرجات بالطاعات وخلودها بالنية او بالافضال فلا
اشكال واما دخول الكفار النار فللكفر ودركاتها على قدر اعمالهم
بالسيئة وكان مقتضى العقل في ظاهر العدل ان الكافر الذي
عاش في الدنيا مائة سنة مثلا ان يعذب قدرها فقالوا التخليد
في مقابلة نيته من التابيد فانه لو فرض انه عاش ابدا لابد ان يستمر
على كفره المعتاد ثم قيل ضمير عمله الكافر معهود وهو
السابق لبناء قنطرة او حفر بير عزم مسلم على بنائها او حفرها
لكنه بعيد لعدم الدلالة على مرجع الضمير في الكلام من باب التعمية
والالغاز وهو محل في الايجاز والقول بان خير ليس بمعنى
افعل التفضيل والمعنى ان نية المؤمن خير من جملة الخيرات ساقط

لفظاه

عن الاعتبار من جميع الجهات والله اعلم بجميع الحالات تمت

الرسالة لملا علي القاري عليه رحمه

الباري والحمد لله رب العالمين

وصلى الله على سيدنا

محمد وعلى اله وصحبه

وسلم

تسليما

م

4

٢٥٠

وان قيل في الدنيا جواد فقل لهم جواد كريم لا يجاد رحيم عطاء
وان قيل في الدنيا خبير فقل لهم خبير بأسم شخص لا يجس وصف

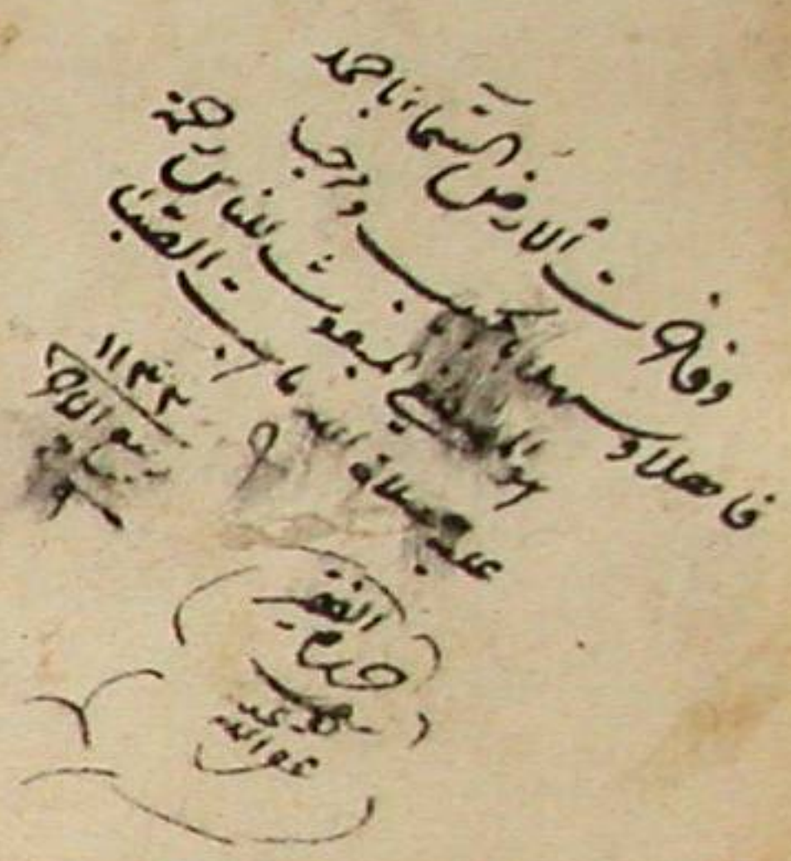

Not
285 ile 286
Arası Boş Sayfa

54..

281

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي خلق السعداء من العباد وجعل منهم الأشقياء كما اراد
بمقتضى نعوته الجمالية وبموجب صفاته الجلالية والصلوة
والسلام على سيد السادات ومتبوع السعادات وعلى من سعد بمتابعته
وصحبته وخدمته ومتابعته من أئمة اصحاب الكمالات وارباب
الهمم العاليات اما بعد فيقول المفتقر الى ربه الغني الباري
علي بن سلطان محمد القاري عامله الله بلطفه الخفي وكرمه الوفي
ان هذا شرح لطيف وفتح شريف لحل بعض مشكلات القصيدة
الشهيرة ببانت سعاد في منظومات كعب بن زهير بن ابي سلمى
الذي هداه الله الى سبيل الرشاد وتشرف بصحبة النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم وشرف وكرم وعرض قصيدته على ما معه الشريفة
وحصل له النكات اللطيفة والصلوة المنيفة فاحببت ان اخدم
تلك القصيدة السعيدة ببيان بعض ما فيها من المقاصد الحميدة
لا كون من جملة خدمة المادحين ولمراصد العديدين (مرصد بكسر الميم بوزن طريق وشارع) ولقد
احسن من قال لم ارباب الحال ما ان مدحت محمدا بمديحتي
لكن مدحت مديحتي بمحمد وحباه اخر الفضلاء بمجود فضيلة

282

فضيلة الشعراء على ما ذكر وتفخيم المديح من الرشاد محت بانت سعاد ونقب
كعب واعلت كعبه في كل ناد وما افتقر النبي الى قصيد مشبثة
ببانت سعاد ولكن سنّ اسداء الايادي وكان الى المكارم
خير هاد قال ابن عبد البر في كتاب الاستيعاب لاحوال الاصحاب
ان كعب بن زهير كان شاعرا مجيدا مكثرا مقدما في طبقته وهو
واخوه بجير بضم الموحدة وفتح الجيم وسكون التحتية فراء وكعب اشعرهما
وابو هما زهير فوقهما واشهرهما وكعب ابنان شاعران جليلان احدهما
عقبة والآخر العوام ما كان لهما نظير بين الخواص والعوام وقد
قدم كعب بن زهير على النبي صلى الله عليه وسلم بعد انصرافه من الطائف
وفد ثقيف اي وفد ثقيف الذين قدموا على النبي صلى الله عليه وسلم سنة تسع
ورجوع الوافدين اليه من الطائف فانشده قصيدته التي اولها
بانت سعاد بانصرامها واثنى بها على المهاجرين ولم يذكر الانصار
فيها فكلمه الانصار في ذلك فصنع فيهم شعرا هنالك ولا اعلم له في
صحبته وروايته غير هذا الخبر وكان من بني مزينة لكنه سكن بين بني
غطفان كما في الاثر واخرج الحاكم في المستدرك وصححه والبيهقي
في دلائل النبوة باسنادهما ان كعبا واخاه بجيرا خرجا حتى اتيا
ابرق العزاق فقال بجير لكعب اثبت في هذا المكان حتى آتي هذا
الرجل العجيب الشأن يعني النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فاسمع ما يقول
فجاء فاسلم فبلغ ذلك كعبا فقال الا ابلغا عني بجيرا رسالة
على اي شيء ويب غيرك دلكا على خلق لم يلف اما ولا اباك عليه
ولم تدرك عليه اخا لكا روي انه عليه السلام لما سمع هذا الكلام
قال اجل لم يلف عليه اباه ولا امه ومنها سقاك ابو بكر بكأس
روية وفي رواية شربت بكأس عند آل محمد وانهلك المأمون منها
وعلكا فلما بلغ الابيات اليه صلى الله تعالى عليه وسلم اهدر دمه وقال

الابرق الجبل الذي له لونان ١٢

ويب ويب مثل ويل تقول ويبك وويب زيد وويب لزيد صحاح

الا يا بكر بالطلاء انكر
اي بسر احمر وهو اي الابطال

قبر اخي النبي دفنوه
العلل الكبرى

منزلتي كعبا فليقتلنه فكتب بذلك بجير الى اخيه وقال اعلم ان رسول الله صلى
عليه وسلم لا يأتيه احد يشهد ان لا اله الا الله الا قبل ذلك وكتب اليه
يخوفه ويدعوه الى الاسلام يقول له ومن مبلغ كعبا فهل لك في التي
تلوم عليها باطلا وهي احزم الا الله لا العزى ولا اللات وحده
فتنجو اذا كان النجاء وسلم لدى يوم لا ينجو وليس بمفلت من
النار الا طاهر القلب مسلم فدين زهير وهو لا شيء باطل ودين
ابي سلمى على محرم فاسلم كعب كذلك وقال قصيدته بانت سعاد
هنالك ثم اقبل حتى اناخ بباب المسجد ودخل ورسول الله صلى الله
عليه وسلم مكان المائدة من القوم يتحلقون حوله يلتفت الى هؤلاء
مرة والى هؤلاء مرة فيحدثهم قال كعب فوقفت رسول الله صلى الله ع
عليه وسلم بالصفة فتخطيت حتى جلست اليه واسلمت وقلت
الا امان يا رسول الله قال ومن انت قلت انا كعب قال الذي يقول
ثم التفت الى ابي بكر فقال كيف يا ابا بكر فانشده ابو بكر سقاك ابو بكر بكأس
روية وانهلك المأمون منها وعلكا فقلت يا رسول الله ما هكذا
قلت قال كيف قلت قاه قلت وانهلك المأمول منها وعلكا فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم مأمونك والله ثم انشد القصيدة كلها وساق
الحاكم القصيدة بتمامها وقال محمد بن سلام في طبقات الشعراء بسنده
عن سعيد بن المسيب قال قدم كعب متنكرا حين بلغه عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم انه اوعده فاتى ابا بكر فلما صلى الصبح اتاه وهو متلثم
بعمامته فقال يا رسول الله رجل يبايعك على الاسلام ويتطيب
وحسن عن وجهه فقال بابي وامي انت يا رسول الله مكان العائذ
بك انا كعب بن زهير فامنه رسول الله صلى الله ع عليه وسلم فانشده
مدحته التي يقول فيها بانت سعاد فقلبي اليوم متبول حتى اتى

حتى آتى على آخرها فكساه رسول الله صلى الله عليه وسلم بردة اشتراها
معاوية بمال كثير فهى البردة التى يلبسها الخلفاء فى العيدين وقد
ذكر التبريزى فى طبقات الشعراء ان بندار الاصفهانى كان يحفظ
ثمانمائة قصيدة اول كل قصيدة منها بانت سعاد وذكر السيوطى قدس سره
منها عشرة منها قول زهير والدكعب شعر بانت سعاد وامس
حبلها انقطعا ولبت وصلا لنا منه حبلها رجعا واخرج الحاكم
والبيهقى والزبير بن بكار فى اخبار المدينة من طريق على بن زيد
بن جدعان قال انشد كعب بن زهير رسول الله صلى الله تع عليه
وسلم فى المسجد بانت سعاد واخرجه فى الاغانى بلفظ فى
المسجد الحرام لا مسجد المدينة ثم اعلم ان اول شئ احتوت
عليه هذه القصيدة المباركة النسيب وهو مشتمل على اربعة انواع
من التركيب منها ذكر ما فى المحبوب من الصفات المحمودة كحمرة الخد
ورشاقة القد ومنها ما فى المحب المعتدل كالتحول والذبول
ومنها ما يتعلق بهما من وصل وهجر وشكوى وعذر ووفاء وجفاء
ومنها ما يتعلق بغيرهما كالوشاة والرقباء والنوع الاول يسمى
ايضا تشبيبا فالآن ان ان شرع فى المقصود بعون الله الملك

بَانَتْ سُعَادُ فَقَلْبِي الْيَوْمَ مَتْبُولُ
مُتَيَّمٌ إِثْرَهَا لَمْ يُفْدَ مَكْبُولُ

بانت من البين وهو الفراق والوصل فهو من الاضداد ولم يقل نحو
ذهبت وراحت تفاؤلا بما فى بانت من ذكر الوصل للمشتاق وتحرزا
عما هو نص فى معنى الفراق وسعاد بضم اوله علم امرأة وهواها
فى الحقيقة او ادعاء فى الطريقة والفاء فى فقلبى لمحض السببية
للمجرد العطفية والمراد بالقلب هنا الفؤاد وسمى قلبا

الرشيق رانك فتحى وشين كسرى ومد لبة فاعلن ضرب
اول كسنه بتالا رجلد رشيق او اكان حسن القد
لطيفة الرشاقة رانك فتحيله فاعلن ضرب اول ان تحول
رشيق رشاقة من الباب الخامس والتحول التحول ويقال
يتال كل جسم ينحل من الباب الثالث ويقال كل نحل
ايضا من الباب الرابع والفتح افصح

مستفعلن فعلن

بَانَتْ سُعَا دُفَقَلْ بِلْيَوْمَ مَتْ بُولُو

مُتَيَّمُنْ اِثْرَهَا لَمْ يُفْدَمَكْ بُولُو

مُتَفَاعِلُنْ فَاعِلُنْ مستفعلن فعلن

بانت سعاد فقلبي اليوم متبول ، متيم اثرها لم يفد مكبول البَيْن من الاضداد فانه يجيء بمعنى الفراق كما ههنا ويجيء بمعنى الوصل ايضا كما في قوله لقد فرق الواشين بيني وبينها • فقوبذاك الوصل عيني وعينها • ومنه قوله تعالى لقد تقطع بينكم على قراءة الرفع وقيل مطلقا وسعاد اسم امرأة قيل هي امرأة كعب بن زهير صاحب هذه القصيدة وقيل هي امرأة يهواها حقيقة او ادعاء وفي الفؤاد ثلاثة اوجه احدها انه اربعة معان احدها الفؤاد وههنا المراد والثاني العقل ومنه قوله تعالى ان في ذلك لذكرى لمن كان له قلب والثالث خالص كل شيء ومحضه ومنه حديث لكل شيء قلب وقلب القرآن يس والرابع ان يكون مصدر قلبه والقلب ايضا اربعة معان احدها ما يقابل الليلة كما في قوله تعالى سخرها عليهم سبع ليال وثمانية ايام والثاني مطلق الزمان كما في قوله تعالى وآتوا حقه يوم حصاده قيل ومنه مخضا لبيت والثالث مرة الفعال نحو يوم حنين ويوم بعاث والرابع الدولة ومنه وتلك الايام نداولها بين الناس والمتبول السقيم يقال تبله الحب اسقمه والمتيم اسم مفعول من تيمه الحب اي استعبده وذلله والاثر بالكسر والسكون الاثر بفتحتين يقال خرجت في اثره او في اثره والفدى من فدى الاسير اذا اعطى فداه والمكبول من كبله اذا وضع في رجله الكبل وهو القيد قيل مطلقا وقيل الضخم وقيل اعظم ما يكون من القيد قوله بانت فعل ماض اتت لاسناده الى حقيقي من الاقيال وهو سعاد وهو غير منصرف للتأنيث والعلمية والجملة مستأنفة لا محل لها من الاعراب والفاء في قوله فقلبي للعطف والسببية كما في قوله تعالى فوكزه موسى فقضى عليه فتلقى آدم من ربه كلمات فتاب عليه هذا على تقدير جواز عطف الاسمية على الفعلية كما هو مذهب الجمهور واما على تقدير امتناعه فقلبي والقلب مبتدأ مضاف الى الياء المتكلم وقوله اليوم ظرف لمتبول وعلى مذهب من جوز تنازع الماضيين المتأخرين وعمل منه قوله تعالى وما لموسى بن رؤف رحيم جاز ان يكون من باب التنازع وخبر المبتدأ قوله متبول ومتيم خبر ثان له على تقدير جواز تعدد الخبر واما على تقدير امتناعه فهو خبر لمبتدأ محذوف او صفة لمتبول على تقدير جواز وصف الصفة اثرها ظرف لهما على طريق التنازع ويجوز ان يكون ظرفا لمحذوف حالا من ضمير متيم لم يعد مبنيا للمفعول والجملة اما صفة لمتيم او حال من ضميره وجعله لمتبول او حال من ضميره او خبرا ثانيا للمبتدأ كما يعيد وقوله مكبول اما صفة او خبر اخر محصول البيت انه لما بانت سعاد وحصل الفراق بيننا صار قلبي في اثرها سقيما بعلة الحب مستعبدا غير منفك ببغداد شديد القيد العشق والفراق ولفظ البيت خبر ومعناه انشاء للتحزن والتحسر بفراق الحبيب كما في قوله تعالى رب اني وهن العظم مني واشتعل الرأس شيبا ومثل هذا من الكلام ليس من الاستعارة وقد استوفينا البحث عنه في حاشيتنا على شرح الاستعارة للفاضل الصباغ فمن شرح بانت سعاد للملفوظي عليه رحمة الباري ثم ليعلم هذه العبارة وما سعاد الخ

لتقلبه في هوى نحو سعاد واليوم ظرف لما بعده وقدم للحصر ومتبول بتقديم الفوقية على الموحدة من تبله الحب اي اسقمه واضناه واضعفه وفي نسخة بتقديم الموحدة من التبتل بمعنى القطع ومنه قوله تعالى وتبتل اليه تبتيلا اي انقطع اليه كمالا وتكميلا ومنه البتول للزهراء لانقطاعها عن الدنيا بانواعها ومتيم بتشديد التحتية المفتوحة خبر بعد خبر من تيمه الحب وتأنه بمعنى استعبده واذله وقيل في معناه المجعول عبدا اذ المحب في جناب الحبيب كالعبد اللبيب في مقام الاطاعة في كل ساعة او مذلل محقر مأمور منقاد اذ العبودية يستلزم ذلك في المعتاد واثرها بكسر فسكون ظرف متيم او حال من ضميره والاول اظهر والاثر ما يظهر في الارض من اثر القدم اي متيم وقت ظهور اثرها بحذف مضافين ولذا جاز كونه ظرفا ولم يعد بصيغة المجهول من فداه الاسير اذا اعطاه فداه واستنقذه وخلصه صفة متيم او خبرا خر لقلبي وكذا مكبول اي عاشق مأسور ومشتاق محصور من الكبل وهو الاثر وهو ما يشد به الاسير من حبل او غيره يقال كبله بتخفيف الموحدة وضع رجله في الكبل بفتح الكاف وبكسر وهو القيد والمعنى ظل بعد سعاد فؤاد العاشق المشتاق سقيما من آلام الفراق ومنقطع عن كل حظ ومراد ومتحير من عقبها في كل واد اذ لم يحصل له خلاص من اسر الرق بين العباد ولا يخفى حسن هذا المطلع من مشرق الاقوال وبراعة الاستهلال الذي يصلح ان يعد من السحر الحلال

وَمَا سُعَادُ غَدَاةَ الْبَيْنِ اِذْ رَحَلَتْ
اِلَّا اَغَنُّ غَضِيضُ الطَّرْفِ مَكْحُولُ

ما نافية والغداة اسم لمقابل العشي وقد يراد بها مطلق الزمان

ضناه المرض اضناه فهو مضنى

زبون وضعيف يقال اضناه الحب اذا اثقله

متيم مشتق من المتيم وهو العشق الى خوف الهجر او الهجر او العشق الذي لم يجد صاحبه وذلله

الكبل بفتح فسكون ويقال كبلة الاسير فيه تأمل

الزمان كالساعة واليوم كما هو المراد ههنا والبَيْن مصدر بان وال فيه
لتعريف الحقيقة وغدات البين ظرف لما فهم من الكلام اى يحكم عليه
بهذا الحكم التام واقتصرت الصفة المذكورة غداة البين من الايام
والجملة حال من فاعل بانت او عطف على الفعلية لا على الاسمية وان
كانت اقرب واسبب لكونها اسمية لان بهذه الجملة لا تشارك تلك
في التسبب عن البينونة والاصل وما هي فوضع الظاهر موضع
المضمر استلذاذا بتذكار اسمها وتلطفا بتكرار رسمها كما قيل شعر
اعد ذكرنهان لنا ان ذكره ۞ هوالمسك ما كررته يتضوع ۞ والحق
ان احب شيئا اكثر ذكره وقد قال الله تع اذكروا الله ذكرا كثيرا وردد
اكثروا ذكر الله حتى يقولوا مجنون وحسنه الفصل بالجمل وكونه
في بيت اخر من المحل وقوله اذ رحلت بدل من الغداة بدل الكل
كقوله تع وانذرهم يوم الحسرة اذ قضي الامر وفي نسخة اذ رحلوا
بصيغة الجمع باعتبار انها رحلت مع قومها او بارادة تعظيمها ومنه
قوله تع اذ قال لاهله امكثوا والا غن من في صوته غنة وهي
صوت لذيذ يخرج من اقصى الانف يشبه به صوت الرياح الملتفة
في الاشجار الملتفة وهو صفة محذوف اى الانسان او غزال
اغن لا خرحتى يرد انه غير مطابق للمبتدا في التأنيث وقوله
غضيض الطرف بكون الراء هو العين اى في طرفه كسور
خلقي وفتور جبلي فتمايل بمعنى متمايل وهو يحتمل ان يراد به
خفض العين فان ذلك نفسه من صفات الحسن اى انها عفيفة
لا تنظر الى احد كغير العفيفة من النساء بل عينها عن عين الاجانب
كليلة غير حديدة او هو كناية عن شدة الحياء فانه من لوازمها
او عن تحمل مساوى الرقباء وتجاهل احوالهم وترك النظر

الى اعمالهم ومكحول اتامة الكحل بالضم آومذا الكحل بفتحتين وهو الذى
يملوجفون عينه سوادمنه غير اكتحال والمعنى وليست سعاد في
غداة بعادحين ارتحالها الى زادمعاد الاكظبى اغن في مقام التغنى
وحال التغنى غير ملتفتة الى غيرها وسلوكها وسيرها مستحيية
من حالها الواقعة في شرها وخيرها ونفعها وضرها مستغنية عما
اعطاها الله من جمال عينها وكمال زينها المبرءة عن عيبها وشينها
وحاصل البيتين ان الاول يشير الى كمال احتياج المحب الى
المحبوب والثاني يرمى الى كمال استغناء المحبوب عن المحب
في مقام المطلوب كما يشير اليه قوله تع والله الغنى وانتم الفقراء
اى المفتقرون الى ايجاده اولا والى امداده ثانيا ويؤتى الى
قوله عليه الصلوة والسلام اللهم لاتكلنى الى نفسى طرفة عين
فانك ان تكلنى الى نفسى تكلنى الى ضعف وعون وذنب وخطيئة

هَيْفَاءُ مُقْبِلَةً عَجْزَاءُ مُدْبِرَةً
لَا يُشْتَكَى قِصَرٌ مِنْهَا وَلَا طُولُ

اى سعاد دقيقة الوسط والمعنى يحكم عليها بكذا حال كونها مقبلة
وهى عجزاء اى عظيمة العجز وهو مؤخر الشئ حال كونها مدبرة
والجملة استينافية مقررة كانه قيل هل لها صفات غير ذلك
فان كانت لها فهنالك فاذكرها بكما لاتها فانى مشتاق الى بقية
صفاتها وقيد الحكم بكونها هيفاء بحال الاقبال وعجزاء بحال
الادبار مع ان هاتين الصفتين ثابتتان لها في جميع الاحوال
والاثار اذ ظهورها في هذين الحالين اكثر في نظر الابرار وصحاة
الاسرار اما الشئ فظاهر على الاراء واما الاول فلانه قد يستحق دقة الوسط بلبس الثياب من الخلف دون الوراء

الوراء وفي قوله لا يشتكى بصيغة المجهول واسناده الى قصر مجاز عقلي
من باب سر تني رؤيتك اى لا تشتكى هي بقصر منها ولا طول من اعضائها
وقدم منها على ولا طول لرعاية القافية وفي ذكر المقبلة والمدبرة
والقصر والطول من صفة المطابقة مما لا يخفى على اهل الصناعة والمعنى
ان سعاد كلما تنقلب من وضع الى وضع ومن حال الى حال يحكم الناظر
اليها في كل وضع بحسن طبيع وفي كل حال بزين جمال فاذا اقبلت
يحكم بانها هيفاء واذا ادبرت يحكم بانها عجزاء لانها بقصر ولا
تزم بطول وقس على هاتين الصفتين بقية صفاتها فانها تطول
وفيه تلويح بان كل شئ من المليح مليح وتصريح بتسليم صحيح وهذا البيت
هو غير ثابت في بعض النسخ تجلو اعوارض ذي ظلم اذا ابتسمت
كانه منهل بالراح معلول الجملة استينافية اى تكشف سعاد
وتوضح للحاضر والبادي عوارض تغذى ظلم وهو من اضافة العام
الى الخاص فان العوارض مطلق الاسنان لا فرادها والاسنان والظلم
بفتح المعجمة ماء الاسنان وبريقها وقيل رقتها وشدة بياضها ومنه
قول العارف ابن الفارض شم عليك بها صرفا وان شئت مزجها
فعدلك عن ظلم الحبيب هو الظلم وفي نسخة ذا ظلم وهو ظاهر
وكانه من باب الترخيم للضرورة او اول عوارض بالجنس والا
كان الظاهر ذات ظلم واما القول بان التقدير عوارض فم
ذي ظلم فليس ببديع ان كون الفم ذا ماء ليس من صفات الحميد
وقوله اذا ابتسمت متعلق بتجلو اعلى ان اذا للمجرد معنى الوقت
وقوله كانه صفة ذي ظلم ومنهل اسم مفعوله من انهله اذا سقاه
نهلا بفتحتين وهو الشرب الاول ورروى بفتح ميم اسم موضع مورد
الماء وبالراح اى الخمر متعلق بمنهل وحذف مثله متعلقا بقوله

معلول من علة يعله بالضم على القياس ويعله بالكسر عللا بفتحتين ايضا
اذا سقاه ثانيا وآصل ذلك ان الابل اذا شربت في اول الورد سمي
ذلك نهلا فاذا اردت الثانية سمي ذلك عللا
شُجَّتْ بِذِي شَبِمٍ مِنْ مَاءِ مَحْنِيَةٍ ۝ صَافٍ بِأَبْطَحَ أَضْحَى وَهُوَ مَشْمُولُ
شجت بضم الشين المعجمة وتشديد الجيم اى مزجت وخلطت والجملة
صفة الراح او حال منها على حد ولقد امر على اللئيم يسبني ومنه قوله
تع كمثل الحمار يحمل اسفارا والمعنى كثرت سوريتها وخمدت نورتها بذي
شبم بفتح الشين المعجمة والمراد الشديد والكمال الشديد
ومن في ماء محنية بيانية والاضافة من اضافة الشئ الى محلته العينية
وقع صفة لذي شبم او حال منه والمحنية بفتح فكون فكسر فتحتية
مخففة منعطف الوادي ومنعرجه ومنحناه فان ماءه اصفى واروى
وبالمدح احق فان افضل مياه المصر باعتبار المكان ماكان بابطح محنية
وهو سيل واسع فيه دقاق الحصى وباعتبار الزمان ماكان وقت
الضحى وباعتبار الصفات القائمة به ماكان حلما غ لونه شبما غ طعمه
وباعتبار ما يطرا عليه ما هبت ريح الشمال لديه كما اشار اليه بقوله
صاف الخ وهو صفة ماء وكذا ما بعده من قوله بابطح الخ بيانه على دقاق
الحصى وقوله اضحى لان صفاء المياه فيه آني وهو مشمول اى
اصابته ريح الشمال في جميع الاحوال اذ لها تاثير قوي في تصفية
الماء وتبريده وتجليته الى الحال وتشديده ولقد كان عمر يعجبه الماء
الحلو البارد حتى قال في دعائه اللهم اجعل حبك احب الي من الماء
البارد وكان سيدنا الشاذلي قدس سره الزكي يقول اذا
شربت الماء الحلو البارد اشكر ربي من وسط قلبي لملاقات حتى
ولا يبعد انه اشار بالراح المنهل الى الكتاب الاول المورث

المورث ايمانه بالوجه الاكمل والذوق الاشمل شرابا طهورا وبالماء الصافي
المبين الحديث الكافي الصادر من الصدر الرسول الامين الموجب
نورا وسرورا وبالجملة مدحة للكتاب والسنة ومعرفتهما التي ليس
فوقها مرتبة من اللذة ﴿تَنْفِي الرِّيَاحُ الْقَذَى عَنْهُ وَأَفْرَطَهُ﴾ ﴿مِنْ صَوْبِ
سَارِيَةٍ بِيضٌ يَعَالِيلُ﴾ الرياح جمع ريح والقذى بفتح القاف والذال
المعجمة ما يسقط في العين او الماء من تراب وغيره من الاذى والجملة
صفة ماء او حال عنه اى تطردُهُ عنه وتبعده منه والضمير الى الماء
وهو باشباع الهاء وافرطه حال من ضمير عنه اى ملاه والمراد ملاء
مكانه وقوله من صوب سارية متعلق بافرطه والصوب له معان
والمراد به ههنا المطر بقرينة سارية وهي سحابة تأتي ليلا وروى
غادية بدل سارية وهي سحابة تأتي غدوة وبيض مرفوع على انه
فاعل افرطه ويعاليل نعته اى سحب بعضها فوق بعض او تغاخات
الماء تعلوه والواحد يعلول ومن القاعدة المقررة ان النكرة اذا
اعيدت كانت الثانية غير الاولى بخلاف المعرفة ولذا ورد لن
يغلب عسر يسرين في تفسير قوله تع فان مع العسر يسرا ان مع العسر
يسرا لانه اذا دل دليل على اتحادهما فيكون عين الاولى كما في قوله
تع وهو الذي في السماء اله وفي الارض اله وههنا كذلك اذ من
البين ان افراط البيض لا يكون من صوب غيرها فالبيض
هي السارية فلا ترد القاعدة المقررة في النكرة المكررة فيلزم ان يكون
افراط التعاليل من صوب سارية هي غيرها وهو محال من الاحوال
﴿أَكْرِمْ بِهَا خُلَّةً لَوْ أَنَّهَا صَدَقَتْ، مَوْعُودَهَا أَوْ لَوَ انَّ النُّصْحَ
مَقْبُولُ﴾ اكرم بها صيغة تعجب وخلة تمييز من ضميرها او حال عنه
وهي بضم المعجمة الخليل يستوي فيه المذكر والمؤنث ولو للتمني

فلا حاجة الى تقديره جواب للشرط والمعنى لو ثبت انها صدقت فى
وعدها من وصلها لكانت خلة من اصلها يتعجب من كرمها وفضلها
والمراد بالكرم ههنا ضد البخل وهو اعم من الكرم بالمال او بالوفاق
والوصال وصدق بالتخفيف متعد الى مفعول بن كصدقه الحديث
والاول ههنا مقدار اى صدقتنا موعودها وهو اسم مفعول بمعنى
الشخص الموعود به او مصدر على زنة مفعول كمعسور وميسور
كقولهم دعه ميسوره الى ميسور ومنه قوله تع بايكم المفتون
وايهنا بمعنى الواو ولو ان بالنقل موزون والنصح بضم النون
النصيحة وهو ارادة الخير للمنصوح له واللام بدل عن المضاف اليه
اى نصحها هذا اضافة المصدر الى مفعوله ما مقبول خبر ان وفيه
ان خبر ان الواقعة بعد لو الشرطية اذا كان مشتقا وجب كونه
ماضيا كما صرح به الزمخشرى وغيره ودفع بانه صفة جامد محذوف
اى امر مقبول وقيل كون الخبر المشتق ماضيا غير لازم عند
بعضهم فليكن البيت على نحو قولهم هذا ورى قبا لها خلة وروى
ايضا يا ويحها خلة ويا ويلها خلة والفرق بين الويح والويل ان
الاول كلمة يقال لمن وقع فى هلكة لا يستحقها فيترحم عليه والويل
يقال لمن يستحقها فيا حرف نداء والمنادى محذوف او حرف تنبيه
بمنزلة الا فاللام متعلقة بمحذوف اى فيا قوم اعجبوا لها خلة
وآلا اعجبوا لها خلة وليس الضمير منادى دخل فيه لام التعجب كما
قوله فيالك من ليلة اى يا ايها الناس او يا انت ثم دخل لام الجر فانقلب
الضمير المتصل المرفوع ضميرا منفصلا مخفوضا لان ضمير الغائب لا ينادى
كما حققه ابن جماعة لكنها خلة قد سيط من دمها فجع وولع
واخلاف وتبديل الخلة بكسر اولها الخصلة اى لكنها ذات

ذات خصلة او عين خصلة على طريق المبالغة وقد سيط بصيغة
المجهول اى خلط صفة خلق به تحصيل الفائدة على حد قوله تع بل
انتم قوم عادون والفائدة كما تحصل من الخبر تحصل من صفته وقوله
من دمها اى في دمها على حد قوله سبحانه اروني ماذا خلقوا من الارض
وقوله اذا نودى للصلوة من يوم الجمعة وفجع مرفوع على انه نائب
الفاعل من سيط وكذا ما بعده وحسن مصادر اى افجاع وايجاع وكلم
اى كذب وزور واخلاف في وعد الوصال وتبديل وتغيير في الاحوال
والمعنى وهو مع ذلك خلة لا يزاحم جفاؤها كونها خلة فعيبي الرضاء
عن كل عيب كليلة ودمنة ترك الشئ يعمى ويصم مع انها معذورة
في تلك الصفات لكونها مجبولة عليها في اصل الذات قيل ما ذكره
من المعيبة لا يلايم بحال الاحبه واجيب بان للمحب احوالا لا تدرك
بالتجربة ولا توقف الا بالمعاملة فلعله لما بانت سعاد فتبل قلبه ذكر
صفات حسنها شوقا الى ذكرها ودنوا الى امرها ثم لما راى رغبة
المستمعين فيها خاف ان يعشقها غيره غيرة عليها فاخذ يذكر ذمائمها
وسوق اخلاقها واسباب جفائها ليقل لهم ما عرض من الرغبة او
انه لما ذكر صفاتها راى الاشتياق اليها والتشوق لما لديها وان
الكآبة تتزايد عليها بحيث ان ذلك ربما يكون سببا لهلاكه صنع
فاخذ يذكر ما عسى ان يكون تسلية لقلبه من ذكر الصفات المنوهة
كذا ذكره الشراح والاظهر في مقام الصراح وحاله الصحاح
ان المحبوب له صفات الجمال ونعوت الجلال فان بهما يتم
منقبة الكمال وان المحب لا بد له من حظ فيهما في الاحوال كما يشير
اليه قوله تع نبئ عبادي اني انا الغفور الرحيم وان عذابي هو العذاب
الاليم ويدل عليه قوله صلى الله عليه وسلم اريد اجوع يوما فاصبر

واشبع يوما فشكر وقد قال اصبع ان في ذلك لايات لكل صبار شكور وورد
الايمان نصفان نصفه صبر ونصفه شكر وقد عبر الصوفية عن المقامين
بالقبض والبسط والمحو والصحو والتلوين والتمكين والفناء والبقاء
ونحو ذلك مما لا يخفى على ارباب الصفاء واصحاب الوفاء فَمَا تَدُومُ
عَلَى حَالٍ تَكُونُ بِهَا كَمَا تَلَوَّنُ فِي أَثْوَابِهَا الْغُوَلُ الفاء للسببية
او للتعقيب اى لاجل ما جبلت عليها من الاوصاف المتقدمة لا تدوم
على حالة مستمرة وهي ما عليه الانسان من خير وشر ونفع وضر
وتأخيرها كما في البيت اولى من تذكيرها على ان الثاني هو لغة اهل
الحجاز وقوله تكون بها صفة لحال اى تكون متلبسة بها او عليها
فالباء للملابسة او بمعنى على على حد قوله تع ومنهم من ان تأمنه بقنطار
ولا يبعد ان يكون بمعنى في كما في قوله تع سبحانه فَوَارَتْ بِالْحِجَابِ
ثم ما مصدرية والكاف مع ما دخولها صفة مصدر محذوف دل
عليه ما قبله اذ الذم لا يدوم على حال يكون متلونا فكانه قال
يتلون تلونا كما يتلون فتلون فعل مضارع حذف احدى تائيه
وفاعله الغول وهو بضم اوله كل شيء اغتال الانسان فاهلكه
قال ابن جماعة والمراد هنا الواحدة من السعالى وهي اناث الشياطين
وفي اثوابها متعلق بالفعل وهي اما تخييلية للغول وآرائها
او انها المشبهة بالاثواب فاحاطتها محالها والكاف صلة انه شبه
تلونها تلون الغول في البلاد
والوجه سرعة تلونها وكثرت تنقلها قيل الوبر تزعم ان الغول
تتحول من شان الى شان فتصير تارة بصورة انسان واخرى بهيئة
حيوان وهذا من اكاذيب الوبر وقد جرى على زعمهم الناظم
والا ظهر ان الوبر تسمي كل داهية غولا على التهويل كما جرت

كما جرت عادتهم في الاشياء التي لا اصل لها ولا حقيقة كالعنقاء
ونحوها ولله در من قال من ارباب الحال شعر لما اخبرت بني الزمان
وما بهم ، خلد وفي للشدائد اصطفى ، ايقنت ان المستحيل ثلاثة
الغول والعنقاء والخل الوفي ، وفي الخبر اخبر نقله والناس كابل
مائة لا يجد فيها راحلة وقد قال تع اَلْاَخِلَّاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ
عَدُوٌّ اِلَّا الْمُتَّقِينَ وقال سبحانه وتعالى ما هم وَلَا تَمْسِكْ بِالْعَهْدِ
الَّذِي زَعَمْتَ ، اِلَّا كَامْسِكْ الْمَاءَ الْغَرَابِيلُ تمسك بضم التاء وكسر
السين المشددة مضارع مسك بخلاف تمسك الثاني فانه مضارع
امسك فوقع الجمع بينهما تفننا وبها قرئ قوله تع وَالَّذِينَ يُمَسِّكُونَ
بالكتاب والتخفيف اشهر فهو اولى من ضبط بعضهم بفتح التاء والسين
على حذف احدى التائين مضارع تمسك والمراد بالعهد الموثق
الشديد وفي نسخة بالوعد اى الميثاق والاكيد الذي زعمت
انها تعني بها اى تكفلت بوفوعه ومصدر الزعم بالفتح ومنه قوله
تع حكاية وَاَنَا بِهِ زَعِيمٌ او المعنى قالته وتفوهت به ومصدره
الزعم بتثليث اوله وهو قول يدعيه المدعي محتمل للحق والباطل
وغلب استعماله في الباطل او الظن ومنه قوله تع هٰذَا بِزَعْمِهِمْ وقوله زَعَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا اَنْ لَنْ يُبْعَثُوا وقد يستعمل في
الحق واليقين ومنه قول ابي طالب للنبي صلى الله عليه وسلم
شعر وَقَدْ عَدَوْتَنِي وَزَعَمْتَ انَّكَ صَادِقٌ ، وَلَقَدْ صَدَقْتَ وَكُنْتَ
انت امينا ، والمعنى ولا تعتصم بموثق تفوهت به ان لا تنساني
ولا تهجرني او لا تعتمد بيمين اظهرت انها تحبني او لا تثق بامان
ذكرته ان لا تقطعني فانه ليس تمسكها الا كاى تمسك كائن
كشئ او الا كائنا كما يمسك الماء الغرابيل جمع غربال كمفتاح

وبعضهم انسى بدل لبكه وهو اعلى تخبر والله
سبحانه وتعالى اعلم

ومفاتيح وفيه تشبيه معدوم بمعدوم في صفة العدم كالصبر في قلب
العاشق المهتم والمال في يد اهل الكرم والغرض من التشبيه راجع
الى المشبه وهو بيان امتناعه ففيه تأكيد المدح بما يشبه الذم نحو
فلان لئيم الا انه يسيء الى من احسن اليه ومنه قوله تع وما نقموا
منهم الا ان يؤمنوا بالله العزيز الحميد وقوله سبحانه لا يسمعون
فيها لغوا الا سلاما وقول الشاعر شجو ولا عيب فيهم غير ان سيوفهم
بهن فلول من قراع الكتائب فَلَا يَغُرَّنَّكَ مَا مَنَّتْ وَمَا وَعَدَتْ
• إِنَّ الْأَمَانِيَّ وَالْأَحْلَامَ تَضْلِيلُ اللام للتبيين ويغرنك بسكون
نون التأكيد من غره حذفه وجعله مغرورا قال الخليل نون
التأكيد الخفيفة بمنزلة اعادة الفعل ثانيا والثقيلة بمنزلة
اعادته ثانيا وثالثا كذا ذكره ابن جماعة ولا يبعد ان يكون
التخفيف للوزن والاهتمام المبالغة يقتضي التشديد ومنه
قوله تع لا يغرنك تقلب الذين كفروا والخطاب اما لغير معين
نحو قوله تع ولو ترى واما للنفس على طريق التجريد وما موصولة
صلتها منت من التمنية وهي ان يحمل احدا على التمني بشيء وما
وعدت عطف والمعنى لا يغرنك تمنيتها اياك الوصل ووعدها بترك الهجر والفصل فالاسناد سببي مجازي اي لا يغرنك
سعاد بسبب تمنيتها ووعدها بتمام وان بكسر الهمزة على ما ثبت
في الرواية كما ذكره ابن جماعة وجوز فتحها على اضمار لام العلة
والاماني جمع امنية وهو اسم من التمني وتخفيف يائه جائز ومنه
قوله تع ومنهم اميون لا يعلمون الكتاب الا اماني وتلك
امانيهم والاحلام جمع حلم بضمتين وهو ما يراه النائم او مختص
بالاضغاث وهو الظاهر في مقام المبالغة للمرام ومنه قوله

قوله تع وَمَا نَحْنُ بِتَائِهِ وَيلِ الْاَحْلَامِ بِالْمَانِيِّ وَتَضْلِيلٌ مَعْنَاهُ اِبْطَالٌ
وَتَضْيِيعٌ وَمِنْهُ قوله تع اَلَمْ يَجْعَلْ كَيْدَهُمْ فِي تَضْلِيلٍ وَالتَّقْدِيرُ وَاتٍ
تَضْلِيلٌ عَلَى حَدِّ قوله سبحانه هُمْ دَرَجَاتٌ اى ذُو مَرَاتِبَ عَالِيَاتٍ اَوْ جُعِلَتْ
نَفْسُ التَّضْلِيلِ مُبَالَغَةً عَلَى حَدِّ قَوْلِهِمْ رَجُلٌ عَدْلٌ وَاَنَّمَا هِيَ اِقْبَالٌ
وَاِدْبَارٌ اَوْ صَاحِبُ الْاَمَانِيِّ مُضَلٌّ بِفَتْحِ اللَّامِ اى مَنْسُوبٌ اِلَى الضَّلَالِ
اَوْ اَنَّ الْاَمَانِيَّ سَبَبُ تَضْلِيلٍ اَوْ اَنَّ الْاَمَانِيَّ مُضَلَّةٌ عَلَى الْاِسْنَادِ
الْمَجَازِيِّ الْعَقْلِيِّ مِنْ بَابِ الْاِسْنَادِ اِلَى السَّبَبِ فَالْمَرْجِعُ الثَّانِي
تَعْلِيلٌ مُسْتَأْنَفٌ عَلَى حَدِّ قوله تع وَلَا تَأْكُلُوا اَمْوَالَكُمْ اِلَّا اَمْوَالِكُمْ
اِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا وَحَاصِلُ الْبَيْتِ نَهْيُ نَفْسِهِ تَجْرِيدًا اَوْ مُخَاطَبًا
مُرِيدًا عَنِ الْاِغْتِرَارِ بِالْاَمَانِيِّ وَالْمَوَاعِيدِ فِي الْعَالَمِ الْخَيَالِيِّ ثُمَّ عَلَّلَ
ذَلِكَ بِاَنَّ الْاَمَانِيَّ وَالْاَحْلَامَ تَضْيِيعٌ فِي الْاَنْفَاسِ وَالْاَيَّامِ فَلَا
يَلْتَفِتُ اِلَيْهَا وَلَا تَعْوِيلَ عَلَيْهَا وَفِي الْبَيْتِ اِشَارَةٌ اِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى
فَلَا تَغُرَّنَّكُمُ الْحَيٰوةُ الدُّنْيَا وَلَا يَغُرَّنَّكُمْ بِاللّٰهِ الْغَرُورُ وَقَوْلِهِ وَمَا الْحَيٰوةُ
الدُّنْيَا اِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ وَمِنْهُ دُرِّيٌّ قَالَ شعر اَضْغَاثُ نَوْمٍ اَوْ
كَظِلٍّ زَائِلٍ ۝ اَنَّ اللَّبِيبَ بِمِثْلِهَا لَا يُخْدَعُ ۝ وَلَاحَ مِنْهُ اَرْبَابُ الْحَالِ
شعر اَيُّهَا الدُّنْيَا تَاَنَّقْ اَلَيْكَ عَنِّي ۝ اَلَيْسَ مَصِيرُ ذَاكِ اِلَى
زَوَالٍ ۝ وَمَا دُنْيَاكَ اِلَّا مِثْلُ ظِلٍّ ۝ اَظَلَّكَ ثُمَّ اَذَنَ بِارْتِحَالٍ ۝
كَانَتْ مَوَاعِيدُ عُرْقُوبٍ لَهَا مَثَلًا وَمَا مَوَاعِيدُهَا اِلَّا
الْاَبَاطِيلُ مَوَاعِيدُ جَمْعُ مِيعَادٍ بِمَعْنَى الْمَوْعِدَةِ كَمَوَازِينَ جَمْعِ مِيزَانٍ
بِمَعْنَى الْمِيزَانَةِ لَا جَمْعُ مَوْعِدٍ بِمَعْنَى وَعْدٍ لِاَنَّ الْمَعْنَى لَيْسَ عَلَيْهِ
بِسَدِيدٍ وَلَا حَاجَةَ اِلَى جَعْلِهِ جَمْعَ مَوْعِدٍ بِمَعْنَى وَعْدٍ اِذْ مَجِيءُ
الْمَصْدَرِ عَلَى مَفْعَلٍ اِمَّا مَعْدُومٌ مِنْ اَصْلِهِ اَوْ نَادِرٌ فِي نَقْلِهِ وَعُرْقُوبٌ
بِضَمِّ الْعَيْنِ وَالْقَافِ اسْمُ رَجُلٍ وَعَدَ اَخَاهُ ثَمَرَةَ نَخْلَةٍ وَقَالَ

الميعاد والمواعدة والوقت والموضع يعني الميعاد اسم زمانه ومكان

عرقوب — بر رجلك ابدر عالقه طائفه سندز نكه
اندكله خلف وعدده مثل ضرب اولندر يقال
مواعيد عرقوب شويله حكايت اولندركه بر نخله
عرقوبدن برشنه طلب ايتدكده عرقوب اذا اطلع
نخلي دعيشي يعني خرما اغاجي چيكلنديكده دعيش
وخرما چيكلنديكده نصكره اذا ابلح دعيش وفورق
مهلهايله يعني فورق اولدقده دعيش وفورق
اولدقده نصكره اذا ازهى دعيش زار معجله
يعني قدر وقده وقدر وقد نصكره اذا ارطب
دعيش يعني لطلوا اولدقده دعيش لطلوا
اولدقده نصكره اذا صار تمرا دعيش يعني قورو
كالن بدللقاح قور وقد نصكره ذر انبار ايدوب
برشنه ويرماشن وعده كوره عرقوب كلوب
ضرب امثال اولمشدر ۱۲

اي بتني اذا اطلع نخلي اي خرج طلعه فلما اطلع قال اذا ابلح اي صار
بلحا بفتحتين واذا بلح قبل البسر بضم فسكون فلما ابلح قال اذا ازهى
اي احمر واصفر بسره فلما ازهى قال اذا ارطب فلما ارطب قال اذا
صار تمرا فلما صار تمرا اخذ منه الليل ولم يعط شيئا الا الدليل
فمر بوا به المثل في الاخلاف فقالوا اخلف من عرقوب وقوله
خبر كانت اي حاصلة لها فقوله مثلا حال او مثلا خبر كانت وكلها
حال اي صفة او مشابها وما نافية وخبر مواعيدها الا سعادوري
مواعيدها اي عرقوب والا باطيل جمع باطل ضد الحق ارجوا
واعل ان تدنوا مودتها، وما اخال لدينا منك تنويلا فيه
التفات من الخطاب الى التكلم على تقدير التجريد فلا يغرنك وا
والرجاء له معنيان احدهما الطمع وهو المراد هنا ويستعمل في
الايجاب والنفي وقد اجتمعا في قوله تع وترجون من الله ما لا يرجون
وثانيهما الخوف فقيل مختص بالنفي نحو قوله تع مالكم لا ترجون
لله وقارا وقيل لا يختص بدليل قوله وارجوا اليوم الاخر وآمل
بمد الهمزة وضم الميم عطف للتأكيد وانما حسنه اختلاف اللفظ
نحو قوله تع فما وهنوا لما اصابهم في سبيل الله وما ضعفوا وقوله
وانما اشكوا بثي وحزني الى الله وقوله اولئك عليهم صلوات
من ربهم ورحمة وقوله لا ترى فيها عوجا ولا امتا ولا يعطف
هذا النوع الا بالواو وقال ابن مالك وقد ينيب او عنها في اللفظ
نحو من يكسب خطيئة او اثما ثم يرم به بريئا وفيه انه يجوز ان يراد بالخطيئة
ما وقع خطاء وبالاثم ما وقع عمدا كذا حققه ابن جماعة وفيه
ان الامثلة السابقة ايضا يحتمل المغايرة بان يحمل الوهن
على ضعف القلب من الجبن والضعف على الغالب من التكاسل

بالتكاسل والتهاون وان البث هو الحزن الذى لا يزول الابان
يبث والصلوة انواع البركات واصناف الصلوة وامتافسر
بارتفاعا وعوجا بانخفاضا وكذا الكلام فى البيت فيحتمل ان يكون
عطف آمل على ارجو التأكيد او احدهما يحمل على ما يتخيل فى الباطن
والاخر ما يتبين فى الظاهر او المعنى ارجو امنه وآمل منه المودة
ان تدنو امودتها وتثبت محبتها اياى كمحبتى اياها لان حقيقتها لا
تتصور الا من الجانبين كما يشير اليه قوله تع يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ وفى
تقديم يحبهم نكتة لطيفة وحكم شريفة منها بان الاصل هى محبة
المحبوب لا سيما المحبة الازلية القديمة اللازم منها المحبة
الحادثة الابدية وتدنو بكون الواو وهو الرواية وذلك
اما بانه اهمل ان المصدرية حملا على اختها وهى ما كقراءة ابن
مجاهد لمن اراد ان يتم الرضاعة بالرفع واما بانه اجرى الكون
على الواو مجرى الفتحة للوزن قال المبرد وهو من احسن الضرورة
ثم لا نبعد ان يكون ان تدنو امفعول املى وآرجوا بمعنى اخاف
يقدر له مفعول اى اخاف ان لا تدنو او آمل ان تدنو افانا بين
الخوف والرجاء كما هو مقام ارباب الوفاء او يقال املى تغير
لارجو الاحتمال لمعنى الخوف ايضا كما يستفاد من شرح الفاضل
الهندى ومانافية واخال بكسر الهمزة اى وما اظن لدينا اى
عندنا منك بكسر الكاف اى من جهتك وفيه التفات من الغيبة
الى الخطاب فقوله تنويل اى اعطاء نوال وايصال وصال
فاعل الظرف الاول والثانى او مبتداء خبره مقدم عليه ولا
امتناع من ان يرجو امودتها ولا يظن قوالها الدال على
محبتها اذ من الجائز ان تودده بقلبها فى باطن حالها وتمنع

من حصول نوالها ووصول منالها وقيل المراد الرجاء وذهب البعض
وهو لا ينافي نفي نوال الوصال من سعاد أَمْسَتْ سُعَادُ بِأَرْضٍ
لَا يَبْلُغُهَا، إِلَّا الْعِتَاقُ النَّجِيَاتُ الْمَرَاسِيلُ امست اي دخلت
في المساء او صارت بارض بعيدة الهواء لا يبلغها بتشديد اللام
المكسورة وفي نسخة ما تبلغها اي ما توصلها ولا تلحقها وروي
بصيغة التفعل ايضا والتبليغ الايصال والتبليغ الوصول وعلى
الاول مفعوله الاول محذوف اي لا تبلغني اليها ففيه الحذف
والايصال نحو واختار موسى قومه وانما تقتضي هذه الجبودة
الدنيا وعلى الثاني الضمير المنصوب الى سعاد وعائد الموصوف
محذوف اي لا تبلغها اي الى تلك الارض الا العتاق بكسر
العين جمع عتيق ككرام جمع كريم من قولهم وجه عتيق اي حسن
كانه عتق من العيوب ولذا لقب به ابو بكر الصديق لحسن وجهه
وروى الترمذي انه لقب به لقوله صلى الله عليه وسلم ابو بكر عتيق الله
من النار قال لحسن يومئذ سمي عتيقا والنجيات جمع النجيبة وهي
الكريمة الجبيبة وروى النجيات بالتحتية المشددة اي السريعات
والمراسيل جمع مرسال ناقة سريعة السير سهلة المشي وَلَنْ
يُبَلِّغَهَا إِلَّا عُذَافِرَةٌ، فِيهَا عَلَى الْأَيْنِ إِرْقَالٌ وَتَبْغِيلُ في نسخة ولا
يبلغها اي الى تلك الارض الا عذافرة بضم مهملة فمعجمة ثم فاء مكسورة
فراء اي ناقة صلبة عظيمة جسيمة فيها على الاين اي مع الاعياء على حد
قوله تع الحمد لله الذي وهب لي على الكبر وقوله ان ربك لذو مغفرة للناس
على ظلمهم والارقال بكسر اول نوع من الخبب وضرب من العدو والتبغيل
بموحدة ومعجمة شيء فيه اختلاف بين العنق والهملجة
وكانه شبه بسير البغل في شدته والعنق بفتحتين ضرب من سير

والاين الاعياء والشيب والارقال والتبغيل ضربان من السير السريع

291

مسير الدابة قال الراجز يا ناق سيري عنقا فسيحا ، الى سليمان
فتستريحا ، والمجلة فارسي معرب وهو نوع من السير قريب من العدو
والمعنى ان تلك الارض لما فيها من الطول والعرض لا يبلغها الا ناقة
عضبة صلبة جسيمة سريعة والسير على هيئة الطير من صفتها انها اذا
اعيت من السير سارت بهذين النوعين منه فما ظنك بها اذا لم تعي
فانها حينئذ يكون كالطير وفيه اشارة الى طريق السالكين من السايرين
وسير الطالبين من الطائرين بحسب تفاوت مراتب قوة الجذبة
في سبيل المحبة وايماء الى ما خلق الله من عجايب القدرة وغرائب القوة
في خلقة الابل وفيها من الهيئة المورثة للعبرة كما قال تع افلا ينظرون
الى الابل كيف خلقت واشعار الى قوله تع وتحمل اثقالكم الى
بلد لم تكونوا بالغيه الا بشق الانفس وفيه تلويح الى ان الانسان
لابد ان يسعى في طريق الاحسان ليصل الى مبدان العرفان
ويحصل له وصال الجنان ويخلص من وبال النيران نِزْكِلِّ
نَضَّاخَةِ الذِّفْرَى اِذَا عَرِقَتْ ، عُرْضَتُهَا طَامِسُ الْاَعْلَامِ مَجْهُولُ من بيانية
صفة عذافرة اى عذافرة كائنة من كل ناقة نضاخة ذفراها وفيه
من المبالغة ما لا يخفى حيث جعلها متحدة لكل نضاخة والنضاخة
بتشديد الضاد ثم الخاء المعجمتين كثرة الماء ومنه قوله تع فيهما
عينان نضاختان اى فوارتان والذفرى بكسر الذال المعجمة
نقرة خلف اذن الناقة وهي اول ما تعرق منها وفيه اقامة المفرد
مقام التثنية اذ لكل ناقة ذفريان وقوله اذا عرقت ظرف نضاخة
اى وقت عرقها وذلك من كثرة السير وسرعته وعرضتها مبتدا خبره
طامس الاعلام جمع علم بمعنى علامة اى طريق منطمس العلامات
مندرس الاشارات مجهول صفة طامس مؤكدا ذكل طامس

مجهول والمعنى همتها سلوك طريق ممحو علاماته مجهول ذاته لغاية قوتها
على سلوكها وسيرها وحرفها وادراكها الطريق المجهولة ومغير امارة
وعلامة ترمى الغيوب بعيني مفرد لهق اذا توقت الحزان والميل
يقال رمى السهم رميا ورماه بالسهم كما ورد هنا والغيوب بضم اوله
وتكسر جمع غائب كشاهد وشهود او غيب كبيت وبيوت والاول
اولى ولم يذكر الشراح الا الثاني مع انه مجاز اذ الغيب في الاصل
مصدر غاب فاطلق على الغائب اطلاق المصدر على الفاعل في قوله
تع فلما رأيتم ان اصبح ماؤكم غورا وفي القاموس الغيب ما اطمأن
من الارض وجمعه الغيوب ثم المراد برمي الغيوب ايقاع النظر اليها
بسرعة فانه يشبه الرمي في سرعة الوقوع على المحل وقوله بعينيّ مفرد
فيه تشبيه بليغ اي بعينين كعيني ثور وحشي متفرد عن القطيع
وباز منفرد عن اشاله البديع فكل من المشبه والمشبه به حسي
ووجه الشبه وهو حدة النظر عقلي كما حققه الهندي واللهق بكسر الهاء
وفتحها الابيض وقوله اذا توقت ظرف ترمي يصفها بانها حديدة
في النظر ترمي في وقت شدة الحر والتوقد الايقاد وشبه كمال
حر الشمس بتوقد النار والحزان بكسر الحاء المهملة وبالزاي
المشددة جمع حزائن بمعنى مكان صلب غليظ والميل بكسر الميم
جمع ميلاء بفتحها وهي المعزة الضخمة من الرمل ضخم مقلد
عبل مقيد خلقها عن بنات الفحل تفصيل ضخم اي غليظ
وهو خبر مقلد بفتح اللام اي موضع القلادة من العنق والمراد
وصف الناقة بغلظ الرقبة وقد عيب ذلك قال الاصمعي وهذا
خطاء في الوصف وانما خير النجائب ما يدق مذبحه كذا ذكره
ابن هشام وفيه ان ضخامة كل نجيبة بحسب ما يناسبها في طولها

مرظ لها وعرضها على ان الضخم يمكن تفسيره بالعظيم فى حد ذاته وحسن
صفاته وعبل كضخم وزنا ومعنى وروى فيهم بالفاء والعين المهملة
وهو كعبل مبنى ومعنى كذا قاله ابن هشام وفسره الفاضل بممتلئ
وقوله مقيدها بفتح التحتية المشددة اى موضع القيد منها يعنى
قوائمها غليظة لانها اذا كانت كذلك كان اقوى على السير فيما
هنالك والجملة صفة لناقة وكذا قوله فى خلقها بفتح اوله اى
فى خلقتها وفطرتها عن بنات الفحل متعلق بقوله تفضيل على
ان عن بمعنى على وقيل حال من ضمير خلقها اى فى خلق الله اياها
متميزة ومتباينة عن بنات الفحل تفضيلها عن سائر النوق
فى الهيئة والقوة وهو مبتدأ سوغه تقديم الخبر اى فى خلقها
او الوصف المستفاد من تنوين التعظيم اى تفضيل جليل فيه
تجيل غَلْبَاءُ وَجْنَاءُ عُلْكُومٌ مذكورة فى دَفِّهَا سَعَةٌ قُدَّامُهَا مَيْلُ
غلباء بغين معجمة مفتوحة فباء موحدة اى عظيمة الرقبة صفة
لعذافرة وكذا ما بعده او اخبار لمبتدأ محذوف اى هى غلباء
والجملة صفة لعذافرة وكذا ما بعده اى عظيمة الوجنتين وهما
طرفا الوجه علكوم بضمتين اى شديدة مذكرة بفتح الكاف المشددة
اى انها مع عظم خلقها كالذكرة الاباعر وفى دفها سعة مبتدأ سوغه
تقدم الخبر اذ فاعل الظرف لاعتماده على موصوف او مبتدأ
والدف بفتح الدال المهملة وبالفاء المشددة الجنب والمراد به
الجنس ليشمل الجنبين والسعة بفتح السين والقياس الكسر
كالعدة والزنة والهبة لكنهم فتحوا عين هذا المصدر لفتحها
فى المضارع كالصفة وقوله ميل مبتدأ وقاعله الظرف المتقدم
وهو قوله قدامها بالنصب وجوز رفعه قال الفاضل نحو خلف

وقدام وآمام اذا كانت مضافة ظروف وفاقا ويجوز رفعه عند
البصريين والكوفيين والجرمي في الشعر لا غير واذا كانت موزدة فليست
بظروف عند الكوفيين بل هي بمعنى اسم الفاعل فخلف بمعنى متأخر
وقدام بمعنى متقدم فاذا وقعت اخبارا يجب رفعها عندهم وعند
البصريين يجوز فيها النصب على الظرفية والرفع بحذف مضاف كذا
في بعض شروح الكافية فقدامها ههنا مضاف واقع في الشعر فيجوز
رفعه بالاتفاق وَجِلْدُهَا مِنْ اَطُومٍ لَا يُؤَيِّسُهُ ۞ طَلْحٌ بِضَاحِيَةِ الْمَتْنَيْنِ
مَهْزُولُ جلدها مبتداء خبره من اطوم اى من جلده وهو بفتح الهمزة
وضم الطاء المهملة قيل هي سلحفاة بحرية وقيل سمكة غليظة الجلد
في البحر يشبه بها جلد البعير الاملس ويتخذ منها الحفاف للجمالين
ويخصف بها النعال للمحالين وجملة لا يؤيسه طلح صفة اطوم يقال ابسه
يأبسه وبخسه ورمسه وكهده وذلله وفلانا صغره وحقره كأبسه تأبيسا
وطلح بكسر فسكون قراد صفته بضاحية المتنين وهما مكتنفا الصلب
عن يمين وشمال من عصب ولحم والباء بمعنى في والاضافة بمعنى اللام
وضاحية كل شئ ناحيته البارزة وهي اسم فاعل من ضحيت بالكسر
تضحى بالفتح اذا برزت للشمس وآل في المتنين خلف عن الضمير فلهذا
كحسنة الوجه والمراد ما برز من متنيها للشمس ومهزول صفة اخرى
والمعنى جلدها اصلب املس لسمنها وضخامتها فالفراد والمهزول
من الجموع لا يلتزق بناحية منها ولا يكصق بها ولا يثبت عليها حَرْفٌ
اَخُوهَا اَبُوهَا مِنْ مُهَجَّنَةٍ ۞ وَعَمُّهَا وَخَالُهَا قَوْدَاءُ شِمْلِيلُ حرف خبر مبتداء
محذوف اى هي والجملة صفة عذافرة وابوها مبتداء خبره اخوها
والجملة صفة حرف وحرف كل شئ طرفه ومنه حرف الجبل وهو
اعلاه المحدد والحرف الناقة الضامرة الصلبة شبهت بحرف

اَطُوم صوابه سلحفاة بحرية كما في سلحفاة قبله وبه يدل كلامه
جناوا ركه بوشيي وبحريي اولدرم

دونيه وطا يخچي نسنه جمع اما ليس كلدريكاه فجر املس وضخرة ملسا دم

بحرف الجبل اى انها مثله فى القوة والصلبة او المراد الحرف الخطى
اى انها مثله فى الضمر والرقة ففيه تشبيه بليغ كالحرف وقوله اخوها
ابوها كناية عن كمال قويتها وصلابتها وغاية كرمها ونجابتها اذ
ذاك من لوازم انتزاء البعير على النوق القوية منه كالام والبنت
فان البهائم الى قرابتها اشهى منها الى غيرهن بخلاف الانس ومتى
كانت الشهوة اكمل كان الولد اقوى وقوله من مهجنة صفة حرف
ومن بيانية اى ناقة مهجنة او تبعيضية اى من نياق مهجنة اى
مكرمة وعمها خالها جملة اخرى صفة حرف والمعنى ناقة صلبة من
كحرف الجبل كاملة القوة من حيث ان اباها اخوها وعمها خالها
فان ذلك من كمال قوة البهيمة وغاية نجابتها وهى قوداء اى
طويلة الظهر والعنق شملیل بكسر الشين المعجمة اى سريعة
السير خفيفة كالطير قال الفاضل الهندى صورة ذلك بغير ضرب
امه فولدت بعيرا ناقة ثم ضرب البعير الاول بنته هذه فولدت
ناقة ابوها وهو البعير الثالث اخو هامن امها لانه ولد امها قد نزى
عليها فولدت هذه الناقة والبعير الثانى اخو ابيها من الاب اذ ابو كل
منهما هو البعير الاول فهذه ناقة ابوها اخوها وعمها خالها وذكر
فى التكملة صورة اخرى وهى فى مقام القرب احرى جمل ضرب
ابنته فجاءت بحلبس فهما ابناهما مع انهما اخواها لابيها ايضا لانها
ولد ابيهما ثم ضرب احدهما امه فجاءت بناقة فهذه ناقة ابوها
اخوها لامها والجمل الاخر الذى لم يضرب امه عمها لانه اخو ابيها
لاب وام وهو خالها ايضا لانه اخو امها لاب لان اباها واباه
واحد وهو الجمل الذى ضرب بنته فولدت حلبس وقال ابن هشام
النهجين مدح فى الابل ذم فى الانسان اذ معناه فى الابل كرام

الابوين وفي الافنان ان يكون الاب عربيا والام اعجمية وان كان الامر
بالعكس قيل رجل مقرف ومنه الملح ان اعرابيا جاء الى ابن شبرمة القاضي
فقال ما له فقال هان فقال ان ابلا ماتت وخلفني وشتيتا فخط
باصبعه في الارض خطين متجاورين ثم قال وخلف هجينا وخط
خطا اخر بعيدا ثم قال ولم يخلف غيرنا فاقسم المال بيننا قال هو
بينكم اثلاثا فقال سبحان الله كانك لم تفهم المسئلة فقال اعدها
فاعادها فاجابه كالاول فقال ابرث فقال ايرث الهجين كما
ارث فقال لقد علمت وانه ان طالبك بالدهناء قليلة فقال
لابصرني ذلك عندك شيئا يَمْشِي الْقُرَادُ عَلَيْهَا ثُمَّ يَزْلَقُ مِنْهَا لَبَانٌ
وَأَقْرَابٌ ذُهَالِيلُ بضم القاف دويبة معروفة يلتزق الدابة يقال لها
بالفارسية كنه ان جلدها املس لسمنها فالقراد لا يثبت عليها
وهذا تأكيد لعقله وجلدها من اطوم فلو ذكره بجنبه لكان اليق
ذكره ابن هشام ولعل وجهه ان البيت الوسطاني جملة معترضة و
قوله ثم يزلقه بضم الياء وكسر اللام من الازلاق وهو افعال من الزلق
نقيض ثبات والزلق ايضا جاء متعديا وقرئ بالوجهين قوله تعالى
وَإِنْ يَكَادُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَيُزْلِقُونَكَ ونافع بفتحها وثم ههنا للترتيب
لا للتراخي اذ لا يحسن ان يخبر عنها بتراخي سقوطه عنها بل تعقبه
وسرعته منها ومن في منها للابتداء او بمعنى عن ويؤيده انه روى
عنها لبان بفتح اللام والزلق صدر او وسطه او ما بين الثديين
واقراب بفتح اوله اي خواصر وفيه اقامة الجمع مقام المثنى نحو قوله
تع فقد صغت قلوبكما وقوله زهاليل جمع زهلول بالضم بمعنى املس
صفة اقراب كما ذكره الفاضل وهو اقرب او صفة لبان واقراب
كما ذكره ابن جماعة وهو انسب غير انه قذفت بالمحض مز عرض

مبتدأ

مِرْفَقُهَا عَنْ نَبَاتِ الزَّوْرِ مَفْتُولُ عيرانة خبر لمحذوف اى هى وهى بفتح عين
مهملة ناقة شبيهة ببعير الوحش فى سرعتها ونشاطها وصلابتها وانبساطها
قذفت بصيغة المجهول اى رميت بالنحض بنون مفتوحة فحاء مهملة
ساكنة وضاد معجمة اللحم وروى قذفت بتشديد الذال وقذفت با
باللحم عن عرض بضمتين اى جانب والمعنى رميت باللحم عن كل جانب
من جوانبها بارادة العموم المستفاد من النكرة المثبتة على حد قوله
تع علمت نفس ومرفقها مبتدا خبره مفتول وعن بنات الزور
متعلق به والمرفق بكسر الميم وفتح الفاء وعكسه لغتان وهما
قرئ فى السبعة قوله تع ويهيئ لكم من امركم مرفقا والزور بفتح الزاء اعلى
الصدر وبناته ما يتصل به مما حوله من الاضلاع وغيرها والفتل
بالفاء الصرف والمعنى هى مصونة عن الضغط والزلق وانقطاعها
لبعد مرفقها عن اضلاعها كَأَنَّمَا فَاتَ عَيْنَيْهَا وَمَذْبَحُهَا من خطمها
حرف تشبيه تنصب الاسم وترفع الخبر وما اسمها وهى موصولة وبرطيل
وَمِنَ اللَّحْيَيْنِ بِرْطِيلُ ما موصولة وهى مع صلتها اعنى فات عينيها اسم
كان وبرطيل بكسر اوله خبره وفات بالفاء وفى اخره التاء من الفوت
اى تقدم قال الاصمعى الوجه كله فاتت العينين الا الجبهة ومذبحها
بفتح المرحة اى منحرها وهو ما يلى الصدر ومن خطمها خبر مقدم
والخطم بفتح الخاء المعجمة من كل طائر منقاره وفى كل دابة مقدم
انفه وفمه ومن اللحيين عطف وهما بفتح اللام العظمان اللذان
ينبت عليهما اللحية بالكسر من الانسان ونظيره من بقية الحيوان
وبرطيل مبتدا مؤخر وهو بكسر اوله مفعول من حديد وايضا حجر
مستطيل شبه رأسها باحدهما فى الكبر والعظم والقوة والحاصل
انه وصفها بكبر الرأس وعظمته وقوته وصلابته وفيه ايماء الى
فخامته وشهامته وفى نسخة قاب بدل فات وهو بالقاف وفى اخر

ضِلَعٌ بكسر الضاد وفتح اللام وسكون عين على وزن العنب اكره
نسنه وآبية كعوى انسانك وغيرنك جمع ضلوع واضلاع
واضالع كعلوة الضلع بفتح الضاد وسكون اللام على
وزن الضرع سل واعوجاج احره الفتل بفتح
الفاء والفاء وهو نك ايكى قولك رايتك ارانع ارلف
تباعد ذراعى البعير عن جنبيه بعفاسنه الخ

موحدة مرفوعة وقالا الفاضل ما كافة اى مانعة لكان عن العمل وقاب الشئ
اقدح ومنه قوله تع فكان قاب قوسين وهو مبتداء مضاف الى عينها
ومذجها عطف على عينها وفى خطمها وفى اللحيين حالان فى قاب
عينها ومذجها على اللف والنشر المرتب وفى للابتداء والعامل فيها
معنى الفعل المستفاد من كان واضافة القاب لادنى ملابسة
والمراد قاب وجهها المنتهى الى عينها وقاب عنقها المنتهى الى
مذجها وبر طيل خبر المبتداء بحذف مضاف اى قدر بر طيل يعنى
كان قدر وجهها المنتهى الى عينها مبتداء من خطمها وقدر عنقها المنتهى
الى مذجها مبتداء من اللحيين قدر هجر طويل فى الطول والصلابة وا
والمعنى ان وجهها من مقدم الأنف الى العينين كهجر طويل وكذا عنقها
من المنحر الى اللحيين كهجر طويل وكذكر من وجه الشبه ثُمَّ مِثْلُ عَسِيبِ
ٱلنَّخْلِ ذَا خُصَلٍ فِى غَارِزٍ لَمْ تَخَوَّنْهُ ٱلْأَحَالِيلُ ثم من امره وجعله
ماثلا اى ثم عيرانة ذنبا مثل النخل فى الطول وهو جريد الذنب
يثبت عليه الخوص فاعل بنت عليه يسمى سعفا بفتح السين والعين
المهملتين وبالفاء ذا خصل بضم وفتح جمع خصلة من الشعر صفة
لموصوف محذوف فى غارز متعلق بتمر على ان فى بمعنى على على حد
قوله تع فى جذوع النخل وهو بغين معجمة ثم راء مكسورة فزاى من
غرزت الفاقة بالفتح يغرز بالضم اذا قل لبنها والمراد به ههنا
الفرع وقوله لم تخونه بفتح الخاء المعجمة واللام والمثقاة حذف
احد التائين اى لم تنقصه الاحاليل بفتح الهمزة والحاء المهملة
جمع احليل وهو مخرج اللبن فى الفرع وهو المراد ههنا ويطلق
على مخرج البول ايضا والمعنى انها حائل لا يحلب وذلك اقوى لها
على السير فتنفى الضعف عنها بنفيه عن ضرعها قَنْوَاءُ فِى حُرَتَيْهَا
يوكسكر بورنلى اى اذنيها

فِي حُرَّيَّتِهَا لِلْبَصِيرِ بِهَا، عِتْقٌ مُبِينٌ فِي الْخَدَّيْنِ تَسْهِيلُ اى هى قنواء
او صفة عيرانة - مؤنث اقنى من القناء كالعصا وهو احدبية في
الانف اى ارتفاع في وسطه وفي رواية وجنا بدل قنواء ويضعفها
لزوم تكراره بقوله علبا وجنا ويرجحها ما قيل من ان القنواء عيب
في الابل وفي حريتها بضم الحاء وتشديد الراء خبر مقدم وهما الاذنان
وقد روى الشكرى ان النبي صلى الله عليه وسلم لما سمع هذا البيت
قال لاصحابه ما حريتاها فقال بعضهم عيناها وسكت بعضهم فقال
صلى الله عليه وسلم اذناها ذكره ابن هشام وقوله للبصير متعلق
بمبين اى للعليم بتلك الناقة فالباء صلة البصير او للرائي اياها
فالباء زائدة وعتق مبتداء او فاعل للظرف ومعناه كرم ونجابة
ومبين صفته اى ظاهر وفي الخدين تسهيل اعرابه كما سبق
اى وفي خديها لين وسهولة لا خشونة وحزونة والمعنى اذا
نظر البصير بالابل الى اذنيها وسهولة خديها بان له عتقها وكرمها
تَخْذِي عَلَى يَسَرَاتٍ وَهِيَ لَاحِقَةٌ، ذَوَابِلٌ مُسْحَنٌ الْأَرْضَ تَحْلِيلُ اى قليل
تحذى كترمى بمعجمة - ومهملة بمعنى تسرع وبمعجمتين تسرفى وهو ابلغ لانها
مع اسراعها في السير تلحق النوق السوابق فكيف لو اسرعت وقوله على
يسرات بفتحتين اى قوائم خفاف وعلى بمعنى الباء الداخلة على الآلة
اى تسرع بها او على حقيقتها باعتبار استعلاء الماشية على قوائمها وجملة
لاحقة اى مدركة حال ذيسرات وينتوع مجيء الحال عن النكرة عدم
صلاحية الجملة للوصفية لاقترانها بالواو على حد قوله او كالذي مر على
قَرْيَةٍ وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا وروى لاهية بدل لاحقة اى انها
تسرع من غير اكتراث ومبالاة كان ذلك سجية لها وهي تفعله وهي
غافلة عنه وقوله ذوابل مؤنث للمذكر وهو جمع ذابل اى اليابس

خبر ثان او حال من ضمير لاحقة او صفة يسرات والفصل بين الصفة والموصوف جائز نحو قوله تع وانه لقسم لو تعلمون عظيم وهذا وفق لما بعده من الجملة فانها صفة لها ايضا وفي نسخة وفقهن بدل يتهن وهو مبتدأ خبره وتخليل اى شئ قليل لم يبالغ فيه كانه من تخليل القسم يشير بالجملة الى صفة را فعتها قوائمها فلا تمس الارض الا تحلة القسم كما يخلف الانسان على الشئ ليفعلنه فيفعل منه اليسير يتحلل به قسمه هذا اصله ثم كثر حتى قيل لكل شئ لم يبالغ فيه ومعنى البيت انها تسرع بقوائمها الخفاف الدقيقة سرعة في سيرها كانها لا تمس الارض الا تحلة القسم والحال انها ضامرة او لاحقة بالنوق السابقة عليها او الاحقة بالديار البعيدة اليها سُمُرُ اللُّجَايَاتِ يَتْرُكْنَ الحَصَا رِزِمًّا لَمْ يَتِهْنَ رُؤُسَ الأُكُمِ تَنْعِيلُ سمر جمع اسمر والسمرة لون يقرب من السواد وهو بالرفع خبر محذوف هو هي والجملة صفة يسرات والاضافة لفظية اى اسمر عجاياتها وهي بضم العين المهملة وبالجيم جمع عجاية وهي لحمة متصلة بالعصب المخدر من ركبة البعير الى الفرس والفرس في البعير كالحافر في الدابة وذلك من سمات القوة والصلابة والنجابة وجملة يتركن صفة يسرات وهو بمعنى يجعلن منعدا الى مفعولين وقيل زيما حال من الحصى وهو بكسر الزاى وفتح الياء المنقوط اى انها لشدة وطئها الارض تفرق الحصى عن موضعها وجملة لم يتهن صفة يسرات ايضا من الوتاية بمعنى الحفظ وفي بعض الروايات لم يبتهن من الابتهار رؤس الاكم ظرف مكان بحذف مضاف اى لم يتهن او لم يبتهن فوق رؤس الاكم وهو بضم الهمزة وسكون الكاف مخفف اكم بضمتين جمع اكام ككتب وكتاب والاكام جمع اكم بفتحتين كجبال وجبل والاكم بفتحتين

والابفتحتين جمع اكمة كتمر وثمرة والاصوب على رواية لم يتهتن كونه مفعولا
ثانيا ليق اذالوقاية يتعدى الى مفعولين يقال وقيته الشر فاتقى فوقيه
الله شر ذلك اليوم والمعنى لايحتاج لوقايتها منه اذى رؤس الاكم
اولبقائها فوق رؤس الاكم الى تنعيل كسائر النوق بل كفى بصلابتها
وقاية وتنعيل فاعل لم يق وهو شد النعل على ظفر الدابة اى انها
ناقة صلبة لاتخفى فى سيرها ولا يترق قدمها فلا يحتاج الى النعل
عند جريها كَأَنَّ أَوْبَ ذِرَاعَيْهَا إِذَا عَرِقَتْ ، وَقَدْ تَلَفَّعَ بِالْقُورِ حَبْلُ
الْعَقِيقِ أَلْجملة الاولى صفة عيرانة والاوب بفتح اوله سرعة تقليب
اليدين والرجلين وآذاء عرقت ظرف اوب وهو كناية عن وقت
الهاجرة وهو وقت اشتداد الحر وانما خص التشبيه بهذا الوقت
لان السراب انما يظهر عند قوة حر الشمس وتلفع الرجل بالثوب
اشتمل عليه وتغطى به والقور بالضم جمع قارة وهى جبل صغير
والعقيق السراب وهو ما تراه نصف النهار والجملة حال من
ضمير عرقت قيل ليس فى هذه الجملة الحالية ضمير صاحبها واجيب
بانه يجوز اخلاء الجملة الحالية عنه كلقيتك والجيش قادم كذا
فى المفصل يَوْمًا يَظَلُّ بِهِ الْحِرْبَاءُ مُصْطَلِخًا ، كَأَنَّ ضَاحِيَهُ بِالشَّمْسِ
مَمْلُولُ يوما ظرف تلفع آوعرقت او بدل من اذا بدل كل ويظل
بفتح الظاء الملحمة مضارع ظللت بالكسر يقال ظللت اعمل كذا ظلولا
اذا عملته بالنهار وقد يخفف بحذف احدى اللامين ومنه قوله تعالى
ظللت عليه عاكفين وقد يفشر يظل بمعنى يصير وبه بمعنى فيه والحرباء
بكسر الحاء دويبة مخططة تستقبل الشمس وتدور معها فتصير وقت
الهاجرة فى اعلى الشجرة وقيل حيوان يرى له سنام كسنام الابل
يستقبل الشمس ويدور معها كيف دارت ويتلون الوانا بحر الشمس

وما قد يرتفع اذا ضللنا فى الارض بالضاد والظاء
قولهم ضلل الملاء فى اللبن بمعنى الشر ٥

سنام ذروة اوركبى جمع اسنمة كعلو واعلاء
كما يقال سنام كل شئ اعلاه ٤

وهو في الظل اخضر ويكنى ابا قرة وبه يضرب المثل لانه يمكث ساق
الشجر فلا يوسله الا دهيمك ساقا اخر والغه للالحاق بتوطاس وحوكم
مصطخدا بكسر الخاء المعجمة - اى محترقا واصله مصتخدا يقال اصطخد
اذا تصلى بحر الشمس وروى مصطخما واصطخم بالميم انتصب قائما
والضاحي البارز ويروى بالنار بدل بالشمس والبار للسببية
ومملول منعول من مللت الخبز بالفتح املة بالضم اذا عملته في الملة
بفتح الميم وهي الرماد الحار وقيل الحفرة نفسها ويقال لذلك
الخبز ملول ومليل ايضا والحاصل انه شبه ادب ذراعيها باوب
ذراعي عيطل وقت عرقها في يوم شديد الحر يظل فيه الحرباء
محترقا بحيث يكون ظاهره كانه بسبب الشمس مجهول في الرماد
الحار وَقَالَ لِلْقَوْمِ حَادِيهِمْ وَقَدْ جَعَلَتْ ورق الجنادب
يَرْكُضْنَ الْحَصَى قِيلُ قال عطف على تلفع وحاديهم سائق ابلهم
بالكدار وهو الغناء والورق بضمها ولد جمع اورق كحمر واحمر والورقة
لون يشبه الرماد وقيل اخضر يضرب الى سواد والجنادب جمع
جندب بضم الجيم والدال ويفتح ذكر الجراد وقيل ضرب منه وقيل
الصغار منه والاضافة فيه من باب اضلاق ثياب والركض تحريك
الرجل ومنه قوله تع اُرْكُضْ بِرِجْلِكَ اى والحاصل ان الجنادب الورق
اخذن يحركن ارجلهن على الحصيات لا يمكن لهن التمكن عليها
لكونها محماة بالحر ولا الطيران عنها لاعيائها عنه لتأثير الحر فيها
او اخذن يضربن الحصى بارجلهن لتصعد النزول للاعياء عن
الطيران فيهجرن من حرها وقوله قيلوا مقول قال وهو امر من قال
يقيل قيلولة وهي النوم في نصف النهار وقيل الاستراحة في النهار
وقت شدة الحر وان لم يكن مع ذلك نوم ومنه قوله تعالى اصحاب

اصحاب الجنة يومئذ خير مستقرا واحسن مقيلا ومن الاول قوله تع جاءهم
بأسنا بياتا اوهم قائلون شدا النهار وزاعا عيطل نصف ،
قامت فجاوبها نكد مثاكيل شدا النهار ارتفاعه فهو مصدر جعل
ظرفا اى وقت ارتفاعه كلقيتك قدوم فلان فهو اما ظرف لغد لقيله
او بدل منه يوما فى يوم يظل الحر وقوله وزاعا عيطل خبر كان بحذف
مضاف اى كان اوب وزاعى عيطل
والعيطل الطويل والنصف بفتحتين التى بين الشابة والكهلة
وما احسن قول الحماسى لا تنكحن عجوزا ان دعيت لها ، واخلع
ثيابك عنها معنا هربا ، وان ابوك وقالوا انها نصف ، فان اشار
نصفها الذر ذهبا ، وضمير قامت الى عيطل فجاوبها نكد بضم النون
وسكون الكاف جمع نكدا كحمر واحمر وهى التى لا يعيش لها ولد ومثاكيل
بفتح الميم جمع مثكال بكسرها وهى الكثيرة الثكل والثكل فقدان
المرأة ولدها اى التى مات لها اولاد كثيرة والمعنى كان وزاعى هذه
الناقة فى سرعة سيرها وزاعا هذه المرأة فى اللطم لما فقدت ولدها
جاد نساء فقدان اولادهن اذ النساء المثاكيل اذا جاوبها كان
ذلك اقوى لحزنها وانشط فى توجيع بديها عند النياحة لما عدتهن
لها نواحة رخوة الضبعين ليس لها ، لا نعى بكرها الناعون
معقول نواحة بتشديد الواو مبالغة نائحة صفة اخر لعيطل وكذا
رخوة الضبعين بكسر الراء وتثلث والاضافة لفظية اى رخوة
ضبعاها والضبع بفتح فسكون العضد والنعى بالفتح خبر الموت
والبكر بالكسر اول اولاد المراة ذكرا كان او انثى والناعى من يأتى
بخبر الموت والمعقول اسم ليس بمعنى العقل وهو وهو اخذ المصدر
التى جاءت على صيغة مفعول كمعسور وميسور ومفتون كما فى الآية

على ما قاله الاخفش والفراء وانكر سيبويه مجئ المصدر بزنة المفعول
وتأول قولهم دعه مهموره الميسوره على انه صفة لزمن محذوف
اى دعه من زمن يعسر فيه الى زمن يوسر فيه وقولهم مالهُ معقول على
معنى مالهُ شئ يتعقل ويلزم من انتفاء الشئ المتعقل انتفاء العقل
كما يلزم انتفاء الملزوب انتفاء الضرب واما الاليه فقيل الباء زائدة وا
والمعنى ان هذه المراه كثيرة النوح مسترخية العضدين فيداها سريعة
الحركة فلما اخبرها النساء بموت ولدها لم يبق لها عقل فاقبلت
تشقق منحرها وصدرها بيدها تَغْرِي اللَّبَّانَ بِكَفَّيْهَا وَمِدْرَعُهَا
مُشَقَّقٌ عَنْ تَرَاقِيهَا رَعَابِيلُ تغرى بالغاء وكسر الراء ويجوز في تائه
الفتح والضم يقال فريته وافريته بمعنى واحد فقيل افرايت الادم
قطعته للافساد وفريته قطعته للاصلاح والجملة صفة عيطل
واللبان بفتح اللام المصدر والكاف فيه نائبة عن الضمير اى لبانها بين
ثديها والباء في بكفيها للاستعانة واورد عليه ان الغرى بالانامل
لا بالكفين واجيب بانه قد يحصل الغرى بالكف عند شدة الضرب
به وكثرته حيث يتورم به الجلد فيشقق او يحمل على حذف مضاف اى
اى بانامل اصابع كفيها والاول ابلغ وادل على الوجع والمصيبة
ومدرعها مبتداء مشقق خبره اى مشقوق شقاً كثيراً ورعابيل خبر
ثان والجملة حال من فاعل تغرى وعن تراقيها متعلق بمشقق
بتضمين معنى الازالة او التنحية اى مزالا منها او منحى عنها والتراقى
بفتح اوله وكسر القاف جمع ترقوه بفتح التاء وضمها والعامة يضمونها
وهو خطاء ووزنها فعلوه وهي عظام الصدر التي يقع عليها
القلاده وفيه استعمال الجمع موضع المفرد للمبالغة قيل الرعابيل
بفتح الراء قطع وقيل ممزق وقيل الرعابيل بفتح قطع وقيل ممزق

مخرق وقيل الرعابيل الاخلاق واحده وعبول وانما يصح حمله على المدرع
الواحد باعتبار حذف ادات التشبيه انما مدرعها كالثياب الاخلاق
ع التشقق وتخرق الاجزاء او باعتبار انه اريد بالمدرع الجنس فكان
حمل الجمع عليه نظيرا التوصيف في نحو الدرهم البيض والمعنى انها
تقرب صدورها بكفيها مشفقة درعها تتقي على ولدها يَسْعَى الْوُشَاةُ
جَنَابَيْهَا وَقَوْلُهُمْ، إِنَّكَ يَابْنَ أَبِي سُلْمَى لَمَقْتُولُ جملة يسعى بالتذكير
والتأنيث صفة عذافرة او حرف او عبرانة والمراد بالسعي هنا
ما يقع من الوشاة بضم الواو وهم النمامون من الافساد بكلامهم
والضرر بملامهم وجنابيها ظرف ليسعى وتنصبه بالياء لانه مثنى
جناب بفتح الجيم وهو الفناء بكسر الفاء وما قرب من محلة القوم و
وديارهم وروى حواليها بدل جنابيها وقد رود اللهم حوالينا
ولا علينا اى انزل المطر حوالينا ولا تنزل علينا ما يتوقع من الضرر
لدينا وضمير جنابيها او حواليها لسعاد التي ذكرانه لا تبلغها ارضها
الا العتاق النجيبات المراسيل اى ان الوشاة يسعون اليها
ويمشون لديها بوعيد رسول الله صلى الله تع عليه وسلم اياها وقيل
جملة تسعى للتخلص للمدح او حال من سعاد اى فارقت والحال
ان الوشاة يسعون حولها وقولهم مشبها بالرفع وهو مقوله
حال من الوشاة ويروى وقيلهم بالكسر وهو لغة كالقال وروى
بنصب قولهم اى ويقولون قولهم ثم قولهم ان كان بمعنى المصدر
فقوله انك الخ مقوله وخبر المبتداء محذوف اى وقولهم هذا القول
حاصل والمعنى المنقول فالجملة مبتأ ودل هذا الكلام خبره وابن ابي
سُلمى بضم قاله الترمذي وليس في سلمى بالضم غيره وابو سلمى واسمه
ربيعة واللذ زهير جد كعب ففيه نسبة لجد كما في حديث انا النبي

لاكذب انا عبد المطلب وقوله لمقتول اى صائر الى القتل على
حد إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ ومنه من قتل قتيلا فله سلبه والحاصل
انه وصف الناقة التى كان يوما كبها بانها تعدو الى الوشاة حولها
قائلين انك يا بن سلمى لمشارق القتل حيث اهدر رسول الله صلى الله
تع عليه وسلم دمك فلما وشى اليه من قولك الا ابلغا عنى الأبيات
وَقَالَ كُلُّ خَلِيلٍ كُنْتُ آمُلُهُ ، لَا أُلْهِيَنَّكَ إِنِّي عَنْكَ مَشْغُولُ
قوله املهُ اى ارجو خيره واطمع نفره فان الذوات لا تؤمل ويقال
الهيته عنه شغلته عنه ومنه قوله تع الهكم التكاثر حتى زرتم المقابر
ويجوز ان يكون لا نافية ويجوز ان يكون نافية على حد لا ارينك ههنا والتوكيد
بعد لا النافية قليل قياسية وقيل ضرورية والمعنى لا اشغلك
عما انت فيه بان اسهله عليك واسليك فاعمل لنفسك فانى
لا اغنى عنك شيئا وفى نسخة لا لهينك فهو جواب قسم محذوف
اى والله لا اجعلنك مشغولا عنى لانى شغلت عنك بغيرى وانى
لعليل فان كان على طريق الاستيناف فانه مكسورة وان كان
على اضمار لام التعليل فمفتوحة اى لِأَنِّي شَغَلْتُ عَنْكَ بِغَيْرِكَ وَاعٍ
عَنْكَ بِحُرْمِكَ لان رسول الله صلى تع عليه وسلم اهدر دمك والحاصل
انه لما سمع هذا الوعيد التجا الى اخوانه الذين كان بالهم فى الامر
الشديد فتبرموا منه واعرضوا عنه يائسا من سلامته شدة ملامته
وتخوفا من غضبه عليه السلام وقالوا هذا الكلام على وجه الاتهام
فَقُلْتُ خَلُّوا سَبِيلِي لَا أَبَا لَكُمُ ، وَكُلُّ مَا قَدَّرَ الرَّحْمَنُ مَفْعُولُ
اللام للتقريع ولا ابا لكم بالالف واشباع الميم ولا ابا لك يستعمل
فى المدح اى انك شجاع ماجد مستغن عن الاب وفى الذم اى
انك مجهول النسب والفاء للتعليل وما موصوفة لا موصولة

لامحصولة لان اضافة كل الى المعرفة يوجب احاطة الاجزاء
دون الافراد والى النكرة عكس ذلك والمقصود احاطة الافراد
دون الاجزاء والحاصل انه يقول لما سمعت الوشاة انك
لمتتقل آيست عن امداد الخلان فقلت دعوا ذا هب
الى احبابه رسول الله صلى الله تع عليه وسلم معتذرا وكل امر قدره
الرحمن فناء او بقاء مفعول كُلُّ ابْنِ اُنْثَى وَاِنْ طَالَتْ سَلَامَتُهُ
يَوْمًا عَلَى اٰلَةٍ حَدْبَاءَ مَحْمُوْلُ كل مبتداء خبره محمول وآن وصلية وهي
عطف على محذوف اى ان لم تطل وطالت والجملتان في محل النصب على
الحالية من ضمير محمول اى محمول على جنازة مستورا طول سلامته وعدم
ويجوز للجملة الشرطية ان يقع حالا اذا شرط فيها الشئ ونقيضه نحو
لاضربنه ان ذهب وآن مكث وقيل جواب الشرط محذوف سد
مسد خبر ما قبله على حد قوله تع وانا ان شاء الله لمهتدون ويوما على
اله ظرفا محمول وحدباء اى ضيقة او مرتفعة والمراد بها وما احسن
قول الثعالبي رحمه الله ملغزا فيه شعر اَتَوْفُ شَيْئًا فِي السَّمَاءِ نَظِيْرُهُ اِذَا سَارَ
سَارَ النَّاسُ حَيْثُ يَسِيْرُ فَتَلْقَاهُ مَرْكُوْبًا وَتَلْقَاهُ رَاكِبًا وَكُلُّ اَمِيْرٍ
يَسْتَلِمُهُ اَمِيْرُ يَخُصُّ عَلَى التَّقْوٰى وَيَكْرُهُ قُرْبَهُ وَتَشْقُرُ مِنْهُ النَّفْسُ
وَهُوَ نَذِيْرُ وَكَمْ يَنْتَزِعُ عَنْ رَغْبَةٍ فِي زِيَارَةٍ وَلٰكِنْ عَلَى رَغْمِ الْمَزُوْرِ
يَزُوْرُ يقول اذا كان كلما ولدته انثى وآن عاش زمنا طويلا
سالما من النوائب وآمنا من المصائب فلا بد له من الموت ولا محالة
له من الموت مما الجزع يا صاحب الفزع وبم تفرحون ايها الشامتون
وسه درمن قال فَقُلْ لِلشَّامِتِيْنَ بِنَا اَفِيْقُوْا سَيَلْقَى الشَّامِتُوْنَ
كَمَا لَقِيْنَا هذا وكل بنى انثى يشمل عليه السلام وسيموت ويدفن بين
صلى الله عليه وسلم وضجيعه من صاحبه الا ان يراد به هذا الجنس

كما قيل في حديث انا سيد ولد ادم والعموم يستفاد من قوله تعالى
كل نفس ذائقة الموت وهو اعم من جنس الانسان فانه شامل للملائكة
واصناف الحيوان وحمله على الحدباء محمول على الغالب وفي معناه
كل ما يستقر الميت في مقره كما حقق في حديث اذا دفن الميت في قبره
اُنْبِئْتُ اَنَّ رَسُولَ اللّٰهِ اَوْعَدَنِي وَالْعُذْرُ عِنْدَ رَسُولِ اللّٰهِ مَأْمُولٌ
انبيت بصيغة المجهول اي اخبرت وروي نبئت وهو بمعناه وكل
منهما يقتضي ثلاثة مفاعيل الاول قائم مقام الفاعل والثاني
والثالث ان مع اسمها وخبرها سادة مسدها وقيل الثالث محذوف
اي اُنْبِئْتُ ايعادَ رسولِ اللّٰهِ ايا صلوا وعادَ ذكرَ رسول الله صلى الله
تع عليه وسلم اظهارًا للتعظيم واشعارًا للتفخيم ولذا اتى بعند دون
من لان تلك ادل على التعظيم ولتقوية الرجاء من عند الكريم اذ تواتر
ان الصفح والكرم من اخلاق رسول الله صلى الله تع عليه وسلم فمتى
ذكر صرح اسمه وصحيح وسمه ما ليس في الضمير من رسمه ولان فيه تكرار
الاعتراف بالرسالة التي هي مقتضية للعفو ومستجلبة للرضاء
ثم اعلم ان جميع ما تقدم تقوطئة لهذا البيت الكرم فان غرضه من
القصيدة وما فيه من الاتحاف هو التوسل والاستعطاف ومحصل
البيت استرضاؤه عليه السلام واستجلابه اخلاقه الكرام من
حصول رحمته وعنايته ودفع سخطه وغضبه وملامته وقد روي
انه صلى الله تع عليه وسلم لما سمع هذا البيت قال العفو عند الله
ذكره ابن جماعة فَقَدْ اَتَيْتُ رَسُولَ اللّٰهِ مُعْتَذِرًا وَالْعُذْرُ عِنْدَ
رَسُولِ اللّٰهِ مَقْبُولٌ عطف على انبيت اي اخبرت ان رسول الله
او عندي فقد جئته معتذرا وهذا البيت غير موجود في اكثر النسخ
مَهْلًا هَدَاكَ الَّذِي اَعْطَاكَ نَافِلَةَ الْ قُرْاٰنِ فِيهَا مَوَاعِظٌ وَتَفْصِيلُ

هذا البيت لدرر؟

وتفصيل مهلاً نصب على المصدر لأمهل اى أمهل مهلاً فيكون اسماً بمعنى
المصدر ويجوز كونه اسم فعل وتنوينه للتنكير ذكره الفاضل وقيل
مصدر انبيت عن فعله واصله امهالا فحذف زائداه وهما الهمزة
والالف استهل مما يخافه من الاخذ باقوال الوشاة حتى يتمكن
من اظهار ما نزه وبيان كذب الوشاة في شانه والجملة استيناف
كانه قيل ماذا قلت من الكلام حين ظفرت بايتان جنابه عليه السلام
فقال مهلا وجملة هداك دعائية وارد بالدعاء زيادة الهدى في
معرض الثناء بازدياد اثاره واشراق انواره وليس المراد به
الثبات على الهدى اذ ذاك ثابت في حقه عليه السلام على وجه الدوام
ففيه تحصيل حاصل المرام وقيل المراد هداك للصفح والعفو عما
او عد تخ به فيكون في الحقيقة داعيا لنفسه لما فيه من التذلل والمسكنة
والتلطف في الدعاء والمسئلة ونافلة القران مدرج واصل النافلة
عطية يتطوع بها زيادة على غيرها ومنه قوله تع فتهجد به نافلة لك
ومنه النوافل لما زاد على الفرائض وكذا سمي ابن الابن نافلة في قوله
تع اسحق ويعقوب نافلة وفيه اشارة الى ان امر تع انعم على رسوله
صلى الله عليه وسلم بعلوم عظيمة علمه اياها وجعل الكتاب زيادة له
على تلك العلوم والاضافة من باب جرد قطيفة كذا ذكره بعضهم
والاظهر ان المراد بزيادة مزيته على سائر الكتب كما يشير اليه قوله
تع وعلمك ما لم تكن تعلم وكان فضل الله عليك عظيما او المراد بنافلة
القرآن احاديثه عليه السلام الزائدة على الكتاب المفيد بالعوائد
الخارجة عن حد الحساب ثم يجوز نصب القران على ان يكون حذف
التنوين عن نافلة ليس للاضافة بل لالتقاء الساكنين فنافلة
حال او مفعول ثان والقران بدل وفيها مواعيظ جلة قدم الخبر

للاهتمام وفي نسخة مواعيد بدل مواعيظ وكلاهما بالتنوين ضرورة
والمراد بها وعد المؤمنين بالجنات وعيد الكافرين بالنيران ووعد
للمخلصين بالفردوس الاعلى والمنافقين بالدرك الاسفل والجملة
صفة نافلة القرآن بحذف الموصول اى نافلة القرآن التي
فيها او مستأنفة كانه قيل ما فيها فقال فيها او معترضة لمدحها
وتفصيل اى تبيين ما يحتاج اليه من امر المعاش والمعاد واحكام
الاصول والفروع للعباد وفي البيت من الاستعطاف للتذكير
بنعمة الله تع على رسوله صلى الله تع عليه وسلم ليكون ذلك ادعى الى
العفو والكرم شكر النعم رب الجليل والاقرار بالتنزيل وما اشتمل
عليه من المواعظ والتفصيل والتذكير بما جاء في الكتاب المبين
من قوله تع خذ العفو وأمر بالعرف واعرض عن الجاهلين و
وقد روى ان جبريل قال بعد نزول الاية ان ربك يأمرك ان
تصل من قطعك وتعطي من حرمك وتعفو عمن ظلمك وقيل
ليس في القرآن اية اجمع في مكارم الاخلاق منها لَا تَأْخُذَ بِ
بِأَقْوَالِ الْوُشَاةِ وَلَمْ ۝ اُذْنِبْ وَإِنْ كَثُرَتْ فِيَّ الْأَقَاوِيلُ
الجملة مبينة لقوله مهلا وهو سؤال وتضرع ومسكنة ولا ناهية
والنون مؤكدة والواو في كم للحال لا للعطف اذ الخبر لا يعطف
على الطلب ولا عراض لبيان براءته عما قيل في شانه من ملامته
والا والواو وان كثرت حالية كذا يعبرون عنها والتحقيق انها
عاطفة على حال محذوفة اى على كل حال وان كنت على هذه الحالة
وجواب ان محذوف دل عليه لا تأخذني عليه لانه المتقدم خلافا
للمبرد وابي زيد والكوفيين كذا حققه ابن هشام وقال الناصل
عطف على محذوف اى ان لم اكثر وان كثرت والجملتان بعد ان صلاح

انسلاخ معنى الشرط وآرادة التسوية فى محل النصب على الحالية من
فاعل لم اذنب اى حال كونه مستويا كثرة الاقاويل فى شانى وعدمها
ويروى ولو كثرت عنى وآلمعنى لاتبح دمى ولا تعاتبنى فى جرمى بسبب
اقوال الوشاة الكاذبين وآلحال انى غير مذنب بعد ان بدا فى اسد
فان الايمان يجبّ ما قبله او ولم اذنب الذنب الذى قيل عنى كله
بدليل قوله وآن كثرت فى شانى الاكاذيب مزالاقاويل بل دفع
مايسمه حلمك وعفوك وكرمك لَقَدْ اَقُومُ مَقَامًا لَوْ يَقُومُ بِهِ
اَرَى وَاَسْمَعُ مَا لَوْ يَسْمَعُ الْفِيلُ اللام جواب القسم اى والله لقد
وردوى واذ لا قوم مقاما اى عظيماً ولو للشرط فى الماضى وقد
يدخل فى المستقبل نحو لو يطيعكم فى كثير من الامر وتهما من هذا القبيل
ومفعول ارى محذوف بدلالة مابعده اى ارى ما لو يراه الفيل وآلجملة عطف على اقوم بحذف عاطف اوحال من فاعله
وما مفعول اسمع وآلشرطية الثانية صلة ما او صفة والعائد
محذوف اى ما لو يسمعه الفيل وتنازع يقوم وما لو يراه المقدر
ويسمع فى الفيل فاعمل الاخير وآضمر الفاعل فى اخره وتنازع
فى الجزاء الاتى اعنى لظل لو يقوم ولو يراه المقدر ولو يسمع الفيل
فصرف الجزاء الى الاخير وحكم بحذفه من الاولين وفى نسخة لقد
اقوم مقاما لو اقوم به ارى واسمع الخ فارى جزاء لو اقوم به و
ومعنى لقد اقوم به لقد اريد ان اقوم به على صدقوله فع واذا قرات
القرآن وفيه ان قوله اتيت ان رسول الله يقتضى انه قد تحقق
القيام منه فى جنابه عليه السلام الا ان يحمل اتيت رسول الله ايضا
على ارادة الاتيان كذا حققه الفاضل وآلحمل هو المتعين وقوع
التصحيف قيل ملاقاة الظلمة الميتة لَظَلَّ يَرْعُدُ اِلَّا اَنْ

محصون بيت الله صنيعون كعبة ركمى
دردم اگر اول محلده قيل وواب بنم كوردى
وبنم اشتد وكمى كورسه واشته خوفندن ازان
اولمزدى

يكون لهم آلرسول باذن الله تنويل بناء على ظلمت كذا اذا عملته با
بالنهار ضد بات وقد يستعمل كل في معنى صار كما ههنا ويرعد بصيغة المجهول
خبره فقال ارعد فلان من الفزع اذا اخذته الرعدة من الخوف والتنويل
اعطاء الامان وبهذا سمي يكون وله ظرف مستقر منصوب المحل على انه
خبره ويجوز ان يكون تامة فلا حال ومن الرسول متعلق بيكون
او بمحذوف لا بالباء للاستعانة او للالصاق فيكون حال بعد حال
والحاصل انه يقول والله لقد اقدم بعد ذهابي الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم مقاما ذا هيبة لم يقدم فيه النبيل مع ما فيه من العظمة وارى
لاجل ما وشى به الواشون اليه صلى الله تع عليه وسلم ما لا يراه النبيل
من اصناف العقوبة واسمع ما لا يسمعه النبيل من التهديدات الشديدة
لظل مضطربا الان يكون له من رسول الله اعطاء امان وايصال
مرجمة وبهذا اظهار لغظاعة شان ما عرض له من الخطب الجلي وانه
مع ذلك يتجمع النائلان خلوا سبيلي الى اخره حتى وضعت يميني لا
انازعه كف ذي نقمات قيله القيل حتى غاية لمقدر بدلالة ما
سبق او عطف عليه اي وكنت اخاف حتى الى اخره وما بعد حتى
قد تدخل في حكم ما قبلها وههنا كذلك فانه كان عند وضع اليمين في
كف النبي صلى الله تع عليه وسلم اخوف بدلالة وضعه عليه السلام
بذي نقمات والجملة المقدرة اعني وكنت اخاف عطف على فقلت
خلوا سبيلي ويجوز ان يكون حتى ابتدائية للتاكيد اي لقد قمت
لو يقوم الى اخره حتى وضعت يميني في يمينه وضع طاعة وروي حتى
جعلت يميني لا انازعه والمنازعة المجاذبة والجملة حال من فاعل
وضعت وضمير الفاعل عائد لذي نقمات باعتبار تقدم الظرف
اعني في كف ذي نقمات على الحال او رتبة الملحقات بالمفاعيل القاصر

التأخر عنها ويجوز عوده الى المصدر اى لا انازعه نزاعا على حد عبد الله
اظنه منطلقا اى اظن ظنا والمعنى وضعت يميني غير منازع نزاعا
في كف ذي نقمات بفتح النون وكسر القاف جمع نقمة كنكلة وكلمات والنقمة
الانتقام واراد به النبي صلى الله عليه وسلم فانه كان ينتقم من اعداء
اهل الاسلام وقوله قيله القيل صفة ذي نقمات على حد انا ابو النجم
وشعري شعري اى قيله كامل راسخ والقيل والقال بمعنى
واحد لذاك اهيب عند اذا اكلمه وقيل انك منسوب ومسؤل
اللام للابتداء ويحتمل تقدير القسم قبلها اذ المقام يقتضيه وفي نسخة
فذاك بالفاء واذا اشارة الى ذي نقمات اوالى وضع اليمين في كف
ذي نقمات وهو مبتدأ خبره واهيب وروى ارهب وهما مبنيان من
فعل المفعول على حد اشقل والمفضل عليه محذوف وعند اذا
ظرفان لاهيب واز مضاف الى اكلمه واكلمه بمعنى كلمته ويروى يكلمني
وقيل عطف على اكلمه اوحال من ضميره وفي رواية لذلك بلام مكسورة
فاهيب خبر لمحذوف اى هو اهيب لكونه ذا نقمات فذا اشارة الى
كونه ذا نقمات ومسؤل اسم التفضيل وان امتنع بقدمه عليه الا انه
يجوز في الظرف ما لا يجوز في غيره وقوله مسؤل عطف على منسوب
والمعنى انى لما مثلت بين يديه صلى الله عليه وسلم وكنت قد قيل لي
قيل ذلك انه باحث عنك وسائل لك عما نقل منك حصل لي من
الرهب ما حصل والى حمل انه بقوله وانه لرسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم ولو وضع يميني على كفه اهيب في نفسي من كلمته وقيل لي
او مفعول لا انك منسوب الى اقوال باطلة من نحو سقاك بها المأمون
ومنع اخيك بحير عن الاسلام وتغييرك عليه ومسؤل عن سببها
مِنْ خَادِرٍ مِنْ لُيُوثِ الْأُسْدِ مَسْكَنُهُ ۝ مِنْ بَطْنِ عَثَّرَ غِيلٌ دُونَهُ غِيلُ

الخادر بخاء معجمة - وذال مهملة الاسد الداخل في خدره وخدره الاجمة
وهي الاشجار الملتفة ومن الاولى تفضيلية متعلقة باهيب والثانية بيانية
وصفية اى اهيب من ملابسة اسد خادر كائن من ليوث الاسد قيل
الليث والاسد مترادفان فكيف يصح اضافة احدهما الى الاخر واجيب
بان الليث مشترك بين الاسد وضرب من العناكب ليصطاد الذباب بالوثب
فالاضافة من باب اضافة اللفظ المشترك الى احد معانيه كعين الشمس
ولا ريبة في صحتها وبان المراد الفردية الكاملة البالغة في الشجاعة والضراة
والقوة والشوكة مبلغا يكون بها اسودا بالنسبة الى الاسود كما يقال
خواص الخواص ويروى من ليوث الغاب اى الاجام ويروى من ضيغم
من ضراء الاسد والضيغم فيعل من الضغم وهو العض والضرا بكسر الضاد
المعجمة جمع ضارة من ضرى بكذا اذا اولع ومكنة بفتح الكاف وكسرها
مبتدا، خبره غيل والجملة صفة اخرى الخادر ومن بطن حال من غيل
ويروى ببطن فيحتمل الخبرية والحالية وعثر بفتح عين مهملة وثاء مثلثة
مشددة موضع ينسب اليه الاسود وهو غير منصرف للوزن والعلمية
والمعنى من وسط غيل بكسر الغين اجمة دونها اى قريب منه غيل فاعل
الظرف او مبتدا وخبره الظرف والجملة صفة غيل اى انه في اجمة
داخل في اجمة وذلك اشد لتوحشه وتناوبه والكد لضرره وضراوته
بها وقال الفاضل من ابتدائية والجار والمجرور صفة خادرا اى من
خادر ناشئ من بطن عثر وكان من باب الفصل بين الصفة والموصوف
باجنبي وهو ممكنة وهو جائز نحو وانه لقسم لو تعلمون عظيم او بيانية
ويكون من بطن حال من غيل يَغْدُو فَيَلْحَمُ ضِرْغَامَيْنِ عِيشُهُمَا ۝ لَحْمُ
ٱلتَّوْمِ مَعْفُورٌ خَرَادِلُ يغدو صفة خادر من غدوت الصبي باللبن
اى ربيته وفي بعض الروايات يغدو بدل مهملة من الغدو وهو خلاف

خلاف الرواح ويصح المعنى على ان يكون بعين وذال مهملتين من العذوبة لكنه
لم يرد ثم ان كانت الرواية تعذو بذال معجمة فظرغامين تنازع فيه يعذو
ويلحم ان كانت بذال مهملة فهو مفعول يلحم والراجح فيه ان يكون من باب
منع والمرجوح كونه من باب الافعال والظرغامين بكسر الضاد المعجمة
الاسد والمعنى يطعمها لحماً وعيشها مبتداء خبره لحم الى اخره اى قوتها
لحم بني آدم ومن ابتدائية اى انها من الرجال او بيانية اى لحم كائن
من لحوم الرجال ومعقور صفة لحم اى ملقى في العقر بفتحتين وهو الترب
وحزاديل صفة اخرى له جمع حزدله وهي قطعة من الشيء وكون الاسد
مرتبا لاحما لسبلين عيشها الى اخره كناية عن كونه اخوف اذ ذاك ليستلزم
كونه كثير الاصطياد عظيم الافتراس فان الاسد اذا كان شبلين
كان اكثر افتراسا وآدم اصطيادا لاشباعها ثم ان كان الظرغام
اسما لجنس يستوي فيه الصغير والكبير فالامر ظاهر وان كان اسما
للكبير فتسمية الشبل وهو ولد الاسد به باعتبار ما يؤل والحاصل انه
يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين وضعت يميني في كفه
اهيب عندي من اسد خادر ناشز ببطن عثر مسكنه اجمة بتربها
اجمة اخرى حويش على الاصطياد شديد في الافتراس لكونها ذا
شبلين عيشها لحم من الرجال ممزع في الترب متطوع قطعة قطعة
إِذَا يُنَادِي وَيُرْقُونًا لَا يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَتْرُكَ الْوَنَ إِلَّا وَهُوَ مَفْلُولُ
الجملة صفة خادر والمناورة المواثبة والوئن بكسر الثاء المثلثة
في الشجاعة او العلم ونحوهما وجواب اذا لا يحل له اى لا يتأنى له حتى
كانه يحرم عليه ان يترك الوئن المعهود الا وهو بسكون الهاء مفلول
من قوله اذا حومة وكسره واصل الفل الكسر الحسي ومنه ولا عيب فيهم
غير ان سيوفهم بهن فلول من قراع الكتائب ثم استعمل في غيره

اتساعاً ومجازاً او الاستثناء من اعم الاحوال ويروى مجدول بدل
مفلول اى خرق بالحدالة وهى وجه الارض اى مفلول على التراب
والحاصل انه يصف الحادر بانه اذا يصول على اسد اخرشله فى
الشجاعة يلتزم ان لا يترك غير منهزم ومنكسر لكمال شجاعته فكان
اشد مهابة واليق بان يكون له مخافة مِنْهُ تَظَلُّ سِبَاعُ الْجَوِّ ضَامِزَةً اى ساكنة
اى من الاسد
وَلَا تَمْشِي بِوَادِيهِ الْأَرَاجِيلُ منه بالاشباع ومنه سببيته والجملة صفة
لحادر والضمير له والجو ما بين السماء والارض وما اتسع من الاودية وهو
المراد هنا وقيل الجو البر الواسع وضامزة بمعناه معجمة - فزاى اى ساكنة
والبعير اذا امسك جرته فيه فهو ضامز كذا ذكره الشراح وقال
الفاضل الهندى انه بالضاد والراء يعنى انه يصف كمال مهابة
ذلك الحادر بحيث انه خمر سباع الوادى جوعا لعدم اقتدارها
على الاصطياد خوفا منه ثم قوله ولا تمشى عطف على تظل وهو
بضم التاء وفتح الميم من التمشية بمعنى المشى والباء فى بواديه بمعنى
فى وادى حادر الاراجيل جمع راجل خلاف الفارس ورجل اسم جمع
كصاحب وصحب ومنه قوله تع اجلب عليهم بخيلك ورجلك وقيل
الاراجيل جمع رجيل كاحاديث جمع حديث والرجيل خيل قوى على
المشى ولا يزال بواديه اخو ثقة مطرح البز والدرسان
ماكول اخو ثقة اسم لا يزال وخبره بواديه باشباع الهاء اى
صاحب ثقة بشجاعته وذو اعتماد على جرأته كائنا فى واديه
معاد بالثانية مطرح البز صفة اخو ثقة وهو بفتح الراء المشددة
وكسرها والبز بفتح الموحدة وتشديد الزاى السلاح والدرسان
عطف على البز وهو جمع الدرس اى الثوب الخلق وماكول
صفة ثانية لاخو ثقة والحاصل انه يصف ذلك الحادر بانه

بانه لايأتى عليه زمان الا وجد فى واديه شجاع ذو ثقة بشجاعته
مطروح سلاحه او طارح هو سلاحه وثيابه الممزقة والخلق التى
يلبس تحت البز وذلك يستلزم اشد مهابة واكثر مخافة ورسول الله
صلى الله تع عليه وسلم حين وضعت يمينى فى كفه المعروف كان ابيض
عندى من هذا الاسد الموصوف إِنَّ ٱلرَّسُولَ لَنُورٌ يُسْتَضَاءُ بِهِۦ
مُهَنَّدٌ مِّن سُيُوفِ ٱللَّهِ مَسْلُولٌ يستضاء اى يهتدى به الى الحق
ويروى السيف فهو تشبيه بليغ اى كسيف قاطع فى دفع الباطل
ومهند بفتح النون المشددة اى مطبوع من حديد الهند
خبر بعد خبر او صفة نور ان اريد به السيف والمعنى كصاحب
مهند او كسيف مهندى منسوب الى الهند وسيوف الهند
افضل السيوف والمعنى انه صلى الله عليه وسلم كسيف قاطع
للخصام من سيوف عظمها الله بنيل الظفر والانتقام روى
ان كعبا رضى الله عنه وعن سائر الصحابة اجمعين انشد مِنْ
سُيُوفِ الهند فقال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قل من سيوف الله
وروى ايضا ان كعبا لما وصل الى قوله ان الرسول لسيف
يستضاء به رمى صلى الله تعالى عليه وسلم اليه بُرْدَةً كانت عليه
وان معاوية بذل له فيها عشرة الاف فقال كعب ما كنت لاوثر
بثوب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم احدا فلما مات كعب بعث
معاوية الى ورثته عشرين الفا واخذها منهم وهى البردة التى
عند السلاطين الى اليوم ذكره ابن جماعة فى العوارف ان
البردة كساء اسود مربع وهى البردة التى كانت عند الخلفاء
ببغداد تتوارثها كابرا عن كابر انتهى وقيل هى التى كانت عند
الخلفاء من معاوية وصلت الى بنى امية ثم الى بنى العباس وحكى

انها اليوم عند سلاطين الاروام حفظهم الله من حوادث الايام
الى انتهاء الانام بعصبة من قريش قاله قائلهم ببطن مكة لما
اسلموا وزولوا اى عصبة خبر اخر لان من قريش صفة عصبة وقال
قائلهم صفة ثانية لها ويروى فئة بدل من عصبة اى ان الرسول
لسيف مهند كائن في جماعة كائنة من قريش او مبعوث فيهم وقائلهم
هو عمر بن الخطاب كما ذكره ابن جماعة وفي شرح الفاضلي روى انه قال
عبد الله ابن عمر حدثني ابراهيم ابن المنذر قال حدثني محمد بن الضحاك
الخزاعي انه كعبا عنى بقاله قائلهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه ثم
قوله ببطن مكة ظرف قاله والباء بمعنى في ولما بمعنى حين وزولوا
بهذا المعقول وهو امر من زال يزول اى انفردوا وتميزوا عن جماعة
الاعداء على عزم قتالهم لا على وجه الفرار عن حذائهم قال السهيلي
وحين انشد كعب ان الرسول لنور يستضاء به الى قوله زولوا
نظر عليه الصلوة والسلام الى اصحابه الكرام كالمتعجب لهم من
مرحى مقاله وجودة شعره وكلم في حاله وقال لهم اسمعوا اخرجه
الحاكم والبيهقي وقد يؤخذ من هذا الامر استحباب سماع هذه
القصيدة وتحسين مراتب مراميها العديدة مع ما فيها من نعت الحضرة
المصطفوية ووصف اصحابه المرضية وغيرها من الفضائل البهية
والشمائل السنية ومعرفة القوا الربية والفضائل الادبية التي
بها فاقت جميع القصائد ونال صاحبها بها اعلى مراتب المقاصد
زالوا فما زال انكاس ولا كشف عند اللقاء ولا ميل معازيل
زال هوزة تامة اى ذهبوا فانتقلوا وهي التي بني منها الامر في البيت
السابق فما زال عطف على زولوا وانكاس بفتح الهمزة جمع نكس
بكسر النون وهو رجل ضعيف ولا كشف بضمتين والشين معجمة

والشين معجمة جمع اكشف وهو من لا ترس معه في الحرب وعند اللقاء
ظرف مازال اى حال ملاقاة الاعداء ومحاربتهم ولا ميل بكسر الميم
جمع اميل وهو من لا سيف معه ومن لا يحسن الركوب ولا يستقر على السرج
وكل منهما يناسب المقام من جود حمل المشترك على معنييه دفعة كالشافعي
جاز عنده الحمد عليهما معا هذا والبيت كناية عن قوة شجاعتهم وغاية فخامتهم
فخامتهم لانه يدل على انهم زالوا عن مكانهم وانتقلوا عن اوطانهم
وعند المحاربة لم يزل عن مكان الحرب ضعفا وهم ممن ليس معهم
ترس ولا سيف ولا رمح فكيف اقويا وهم من اصحاب دروع واسنة
واتراس ورماح فعدم زوالهم عن مكانهم من لوازم غاية الشجاعة
ونهاية الجراءة والفخامة اذا المعنى ومنه على المحاربة في ارض الغير
اشق واصعب وقيل المعنى هاجروا من مكة الى مدينة وليس فيهم
من هذه صفته بل المهاجرون باسرهم اقوياء ذوو اسلحة كلما
سمعوا صيحة طاروا اليها وقاموا عليها وثبتوا لديها والاول اولى
على ما لا يخفى ثُمَّ الْوَانِينَ اَبْطَالُ لُبُوسُهُمْ ، مِنْ نَسْجِ دَاوُدَ فِي
الْهَيْجَا سَرَابِيلُ ثم بضم اوله جمع اشم كصم واصم وهو من في قصبة انفه
عُلُوٌّ مع استعلاء واعلاه والوانين بفتح اوله جمع عرنين بكسر اوله
وهو الانف وابطال بفتح الهمزة جمع بطل بفتحتين وهو ما يبطل
عنده دماء خصمه ويذهب هدرا ولا يدرك له بالثار وقيل من
يبطل فيه الخيل فلا يوصل اليه واللبوس بفتح ما يلبس من السلاح
والمعنى انها منسوجة من نسج داود عليه السلام اما على الحقيقة
لامكان بقاء دروع نسجها واما دروع شبيهة بها والهيجاء بفتح
الهاء ممدودا الحرب وقد يقصر كما هنا وقوله سرابيل اى مثلها لا دروع
مثقوبة الجيوب فانه اشق في اللبس واخف للبدن هناد قال

وقال الفاضل شم العرانين الخ اخره بالرفع خبر لمحذوف اى اولئك
العصبة او بالنصب على المدح او بالجر على انه صفة عصبة اذ الاضافة
لفظية وقيل بالرفع على لغة اكلوني البراغيث قيل ومنه قوله تعالى
واسروا النجوى وحديث يتعاقبون فيكم ملائكة او بدل او مبتداء
مقدم الخبر على ما اولوبه الاية والحديث المذكوران والمعنى مازال
شم العرانين ابطال ذوو دروع دون الضعفاء الخ فغاير غاير
اعتراضية على حد قوله واعلم فعل المرء ينفعه وابطال صفة ثانية
لعصبة او خبر لمحذوف ولبوسهم باشباع الميم مبتدا خبره من نسج
داود في الهيجا ظرف للمبتدا وسرابيل خبر اخر له وجاء بالجمع على
المفرد باعتبار اشتمال الجنس على الافراد على حد الدنيا جيفة
وطالبها كلاب ونظيره توصيف الجنس بالجمع نحو الدينار الصفر وا
والدرهم البيض والفصل بين المبتدا ومعموله بخبر وهو اجنبي
من المبتدا يجوز ضرورة او نسج صفة لبوسهم وسرابيل خبره وفي الهيجا
ظرف للمبتدا فلا فصل اى لبوسهم الكائن من منسوج داود في
الحرب كسرابيل او من نسج حال من الخبر لانه منصوب معنى كان المعنى
انهم يلبسون سرابيل حال كونها من نسج داود وجملة لبوسهم
صفة اخرى لعصبة او صفة الابطال بِيضٌ سَوَابِغُ قَدْ شُكَّتْ لَهَا
حَلَقٌ كَأَنَّهَا حَلَقُ الْقَفْعَاءِ مَجْدُولُ اى هي مجلوة صافية وكوامل
تامة قال ابن هشام بهما صفتا سرابيل ومفرد بهما ابيض وسربال
اذا السربال مذكر وفاعل يجمع على فواعل في مسائل منها ان يكون صفة
لما لا يعقل وشكت بضم الشين المعجمة وتشديد الكاف المفتوحة
وحلق نائب الفاعل والجملة صفة اخرى لسرابيل والحلق
بفتحتين جمع حلقة بالسكون على غير القياس وهذا هو الصحيح

قوله شكت بروي بالتشديد المعجمة ومعناه ادخال حلقة
في حلقة وانما يكون ذلك في الدروع المضاعفة يقال
شككه بالرمح خرقه وادخله اللحم وروي بالتخفيف المهملة
اتكحه الضيق كان بين حلق الدروع ضيقا م

هو الصحيح وخالف ابو عمرو في المزد فقال حلقه بالفتح وقال ابو
عمرو الشيباني ليس في الكلام حَلقه بالتحريك الا جمع خالق وخالف
الاصمعي في الجمع فقال حلق بكسر الحاء كتصعه وقصع ثم ضمير كانها
للمحلق والجلة صفة حلق وحلق القفعاء بقاف منقوطة وفاء ساكنة
فعين مهملة نبت ينبسط على وجه الارض له حلق يشبه به حلق الدروع
وهي شجرة خضراء ما دامت رطبة فاذا جفت يابسة انقلعت عن
الارض وتقبضت ولقبها شبه الدروع بها وقيل حشيشة ضعيفة قال
الفاضل شبه حلق الدروع بحلق القفعاء وهو تشبيه حسي ووجه
الشبه متعدد حسي وهو الاستدارة والكثرة والضيق على مقدار مخصوص
ومجدول محكم الصنعة صفة ثانية بحلق وفيه تقديم الوصف بالجملة
على الوصف بالمفرد وهو جائز فصيح ومنه قوله تع فسوف ياتي الله بقوم
يحبهم ويحبونه اذلة على المؤمنين اعزة على الكافرين والتذكير بكل
واحد منهما اى مجدول كل واحد منها لَا يَزْحَزُونَ اِذَا نَالَتْ رِمَاحُهُمْ
قَوْمًا وَلَيْسُوا مَجَازِيعًا اِذَا نُيِّلُوا جملة لا يزحزون صفة عصبة واذا ظرف
لو نالت اى اصابت ورماحهم باشباع الميم فاعله ومفعوله قوما اى رجالا
وليسوا اى العصبة مجازيعا جمع مجزاع كثير الجزع كمحاريب ومحراب وهو
للمفروق ونيلوا مجهول نالوا بمعنى اصيبوا والمعنى اذا غلبوا لا يزحزون
لان ذلك شانهم وسيرتهم واذا غُلبوا لا يجزعون لشدة صبرهم وقلة
مبالاتهم وكثرة معرفتهم حيث قال تع وتلك الايام نداولها بين الناس
وقال قائلهم فيوما علينا ويوما لنا، فيوما تسر وبوما تساء، وعدم فرحهم
باصابة رماحهم قوما وعدم جزعهم باصابة رماح الخصوم اياهم كناية
عن قوة باطنهم بعد بيانه قوة ظاهرهم واشارة الى عملهم بقوله عز
وجل لكيلا تأسوا على ما فاتكم، ولا تفرحوا بما اتيكم يَخْشَوْنَ مَشْيَ الْجَمَالِ

سجازيع جمع مجزاع كثير الجزع كمحاريب ومحراب

الزبر يعصمهم ضرب اناعرد السود التنابل اى يمشون مشيا كمشى
الجمال في الاسراع او في الوقار والامتناع والجملة صفة عصبة والزبر
بضم الزاى وسكون الهاء جمع ازهر بمعنى الابيض كحمر واحمر جملة ويعصمهم
ضرب حال من فاعل يمشون او صفة اخرى لعصبة اى يحفظهم في الهيجاء
وضربهم الاعداء بالسيوف والرماح لا التحصن بالحصون والقلاع
وقد تنازع في اذا قوله يمشون ويعصمهم عرد بتشديد الراء بمعنى ورد
بعين مهملة بمعنى طرب بالراء والشعر عند القتال والسود جمع اسود
والمراد بهم الكفار والتنابيل جمع تنبال كقتاح وهو القصير والبيت
كناية عن كمال شجاعتهم اذ المعنى يسرعون الى الهيجاء اسراع الجمال
وقت فرار القوم يعصمهم عن الاعداء في ذلك الوقت ضربهم اياهم
بالسيوف والرماح لا حصون يفزعون اليها ولا جماعة يستعينون بها
ولا يخفى ان الاسراع وقت فرار القوم من لوازم كمال الشجاعة وغاية
الرسوخ في امر المحاربة لا يقع الطعن الا في نحورهم وما لهم عن حياض
الموت تهليل الجملة صفة اخرى لعصبة اى لا يقع الطعن الا في نحورهم
نحورهم باشباع ضم الميم اى صدورهم روى عن علي كرم الله وجهه وضي الله
عنه انه كان در عرصة الاظهر الاظهر فقيل له لو احترزت من ظهرك فقال
اذا مكنت من ظهري فلا نجدت وما نافية اى ليس لهم تهليل اى تأخر
عن حياض الموت بالضاد المعجمة جمع حوض والمراد بها الامكنة التي
فيها مجتمعاتة كحوض الماء للذي فيه مجتمعه اى لا يتأخرون عنها اذا تأخر
غيرهم ونكصوا منها وروى بالضاد المهملة جمع حوص وحياض الموت
مضايقة وشدائده قال الفاضل والجملة ما لهم عطف على الفعلية او حال
عن المضاف اليه اى الضمير في نحورهم او جملة معترضة للمدح وفي رواية
قالهم بالنون فالجملة معللة اى لا يقع الطعن الا في نحورهم لانه ليس

اول بهادر را بچون مدت حوضلدن كورچكلك
بيقدر بلكه اول حوضلده بيك جان ايله طعنان
اولدب ايلرو وارر لرم

لانه ليس لهم عن مضايق الحرب نكوص ولا رجوع بل سعادة الشهادة هي مطلوبهم
والموت في حضرة الحبيب هو محبوبهم ولا يخفى على ارباب الصفا ما في التخلص
من حسن المقطع والمطلع وصنعة تشابه الاطراف وغيره من بدايع الاصناف
حيث ختم الكلام في المبنى بما يناسب ابتداء المرام في المعنى فانه قد ابتداء
بذكر الفراق والجفا وختم بذكر الموت والفنا، على وصف الشهادة الموجبة
للقاء في دار البقاء ولا ارتياب في انه ليس بين الموت والفراق فرق
عند ارباب الاشتياق على ان ذكر الموت هو منتهى امور المرء عند الانتهاء
وان طال مدة الابتلاء في دار البلاء من الابتداء فبلغ القصيد في الحسن
اقصى غايته وانتهى الى منتهى نهايته فنسأل الله العافية في الدنيا وحسن
الخاتمة في حال الرجوع الى العقبى وان يتفضل علينا بالجزاء الاولى
وان يبلغنا المقام الاسنى ويلحقنا بالرفيق الاعلى مع الذين انعم الله
عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين علماً وعملاً
وتصديقاً وتحقيقاً وتوفيقاً وحسن اولئك رفيقاً وقد حرره مؤلفه
رحمه وسلفه في اواخر شهر صفر ختم بالخير والظفر من شهور عام اثنى
عشر بعد الالف من هجرة سيد البشر عليه من الصلوة اتمها ومن التحية اكملها
ومما يستحسن من شعر كعب رضي الله عنه وسائر الصحابة اجمعين

لو كنت اعجب من شيء لاعجبني ... سعي الفتى وهو مخبوء له القدر
يسعى الفتى لامور ليس يدركها ... فالنفس واحدة والهم منتشر
والمرء ما عاش ممدود له امل ... لا تنتهي العين حتى ينتهي الاثر

وكان الفراغ من شرق هذا الشرح الشريف في ليلة الاثنين بين المغرب
والعشا من شهر جمادى الاولى لسنة ستة عشر ومائتين بعد الالف
من هجرة النبوة عليه افضل الصلوة واكمل التسليم بخط الفقير الحقير الراجي عفو
ربه القدير السيد لطف الله بن حسين الحصاري ثم الاسلامبولي
موطناً والحنفي مذهباً والخلوتي مشرباً والشاذلي طريقة عاملهم الله بلطفه
الخفي وكرمه الوفي وحفظه من جميع الآلام الخفي والجلي وارزقه
من حسن الخاتمة اللهم اغفر لي ولوالدي ولجميع المؤمنين
والمؤمنات والمسلمين والمسلمات الاحياء منهم
والاموات برحمتك يا ارحم الراحمين
والحمد لله رب العالمين

309

حديث اربعين لعلى القارى

۴۱۱

310

جامع احادیث شریفہ لعلی القاری اوراق ۳

جامع الاحادیث شریفہ دیگر لعلی القاری اوراق

تفسیر قولہ تعالیٰ ان عدۃ الشہور عند اللہ اثنی عشر الآیہ

لعلی القاری اوراق ۳

جامع احادیث قدسیہ

دفعہ تفسیر اللہ عدۃ الشہور ایاخ

لعلی القاری

الاحاديث [illegible] الاعجاز وبه فضل الفرق
وامتاز عن القران وان كان كلاهما يطلق عليه انه كلام الله تعالى والحاصل ان الكلام المضاف اليه تعالى اقسام اشرفها القران لتميزه عن الجميع باعجازه
من اوجه بيانها وبكونه معجزة باقية على ممر الدهور محفوظة من التغيير والتبديل الى ان قال ثانيها كتب الانبياء قبل تغييرها ثالثها الاحاديث
القدسية وهي ما نقل الينا احادا عنه عليه السلام مع اسناده لربنا الى ربه فهي من كلام الله تعالى تضاف اليه وهو الاغلب وبينها اليه حسبة انشاء
لانه المتكلم بها اولا وقد تضاف الى النبي عليه السلام لانه المخبر بها عن الله تعالى بخلاف القران فانه لا تضاف الا اليه تعالى فيقال فيه قال الله تعالى وفيها قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم فيما يروي عن ربه واختلف في بقية السنة هل كلها بوحي بناء على امتناع الاجتهاد عليه السلام اولا بناء على جوازه وهو الحق وآية
وما ينطق عن الهوى لا ترد الثاني نحو لا ترد الاول ولا ينحصر ذلك في الاحاديث في كيفية من كيفيات كروي النوم والالقاء في الروع وعلى لسان الملك والرادي بها
صيغة احدها ان يقول قال رسول الله عليه السلام فيما يروي عن ربه
وهي عبارة السلف ثم اشارها النووي في كتبه ثانيهما ان يقول
قال الله فيما رواه عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم والمعنى واحد
من شرح جوهرة التوحيد

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله العلي العظيم والبر الكريم والصلوة والسلام الاتمان الاكملان على سيد
ولد عدنان وعلى اله واصحابه حملة علومه وادابه وعلى تابعين واتباعهم الى يوم الدين
وبعد فقد سنح في خاطر المفتقر الى رحمة ربه الباري علي بن سلطان محمد القاري ان يجمع
من الاحاديث القدسية والكلمات الانسية اربعين حديثا يرويه صدر الرواة
وبدر الثقات عليه افضل الصلوات واكمل التحيات عن الله تبارك وتعالى تارة بواسطة
جبريل عليه السلام وتارة بالوحي والالهام والمنام مفوضا اليه التعبير باي عبارة شاء
من انواء الكلام وهي تغاير القران المجيد والفرقان الحميد بان نزوله لا يكون الا بواسطة
الروح الامين ويكون مقيدا باللفظ المنزل من اللوح المحفوظ على وجه التعيين ثم يكون
نقله متواترا قطعيا في كل طبقة وعصر وحين ويتفرع عليه فروع كثيرة عند العلماء
بها شهيرة منها عدم صحة الصلوة بقراءة الاحاديث القدسية ومنها عدم حرمة
مسها وقرأتها للجنب والحائض والنفساء ومنها عدم كفر جاحدها ومنها
عدم تعلق الاعجاز بها رجاء ان اكون في الدنيا داخلا تحت شرطية من حفظ على امتي
اربعين حديثا من السنة وفي الاخرى اسلك في جـ ١٠ء كنت له شهيدا وشفيعا يوم القيمة
الحديث الاول عن ابي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال الله تعالى قسمت الصلوة بيني وبين عبدي نصفين ولعبدي ما سال فاذا
قال العبد الحمد لله رب العالمين قال الله حمدني عبدي فاذا قال الرحمن الرحيم قال الله
اثنى علي عبدي فاذا قال مالك يوم الدين قال مجدني عبدي فاذا قال اياك نعبد واياك
نستعين قال هذا بيني وبين عبدي ولعبدي ما سال فاذا قال اهدنا الصراط
المستقيم صراط الذين انعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين
هذا لعبدي ولعبدي ما سال رواه احمد واصحاب الستة ما عدا البخاري
الحديث الثاني عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال الله تعالى كذبني ابن ادم ولم يكن له ذلك وشتمني ولم يكن له ذلك
فاما تكذيبه اياي فقوله لن يعيدني كما بداني وليس اول الخلق باهون علي من اعادته

واما

واما شتمه ايای فقوله اتخذ الله ولدا وانا الصمد الذی لم الد ولم اولد ولم یکن لی کفوا احد
رواه البخاری الحدیث الثالث عن ابی هریرة رضه عنه قال قال رسول الله صلی الله علیه
وسلم قال الله تعالی یوذینی ابن ادم یسب الدهر وانا الدهر بیدی الامر اقلب اللیل والنهار متفق
علیه الحدیث الرابع عن ابی هریرة رضه الله عنه قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم
ان الله تعالی یقول یوم القیمة یا ابن ادم مرضت فلم تعدنی قال یا رب کیف اعودک وانت
رب العالمین قال اما علمت ان عبدی فلانا مرض فلم تعده اما علمت انک لو عدته لوجدتنی
عنده یا ابن ادم استطعمتک فلم تطعمنی قال یا رب کیف اطعمک وانت رب العالمین قال اما علمت
انه استطعمک عبدی فلان فلم تطعمه اما علمت لو اطعمته لوجدت ذلک عندی یا ابن ادم
استسقیتک فلم تسقنی قال یا رب کیف اسقیک وانت رب العالمین قال استسقاک
عبدی فلان فلم تسقه اما انک لو سقیته وجدت ذلک عندی رواه مسلم الحدیث الخامس
عن انس رضه عنه قال سمعت النبی صلی الله علیه وسلم یقول قال الله سبحانه وتعالی اذا ابتلیت عبدی
بحبیبتیه ثم جسر عوضتهما منهما الجنة یرید عینیه رواه احمد والبخاری الحدیث السادس
عن شداد بن اوس رضه عنه سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم یقول ان الله عز وجل یقول
اذا انا ابتلیت عبدا من عبادی مومنا فحمدنی علی ما ابتلیته فانه یقوم من مضجعه ذلک
کیوم ولدته امه من الخطایا یقول الرب تبارک وتعالی انا قیدت عبدی وابتلیته فاجروا
له ما کنتم تجرون له وهو صحیح رواه احمد الحدیث السابع عن ابی هریرة رضه عنه قال ان رسول
الله صلی الله علیه وسلم عاد مریضا فقال ان الله تعالی یقول هی نارای اسلطها علی عبدی
المومن فی الدنیا لیکون حظه من النار یوم القیمة رواه احمد وابن ماجة والبیهقی فی شعب
الایمان الحدیث الثامن عن انس رضه عنه ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال ان الله
سبحانه وتعالی وعزتی وجلالی لا اخرج احدا من الدنیا اریدا غفر له حتی استوفی کل خطیئته
فی عنقه بسقم فی بدنه واقتار فی رزقه رواه رزین الحدیث التاسع عن واثلة رضه عنه
ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال قال الله تعالی انا عند ظن عبدی بی فلیظن بی ما شاء
رواه الطبرانی والحاکم بسند صحیح الحدیث العاشر عن ابی هریرة رضه عنه ان رسول الله
صلی الله علیه وسلم قال قال الله تعالی اعددت لعبادی الصالحین مالا عین رات
ولا اذن سمعت ولا خطر علی قلب بشر رواه احمد والبخاری ومسلم والترمذی وابن ماجة

الحديث الحادي عشر عن ابي ثعلبة الخشني رضه عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال الله تعالى من لم يرض بقضائي ولم يصبر على بلائي فليلتمس ربا سواي رواه الطبراني بسند
ضعيف الحديث الثاني عشر عن ابي هريرة رضه عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله
تعالى كل عمل ابن آدم له الا الصيام فانه لي وانا اجزي به رواه البخاري ومسلم الحديث الثالث عشر
عن ابي هريرة رضه عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى اذا هم عبدي بحسنة ولم يعملها
كتبتها له حسنة فان عملها كتبتها عشر حسنات الى سبعمائة ضعف واذا هم بسيئة
ولم يعملها لم اكتبها عليه فان عملها كتبتها سيئة واحدة رواه البخاري ومسلم والترمذي
الحديث الرابع عشر عن ابي هريرة رضه عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى
اذا احب عبدي لقائي احببت لقاءه واذا كره لقائي كرهت لقاءه رواه مالك والبخاري
والنسائي الحديث الخامس عشر عن ابي ذر رضه عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله
تعالى يا عبادي اني حرمت الظلم على نفسي وجعلته محرما بينكم فلا تظالموا يا عبادي كلكم ضال الا
من هديته فاستهدوني اهدكم يا عبادي كلكم جائع الا من اطعمته فاستطعموني اطعمكم
يا عبادي كلكم عار الا من كسوته فاستكسوني اكسكم يا عبادي انكم تخطئون بالليل والنهار
وانا اغفر الذنوب جميعا فاستغفروني اغفر لكم يا عبادي انكم لن تبلغوا ضري فتضروني ولن
تبلغوا نفعي فتنفعوني يا عبادي لو ان اولكم واخركم وانسكم وجنكم كانوا على اتقى قلب
رجل واحد منكم ما زاد ذلك في ملكي شيئا يا عبادي لو ان اولكم واخركم وانسكم وجنكم قاموا
في صعيد واحد فسالوني فاعطيت كل انسان مسالته ما نقص ذلك مما عندي الا كما ينقص
المخيط اذا ادخل البحر يا عبادي انما هي اعمالكم احصيها لكم ثم اوفيكم اياها فمن وجد خيرا فليحمد الله ومن وجد
غير ذلك فلا يلومن الا نفسه رواه مسلم الحديث السادس عشر عن ابي هريرة رضه عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى انا اغنى الشركاء عن الشرك من عمل
عملا اشرك فيه معي غيري تركته وشركه رواه مسلم الحديث السابع عشر عن ابي هريرة رضه عنه
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى بعثت عليكم غضبي رواه مسلم الحديث
الثامن عشر عن عبد الرحمن بن عوف رضه عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى
اذا تقرب الي العبد شبرا تقربت اليه ذراعا واذا تقرب الي ذراعا تقربت اليه

قيل المراد به وصفهم بما كانوا عليه قبل بعثة النبي عليه السلام
لا انهم خلقوا على الضلالة والاوجه ان يراد انهم لو تركوا
بما في طباعهم من الشهوات وهمال النظر لضلوا الخ

باعا

باعا واذا اتانی مشیا اتیته هرولة رواه البخاری العشرون عن عبد الرحمن بن
عوف رضه عنه عن رسول الله صلی الله علیه وسلم قال الله تعالی انا الرحمن انا الرحم وشققت
لها اسما من اسمی فمن وصلها وصلته ومن قطعها قطعته رواه احمد والبخاری فی الادب
وابوداود والترمذی والحاکم الحادی والعشرون عن ابی هریرة رضه عنه عن رسول الله
صلی الله علیه وسلم قال الله تعالی الکبریاء ردائی والعظمة ازاری فمن نازعنی واحدا
منهما قذفته فی النار رواه ابوداود وابن ماجة الثانی والعشرون عن ابی هریرة رضه عنه
عن رسول الله صلی الله علیه وسلم قال الله تعالی احب عبادی الی اعجلهم فطرا
رواه احمد والترمذی وابن حبان الثالث والعشرون عن معاذ رضه عنه عن رسول الله
صلی الله علیه وسلم قال الله تعالی المتحابون فی جلالی لهم منابر من نور یغبطهم النبیون
والشهداء رواه الترمذی الرابع والعشرون عن ابی امامة رضه عنه عن رسول الله
صلی الله علیه وسلم قال الله تعالی احب ما تعبدونی به عبدی النصح لی رواه احمد
بسند حسن الخامس والعشرون عن معاذ رضه عنه عن رسول الله صلی الله علیه وسلم
قال الله تعالی وجبت محبتی للمتحابین فی والمتجالسین فی والمتزاورین
فی رواه احمد بسند صحیح والطبرانی والحاکم والبیهقی فی شعب الایمان السادس والعشرون
عن ابن عمر رضه عنهما عن رسول الله صلی الله علیه وسلم قال الله تعالی ایما عبد من عبادی
خرج مجاهدا فی سبیلی ابتغاء مرضاتی فضمنت له ان ارجعه ان رجعته بما اصاب من اجر
او غنیمة وان قبضته ان اغفر له وارحمه وادخله الجنة رواه احمد بسند صحیح والنسائی
السابع والعشرون عن ابی قتادة رضه عنه عن رسول الله صلی الله علیه وسلم قال الله تعالی
افترضت علی امتک خمس صلوات وعهدت عندی عهدا انه من حافظ علیهن ادخلته
الجنة ومن لم یحافظ علیهن فلا عهد عندی رواه ابن ماجة بسند حسن الثامن والعشرون
عن ابی الدرداء رضه عنه عن رسول الله صلی الله علیه وسلم قال الله تعالی لعیسی یا عیسی انی
باعث من بعدک امة ان اصابهم ما یحبون حمدوا وشکروا وان اصابهم ما یکرهون صبروا
واحتسبوا ولا حلم ولا علم قال یا رب کیف یکون لهم ولا حلم ولا علم قال اعطیهم من حلمی
وعلمی رواه احمد والطبرانی بسند صحیح والحاکم والبیهقی فی شعب الایمان التاسع والعشرون
عن ابن عباس رضه عنهما عن رسول الله صلی الله علیه وسلم قال الله تعالی من علم انی ذو قدرة

على مغفرة الذنوب غفرت له ولا ابالي مالم يشرك بي شيئا رواه الطبراني بسند صحيح والحاكم
الثلثون عن ابي هريرة رضه عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى اذا ابتليت
عبدي المومن فلم يشكني الى عواده اطلقته من اساري ثم ابدلته لحما خيرا من لحمه ودما
خيرا من دمه ثم يستانف العمل رواه الحاكم بسند صحيح والبيهقي في شعب الايمان الحادي
والثلثون عن انس رضه عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى يا ابن آدم انك
ما دعوتني ورجوتني غفرت لك على ما كان منك ولا ابالي يا ابن ادم لو بلغت ذنوبك عنان
السماء ثم استغفرتني غفرت لك ولا ابالي يا ابن ادم لو انك اتيتني بقراب الارض خطايا
ثم لقيتني لا تشرك بي شيئا لاتيتك بقرابها مغفرة رواه الترمذي بسند صحيح الثاني والثلثون
عن ابي هريرة رضه عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ربكم لو ان عبادي اطاعوني
لاسقيتهم المطر بالليل ولاطلعت عليهم الشمس بالنهار ولما اسمعتهم صوت الرعد
رواه احمد بسند صحيح والحاكم الثالث والثلثون عن انس رضه عنه عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال ربكم انا اهل ان اتقى فلا يجعل معي آلها فمن اتقى ان يجعل معي آلها فانا
اهل ان اغفر له رواه احمد والترمذي والنسائي وابن ماجة والحاكم الرابع والثلثون
عن ابي الدرداء رضه عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى يا ابن ادم صل لي
اربع ركعات من اول النهار اكفك آخره رواه الترمذي بسند صحيح الى مسع والثلثون
عن ابي هريرة رضه عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى يقول يا ابن ادم تفرغ
لعبادتي املاء صدرك غنا واسد فقرك وان لم تفعل ملات يدك شغلا ولم اسد
فقرك رواه الترمذي وابن ماجة والحاكم السادس والثلثون عن ابي سعيد رضه عنه
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى يقول ان عبدا صححت له جسمه ووسعت عليه
في معيشته تمضي عليه خمسة اعوام لا يفد الي لمحروم رواه ابو يعلى في مسنده وابن
ماجة بسند صحيح السابع والثلثون عن ابي هريرة رضه عنه عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان الله تعالى يقول انا مع عبدي ما ذكرني وتحركت بي شفتاه رواه احمد وابن
ماجة والحاكم بسند صحيح الثامن والثلثون عن ابي سعيد رضه عنه عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان الله تعالى يقول لاهل الجنة يا اهل الجنة فيقولون لبيك ربنا وسعديك
فيقول هل رضيتم فيقولون وما لنا لا نرضى وقد اعطيتنا ما لم تعط احدا من خلقك

فيقول

فيقول لا عطيكم افضل من ذلك فيقولون يا رب واى شيء افضل من ذلك فيقول احل عليكم
رضوانى فلا اسخط عليكم بعده ابدا رواه احمد والشيخان والترمذى التاسع والثلثون
عن انس رضه عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى يقول لاهون اهل النار
عذابا لو ان لك ما فى الارض من شيء كنت تفتدى به قال نعم سالتك ما هو اهون من هذا
وانت فى صلب آدم ان لا تشرك بى فابيت الا الشرك رواه البخارى ومسلم الاربعون
عن ابى هريرة رضه عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى يقول يوم القيمة
اين المتحابون لجلالى اليوم اظلهم فى ظلى يوم لا ظل الا ظلى رواه احمد ومسلم وسال الله
رضوانه فى الدنيا والاخرى ونحمده ونشكره على النعماء والبلوى ونصلى ونسلم على محمد
نبيه المصطفى ورسوله المجتبى وعلى سائر الانبياء والمرسلين وعلى آلهم واصحابهم
واتباعهم اجمعين والحمد لله رب العالمين

٥

اربعون حديثا فى جوامع الكلم للفاضل المغفور

بسم الله الرحمن الرحيم مفتاح كل كتاب كريم كما رواه الخطيب فى الجامع
عن الرسول العظيم والحمد لله الذى اوجد الخلق من العدم وعلم الانسان ما لم يعلم
والصلوة والسلام على من اوتى جوامع الكلم ومنابع الحكم وعلى آله واصحابه واتباعه
خير الامم وبعد فهذه اربعون حديثا مبانيها يسيرة ومعانيها كثيرة من درر
غرر سيد البشر الملتقط من بحار الاثر والخبر المشتهر اوجز ما يستصعد من الكلام
المعتبر جمعها افقر العباد الى ربه البارى على بن سلطان محمد القارى عاملهما الله
بلطفه الخفى وكرمه الوفى رجاء ان يدخل فى سلك جزاء قوله عليه التحية والثناء
من حفظ على امتى اربعين حديثا من سنتى ادخلته يوم القيمة فى شفاعتى على ما رواه
البخارى الايمان عن الشيخان الايمن فالايمن ايضا اخرجه ابو نعيم ابن حاكم
ابن حاكم ابن حبان اشفعوا تؤجروا ابن عساكر اعلنوا النكاح احمد اكرموا
الخبز البيهقى الزم بيتك الطبرانى تهادوا تحابوا ابو يعلى الحرب خدعة
الشيخان الحى شهادة الديلمى الدين النصيحة البخارى استدوا وقاربوا الطبرانى
اشرار عن اكم ابن عدى الصبر ضياء ابن عساكر الصوم جنة النسائى

الطيرة شرك احمد العارية مؤداة الحاكم الصدقة دين الطبراني العين
حق الشيخان الغنم ببركة ابو يعلى الفخذ عورة الترمذي قطعة كفر دة احمد
قيد وتوكل البيهقي الكبد الكبد الشيخان موالينا مناطبراني المومن
كفر الحاكم المحتكر ملعون ايضا المستشار مؤتمن الاربعة المستعل
راكب ابن عساكر النار جبار ابوداود النار عدو احمد النبي لايورث
ابو يعلى الوتر بليل ايضا لاتمنوا الموت ابن ماجة لاغضب البخاري
لاضرر ولاضرار احمد الوصية لوارث الدار قطني يد الله على الجماعة
الترمذي اليمن حسن الخلق الخرائطي وقد رواه الحسن عن ابي الحسن
عن جد الحسن ان احسن الحسن الخلق الحسن كما اخرجه شيخ مشايخنا الجلال
السيوطي وهو حديث حسن واسناده حسن رزقنا الله خلقا حسنا ورزقا
حسنا ورزقنا بالايمان على وجه الاحسان
وادخلنا دار الامان وسلام على المرسلين
والحمد لله رب العالمين

بسم الله الرحمن الرحيم رب زدني علما يا كريم الحمد لله الذي خلق الكائنات
على هيئات متباينات واظهر الفضل فيما بين افرادها ظاهرات ومعاينات حتى في الامكنة
والازمنة وسائر الاشياء الحادثة من العلويات والسفليات وما ذاك الا بحسب التجليات
الواردة وفق الاسماء والصفات وافضل الصلوات واكمل التحيات على سيد الموجودات
وسند المخلوقات وعلى آله وصحبه وجنده وحزبه الطاهرين والطاهرات وسائر المؤمنين و
المؤمنات فيقول الملتجي الى حرم ربه الباري علي بن سلطان محمد القاري الحنفي عاملهما
بلطفه الخفي وكرمه الوفي ان الله سبحانه قال في كتابه القديم وخطابه القويم ان عدة الشهور
عند الله اثنى عشر شهرا في كتاب الله يوم خلق السموات والارض منها اربعة حرم وهي
رجب وذو القعدة وذو الحجة والمحرم واحد فرد وثلثة سرد والمراد بالسرد مطلق التوالي
كما تتابع منه ما في الشمائل للترمذي ولم يكن عليه السلام لم يكن سرد في كلامه كسردكم

الشهور تبتنى على الرؤية والمراد بيان ان احكام الشرع تكون غالبا
القمرية المحسوسة بالاهلة والغالب انها تكون ثلثمائة
واربعة وخمسون يوما دون الشمسية وهي تكون ثلثمائة
وخمسة وستون يوما وربع يوما مدارك والعالم

حاشية ١٢

هذا فلا يرد ان ذا القعدة وذا الحجة فيهما السنة والمحرم فى اول الاخرى ذلك الدين القيم فلا تظلموا
فيهن انفسكم اى فى شهور السنة عموما بفعل المعصية وترك الطاعة او فى الاشهر الحرم خصوصا
قال قتادة العمل الصالح اعظم اجرا فى الاشهر الحرم والظلم فيهن اعظم من الظلم فيما سواهن
وان كان الظلم على كل حال عظيما واختلف العلماء فى تحريم القتال فى الاشهر الحرم فقال قوم كان ذلك حراما
ثم نسخ بقوله تعالى وقاتلوا المشركين كافة اى عامة كما يقاتلونكم كافة كانه يقول فيهن وفى
وهو قول قتادة وعظماء الحجازيين والزهرى وسفيان الثورى وقالوا ان النبى صلى الله
عليه وسلم غزا هوازن بحنين وثقيفا بالطائف وحاصرهم فى شوال وبعض ذى القعدة وقال
اخرون انه غير منسوخ قال ابن جريج بالله عطاء بن ابى رباح ما يحل للناس ان يغزوا فى الحرم وفى الاشهر
الا ان يقاتلوا فيها وما نسخ كذا فى المعالم وذكر صاحب المدارك من على ثنا ان عندنا يقتلون
فى الاشهر الحرم لا فى الحرم الا ان يبدوا بالقتال معناه فى نقاتلهم وان كان ظاهره قوله تعالى واقتلوهم
حيث ثقفتموهم يبيح القتل فى الامكنة كلها لقوله تعالى ولا تقاتلوهم عند المسجد الحرام حتى يقاتلوكم
فيه حضو الحرم الا عند البداية منهم كذا فى شرح التاويلات وقد روى البيهقى وابن عساكر
وابن النجار عن انس رضى عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل رجب قال اللهم
بارك لنا فى رجب وشعبان وبلغنا رمضان واعلم ان رجبا منصرف عند الاكثر وهو الاظهر
واشتقاقه من رجب فلانا اذا عظمه وعظم لتعظيم العرب اياه ولذا يقال رجب المرجب اى
المعظم المرجب ويقال رجب الاصم لانه لا ينادى فيه يا قوماه ويا صباحاه ولانه لا يسمع
فيه حس السلاح لا فى الصباح ولا فى الرواح وقد روى البيهقى عن عائشة وقال رفعه منكر ان
رجبا شهر الله ويدعى الاصم وكان الجاهلية اذا دخل رجب يعظمون اسلحتهم ويخلعونها
فكان الناس يأمنون ويامن السبل ولا يخافون بعضهم بعضا حتى ينقضى واما ما اشتهر
من رجب الاصب وان معناه ينصب فيه الرحمة ويكتب فيه النعمة فى رواية فى كتب اللغة وذكر
ابو الفوارس فى اماليه عن الحسن مرسلا رجب شهر الله وشعبان شهرى ورمضان شهر امتى
وقد جاء فى فضائل صوم احاديث ضعيفة تصير بكثرة طرقها قوية مع ان الاحاديث الضعيفة
الاحوال معتبرة فى فضائل الاعمال فعن سعيد بن جبير ان رجبا شهر عظيم يضاعف فيه الحسنات
من صام منه كان كصيام سنة رواه الرافعى وعن ابن عباس مرفوعا صوم اول يوم من رجب كفارة
ثلث سنين والثانى كفارة سنتين والثالث كفارة سنة ثم كل يوم شهرا اخرجه ابو محمد الخلال

المرجع صحراى اوتلو بق

روى عن النبى عليه السلام انه قال رايت ليلة المعراج
عند سدرة المنتهى ملكا لم ار الخلق طولا ولا عرضا
كطوله مسيرة الف الف سنة وله سبعون الف وجه وفى كل وجه
راس وفى كل راس سبعون الف ذوابة وفى كل ذوابة
سبعون الف لؤلؤة معلقة بقدرة الله تعالى وفى
كل لؤلؤة بحر من نور وفى ذلك البحر حيتان
خوف كل لؤلؤة بحر من نور وفى ذلك البحر حيتان
طول كل حوت مقدار ما ذكر عام مكتوب
على ظهر هذين لا اله الا الله محمد رسول الله
وذلك الملك واضع احدى يديه على راسه
والاخرى على ظهره واذا سبح اهتز العرش
بحسن صوته وسالت جبريل منذ خلق هذا
فقال هذا الملك خلق الله قبل ادم بالفى
عام فقلت ابن هذا كان الى هذه الغاية
قال ان للدمر جا فى الجنة عن يمين العرش
وكان هذا الملك فذلك المرج فامر ان يسبح
لله ويستغفر لاجله ولانه قال سلم عليه
فسلمت عليه ولم اسمع سلامى لاشتغاله
بالتسبيح حتى قال له جبريل فانه محمد عليه
السلام فبسط الملك جناحين اخضرين
حتى ملاء السموات والارضين وصفق
الى صدره وقبلنى وقال ابشر يا محمد فان
الله قد غفر لك ولامتك بسبب شهر رمضان
فرايت صندوقين بين يديه وفى كل صندوق
مائة الف قفل من النور وسالت من الصندوق
الاخضر فقال فى هذين الصندوقين
براءة الصائمين من امتك عن عذابها
واناث هز عليها طوبى لك ولامتك

من سلبة الانوار

قال الحافظ ابو عمرو بن الصلاح [illegible] عن النبي صلى الله عليه وسلم بروايه ابن دحيه الذي كان في مصر انه قال له قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان جهنم تشقر من الحول الى الحول لصوام رجب هل صح ذلك ام لا اجاب رضي عنه لا اثم عليه في ذلك ولم يؤثم بذلك احد من علماء الامة. بل قال بعض حفاظ الحديث لم يثبت في فضل صوم رجب حديث اي فضل خاص وهذا لا يوجب زهدا في صوم ما ورد من النصوص في فضل الصوم مطلق والحديث الوارد في كتاب السنن لابي داود وغيره في صوم الاشهر الحرم

في فضائل رجب وعن انس مرفوعا ان في الجنة نهرا يقال له رجب اشد بياضا من اللبن واحلى من العسل من صام يوما من رجب سقاه الله من ذلك النهر رواه البيهقي والشيرازي في الالقاب وعن ابن عمر مرفوعا من صام اول يوم من رجب يعدل ذلك بصيام سنة ومن صام سبعة ايام اغلق عنه سبعة ابواب النار ومن صام من رجب عشرة ايام نادى منادٍ من السماء ان لك ما سلف فاستانف العمل رواه الخطيب وعن انس مرفوعا من صام يوما من رجب كان كصيام سنة ومن صام سبعة ايام غلقت عنه سبعة ابواب جهنم ومن صام ثمانية ايام فتحت له ثمانية ابواب الجنة ومن صام عشرة ايام لم يسأل الله شيأ الا اعطاه ومن صام خمسة عشر يوما نادى منادٍ من السماء قد غفرت لك ما سلف فاستانف العمل وقد بدلت سيئاتك حسنات ومن زاد زاده الله وفي رجب حمل نوح في السفينة فصام نوح وامر من معه ان يصوموا وجرت بهم السفينة ستة اشهر الى اخر ذلك خلون من المحرم وروى الطبراني عن سفينة بن ابي راشد مرفوعا رجب شهر عظيم يضاعف الله فيه الحسنات فمن صام يوما من رجب فكانما صام سنة ومن صام منه ثمانية ايام فتحت له ثمانية ابواب الجنة ومن صام منه عشرة ايام لم يسأل الله شيأ الا اعطاه اياه ومن صام خمسة عشر يوما نادى منادٍ من السماء قد غفر الله لك ما مضى فاستانف العمل ومن زاد زاده الله وفي رجب حمل الله نوحا في السفينة فصام رجبا وامر من معه ان يصوموا فجرت بهم السفينة ستة اشهر آخر ذلك يوم عاشوراء اهبط على الجودي فصام نوح ومن معه قومه والوحش شكرا لله عز وجل وفي يوم عاشوراء خلق البحر لبني اسرائيل وفي يوم عاشوراء تاب الله على آدم وعلى اهل مدينة يونس وفيه ولد ابراهيم وروى البيهقي وقال منكر عن سلمان الفارسي فرجب يوم وليلة من صام ذلك اليوم وقام تلك الليلة كان كمن صام الدهر مائة سنة وقام مائة سنة وهو لثلاث بقين من رجب وفيه بعث الله محمدا وعن انس ايضا مرفوعا من صام ثلثة ايام من شهر حرام الخميس والجمعة والسبت كتب له عبادة ستين رواه الطبراني في الاوسط وعنه ايضا من صام في كل شهر حرام الخميس

في صوم رجب نهي ولا ندب لكن افضل الصوم مندوب اليه الجد او ندب الى الاشهر الحرم ورجب

قلت وروى البيهقي الايمان عن ابي قلابة

قصر لصوام رجب

صح بما ورد في صوم

والجمعة والسبت كتب له عبادة سبعين سنة ورجه ابن شاهين في ترغيبه وابن عساكر وما رواه ابن ماجة انه عليه السلام نهى عن صيام رجب فمحمول على التنفير وجوبه كما كان في الجاهلية وعنه مرفوعا اكثروا من الاستغفار في شهر رجب فان لله في كل ساعة منه عتقاء من النار كذا في الزيل وفي اسناده متروك وقد سمعت جضم مشايخي انه يستغفر في هذا الشهر كثيرا ويقول استغفر الله ذا الجلال والاكرام من جميع الذنوب والاثام ثم رايت المنوفي قال وقد افرد بعضهم ترغيب المطالب في اشرف المطالب انه راى بخط الحافظ كمال الدين الترمذي عن ابن عباس مرفوعا من قال في شهر رجب وشعبان استغفر الله العظيم الذي لا اله الا هو الحي القيوم واتوب اليه توبة عبد ظالم لنفسه لا يملك لنفسه موتا ولا حياة ولا نشورا سبع مرات اوحى الله تعالى الى الملكين الموكلين به ان خرقا صحيفة ذنوبه قال ويكفينا في ثبوت وروده اعتناء الحافظ الترمذي بنقله بخطه ساكتا عليه ولو كان موضوعا لبينه فانه امام في هذا الفن واقل مراتبه ان يكون ضعيفا والضعيف يعمل فيه في فضائل الاعمال اتفاقا وفي المختصر رجب شهر الله وشعبان شهري ورمضان شهر امتي رواه الديلمي وغيره عن انس واما حديث خطب صلى الله عليه وسلم قبل رجب بجمعة فقال يا ايها الناس انه قد اظلكم شهر عظيم رجب شهر الله الاصم يضاعف فيه الحسنات ويستجاب الدعوات ويفرج فيه الكربات فحديث منكر واعلم انه يتحصل من جميع ما ذكر ان شهر رجب له فضل فضيلة بالنسبة الى سائر الشهور فما يفعله الناس من اكثار الاعتمار فيه وكذا اخراج الزكوة من الدراهم والدنانير فذلك من اعمال الابرار فلا شبهة في جواز ذلك ومزيد الاجر والثواب هنالك ولا معنى لنهي بعض العلماء عن الصيام فيه وقوله انه بدعة فالمطلوب من الخلق العبادة وكثرة الطاعة على قدر الطاقة وبحسب الاستطاعة واجمع العلماء على جواز العمل بالاحاديث الضعيفة الواردة في فضائل الاعمال والله اعلم بحقيقة الحال واما صلوة الرغائب وهي اثنتا عشرة ركعة بعد المغرب في اول جمعة من رجب يصلي اثنتا عشرة ركعة بست تسليمات يقرأ في كل ركعة بعد الفاتحة بسورة القدر ثلثا والاخلاص اثنتا عشرة وبعد الفراغ يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم سبعين مرة ويدعو بما شاء فرجال حديثها مجهولون وصرح جماعة بانه موضوع وفي شرح مسلم للنووي اجمع العلماء على كراهة

عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى ينزل ليلة النصف من شعبان الى السماء الدنيا فيغفر لاكثر من عدد شعر غنم كلب رواه الترمذي وقال غريب وضعف البيهقي

الدعاء في نصف شعبان

مطلقا عن كثير من السلف كعمر بن الخطاب وابن مسعود وغيرهما انهم كانوا يدعون بهذا الدعاء اللهم ان كنت كتبتنا اشقياء فامحنا واكتبنا سعداء وان كنت كتبتنا سعداء فاثبتنا فانك تمحو ما تشاء وتثبت وعندك ام الكتاب وهذا الدعاء قد نقل في الحديث في ليلة النصف من شعبان لكن الحديث ليس بقوي ولعل المراد بالكتابة الاولى الكتابة المعلقة اذ المحكمة لا تتبدل منه

صلوة الرغايب بحديث لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام ولا تختصوا يوم الجمعة بصيام فانها
بدعة منكرة من بدع الضلالة والجهالة وفيها منكرات ظاهرة قاتل الله واضعها ومخترعها
وقد صنف الائمة مصنفات نفيسة في تقبيحها وتضليلها مصليها ومبدعها ودلائل قبحها
اكثر من ان تحصى انتهى كلامه وفيه ان اطلاق الضلالة والجهالة على من يصلي ليلة الجمعة
فرادى او بالجماعة محل بحث لان الصلوة خير موضوع ولو قيل في هذا الحديث انه موضوع
وعلى التسليم فالاثم على الواضع ولا حرج على من يعمل بالعمل الرافع في الواقع واما تخصيص
ليلة الجمعة بالقيام ويوم الجمعة بالصيام فاختلف العلماء في كراهته والاظهر انه محمول
على الكراهة التنزيهية وان الاولى هو استدامة العبادة في جميع الليالي والايام لا اختصاص
في وقت خاص منها وتركها في باقيها كيف وفي جامع قال بعده ما ذكر صلوة الرغايب
مع الكيفية المعروفة والاجابة الدعاء بعدها وهذا الحديث مما وجدته في كتاب رزين
ولم اجده في واحد من الكتب الستة والحديث مطعون فيه انتهى وغايته انه حديث
ضعيف ويكفي في اعتباره ان الشيخ ابن الصلاح مع جلالته في علم الحديث اختار جواز
تلك الصلوة وكذا حجة الاسلام الغزالي في الاحياء وكذا غيره من المشايخ والعلماء
واما قول بعضهم ان صلوة الرغايب حدثت بعد المائة الرابعة فلا دلالة فيه على كونها بدعة
سيئة لا سيما واصل الصلوة ثابت جوازها بالكتاب والسنة واما اتخاذ تلك الليلة مجمعة
وزيادة الوقيد وامثالها فلا شك انها بدعة سيئة وفعلة منكرة لما فيها من اسراف الاموال
والتشبيه بعبدة النار في اظهار الاحوال وكذا من المنكرات اختلاط النساء والرجال وضرب
الدف والسماع والرقص مما ينافي ارباب الكمال هذا وذكر شيخنا الحافظ السيوطي
في جامعه الكبير فرجب ليلة كتب للعامل فيها حسنات مائة سنة وذلك لثلث
بقين من رجب فمن صلى فيه اثنتي عشرة ركعة يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وسورة
ويقول بعد صلوته سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر مائة مرة ويستغفر الله مائة مرة
ويصلي على النبي عليه السلام مائة مرة ويدعو لنفسه ما شاء من امر دنياه واخرته و
يصبح صائما فان الله يستجيب دعاءه كله الا انه يدعو في معصية رواه البيهقي عن ابان
عن انس باسناد ضعيف جدا وقد صرح في الاحياء بانه صلوة ليلة المعراج واما ما حكي
من ان بعض المالكية من يقوم بصلوة الرغايب وقوم عاكفين على محرم من المصائب

فحسن

عن ابن مسعود قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا نزل به هم او غم قال يا حي يا قيوم بك استغيث لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم اذا اشتد كرب الرجل قال لهم اللهم لا سهل الا ما جعلته سهلا وانت تجعل الحزن سهلا اذا شئت اللهم لك الحمد كما انت اهله فصل على محمد كما انت اهله وافعل بي ما انت اهله فانك اهل التقوى واهل المغفرة رواه ابن حبان

316

٣٢٤

نحن حال العاصين على المصلين مثلا بانهم يعلمون انهم في معصية فلعلهم يتوبون وهؤلاء يزعمون انهم في عبادة فلا يرجعون فرب امر غريب وحكم عجيب سبحان الله هل يتصور ان يكون نفس العبادة معصية ومبتدعة وان كانت على هيئة مخترعة حتى يحتاج صاحبها الى توبة وهو يطلب من الله بفعلها المغفرة والرحمة ثم ان فتح باب كل بدعة حادثة ويترتب في المذمة على معصية ثابتة لما خلص احد من علي والاعلام والانام من ذوي الكرام من الذنوب والاثام فيما يجري عليهم في الليالي والايام فالاولى هو الانكار بالقلب واللسان او يضم اليه انكار اللسان على الامور المحرمة في هذا الزمان فسأل الله العفو والعافية وحسن الخاتمة في العاقبة وتوفيق المتابعة بالكتاب والسنة ومخالفة اهل الاهواء والبدع السيئة ويكفي في هذا المقام الاعلى قوله تعالى ارايت الذي ينهى عبدا اذا صلى بقي الكلام على عمرة رجب اما كونها سنة بان فعلها عليه السلام او امر بها احدا او رغب فيه فلا يثبت فقد روى عن عروة بن الزبير قال كنت انا وابن عمر مستندين الى حجرة عائشة وانا لنسمع صوتها بالسواك تستن قال فقلت يا ابا عبد الرحمن اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم من رجب قال نعم فقلت لعائشة اي امتاه الا تسمعين ما يقول ابو عبد الرحمن قالت وما يقول قلت يقول اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم في رجب فقالت يغفر الله لابي عبد الرحمن لعمري ما اعتمر في رجب وما اعتمر من عمرة الا وانا معه قال وابن عمر يسمع ما قال لا ولا نعم سكت كذا في المواهب اللدنية وهذا يدل على وهم ابن عمر سواء رجع عن قوله اولا فانه منفرد وقوله شاذ منكر لم يوافقه احد من الصحابة الكرام ولا من الائمة الاعلام نعم روي ان عبد الله بن الزبير لما جدد بناء الكعبة الشريفة ووضعها على القاعدة المنيفة وكانت النفقة قبل سبع وعشرين من رجب خرابا كثيرة ونوح فراين للفقراء والمساكين وامر اهل مكة ان يتوجهوا حينئذ شكرا لله تعالى على اتمام بيت الله الملك العلام بنظام احبة النبي عليه السلام ولا شك ان الصحابة الكرام اقوالهم وافعالهم حجة على الانام قال عليه السلام اصحابي كالنجوم بايهم اقتديتم اهتديتم مع ما روي عن ابن مسعود موقوفا ومرفوعا ما راه المسلمون حسنا فهو عند الله حسن هذا مع موافقة الليلة قيل كان فيها معراج سيد الانبياء الى السموات العلى ودنوه الى مقام قاب قوسين او ادنى وهذا وجه تخصيص اهل مكة للزيارة شهر رجب الاصم والله اعلم وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه اجمعين وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين

تم